

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تنبه:

هذه الطبعة خاصة بطلاب المنهجية العلمية، للمقترحات
والملاحظات يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني:

al_khaleefa@hotmail.com أو nokhba.much@gmail.com

أو الاتصال على الأرقام التالية:

(٠٥٠٦٥٤٣٠٩٠) أو (٠٥٠١٥٣٦٠٦٢) أو (٠٥٣٠١٢٣١٢٧)

المقدمة

الحمد لله الذي جعل العلم النافع طريقاً موصلًا لرضاه، وصرافاً يتبعه من أراد هداه، ويحيد عنه من ضل واتبع هواه، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، ونشهد أن لا إله إلا الله رفع شأن العلم وأهله حتى وصلوا من المجد منتهاه، ومن العز أعلى ذراه، فمن سلك طريقاً يبتغي فيه علمًا؛ سهل الله له به طريقًا إلى جنته وعلاه، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الرحمة المهتدة، والنعمة المسداة، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الهداة التقاة، ومن سار على نهجه إلى يوم لقاءه.

أما بعد: فهذا شرح كتاب التوحيد بحلته الجديدة، وطبعته الثانية، وقد ضمنت فرائد من الفوائد، واجتهدت فيه بذكر مقاصد الأبواب، ومناسبتها لعنوان الكتاب، وارتباط الباب بالباب، كما حرصت أن يكون متميزًا يجد فيه الطالب الجديد، ويحظى فيه بمقاصد التوحيد.

وقد كنت شرحته مرارًا وطبع الشرح للمرة الأولى عام ١٤٢٩هـ، ثم مازلت أنظر فيه وأزيد وأضيف وأحرر بعض المسائل والحكم على بعض الأحاديث مع التخريج على طريقة المدار، وأمضيت في ذلك سنوات، تم فيها مراجعة جميع شروح كتاب التوحيد المطبوعة، وبذلت وسعي ليكون هذا الشرح خلاصة لهذه الشروح المطبوعة، وزبدة لما ذكره أهل العلم على كتاب التوحيد، رغبة في تقريب مقاصد هذا الكتاب لطالبه، وحرصًا على أن يجد الراغب بغيته من كتاب التوحيد، وسميته: «غاية المرید شرح كتاب التوحيد» سائلًا الله الكريم أن يبارك فيه، وأن ينفع به، ويجزي خيرًا كل من ساهم في إخراجه وسعى في نشره وتعميم فائدته.

د. عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل

القصيم - بريدة

منهجية التميز

الحمد لله والصلاة على رسول الله، وبعد:

فهذا الشرح هو الكتاب الخامس^(١) من المنهجية العلمية التأصيلية للتميز التي نرجو أن تعين طالب العلم، وتأخذ بيده إلى طريق واضح نير لينشد غايته من العلم الشرعي الصحيح على ضوء الكتاب والسنة بخطوات ثابتة مدروسة.

ومنهجية التميز تُركّز على جوانب غاية في الأهمية في مسيرة طالب العلم نحو هدفه، ومن تلك الجوانب:

- اختيار أبرز وأهم المتون العلمية وشرحها شرحاً مناسباً يقرب العلم ويسهل إتقانه.
- توفير شروح المنهجية وطباعتها مع وضع خطة للمراجعة المستمرة لكافة الشروحات بشكل دوري، عبر برنامج (الإنجاز العلمي).
- رعاية طالب العلم مع متابعته في مسيرته من خلال سجل خاص بكل طالب علم.
- التواصل العلمي مع طالب العلم الملتحق بالمنهجية.
- وضع البرامج والخطط العلمية الإضافية لمن يجد لديه همّة وطموحاً وسعة من الوقت.
- طرح برامج علمية مساندة تتمثل في:

(١) أصل هذا الكتاب دروس في شرح كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله ألقاها الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل بجامعة العودة ببريدة عام (١٤٢٩هـ)، فقام الطلاب بتفريغها، ثم جرى عليها قلم التعديل والتهذيب والإضافة.

○ برنامج حفظ المتون أو الصحيحين.

○ برنامج إتقان وقراءة المطولات والمناقشة عليها، ككتب ابن تيمية وابن

القيم وغيرهما، وكتاب الشرح الممتع شرح زاد المستنقع لابن عثيمين،

وكتاب منحة العلام شرح بلوغ المرام للفوزان.

وهذه البرامج الثلاثة اختيارية، يراعى فيها المستوى العلمي ووفرة الوقت لدى طالب العلم.

● الاهتمام بالجوانب الإيمانية والسلوكية والخُلُقِيَّة من خلال الدروس واللقاءات التربوية المتكررة.

● إعانة طالب العلم وتذليل العقبات أمامه من خلال الجلسات العلمية الدائمة؛ لمعالجة عوائق الطلب، وأدواء الطريق، كالأضطراب في المنهج والتشتت في التلقي مع تقديم المناهج العلمية المُعَيَّنَة على التحصيل في كافة مسارات العلم.

● لطالب العلم الراغب في الالتحاق بالمنهجية إمكانية اللحاق واستدراك ما فاته وذلك بالتواصل مع الإخوة عبر الجوال الخاص بالمنهجية، أو التواصل المباشر مع د. عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل، ويفضل الحضور لأجل المتابعة بشكل دوري ثابت حسب ظروف المشارك، ويمكن لطالب العلم الذي لا يتمكن من الحضور - سواء في منطقة القصيم أو خارجها أو خارج المملكة - الالتحاق بالمنهجية وذلك بتوفير شروح المنهجية له، ومتابعته في قراءتها وإتقانها من خلال التواصل عن طريق جوال المنهجية.

أمدنا الله وإياكم بالعلم النافع، ووهبنا من لدنه رحمة وفضلاً.

القسم العلمي
بمركز النخب العلمية - بريدة

غرة ربيع الأول ١٤٣٦هـ

بريد إلكتروني:

al_khaleefa@hotmail.com أو nokhba.much@gmail.com

جوال:

(٠٥٠٦٥٤٣٠٩٠) أو (٠٥٠١٥٣٦٠٦٢) أو (٠٥٣٠١٢٣١٢٧)

ترجمة موجزة

للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته

❖ اسمه ونسبه:

هو: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد ابن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف، التميمي النجدي.

❖ مولده ونشأته وطلبه للعلم:

ولد الإمام محمد بن عبد الوهاب في بلدة العيينة^(١) سنة (١١١٥هـ)، ونشأ في تلك البلدة تحت رعاية والده، وقد ظهرت عليه علامات النجابة والفتنة في صغره؛ فحفظ القرآن الكريم قبل بلوغ العاشرة. ودرس على والده عددًا من العلوم الشرعية، وكان مهتمًا بكتب التفسير والحديث والعقائد، كثير الاعتناء والمطالعة لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

وقد رحل إلى مكة والمدينة والبصرة، وسمع من علماء تلك البلدان، ثم عاد إلى نجد مرورًا بالأحساء وسكن حريملاء، ثم انتقل إلى العيينة واستقر بها.

❖ حال الناس قبل دعوته:

الحال الدينية في بلاد نجد يصفها المؤرخون والعلماء بأنها كانت حياة جهل وانحرافات حيث انتشار الخرافات والعقائد الفاسدة التي تتنافى مع أصول الدين، وتعاليم الإسلام، بل كان العالم الإسلامي عمومًا يعجج بهذه المنكرات، والشركيات.

(١) تقع العيينة شمال غرب مدينة الرياض، على بعد سبعين كيلو مترًا تقريبًا.

يقول المؤرخ حسين بن غنام (ت: ١٢٢٥هـ): «كان أكثر المسلمين في مطلع القرن الثاني عشر الهجري قد ارتكسوا في الشرك، وارتدوا إلى الجاهلية، وانطفأ في نفوسهم نور الهدى، لغلبة الجهل عليهم، واستعلاء ذوي الأهواء والضلال، فنبذوا كتاب الله تعالى وراء ظهورهم، واتبعوا ما وجدوا عليه آباءهم من الضلالة، وقد ظنوا أن آباءهم أدرى بالحق وأعلم بطريق الصواب»^(١).

وقال الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): «وكم قد سرى عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام: وعظم ذلك فظنوا أنها قادرة على جلب النفع ودفع الضرر فجعلوها مقصدًا لطلب قضاء الحوائج وملجأً لنجاح المطالب وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدوا إليها الرحال وتمسحوا بها واستغاثوا، وبالجملة: إنهم لم يدعوا شيئاً مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه»^(٢).

وقال ابن بشر (ت: ١٢٩٠هـ): «وكان الشرك إذ ذاك قد فشا في نجد وغيرها، وكثر الاعتقاد في الأشجار والأحجار والقبور والبناء عليها والتبرك بها والنذرة لها والاستعانة بالجن والذبح لهم ووضع الطعام لهم وجعله لهم في زوايا البيوت لشفاء مرضاهم ونفعهم وضرهم والحلف بغير الله وغير ذلك من الشرك الأكبر والأصغر»^(٣).

وقد رأى الإمام محمد بن عبد الوهاب هذه المظاهر الشركية ببلاد نجد وغيرها من البلدان، فعندما زار الحجاز كان يسمع الاستغاثات الشركية

(١) تاريخ ابن غنام ص (١٣).

(٢) نيل الأوطار (٤/١٠٢).

(٣) عنوان المجد في تاريخ نجد (٦/١).

برسول الله ﷺ، وتقديس قبور الصحابة وأهل البيت رضوان الله عليهم أجمعين، كما رأى في البصرة وسمع عن العراق والشام ومصر واليمن من الوثنية الجاهلية ما لا يستسيغه العقل ولا يقره الشرع.

✦ ظهور دعوته :

هنالك عدة عوامل أدت إلى ظهور دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، منها:

(١) أن الإمام محمد ﷺ كان في صغره محباً للسنة كارهاً للبدعة، جهوراً بالحق.

(٢) تأثره بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم حيث كان شغوفاً بها.

(٣) تأثره بشيوخه الذين التقى بهم في رحلاته فكانوا يكرهون الشركيات والبدع والخرافات ولكن لا يجروون على إنكارها، كالشيخ محمد حياة السندي، والشيخ عبد الله بن سيف، والشيخ محمد المجموعي وغيرهم.

(٤) ما كان عليه الناس من البعد عن دين الله تعالى، والانحراف في الأخلاق، وشيوع المنكرات، وتفشي الخرافات في المجتمع إذ ذاك.

وكانت بداية الإمام محمد بن عبد الوهاب بالجهر بدعوته الإصلاحية المباركة بعد عودته من البصرة، بحريملاء التي انتقلت إليها أسرته من العيينة، حيث قرر محاربة البدع والخرافات والأوثان مهما كلفه الأمر، ودعا الناس للرجوع إلى ما كان عليه الصدر الأول من هذه الأمة في عهد الرسول ﷺ وصحابته الكرام والتابعين لهم بإحسان، وسعى لتخليص التوحيد وتجريده من شوائب الشرك، مدعماً ما يقول بآيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ وأقوال السلف الصالح.

ثم أضطر إلى ترك حريملاء، وانتقل إلى العيينة حيث وجد من أميرها عثمان بن معمر التأييد والعون، ثم ساءت الأحوال بالعيينة فانتقل إلى الدرعية، فقبض الله له أميرها الجديد الإمام محمد بن سعود فوقف معه وأيده وناصره، فبايعه محمد بن عبد الوهاب على السمع والطاعة، وبايعه الأمير محمد على نشر دعوته. ثم بارك الله في هذه الدعوة فانتشرت انتشارا واسعا، فعمت الجزيرة العربية، بل تجاوزتها إلى كثير من الأقطار والبلدان، رغم تسلط الأعداء، وكيد الكائدين، وتربص المتربصين، ﴿وَاللَّهُ مَتَمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨].

❖ الافتراءات والشبهات حول دعوته:

لقد أُصِقتْ بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته مفتريات كبيرة، وأثيرت حولها شبهات كثيرة، كان ورائها أعداء وخصوم هذه الدعوة المباركة، الذين لم يجدوا وسيلة لمحاربتها سوى هذه الافتراءات، منها:

الفرية الأولى: أن إمام هذه الدعوة يكفر المسلمين، ويستحل دماءهم:

وقد رد الشيخ محمد بن عبد الوهاب على هذه الفرية بردود كثيرة، منها قوله: «أما التكفير: فإني أكفر من عرف دين الرسول ثم بعد ما عرفه سبه ونهى الناس عنه وعادى من فعله، فهذا هو الذي أكفره، وأكثر الأمة -ولله الحمد- ليسوا كذلك، وأما القتال فلم نقاتل أحداً إلى اليوم إلا دون النفس والحرمة»^(١).

وقال أيضاً: «وأما ما ذكره الأعداء عن أنني أكفر بالظن وبالموالاتة أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله»^(٢).

(١) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٣٨/٥).

(٢) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٢٥/٥).

الفرية الثانية: أنه يحرم زيارة قبر النبي ﷺ وزيارة قبر الوالدين.
الفرية الثالثة: أنه يبطل كتب المذاهب الأربعة، ويقول: الناس من ستمائة سنة ليسوا على شيء.

وقد ذكر رحمه الله هاتين الفريتين مع عدد من المفتريات الأخرى، وقال: «جوابي عن هذه المسائل، أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم!»^(١).

❖ شيوخه:

- تتلمذ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله على عدد من العلماء، من أبرزهم:
- ١- والده: عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن مشرف التميمي النجدي، الفقيه الحنبلي القاضي، المتوفى سنة (١١٥٣هـ)، درس عليه ابنه محمد الفقه الحنبلي والتفسير والحديث بنجد^(٢).
 - ٢- عمه: إبراهيم بن سليمان بن علي بن مشرف التميمي النجدي القاضي، المتوفى سنة (١١٤١هـ) أخذ عنه الإمام محمد الفقه بنجد^(٣).
 - ٣- الشيخ عبد الله بن سالم بن محمد بن سالم بن عيسى الشافعي البصري منشأً المكّي مولداً، المتوفى سنة (١١٣٤هـ) أخذ عنه الإمام محمد الحديث بمكة^(٤).

(١) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (١٢، ١١ / ٥).

(٢) ينظر في ترجمته: السحب الوابلة ص (١ / ٦٧٥)، وعنوان المجد ص (٦)، والأعلام (٤ / ١٨٢).

(٣) ينظر في ترجمته: تاريخ ابن المنقور ص (٥١)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (١ / ١١٠).

(٤) ينظر في ترجمته: فهرس الفهارس (١ / ١٩٣)، والأعلام (٤ / ٨٨)، وهديّة العارفين (١ / ٤٨٠).

- ٤- الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن سيف، من آل سيف، المتوفى (١١٤٠هـ) أصله من المجمع بنجد، قدم المدينة النبوية مع والده واستقر بها، أخذ عنه الإمام محمد بعض العلوم عند رحلته إلى المدينة^(١).
- ٥- الشيخ محمد حياة بن إبراهيم السندي الأصل نزيل المدينة الحنفي، حامل لواء السنة بالمدينة النبوية، المتوفى سنة (١١٦٣هـ)، أخذ عنه الإمام محمد الحديث بالمدينة^(٢).
- ٦- الشيخ إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي أبو الفداء الجراحي العجلوني الدمشقي، نزيل المدينة، محدث الشام في أيامه، المتوفى سنة (١١٦٢هـ)^(٣).
- ٧- الشيخ علي بن صادق بن محمد بن إبراهيم الداغستاني، فاضل قرأ في بلاده ثم في ديار بكر والحجاز واستقر، المتوفى سنة (١١٩٩هـ)، أخذ عنه الإمام محمد الحديث بالمدينة^(٤).
- ٨- محمد الجموعي، أخذ عنه الإمام محمد اللغة والحديث بالبصرة^(٥).

(١) ينظر في ترجمته: عنوان المجد (٧/١)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (٥٠١/٢).

(٢) ينظر في ترجمته: عنوان المجد (٧/١)، وسلك الدرر (٣٤/٤)، ونزهة الخواطر (٨١٥/٦).

(٣) ينظر في ترجمته: سلك الدرر (٢٥٩/١)، وفهرس الفهارس (٩٨/١)، والأعلام (٣٢٥/١).

(٤) ينظر في ترجمته: سلك الدرر (٢١٥/٣)، والأعلام (٢٩٤/٤)، وإيضاح المكنون (١٤٠/٣).

(٥) ينظر في ترجمته: عنوان المجد ص (٨،٧/١)، وحياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (٣٠).

* تلاميذه:

- تتلمذ على الإمام محمد بن عبد الوهاب عدد كبير من العلماء، منهم:
- ١- ابنه حسين بن محمد بن عبد الوهاب، وكان كفيف البصر واعي البصيرة، ذا شهامة وعبادة ووقار، مات سنة (١٢٢٤هـ)^(١).
 - ٢- ابنه: عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تفقه على أبيه وغيره، وبرع في التفسير والعقائد وعلوم العربية، مات سنة (١٢٢٣هـ)^(٢).
 - ٣- ابنه: علي بن محمد بن عبد الوهاب، كان عالماً جليلاً، ورعاً كثير الخوف من الله، له معرفة في الفقه والتفسير^(٣).
 - ٤- ابنه: إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب، له معرفة في العلم، قرأ عليه صاحب عنوان المجد في صغره كتاب التوحيد^(٤).
 - ٥- حفيده: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، صاحب كتاب فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد، مات سنة (١٢٨٥هـ)^(٥).
 - ٦- أحمد بن ناصر بن عثمان بن معمر، كان عالماً جليلاً تولى القضاء بالدرعية زمن الملك سعود، مات سنة (١٢٢٥هـ)^(٦).

(١) ينظر في ترجمته: عنوان المجد ص (٩٣/١)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (١/٢٢٠-٢٢١).

(٢) ينظر في ترجمته: الأعلام للزركلي (٤/١٣١).

(٣) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/٩٣).

(٤) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/٩٣).

(٥) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/٩٣)، والأعلام (٣/٣٠٤)، ومعجم المؤلفين (٥/١٣٥).

(٦) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/٩٤)، والأعلام (١/٢٦٣).

- ٧- عبد العزيز بن عبد الله الحصين الناصري، كان زاهداً ورعاً تولى القضاء في ناحية الوشم، مات سنة (١٢٣٧هـ)^(١).
- ٨- محمد بن سويلم العالم القاضي في بلد الدم وناحية الخرج^(٢).
- ٩- عبد الرحمن بن خميس، القاضي في بلد الدرعية زمن عبد العزيز^(٣).
- ١٠- عبد الرحمن بن نامي، قاضي بلد العيينة، والإحساء، زمن سعود وابنه عبد الله، مات سنة (١٢٣٤هـ)^(٤).
- ١١- محمد بن سلطان بن محمد العوسجي، قاضي المحمل ثم الأحساء زمن سعود، مات سنة (١٢٢٣هـ)^(٥).
- ١٢- عبد الرحمن بن عبد المحسن أبو حسين قاضي حريملاء وبلد الزلفى وغيرهما زمن عبد العزيز وابنه عبد الله^(٦).
- ١٣- حسن بن عبد الله بن عيدان، وكان قاضياً في بلاد حريملاء زمن عبد العزيز^(٧).
- ١٤- عبد العزيز بن سويلم العريني الذي صار عالماً قاضياً في ناحية القصيم زمن عبد العزيز وابنه سعود وابنه عبد الله، وكان مقره مدينة بريدة^(٨).

(١) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، مشاهير علماء نجد ص (١٦١-١٦٥).

(٢) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٣) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٤) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٥) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، ومشاهير علماء نجد ص (٢٦).

(٦) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٧) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (٢/ ٤٦٣).

(٨) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (٢/ ٤٦٣).

- ١٥- حمد بن راشد العربني القاضي في ناحية سدير زمن عبد العزيز^(١).
- ١٦- حسين بن أبي بكر بن غنام الأحسائي التميمي، صاحب تاريخ نجد، مات سنة (١٢٢٥هـ)^(٢).

✦ مؤلفاته وأثاره العلمية:

- ترك الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته مؤلفات كثيرة في العقيدة، والتفسير، والحديث، والفقه وأصوله، والسيرة، ومن أهم مؤلفاته ما يلي:
- (١) أحاديث الفتن والحوادث: ويشتمل على عدد من أحاديث الفتن والحوادث.
- (٢) آداب المشي إلى الصلاة: ويشتمل على عشرة أبواب.
- (٣) أصول الإيمان: ويشتمل على ١٢ بابًا.
- (٤) التوحيد الذي هو حق الله على العبيد: وهو أشمل ما كتب رحمته في توضيح عقيدة التوحيد الخالصة، ويشتمل على ٦٦ بابًا.
- (٥) ثلاثة الأصول: ويشتمل على الأسئلة الثلاثة التي يسأل عنها الناس في قبورهم.

(٦) رسالة في الرد على الرافضة: فيها ٣١ مطلبًا.

(٧) الزكاة: ويشتمل على سبعة أبواب.

(٨) شروط الصلاة وأركانها وواجباتها.

(١) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/٩٤)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (١/٢٢٣).

(٢) ينظر في ترجمته: الأعلام (٢/٢٥١)، ومعجم المؤلفين (٣/٣١٧)، ومشاهير علماء نجد ص (١٤٧). (١٤٧).

- (٩) فضل الإسلام: ويشتمل على ١٣ بابًا.
- (١٠) القواعد الأربع: ذكر فيها أربع قواعد مهمة ذكرها الله تعالى في كتابه.
- (١١) قواعد تدور عليها الأحكام: مجملها ثمان قواعد أصولية.
- (١٢) الكبائر: ويشتمل على ١٢٤ بابًا.
- (١٣) كتاب فضائل القرآن: يشتمل على ١٨ بابًا.
- (١٤) كشف الشبهات: وفيه رد على بعض الشبهات في توحيد العبادة.
- (١٥) مختصر الإنصاف والشرح الكبير: وهو مختصر مفيد.
- (١٦) مختصر تفسير سورة الأنفال.
- (١٧) مختصر زاد المعاد للإمام ابن القيم: بدأه بفصل اختص الله نفسه بالطيب، وختمه بفصل في أحكامه في النكاح وتوابعه.
- (١٨) مختصر سيرة الرسول: وهو مختصر من كتاب السيرة النبوية لابن هشام.
- (١٩) مسائل الجاهلية: وهي مائة مسألة خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية.
- (٢٠) مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد: وفيه إثبات تكفير المعين بعد بلوغه الحجة.

❖ مكاتبه العلمية، وثناء العلماء عليه :

أثنى على الإمام محمد بن عبد الوهاب عدد كبير من العلماء المنصفين الذين عرفوه وعرفوا دعوته الإصلاحية، ومن هؤلاء:

١- الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) لما وصلته أخبار الإمام محمد كتب قصيدة أرسلها إليه، وقال فيها:

سلام على نجد ومن حلّ في نجد

وإن كان تسليمي على البعد لا يجدي

قفي واسألني عن عالم حلّ سُوحَهَا

به يهتدى من ضل عن منهج الرشد

محمد الهادي لسنة أحمد

فيا حبذا الهادي ويا حبذا المهدي

لقد سرنى ما جاءني من طريقه

وكنت أرى هذي الطريقة لي وحدي^(١)

٢- محمود شكري الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، حيث قال: «كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب شديد التعصب للسنة، كثير الإنكار على من خالف الحق من العلماء»^(٢).

٣- محمد رشيد رضا (ت: ١٣٥٤هـ)، حيث قال: «لقد كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي، من العلماء المجددين، حيث قام يدعو إلى تجديد التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده، بما شرعه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ»^(٣).

٤- محمد حامد الفقي (ت: ١٣٧٨هـ)، حيث قال: «كان علمه وجهاده لإحياء العمل بالدين الصحيح، وإرجاع الناس إلى ما قرره القرآن في توحيد الإلهية والعبادة

(١) ديوان الأمير الصنعاني ص (١٢٨، ١٢٩).

(٢) تاريخ نجد له ص (١٦٥).

(٣) الشيخ محمد بن عبد الوهاب المجدد المقتدى عليه، لأحمد بن حجر، ص (٢٤٤).

لله وحده ذلاً وخضوعاً، ودعاءً، ونذرًا، وحلفًا، وتوكلاً، وطاعةً لشرائعه»^(١).

٥- خير الدين الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ)، حيث قال: «محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي: زعيم النهضة الدينية الإصلاحية الحديثة في جزيرة العرب، ولد ونشأ في العيينة بنجد ... وسكن حريملاء ... ثم انتقل إلى العيينة، ناهجاً منهج السلف الصالح، داعياً إلى التوحيد الخالص ونبذ البدع وتحطيم ما علق بالإسلام من أوهام ... وكانت دعوته الشعلة الأولى لليقظة الحديثة في العالم الإسلامي كله: تأثر بها رجال الإصلاح في الهند ومصر والعراق والشام وغيرها»^(٢).

❖ عقيدته ومذهبه:

عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله هي عقيدة السلف الصالح، وهي ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعون والأئمة المهتدون؛ ويشهد لذلك كتبه الكثيرة المشتملة على بيان التوحيد الخالص، ونبذ الشرك ووسائله، والبدع والخرافات والأوهام، والدعوة إلى التوحيد بجميع أنواعه، ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد شهد له بهذه العقيدة كل من ترجم له من العلماء والمؤرخين، بل يُعدُّ الإمام محمد من المجددين في الدعوة السلفية.

وقد أفصح رحمته الله عن عقيدته في مواضع كثيرة، فقال في رسالته إلى أهل القصيم لما سأله عن عقيدته: «أشهد الله ومن حضرني من الملائكة، وأشهدكم أنني أعتقد ما يعتقد أهل السنة والجماعة من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله والبعث بعد الموت والإيمان بالقدر خيره وشره»^(٣).

(١) أثر الدعوة الوهابية في الإصلاح الديني والعمري في جزيرة العرب وغيرها ص (٤).

(٢) الأعلام (٦/٢٥٧، ٢٥٨).

(٣) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٨/٥).

وقال في موضع آخر: «ولست والله الحمد أدعو إلى مذهبٍ صوفيٍّ أو فقيهٍ أو متكلمٍ، أو إمامٍ من الأئمة الذين أُعْظِمُهُمْ مثل ابن القيم والذهبي وابن كثير وغيرهم، بل أدعو إلى الله وحده لا شريك له، وأدعو إلى سنة رسول الله ﷺ»^(١).

وقال في رسالته إلى السويدي أحد علماء العراق: «وأخبرك أني، والله الحمد، مُتَّبِعٌ ولست بمبتدعٍ؛ عقيدتي وديني الذي أدين الله به: مذهب أهل السنة والجماعة، الذي عليه أئمة المسلمين، مثل الأئمة الأربعة وأتباعهم إلى يوم القيامة»^(٢).

❖ وفاته:

ذكر المؤرخون أن الإمام محمد بن عبد الوهاب قد ثقل في آخر عمره من الكبر فكان يخرج لصلاة الجماعة يتهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف، وفي يوم الاثنين آخر ذي القعدة سنة (١٢٠٦ هـ) فاضت روحه إلى بارئها، وله من العمر واحد وتسعين سنة، قضاهما في العلم والجهاد والدعوة، ودفن بمقبرة الدرعية، وقد كتبت في رثائه قصائد كثيرة^(٣).

(١) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٢٥٢/٥).

(٢) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٢٥٢/٥).

(٣) ينظر في ترجمته: عنوان المجد في تاريخ نجد (٩٥/١)، والأعلام للزركلي (٢٥٧/٦)، وداعية التوحيد محمد بن عبد الوهاب ص (٤٢)، والإمام محمد بن عبد الوهاب دعوته وسيرته ص (١٨)، ومحمد بن عبد الوهاب عقيدته السلفية ص (١٥)، وحياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحقيقة دعوته ص (٢٥)، ومن أعلام المجددين ص (٤٩)، وحركة التجديد والإصلاح في نجد ص (٣٧)، واحتساب الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (٨١).

نبذة تعريفية بكتاب التوحيد

✽ اسم الكتاب:

اسم الكتاب: «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»، ويُسمَّى اختصارًا (كتاب التوحيد).

✽ نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

لا شك ولا ريب في صحة نسبة (كتاب التوحيد) للإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد أثبت ذلك المؤرخون القدامى أمثال: ابن غنام وابن بشر، وغيرهما، ونسبه إليه كل من ترجم له، وقد صرَّح بذلك فحول من أهل العلم، ويُعدُّ كتاب التوحيد من أشهر كتب الإمام محمد التي عُرِفَ بها.

✽ تاريخ تأليفه ومكانه:

كتاب التوحيد من أوائل الكتب التي ألفها الإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد اختُلف في مكان تأليفه، فيرى ابن غنام أنه ألفه في حُرَيْمَلَاءَ قبل أن ينتقل منها إلى العُيَيْنَة^(١)، ويرى الشيخ عبد الرحمن بن حسن أنه ألفه في البصرة قبل مجيئه إلى حريملاء، حيث قال: «فصنف في البصرة كتاب التوحيد»^(٢)، ويمكن الجمع بين القولين، بأن الشيخ جمع مادة الكتاب بالبصرة، وحرره وأكمّله بحريملاء.

(١) تاريخ ابن غنام ص (٨٤).

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٧/١٢).

❖ سبب تأليفه :

كان الداعي لتأليف هذا الكتاب: ما رآه المؤلف في زمانه من انتشار الشرك والخرافات والخزعبلات في بلاده وغيرها من بلدان العالم الإسلامي.

❖ أهميته :

تتمثل أهمية الكتاب في الجوانب التالية:

١. ما اشتمل عليه من بيان ما بعث الله به رسوله ﷺ من أنواع التوحيد، بالأدلة من كلام الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، وأقوال سلف هذه الأمة رحمهم الله، مع الإيجاز والسلامة من التعقيد والتكلف.
٢. كثرة النصوص الشرعية التي حواها الكتاب، وطريقة المؤلف البديعة ومنهجه السديد في الاستدلال بهذه النصوص.
٣. مكانة المؤلف العلمية، وشهرته وتمكنه في العقيدة، فهو من الأئمة المجددين المصلحين.
٤. مدح أهل العلم وثناؤهم على الكتاب كما سيأتي.
٥. عناية العلماء بالكتاب، شرحًا، وتعليقًا، واختصارًا ونظمًا، وترجمته إلى عدد من اللغات.
٦. إقبال طلبة العلم على الكتاب حفظًا ودراسةً ومذاكرةً.

❖ ثناء العلماء على الكتاب :

قال عنه الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ) رحمته: «هو كتابٌ فَرْدٌ في معناه، لم يسبقه إليه سابق، ولا لحقه فيه لاحق»^(١).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (ت: ١٢٨٥هـ): «جمع على اختصاره خيراً كثيراً، وضمّنه من أدلة التوحيد ما يكفي من وفقه الله، ويبيّن فيه الأدلة في بيان الشرك الذي لا يغفره الله»^(١).

وقال المؤرخ ابن بشر (ت: ١٢٩٠هـ): «ما وضع المصنفون في فنه أحسن منه، فإنه أحسن فيه وأجاد، وبلغ الغاية والمراد»^(٢).

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ (ت: ١٢٩٣هـ): «صنف كتابه المشهور في التوحيد ... وقرئ عليه هذا الكتاب المفيد، وسمعه كثير ممن لديه من طالب ومستفيد، وشاعت نسخه في البلاد»^(٣).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (ت: ١٣٩٢هـ): «ليس له نظير في الوجود، قد وضح فيه التوحيد الذي أوجبه الله على عباده وخلقهم لأجله، ولأجله أرسل رسله، وأنزل كتبه ... فصار بديعاً في معناه لم يسبق إليه، علماً للموحدين، وحجة على الملحدين، واشتهر أي اشتها»^(٤).

وقال الشيخ سليمان بن حمدان (ت: ١٣٩٧هـ): «كتاب التوحيد بديع الوضع، عظيم النفع، لم أر من سبقه إلى مثاله أو نسج في تأليفه على منواله، فكل باب منه قاعدة من القواعد يبني عليه كثير من الفوائد ... فألفه عن خبرة ومشاهدة للواقع، فكان لذاك الداء كالدواء النافع»^(٥).

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٤/ ٣٣٩).

(٢) عنوان المجلد (١/ ٩٢).

(٣) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ٣٧٧).

(٤) حاشية كتاب التوحيد ص (٧).

(٥) الدر النضيد شرح كتاب التوحيد ص (٥).

وقال الشيخ عبد الرحمن الجطيلي (ت: ١٤٠٤هـ): «من أكبر الكتب نفعا في معرفة التوحيد وأقسامه، والتحذير من الشرك وأنواعه، وسد الذرائع الموصلة إليه، وبيان شوائبه وما يقرب منه»^(١).

وقال الشيخ عبد الله الدويش (ت: ١٤٠٩هـ): «قد جاء بديعا في معناه من بيان التوحيد، وما ينافيه من الشرك والتنديد»^(٢).

وقال الشيخ عبد الله الجار الله (ت: ١٤١٤هـ) وهو يذكر مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «ألف عدة مؤلفات قيمة ومن أهمها: هذا الكتاب القيم الذي هو من أهم الكتب المصنفة في التوحيد»^(٣).

وقال الشيخ عبد الله البسام (ت: ١٤٢٣هـ): «هو من أنفس الكتب ولم يصنف على منواله»^(٤).

❖ موضوع الكتاب:

موضوع الكتاب: توحيد العبادة الذي خلق من أجله العباد، وأرسلت من أجله الرسل، وأنزلت من أجله الكتب، وقد تخلل الكتاب بعض الأبواب في توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وقد بيّن المؤلف هذا التوحيد بالأدلة من الكتاب والسنة، وذكر ما ينافيه من الشرك الأكبر أو ما ينافي كماله الواجب؛ من الشرك الأصغر ونحوه.

(١) إفادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد ص (٧).

(٢) التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد ص (٢٣).

(٣) الجامع الفريد ص (٦).

(٤) علماء نجد (١/١٤٩).

❖ منهج المؤلف في كتابه :

يتلخص منهجه في المعالم التالية:

- اقتفى المؤلف أثر بعض المصنفين، كالإمام البخاري في تبويبه للكتاب، فنجده يقطع بالحكم في التبويب إذا كان الأمر ليس فيه خلاف أو تفصيل، كقوله: «باب من الشرك النذر لغير الله» وتارة يترك المسألة دون جزم بالحكم لوجود الخلاف في المسألة أو التفصيل كقوله «باب ما جاء في الرقى والتائم».
- يبوب تارة بالآية كقوله: «باب قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ الآية».
- جعل الكتاب في ستة وستين باباً، والناظر في ترتيب هذه الأبواب يجد أن المؤلف في الغالب يجمع الأبواب المشتركة في المعنى والحكم في مكان واحد، وتارة يفرق بين أبواب متشابهة، وكان الأنسب الجمع بينها على نسقٍ وترتيبٍ واحد، مثل: «باب ما جاء في السحر» والذي بعده: «باب بيان شيء من أنواع السحر» ثم «ما جاء في الكهان»، ثم النشرة، ثم التطير، وكان الأولى أن يقدم «باب النشرة» على «باب ما جاء في الكهان»؛ لأنها إلى أبواب السحر أقرب وبها ألصق، والتطير بالكهانة أنسب. وكذلك الأبواب التي تكلم فيها عن حماية المصطفى لجناب التوحيد جاءت في باين متباعدين جداً، وكان الأنسب أن يأتي بكل باب تلو الآخر؛ ولعل للمؤلف فقه خاص به في هذا، والله أعلم.

✽ عناية العلماء بالكتاب:

اتجهت عناية العلماء بالكتاب، فدونوا عليه الشروح والحواشي والتعليقات، والمختصرات، وغيرها من الكتب التي خدمت الكتاب.

أولاً: الشروح والتعليقات والحواشي:

(١) «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد»: لحفيد المؤلف الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الله رحمته (ت: ١٢٣٣هـ).

(٢) «تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد»: للشيخ عبد الهادي بن محمد العجيلي رحمته (ت: ١٢٦٢هـ).

(٣) «فتح الحميد شرح كتاب التوحيد»: للشيخ عثمان بن عبد العزيز بن منصور رحمته (ت: ١٢٨٢هـ).

(٤) «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد»: للشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب رحمته (ت: ١٢٨٥هـ).

(٥) «قرة عيون الموحدین في تحقیق دعوة الأنبياء والمرسلین»: (حاشية على الكتاب)، للشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب رحمته (ت: ١٢٨٥هـ).

(٦) «إبطال التنديد باختصار شرح كتاب التوحيد»: للشيخ حمد بن علي ابن عتيق رحمته (ت: ١٣٠١هـ).

(٧) «فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد»: للشيخ حامد بن محمد بن حسن بن محسن رحمته (ت: بعد ١٣١٧هـ).

- ٨) «حاشية كتاب التوحيد»: للشيخ إسحاق بن حمد بن عتيق رحمته (ت: ١٣٤٣هـ).
- ٩) «القول السديد في مقاصد التوحيد»: للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمته (ت: ١٣٧٦هـ).
- ١٠) «القصيد السديد على كتاب التوحيد»: للشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك رحمته (ت: ١٣٧٦هـ).
- ١١) «حاشية كتاب التوحيد»: للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمته (ت: ١٣٩٢هـ).
- ١٢) «الدر النضيد على أبواب التوحيد»: للشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان رحمته (ت: ١٣٩٧هـ).
- ١٣) «الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة في علم التوحيد»: للشيخ عبد الله بن جار الله الجار الله رحمته (ت: ١٤١٤هـ).
- ١٤) «إفادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد»: للشيخ عبد الرحمن بن حمد بن محمد الخطيبي رحمته (ت: ١٤٠٦هـ).
- ١٥) «التعليق المفيد على كتاب التوحيد»: لشيخنا عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمته (ت: ١٤٢٠هـ).
- ١٦) «القول المفيد على كتاب التوحيد»: لشيخنا محمد بن صالح العثيمين رحمته (ت: ١٤٢١هـ).

(١٧) «الدر النضيد على كتاب التوحيد»: شرح وتعليق للشيخ سعيد بن عبد العزيز الجندول رحمته (ت: ١٤٢٩هـ).

(١٨) «الشرح الموجز الممهّد لتوحيد الخالق الممجد الذي ألفه شيخ الإسلام محمد»: للشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمته (ت: ١٤٢٩هـ).

(١٩) «السبك الفريد شرح كتاب التوحيد»: لشيخنا عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رحمته (ت: ١٤٣٠هـ).

(٢٠) «إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد»: للشيخ صالح بن فوزان الفوزان.

(٢١) «التعليق المختصر المفيد على كتاب التوحيد»: للشيخ صالح بن فوزان الفوزان أيضاً.

(٢٢) «الجديد في شرح كتاب التوحيد»: للشيخ محمد بن عبد العزيز السليمان القرعاوي.

(٢٣) «المفيد على كتاب التوحيد»: للشيخ عبد الله بن صالح القصير.

(٢٤) «التمهيد لشرح كتاب التوحيد»: للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.

(٢٥) «الشرح الميسر لكتاب التوحيد»: للشيخ عبد الملك القاسم.

(٢٦) «عون العلي الحميد شرح كتاب التوحيد»: للشيخ إسلام بن شعبان دعدوشة.

- (٢٧) «التعليق المفيد على كتاب التوحيد»: للشيخ: فهد بن عبد الله التركي.
- (٢٨) «مُغني المرید الجامع لشروح كتاب التوحيد»: للشيخ: عبد المنعم إبراهيم.
- (٢٩) «منحة الحميد في تقريب كتاب التوحيد»: للشيخ خالد بن عبد الله الديخي.
- ثانياً: الكتب التي خدمت الكتاب:

- (١) «التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد»: للشيخ عبد الله بن محمد بن أحمد الدويش (ت: ١٤٠٨ هـ). شرح فيه المسائل التي يذكرها المؤلف في آخر كل باب من أبواب كتابه.
- (٢) «فضل الغني الحميد تعليقات مهمة على كتاب التوحيد»: ياسر بن حسين برهامي. وهو عبارة عن تعليقات يسيرة على مواضع من كتاب التوحيد.
- (٣) «فوائد من شرح كتاب التوحيد»: للشيخ عبد العزيز بن محمد السدحان.
- (٤) «الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد»: للشيخ صالح بن عبد الله العصيمي.
- (٥) «ضعيف كتاب التوحيد»: للشيخ صغير بن علي الشمري.
- (٦) «تخريج أحاديث متقدمة في كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب»: للشيخ فريح بن صالح البهلال.

(٧) «تنبيهات على كتب تخریج كتاب التوحید»: للشيخ ناصر بن حمد الفهد.

(٨) «خطب التوحید المنبرية»: للشيخ عبد الملك بن قاسم.

(٩) «عناية العلماء بكتاب التوحید»: لعبد الإله بن عثمان الشایع.

ثالثاً: مختصرات كتاب التوحید:

(١) «مع عقيدة السلف كتاب التوحید الذي هو حق الله على العبيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: للشيخ مصطفى العالم.

(٢) «القول المفید في اختصار كتاب التوحید»: للشيخ مروان بن إبراهيم القيسي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ابتدأ المصنّف كتابه بالبسملة اقتداءً بالكتاب العزيز، حيث جاءت البسملة في بداية سور القرآن؛ واقتداءً بالنبي ﷺ في مكاتباته ومراسلاته، حيث كان يكتب «بسم الله الرحمن الرحيم» في أولها.

والمصنّف لم يذكر خطبة للكتاب بعد البسملة على خلاف عادة المؤلفين في ذلك؛ وفي هذا يقول شيخنا ابن عثيمين رحمته: «لم يذكر في النسخ التي بأيدينا خطبة للكتاب من المؤلف، فإما أن تكون سقطت من النسخ، وإما أن يكون المؤلف اكتفى بالترجمة؛ لأنها عنوان على موضوع الكتاب وهو التوحيد»^(١).

وقد جاء في بعض النسخ الخطية ذكر الحمد والثناء على الله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ بعد البسملة، كما بيّن ذلك الشيخ عبد الرحمن ابن حسن رحمته، حيث قال: «ووقع لي نسخة بخطه رحمته بدأ فيها بالبسملة، وثنى بالحمد والصلاة على النبي صلي الله عليه وسلم وآله»^(٢).

وقد اعتذر صاحب تيسير العزيز الحميد للمؤلف في عدم ذكره للحمدلة، بقوله: «فإن قلت: هلا جمع المصنّف بين البسملة والحمدلة ... قيل: المراد الافتتاح بما يدل على المقصود من حمد الله والثناء عليه؛ لأن الحمد متعين؛ لأن القدر الذي يجمع ذلك هو ذكر الله وقد حصل بالبسملة»^(٣).

(١) القول المفيد (١/ ١١).

(٢) فتح المجيد ص (٦).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (١٣).

وقال صاحب فتح المجيد: «والمصنف قد اقتصر في بعض نسخه على البسملة؛ لأنها من أبلغ الثناء والذكر»^(١).

والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ المصنف رحمته اكتفى بالبسملة في كتابه هذا، ويدلُّ على ذلك أن جميع النسخ الخطية لم يذكر فيها سوى البسملة، إلا النسخة التي أشار إليها صاحب فتح المجيد؛ وهو الشرح الوحيد الذي اعتمد هذه النسخة وشرح الحمد والثناء على الله، والصلاة والسلام على النبي صلواته، واكتفى بقية الشراح بشرح البسملة فقط.

والناظر في مؤلفات الإمام محمد بن عبد الوهاب الأخرى يجد أنه يكتفي بالبسملة في أغلبها؛ وليس في ذلك ضيرٌ، فالبسملة كافية وشافية، ولا شك أنه إذا أُضيف إليها الحمد والثناء، والصلاة والسلام على النبي صلواته كان أكمل وأفضل.

ودأب المؤلفون من السلف ومن تبعهم على البدء بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) تبركاً بها؛ ولأن الأمور المهمة تبدأ بالبسملة ومنها التأليف، واقتداءً بكتاب الله حيث افتتح بها، وبسنة النبي صلواته فهو يفتتح رسائله بالبسملة، كما في كتابه لهرقل عظيم الروم، وغيره.

ومن هنا نعلم خطأ بعض الكتاب المعاصرين الذين خلت كتبهم من البسملة تقليدًا للكتاب الغربيين في ذلك.



(١) فتح المجيد ص (٦).

كتاب التوحيد

«كتاب التوحيد» الملاحظ هنا أن المؤلف ترجم بكتاب وما بعده كلها أبواب؛ وليس مع هذا الكتاب كتب أخرى، ومن حيث الترتيب المنهجي للتأليف كان الأولى أن تكون الترجمة هنا بالباب؛ ويؤكد ذلك أن المؤلف أجراه مجرى الأبواب فسرده فيه النصوص، وذكر تحتها المسائل؛ ولذلك اختلفت الآراء حول هذه الترجمة:

فبعضهم جعلها عنواناً عاماً للكتاب، فجاء في بعض الطبقات: «باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾»، وهذا ليس بجيد؛ لأن عنوان الكتاب المشهور: «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»، ويسمى اختصاراً (كتاب التوحيد).

وبعضهم يرى أن هذه الترجمة قامت مقام خطبة الكتاب، يقول السعدي رحمته: «هذه الترجمة تدل على مقصود هذا الكتاب من أوله إلى آخره؛ ولهذا استغني بها عن الخطبة، أي أن هذا الكتاب يشتمل على توحيد الألوهية والعبادة بذكر أحكامه، وحدوده وشروطه، وفضله وبراهينه، وأصوله وتفصيله، وأسبابه وثمراته ومقتضياته، وما يزداد به ويقويه، أو يضعفه ويوهيه، وما به يتم أو يكمل»^(١).

وبعض الشراح قدر لهذه الترجمة معنى، فقال: (كتاب التوحيد) أي وجوب التوحيد^(٢)؛ استنباطاً من النصوص التي تحت الترجمة.

(١) القول السديد ص (١٧).

(٢) القول السديد ص (٢٣)، والقول المفيد (١/٦٠).

وقوله: «كتابُ التَّوْحِيدِ» خبر لمبتدأ محذوف تقديره: (هذا كتاب التوحيد)، أو مبتدأ لخبر محذوف تقديره: (كتاب التوحيد هذا موضعه)، ويجوز غير ذلك. و«كتاب» مصدر كتب يكتب كتابًا وكتابةً وكُتِبَ^(١)، بمعنى مكتوب «أي هذا مكتوب جامع لخصائص التوحيد وحقوقه ومكملاته، وما ينافيه من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله الواجب من الشرك الأصغر»^(٢).

تعريف
التوحيد

و«التَّوْحِيدُ» لغة: مصدر وَحَّدَ يُوحِّدُ توحيدًا، أي: جعل الشيءَ واحدًا، وأصل التوحيد في اللغة إفراد الشيء عن غيره^(٣).

والتوحيد شرعًا: إفراد الله تعالى بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات^(٤).

أقسام
التوحيد

وقد قسم علماء أهل السنة والجماعة التوحيد إلى ثلاثة أقسام^(٥):

الأول: توحيد الربوبية: وهو إفراد الله تعالى بما يختص به من الخلق، والملك، والتدبير، والرِّزْق والإحياء والإماتة، ونحوها من خصائص ربوبيته.

وهذا القسم من التوحيد أقرَّ به المشركون الأوائل ولم ينكروه، لكنهم لم يدخلوا به في الإسلام؛ لأنهم لم يفردوا الله بالعبادة.

(١) ينظر: تهذيب اللغة (١٠/٨٨)، والصحاح للجوهري (١/٢٠٨)، ولسان العرب (١/٦٩٨).

(٢) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص (١١).

(٣) ينظر: لسان العرب (٣/٤٥٠)، والقاموس المحيط ص (٣٢٤).

(٤) ينظر: القول المفيد (١/١١).

(٥) ينظر: شرح الطحاوية (١/٢٤).

تعريف
توحيد
الألوهية

الثاني: توحيد الألوهية^(١): وهو إفراد الله تعالى بالعبادة، كالدعاء والخوف، والرجاء، والمحبة، والتوكل، والإنابة وغيرها من أنواع العبادة.

وهذا التوحيد هو أعظم أنواع التوحيد وأهمها على الإطلاق؛ لأنه الغاية التي خُلِقَ من أجلها الإنسان، وهو الذي أنزلت من أجله الكتب وأرسلت الرسل.

الثالث: توحيد الأسماء والصفات: وهو إفراد الله بأسمائه الحسنی وصفاته العلی الواردة في الكتاب والسنة، اسمًا ومعنىً وحُكْمًا، من غير تحريف ولا تكييف، ولا تعطيل ولا تمثيل.

وهذا التوحيد ضلت فيه كثير من الفرق التي تنتسب إلى الإسلام، كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة وغيرها.

وقَسَمَ ابن القيم رحمته التوحيد إلى قسمين^(٢):

تقسيم
آخر
للتوحيد

الأول: توحيد المعرفة والإثبات: ويسمى أيضًا: (التوحيد العلمي الخبري)، ومعناه: إثبات حقيقة ذات الرب تعالى، والإخبار عنه سبحانه وعن صفاته وأفعاله وأسمائه، كما أخبر عن نفسه، وكما أخبر رسول الله ﷺ عنه.

الثاني: توحيد الطلب والقصد: ويسمى أيضًا: (التوحيد الإرادي الطلبي): وهو يقابل توحيد الألوهية في التقسيم السابق، ويحمل التعريف نفسه.

(١) ويقال له أيضًا: (توحيد العبادة)، فباختبار إضافته إلى الله يسمى: توحيد الألوهية، وباختبار إضافته إلى الخلق يسمى توحيد العبادة. ينظر: القول المفيد (١/١٤).

(٢) ينظر: مدارج السالكين (٣/٤١٧)

فالقسم الأول في هذا التقسيم اشتمل على توحيد الربوبية والأسماء والصفات، والقسم الثاني: هو توحيد الألوهية؛ وبهذا نعلم أنه لا تعارض بين هذين التقسيمين، فالأول مفصل، والثاني مجمل، وذاك باعتبار، وهذا باعتبار آخر.

وما هي العلاقة بين أقسام التوحيد؟

جميع أقسام التوحيد متلازمة ومتكاملة، ولا غنى لأحدها عن الآخر، ومن القواعد المقررة عند أهل السنة والجماعة: «أن توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية، وتوحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «وتوحيد الألوهية يتضمن توحيد الربوبية فإنه من لم يعبد إلا الله يندرج في ذلك أنه لم يقر بربوبية غيره، بخلاف توحيد الربوبية فإنه قد أقرب به عامة المشركين»^(١).

وقال ابن كثير في (تفسيره)^(٢): «وكثيراً ما يقرر تعالى مقام الإلهية بالاعتراف بتوحيد الربوبية».

وخلاصة المقصود أن التوحيد المطلوب هو توحيد الألوهية، الذي يتضمن توحيد الربوبية.

(١) بيان تلبيس الجهمية (٤/ ٥٣٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٩٤).

وقول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

في هذه الآية جاء الاستثناء بعد النفي؛ وذلك يفيد القصر والحصر، واللام في قوله: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ هي لام التعليل وتسمى (لام الحكمة)، والمعنى: أن الحكمة من خلق الله للجن والإنس، هي عبادته سبحانه، وليست الحكمة من خلقهم نفع الله؛ ولهذا قال سبحانه في الآية التي بعدها: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ [الذاريات: ٥٧].

وقد ذكر المفسرون في معنى هذه الآية تسعة أقوال، أصحها ما ذكره الشنقيطي رحمه الله بقوله: «التحقيق إن شاء الله في معنى هذه الآية الكريمة ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي: إلا لأمرهم بعبادتي وابتليهم أي اختبرهم بالتكاليف ثم أجازهم على أعمالهم، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر» - وذكر الآيات الدالة على ذلك، ومنها قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] - ثم قال: «فتصرّحه جل وعلا في هذه الآيات المذكورة بأن حكمة خلقه للخلق، هي ابتلاؤهم أيهم أحسن عملاً، يفسر قوله: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ وخير ما يفسر به القرآن، القرآن»^(١).

تعريف
العبادة

والعبادة لغة: الطاعة مع الخضوع والتذلل، ومنه طريق مُعَبَّدٌ أي: مذل بالأقدام^(٢).

وقد عرف العلماء العبادة في الشرع بتعريفات كثيرة، من أحسنها وأشملها، تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية لها، حيث قال: «العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال، الباطنة والظاهرة»^(٣).

(١) أضواء البيان (٧/ ٤٤٥ و ٤٤٦).

(٢) ينظر: الصحاح للجوهري (٢/ ٥٠٣)، ومجمل اللغة ص (٦٤٢) لسان العرب (٣/ ٢٧٣).

(٣) العبودية لابن تيمية ص (٣).

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا
الطَّلُغُوتَ﴾ الآية [النحل: ٣٦].

قواعد
العبودية

واعلم يا طالب العلم أن «رَحَى العبودية تدور على خمس عشرة قاعدة، من
كَمَلَهَا كَمَلَّ مراتب العبودية، وبيانها أن العبودية منقسمة على القلب،
واللسان، والجوارح، وعلى كل منها عبودية تخصه، والأحكام التي للعبودية
خمسة: واجب، ومستحب، وحرام، ومكروه، ومباح، وهي لكل واحد من
القلب، واللسان، والجوارح»^(١).

الحكمة
من
إرسال
الرسال

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّلُغُوتَ﴾
«دلت هذه الآية على أن الحكمة في إرسال الرسل: دعوتهم أمهم إلى عبادة الله
وحده والنهي عن عبادة ما سواه، وأن هذا هو دين الأنبياء والمرسلين، وإن
اختلفت شرائعهم، كما قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾
[المائدة: ٤٨]»^(٢).

ومن الحكم في إرسال الرسل أيضًا:

٢- إقامة الحجّة: قال تعالى ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى
اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

٣- الرحمة: لقوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

٤- بيان الطريق الموصل إلى الله تعالى؛ لأن الإنسان لا يعرف ما يجب لله
على وجه التفصيل إلا عن طريق الرسل.

(١) مدارج السالكين لابن القيم (١/١٢٩).

(٢) فتح المجيد ص (١٧).

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية [الإسراء: ٢٣].

وقد دلت الآية أيضاً على وجوب الكفر بما يعبد من دون الله، وهو الشرط الثاني من شروط كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، وقد سبق الحديث عن هذه الشروط في شروح سابقة^(١).

تعريف
الطاغوت

والطاغوت في قوله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ مشتق من الطغيان، وهو: مجاوزة الحد في كل شيء.

وقد عرفه ابن القيم رحمته بقوله: «الطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع؛ فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله؛ فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم عدلوا من عبادة الله إلى عبادة الطاغوت»^(٢).
والآية دالة على إجماع الرسل عليهم الصلاة والسلام على الدعوة إلى التوحيد، وأنهم أرسلوا به^(٣).

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية، أي: أمر وألزم وأوجب أن يفرد سبحانه وتعالى وحده بالعبادة.
وهذه الآية أفادت حصر العبادة لله وحده بطريق النفي والإثبات، مقررّة بذلك معنى (لا إله إلا الله)، فقوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا﴾ في معنى (لا إله)، وقوله: ﴿إِلَّا إِيَّاهُ﴾ في معنى (إلا الله).

(١) ينظر: التحفة الندية شرح العقيدة الواسطية ص (٢٦).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/٤٠).

(٣) القول المفيد (١/٣١ و٣٢).

وقوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآية [النساء: ٣٦].

وطريقة القرآن «أن يقرن النفي بالإثبات فينفي عبادة ما سوى الله ويثبت عبادته، وهذا هو حقيقة التوحيد والنفي المحض ليس بتوحيد، وكذلك الإثبات بدون النفي؛ فلا يكون التوحيد إلا متضمناً للنفي والإثبات»^(١).
والقضاء: في قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ قضاء شرعي؛ لأن «قضاء الله عز وجل ينقسم إلى قسمين:

أقسام
القضاء
والفرق
بينها

١- قضاء شرعي. ٢- قضاء كوني.

فالقضاء الشرعي: يجوز وقوعه، وقد يقع وقد لا يقع، ولا يكون إلا فيما يحبه الله، مثال ذلك: هذه الآية ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ فتكون قضى بمعنى شرع.

والقضاء الكوني: لا بد من وقوعه، ويكون فيما يحبه الله، وفيما لا يحبه، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤]»^(٢).

وقوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآية: يقول ابن كثير رحمته في تفسير هذه الآية: «يأمر تبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآنات^(٣) والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحده، ولا يشركوا به شيئاً من مخلوقاته»^(٤).

(١) بدائع الفوائد (١/ ١٣٤).

(٢) القول المفيد (١/ ٣٠).

(٣) الآنات: جمع (آن) يعني الزمن.

(٤) تفسير ابن كثير ت سلامة (٢/ ٢٩٧).

وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقد اشتملت الآية السابقة على نفي، وإثبات: فقوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ نفي في معنى (لا إله)، وقوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ إثبات في معنى (إلا الله).
والأمر بعبادة الله في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ يفيد النهي عن عبادة غيره؛ لأن من المقرر في علم الأصول: أن الأمر بالشيء نهي عن ضده، ثم جاء النهي الصريح بعده بقوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ من باب التأكيد.
وقوله: ﴿شَيْئًا﴾ نكرة في سياق النهي، فتعم الشرك جميعه قليله وكثيره، صغيره وكبيره.

آية
الحقوق
العشرة

وهذه الآية تسمى (آية الحقوق العشرة)؛ وذلك لأنها تضمنت عشرة حقوق ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

وقد ذكر الله تعالى جميع الحقوق في هذه الآية بمفردها، ما عدا حقه سبحانه، فإنه أمر به ونهى عن ضده، وبدأ به الآية؛ لأنه أحق الحقوق، وما بعده مبنئ عليه.
وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ تسمى هذه الآية: آية الوصايا العشر.

وفي هذه الآية الكريمة يقول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد، لهؤلاء العادلين برهم الأوثان والأصنام، الزاعمين أن الله حرم عليهم ما هم محرّموه من حروثهم وأنعامهم، على ما ذكرت لك في تنزيلي عليك: تعالوا، أيها القوم، اقرأ عليكم ما حرم ربكم حقاً يقيناً، لا الباطل تحرّصاً، تحرّصكم =

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَائِمَةٌ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية.

= على الله الكذب والفرية ظناً، ولكن وحياً من الله أوحاه إليّ، وتنزيلاً أنزله عليّ: أن لا تشركوا بالله شيئاً من خلقه، ولا تعدلوا به الأوثان والأصنام، ولا تعبدوا شيئاً سواه^(١).

لماذا قال في الآية: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ ولم يقل: ما حرم الله؟

الجواب: أن اسم الرب هنا أنسب؛ لأن المقام مقام حجة وبيان، فكأنه يقول لهم: إذا كان الله هو الذي رباكم بالنعم فلماذا تعبدون غيره؟

«قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ... إلخ» هذا الأثر عند الترمذي، والطبراني والبيهقي^(٢)، وفيه مقال^(٣).

(١) جامع البيان (١٢/٢١٥).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه (٥/٢٦٤) رقم (٣٠٧٠)، والطبراني في الكبير (١٠/٩٣) رقم (١٠٠٦٠)، وفي الأوسط (٢/٤٣) رقم (١١٨٦)، وابن عرفة في جزئه ص (٧٩) رقم (٦٥) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (١٠/٣٠٨) رقم (٧٥٤٠)، والحنائي في فوائده (٢/١٣٣٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٤١٤) من طريق محمد بن فضيل، عن داود الأودي، عن عامر الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) اختلف في الحكم على هذا الأثر، ما بين مضعف ومصحح، والسبب في ذلك أن الحكم مبني على من هو (داود الأودي) هل هو داود بن يزيد الأودي، أم أنه داود بن عبد الله الأودي؛ لأن كلاهما يروي عن الشعبي، ويروي عنهما محمد بن فضيل، وداود بن يزيد ضعيف، والثاني ثقة، فمن رجح أنه ابن يزيد ضعف الأثر، ومن رجح أنه ابن عبد الله صحح الأثر.

والصواب: أنه داود بن يزيد الأودي، وإسناد الحديث ضعيف لعلتين:

الأولى: ضعف داود بن يزيد الأودي.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تَبْشِرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا». أخرجه في الصحيحين.

هل
للسؤال
وصية
مختومة؟

«وصية محمد ﷺ التي عليها حاتم» ليس المراد بها وصية مكتوبة مختومة عليها؛ لأن النبي ﷺ لم يثبت عنه أنه ترك وصية بهذا الصورة، ولكن مراد ابن مسعود رضي الله عنه أنه لو قدر أن النبي ﷺ ترك وصية مختوم عليها بعد وفاته لكانت هذه الآيات، وهذا يدل على أهمية هذه الآيات وعظم شأنها؛ وذلك لأنها حوت وصايا قيمة ومهمة أولها النهي عن الشرك، هذه الآيات الكريمة جاءت جامعة شاملة لمقاصد الشريعة ولب الإسلام.

«عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ ... إلخ». الحديث متفق عليه، كما صرح المصنف بقوله: «أخرجه في الصحيحين»^(١).

وقد أورد المصنف رحمه الله هذا الحديث لمناسبة اسم الكتاب (كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد) فناسب أن يذكر من النصوص ما يبين بياناً واضحاً حق الله على العبيد؛ فذكر هذا الحديث.

الثانية: تفرد بهذا الحديث.

قال الترمذي: «حسن غريب». وقال الطبراني في الأوسط: «لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا داود، تفرد به: محمد بن فضيل». وقال الدارقطني (كما في أطراف الغرائب والأفراد) (١١٨/٤): «تفرد به داود بن يزيد الأودي عن الشعبي، وتفرد به محمد بن فضيل عنه».

(١) صحيح البخاري (٢٩/٤) رقم (٢٨٥٦)، وصحيح مسلم (٥٨/١) رقم (٣٠).

«أَتَدْرِي»: «الدراية هي المعرفة وأخرج السؤال بصيغة الاستفهام، ليكون أوقع في النفس، وأبلغ في فهم المتعلم، فإن الإنسان إذا سئل عن مسألة لا يعلمها، ثم أخبر بها بعد الامتحان بالسؤال عنها، فإن ذلك أوعى لفهمها وحفظها، وهذا من حسن إرشاده وتعليمه ﷺ»^(١).

«مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ» أي: ما أوجبه وجعله محتماً عليهم.

«مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ» أي: ما أوجبه على نفسه، تكرماً وتفضلاً، لا على سبيل المعاوضة بين الخالق والمخلوق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته: «أوجب على نفسه حقاً لعباده المؤمنين كما حرم الظلم على نفسه، لم يوجب ذلك مخلوق عليه... وقال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]»^(٢).

«حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» هذا هو توحيد الألوهية، وهو يقرر معنى (لا إله إلا الله) مشتمل على إثبات ونفي، فقوله: «أَنْ يَعْبُدُوهُ» في معنى (إلا الله)، وقوله: «وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» في معنى (لا إله).

«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَبْشُرُ النَّاسَ؟» البشارة هي الإخبار بما يسر، وقد تستعمل في الإخبار بما يضر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] لكن الأكثر الأول، وهو المراد هنا، كما أن الثاني لا يأتي مطلقاً بل مقيداً.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١/٢١٣).

فائدة

«لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا» هنا لطيفة مستوحاة من هذه الجملة، وهي: أنه لا ينبغي تحديث الناس بالرخص التي لا تبلغها عقولهم.

ولذا قال العلماء: يؤخذ من منع معاذ من تبشير الناس لئلا يتكلموا، أن أحاديث الرخص لا تشاع في عموم الناس؛ لئلا يقصر فهمها عن المراد بها، وقد سمعها معاذ فلم يزد إلا اجتهاداً في العمل وخشيةً لله عز وجل، فأما من لم يبلغ منزلته فلا يأمن أن يقصر اتكالا على ظاهر هذا الخبر^(١).

وهل نهي النبي ﷺ لمعاذ في قوله: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا» للتحريم؟ الذي يظهر، والله أعلم أن هذا النهي ليس للتحريم بل هو أمر اقتضته المصلحة؛ ولذلك علل النبي ﷺ بقوله: «فَيَتَكَلَّبُوا» لأن الاتكال على رحمة الله وحدها دون العمل، يسبب مفسدة عظيمة هي الأمن من مكر الله.

وكذلك القنوط من رحمة الله يبعد الإنسان من التوبة، ويسبب اليأس من رحمة الله؛ ولهذا قال الإمام أحمد رحمته: «ينبغي أن يكون -أي العبد- سائراً إلى الله بين الخوف والرجاء؛ فأيهما غلب هلك صاحبه»^(٢).

لذا ينبغي أن يسير المسلم بين الخوف والرجاء دون تغليب لأحدهما على الآخر، إلا عند الموت فيُشَرَّع تغليب جانب الرجاء على جانب الخوف؛ لقوله ﷺ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).



(١) فتح الباري (١١/٣٤٠).

(٢) ينظر: الفتاوى الكبرى (٥/٣٥٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٠٦) رقم (٢٨٧٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ

مقصود الترجمة بيان أن التوحيد بأنواعه الثلاثة له فضلٌ عظيمٌ يفوق فضل جميع الأعمال الصالحة الأخرى، ومن هذا الفضل تكفير الذنوب جميعاً، والحصول على الأمن بكل معانيه للأفراد والمجتمعات، ودخول الجنة، والنجاة من النار، ونحو ذلك. فأراد المؤلف أن يُرغَّبَ في التوحيد ويحثَّ عليه؛ لأن الشيء إذا عُلِمَ فضله ومقامه، تعلق به القلوب، وحرصت عليه النفوس.

قال شيخنا ابن باز رحمته: «أراد المؤلف بيان شيء من فضل التوحيد، وأنه أعظم الأعمال في تكفير الذنوب؛ لأنه أساس الأعمال وأصلها، والأعمال لا تصح إلا بعد وجوده»^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد وللباب الذي قبله: أن المؤلف لما ذكر في الترجمة السابقة وجوب التوحيد، وأنه الفرض الأعظم على جميع العبيد، ذكر هنا فضله وهو آثاره الحميدة ونتائجه الجميلة، وليس شيء من الأشياء له من الآثار الحسنة، والفضائل المتنوعة، مثل التوحيد فإن خير الدنيا والآخرة من ثمرات هذا التوحيد وفضائله^(٢).

«وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ» هذا من باب عطف الخاص على العام، فإن مغفرة الذنوب وتكفيرها من بعض فضائله وآثاره كما ذكر شواهد ذلك في الترجمة^(٣).

(١) التعليق المفيد ص (٣٣).

(٢) ينظر: القول السديد ص (٢٣).

(٣) ينظر: القول السديد ص (٢٣).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ الآية [الأنعام: ٨٢].

و(ما) في قوله: «وَمَا يُكْفَرُ» قيل: هي (ما) الموصولة يعني باب التوحيد والذي يكفر من الذنوب، وقيل هي مصدرية، أي: وبيان تكفيره للذنوب، وهذا أرجح؛ لأن الأول يوهم أن ثمَّ ذنوبًا لا يكفرها التوحيد وليس بمراد^(١). والتوحيد له فضائل كثيرة وعظيمة، منها أنه السبب الأعظم لتفريج كربات الدنيا والآخرة ودفع عقوبتها^(٢).

معنى
الظلم
في الآية

«وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾» أي: لم يخلطوا إيمانهم بشرك؛ لأن الظلم هنا المراد به الشرك، ولذلك لما نزلت هذه الآية شَقَّ ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، أئنا لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَئُ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣]^(٣).

و(الظلم) في آية الباب جاء نكرة في سياق النفي فيعمُّ كلَّ أنواع الظلم، ولكن العموم هنا دخله التخصيص، فيكون المراد به عموم أنواع الشرك، وليس عموم أنواع الظلم.

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩).

(٢) ينظر: القول السديد ص (٢٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٨/٩) رقم (٦٩٣٧)، ومسلم (١/١١٤) رقم (١٢٤)، من حديث عبد الله

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عَيْسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» أخرجاه.

من فوائد
التوحيد
الأمن التام

ووجه مناسبة الآية للباب: أن من لم يلبس إيمانه بشرك فله الأمن التام، والاهتداء الكامل، وهذا من أعظم فضائل التوحيد، ويظهر هذا المعنى بذكر الآية بتماهما ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

والأمن في الآية شامل لجميع أنواع الأمن فمنه: الأمن النفسي، والاجتماعي، والأمن في الأوطان؛ ولهذا تجد البلد الذي أهله موحدون أكثر الناس استقراراً، والبلد الذي يتشر فيه الشرك يضعف في أهلها الأمن والاستقرار، وانسراح النفوس وسعادتها.

يقول ابن القيم رحمه الله: «على قدر الشرك يكون الرعب، فالمشرك بالله أشد شيء خوفاً ورعباً والذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بالشرك لهم الأمن والهدى والفلاح، والمشرك له الخوف والضلال والشقاء»^(١).

حديث عبادة بن الصامت متفق عليه^(٢)، وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قال النووي رحمه الله: «هذا حديث عظيم الموقع، وهو أجمع أو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد»^(٣).

(١) زاد المعاد (٣/٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤/١٦٥) رقم (٣٤٣٥)، ومسلم (١/٥٧) رقم (٢٨).

(٣) شرح مسلم (١/٢٢٧).

ومناسبة هذا الحديث للباب: أن من حقق التوحيد وشهد بهذه الشهادات، أدخله الله الجنة، وهذا فضل عظيم من فضائل التوحيد.

«مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أي: من نطق بها عارفاً لمعناها، عاملاً بمقتضاها، موقناً بها^(١)؛ لأنه لا يكفي التلفظ بالشهادة، بل لابد من النطق والعلم والعمل بمقتضى هذه الكلمة.

«وَحَدُّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» تأكيد لمعنى شهادة أن لا إله إلا الله، فقوله: «وَحَدُّهُ» فيه تأكيد للإثبات (إلا الله)، وقوله: «لَا شَرِيكَ لَهُ» تأكيد للنفي (لا إله)، وجاء التأكيد هنا ليدل على عظمة التوحيد، وخطورة الشرك.

«وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» أي: وشهد بذلك، وهو معطوف على ما قبله على نية تكرار العامل^(٢).

وفي قوله: «عَبْدُهُ» بيان أنه عبد لله فلا يُعبد؛ وذلك رداً على الذين غلوا فيه، ورفعوه إلى مرتبة الألوهية كما في قول البوصيري:

يا أكرم الخلق مالي من أذوبه	سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن آخداً يوم المعاديدي	فضلاً وإفقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها	ومن علومك علم اللوح والقلم

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥١)، وفتح المجيد ص (٣٥).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٩)، وفتح المجيد ص (٣٩).

قال ابن رجب وغيره: «إنه -أي: البصري- لم يترك لله شيئاً ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ». وهذا الغلو فوق غلو النصارى الذين قالوا: إن المسيح ابن الله، وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة.

وفي قوله: «وَرَسُولُهُ» بيان أنه مرسل من عند الله، فلا يُكذَّب، بل يصدق ويتَّبَع، وهو ردُّ على الجافين الذين يكذِّبون برسالته ﷺ، ولا يصدقونه ولا يُطيعونه.

«وَأَنَّ عَيْسَى عَبْدُ اللَّهِ» فيه رد على النصارى الذين يعتقدون أن عيسى هو الله، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

قال الطيبي: «في ذكر عيسى تعريض بالنصارى وإيدان بأن إيمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض»^(١).

«وَرَسُولُهُ» فيه ردُّ على اليهود الذين كذبوه وأنكروا رسالته، ورموه بالبهت، فقالوا: إنه ولد بغي، قال القسطلاني: (ورسوله): تعريض باليهود في إنكارهم رسالته وانتمائهم إلى ما لا يحل من قذفه وقذف أمه^(٢).

«وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ» قال قتادة رحمه الله: «هو قول الله تعالى: (كن)، فكان»^(٣)، أي: أن عيسى خلق بكلمة من الله، وهي قوله: (كن)؛ لأن عيسى وُجد من غير أب، وإضافة الكلمة إلى الله من باب إضافة الصفة إلى الموصوف؛ لأن الكلام - ومنه قوله: (كن) - صفة من صفات الله جلَّ وعلا.

(١) ينظر: فتح الباري (٦/٤٧٥)، ومرعاة المفاتيح (١/٩٥).

(٢) إرشاد الساري (٥/٤١٠).

(٣) ينظر: جامع البيان (٩/٤١٩).

قال الإمام أحمد رحمته: «الكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له: (كُن) فكان عيسى بـ (كُن) وليس عيسى هو (كُن)، ولكن بـ (كُن) كان»^(١).
 ومراد الإمام أحمد أن عيسى ليس هو نفس الكلمة؛ وإنما سُمِّيَ بالكلمة لأنه خُلِقَ بها، وعيسى مخلوق تجري عليه جميع الأحوال البشرية، وهو ذات بائنة عن الله تعالى، وأما كلمة (كن) التي خلق بها فهي من قول الله عز وجل، وليست شيئاً مخلوقاً؛ لأن كلام الله وصف قائم به، لا بائن منه^(٢).
 «وَرُوحٌ مِنْهُ» (من) هنا ليست للتبويض كما يقول النصارى حيث جعلوا عيسى عليه السلام جزء من الله - تعالى الله عن ذلك - ولكنها لابتداء الغاية، والإضافة إضافة تشریف كناية الله، وبيت الله.

معنى
كون
عيسى
روح منه

والمعنى: صار جسده عليه السلام بالكلمة، فنفخت فيه هذه الروح التي هي من الله، أي: خلق من مخلوقاته أضيفت إليه تعالى للتشريف والتكريم. وعيسى عليه السلام ليس روحاً، بل جسد ذو روح، قال الله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾
 [المائدة: ٧٥] فبالنفخ صار جسداً، وبالروح صار جسداً وروحاً^(٣).
 «وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ» أي: وشهد أن الجنة التي أخبر بها الله تعالى في كتابه أنه أعدها للمتقين حق، أي ثابتة لا شك فيها، وشهد أن النار التي أخبر بها تعالى في كتابه أنه أعدها للكافرين حق كذلك ثابتة^(٤).

(١) الرد على الجهمية ص (١٢٦).

(٢) ينظر: كتاب التوحيد وقرعة عيون الموحدين في ص (١٦)، والقول المفيد (١/ ٧٣).

(٣) ينظر: القول المفيد (١/ ٧٤).

(٤) فتح المجيد ص (٤٣).

وَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُبْتَغَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

«وَهُمَا» أي: البخاري ومسلم في صحيحيهما^(١).

«فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ» (عتبان) - بكسر العين - هو ابن مالك الخزرجي صحابي ممن شهد بدرًا من الأنصار.

«فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُبْتَغَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» أي من قال: لا إله إلا الله مخلصًا من قلبه لا يريد بذلك إلا وجه الله، منع الله النار أن تأكل جسده. فالنطق بالشهادة يقتضي العمل بما تدل عليه، فلا يكفي مجرد النطق، وثم قيد مهم في هذا قد أشار إليه حديث الباب: أن يكون خالصًا صادقًا، كما قال: «يُبْتَغَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

وهذا هو وجه مناسبة الحديث لترجمة الباب، حيث إن التوحيد سببٌ للنجاة من النار، وهذا من الفضائل العظيمة.

فلا إله إلا الله سبب لدخول الجنة والنجاة من النار، لكن بشرط العمل بمقتضاها، لذلك قيل للحسن: «إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَأَدَى حَقَّهَا وَفَرَضَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

ومثله ما قيل لوهب بن منبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: «بلى، ولكن ليس مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك»^(٣).

(١) صحيح البخاري (٩٢/١) رقم (٤٢٥)، وصحيح مسلم (٤٥٥/١) رقم (٣٣).

(٢) ينظر: الحجة في بيان المحجة (١٥٨/٢)، وكلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب ص (١٤).

(٣) ينظر: صحيح البخاري (٧١/٢).

شروط لا
إله إلا الله

وأَسنان هذا المفتاح هي شروط (لا إله إلا الله)، وهي^(١):

١- العلم المنافي للجهل.

٢- اليقين المنافي للشك.

٣- الإخلاص المنافي للشرك.

٤- الصدق المنافي للكذب.

٥- المحبة المنافية للبعض.

٦- الانقياد المنافي للترك.

٧- القبول المنافي للرد.

٨- الكفر بما يعبد من دون الله.

وقد نظم بعض العلماء هذه الشروط، فقال:

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإِخْلَاصٌ وَصِدْقٌ مَعَ مَحَبَّةٍ وَأَنْقِيَادٍ وَالْقَبُولِ لَهَا

وَنَظْمٌ بَعْضُهُمْ زَائِدًا عَلَى الْبَيْتِ الْأَوَّلِ:

وَزَيْدٌ تَأْمِنُهَا الْكُفْرَانُ مِنْكَ بِمَا سِوَى الْإِلَهِ مِنَ الْأَوْثَانِ قَدْ أَهْمَا

(١) جاء ذكر هذه الشروط مع ذكر أدلتها في شرحنا للعقيدة الواسطية.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

رواه ابنُ حبانَ، والحاكمُ وصححه.

حديث أبي سعيد أخرجه ابن حبان والحاكم^(١)، وإسناده ضعيف.

«يَا رَبِّ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ» أراد موسى عليه السلام أن يخصه الله بشيء يذكره ويدعوه به، ويدل على طلب التخصيص قوله: «يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا»، مما يدل على أنه يريد شيئاً يخصه.

«مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أي: رجحت عليهن، وذلك لما اشتملت عليه من توحيد الله الذي هو أفضل الأعمال، وأساس الملة، ورأس الدين.

ولا سيما إذا كان التوحيد نابغاً من قلب صادق؛ لأن «الأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب، فتكون صورة العمل واحدة، وبينهما من التفاضل كما بين السماء والأرض»^(٢).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣٠٧/٩) رقم (١٠٦٠٢)، وفي عمل اليوم والليلة ص (٦٠٨) رقم (١١٤١)، و ابن حبان في صحيحه (١٠٢/١٤) رقم (٦٢١٨)، والطبراني في الدعاء ص (٤٣٥) رقم (١٤٨٠)، والحاكم في المستدرک (٧١٠/١) رقم (١٩٣٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٢٧/٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٥١/١) رقم (١٨٥) من طريق دراج بن سمعان أبي السمح عن أبي الهيثم العتواري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ودراج هذا نصُّ أئمة الحديث على أن روايته عن أبي الهيثم ضعيفة فيها مناكير وعجائب. قال الإمام أحمد: «حديثه منكر». العلل (١١٦/٣). وقال أبو داود: «أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد». سؤالات الآجري (١٦٦/٢). فالحديث ضعيف لأجل دراج.

(٢) مدارج السالكين (١/٣٣١).

وللترمذیِّ وحسنه عن أنسٍ رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

ومناسبة الحديث للباب: أنَّ كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) لا يعدلها شيء البتة، وأن فضلها عظيم عند الله تعالى.

حديث أنس عند الترمذي، حسن بشواهد^(١).

معيار
تفاضل
الأعمال

«ابن آدم لو أتيتني بقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا... إلخ» والمعنى أن «من جاء مع التوحيد بقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، لقيه الله بقُرَابِهَا مَغْفِرَةً، لكن هذا مع مشيئة الله ﷻ، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه، ثم كان عاقبته أن لا يدخل في النار، بل يخرج منها، ثم يدخل الجنة. قال بعضهم: الموحد لا يُلقى في النار كما يلقي الكفار، ولا يلقي فيها ما يلقي الكفار، ولا يبقى فيها كما يبقى الكفار، فإن كمل توحيد العبد وإخلاصه لله فيه، وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت، أو جب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها، ومنعه من دخول النار بالكلية»^(٢).

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (٥٤٨/٥) رقم (٣٥٤٠)، والطبراني في الأوسط (٣١٥/٤) رقم (٤٣٠٥)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ص (٦٣) رقم (١٧٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/٢٣١) من طريق سعيد بن عبيد، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه. وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وقال أبو نعيم: «غريب تفرد به عنه سعيد بن عبيد». والحديث له شواهد، فهو حسن بشواهد، قال ابن رجب: «إسناده لا بأس به»، وقال أيضًا: «تابعه على رفعه أبو سعيد مولى بني هاشم».

(٢) جامع العلوم والحكم (٤١٧/٢).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان سعة فضل الله، وكثرة ثواب التوحيد عند الله وتكفيره للذنوب.

وخلاصة ما تدل عليه أحاديث الباب: كثرة ثواب التوحيد، وسعة كرم الله وجوده ورحمته، حيث وعد عباده أن العبد لو أتاه بملء الأرض خطايا وقد مات على التوحيد، فإنه يقابله بالمغفرة الواسعة التي تسع ذنوبه، والرد على الخوارج الذين يكفرون المسلم بالذنوب، وعلى المعتزلة الذين يقولون بالمنزلة بين المنزلتين وهي منزلة الفاسق، ويلتقون مع الخوارج في النتيجة ألا وهي تخليده في النار أبدًا.



باب مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

مقصود الترجمة: بيان عظم درجة من حَقَّقَ التوحيد؛ ولَمَّا كان الباب السابق في فضل التوحيد، ناسب أن يذكر هنا تحقيق التوحيد؛ لأن الشيء لا يحصل كمال فضله إلا بكمال تحقيقه. وتحقيق التوحيد قدرٌ زائدٌ على بيان ماهيته.

وعلاقة هذا الباب بالذي سبقه: أن ذاك يتعلق بمن وَحَّدَ الله ولم يشرك بالله، ولكن قد يكون عنده بعض المعاصي والبدع الإضافية، فهذا قد يغفر الله له ذنوبه، ويدخله الجنة ابتداءً، وقد يعذبه بقدر خطاياها، ثم يدخل الجنة.

وأما هذا الباب فيختص بمن وَحَّدَ الله حق التوحيد، ولم يشرك به شيئاً، وسَلِمَ من شوائب المعاصي والذنوب ونحوها، فهذا له مرتبةٌ أعلى، ويدخل الجنة بغير حساب.

وذهب بعض الشراح إلى أن هذا الباب تكميل للباب الذي قبله وتابع له. فإن تحقيق التوحيد تهذيبه وتصفيته من الشرك الأكبر والأصغر، ومن البدع القولية الاعتقادية، والبدع الفعلية العملية، ومن المعاصي، وذلك بكمال الإخلاص لله في الأقوال والأفعال والإرادات، وبالسلامة من الشرك الأكبر المناقض لأصل التوحيد، ومن الشرك الأصغر المنافي لكمالها، وبالسلامة من البدع والمعاصي التي تكدر التوحيد، وتمنع كماله وتعوقه عن حصول آثاره^(١).

والأقرب أن الباب السابق في فضل من أتى بأصل التوحيد، وهذا الباب في فضل من أتى بالتوحيد الكامل، فيكون السابق عام، وهذا خاص.

(١) ينظر: القول السديد ص (٢٨).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

معنى
تحقيق
التوحيد

و«تحقيق التوحيد: تخليصه من الشرك، ولا يكون إلا بأمور ثلاثة:

الأول: العلم؛ فلا يمكن أن تحقق شيئاً قبل أن تعلمه، قال الله تعالى:

﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

الثاني: الاعتقاد، فإذا علمت ولم تعتقد بموجب ما علمت، لم تحقق

التوحيد، قال الله تعالى عن الكافرين: ﴿أَجْعَلُ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ

عَجَابٌ﴾ [ص: ٥] يتعجبون ممن يعتقد انفراد الله بالألوهية.

الثالث: الانقياد، فإذا علمت واعتقدت ولم تنقد، لم تحقق التوحيد، قال

تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ آيَاتُنَا لَنَكُونَنَّ

ءَالِهَتَنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصفات: ٣٥-٣٦] فإذا حصل هذا وحقق التوحيد؛ فإن

الجنة مضمونة له بغير حساب»^(١).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

مناسبة الآية للباب: من جهة أن الله تعالى وصف إبراهيم عليه السلام بهذه

الصفات الجليلة التي هي أعلى درجات تحقيق التوحيد ترغيباً في اتباعه في

التوحيد^(٢).

معنى
كان أمة

ومعنى ﴿كَانَ أُمَّةً﴾ أي: قدوة وإماماً معلماً للخير، وما ذاك إلا لتكميله

مقام الصبر واليقين الذين تنال بهما الإمامة في الدين.

(١) القول المفيد (١/ ٩١).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٧٤).

معنى
القانت

وقوله: ﴿قَانِتًا لِلَّهِ﴾ أي: طائعًا خاضعًا لله، مداومًا على ذلك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته: «القانت: ... هو الذي يطيع الله دائمًا»^(١).

وعن ابن مسعود رضي أنه قال: «إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ يُقَالُ لَهُ فِرْوَةٌ بِنُوفَلٍ: نَسِيَّ، إِنَّمَا ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ نَسِيَّ؟! إِنَّمَا كُنَّا نَشْبِهُهُ بِإِبْرَاهِيمَ، قَالَ: وَسُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الْأُمَّةِ، فَقَالَ: مَعْلَمُ الْخَيْرِ، وَالْقَانِتُ: الْمُطِيعُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ»^(٢).

الفرق
بين الأمة
والإمام

لماذا جاء التعبير في الآية الكريمة بقوله: ﴿كَانَ أُمَّةً﴾ ولم يقل كان إمامًا؟

الجواب: أن هناك فرق بين الأمة والإمام من وجهين:

أحدهما: أن الإمام كل ما يؤتم به، سواء كان بقصده وشعوره أو لا، ومنه سُمي الطريق إمامًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَلِإِن كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ﴾^(٧٨) فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا لِيَإِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿[الحجر: ٧٩، ٧٨]، أي: بطريق واضح ... ولا يسمى الطريق أمة.

الثاني: أن الأمة فيه زيادة معنى وهو الذي جمع صفات الكمال من العلم والعمل، بحيث بقي فيها فردًا وحده، فهو الجامع لخصال تفرقت في غيره، فكانه باين غيره باجتماعها فيه^(٣).

وقوله: ﴿حَنِيفًا﴾ أي: مائلًا عن الشرك، مستقيمًا على التوحيد.

(١) مجموع الفتاوى (٥/٢٣٩).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٧/٣١٧).

(٣) ينظر: مفتاح دار السعادة ص (١٧٤).

وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١٢٠].

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي أَنْقَضَ الْبَارِحَةَ؟، فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لِدَعْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟، قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ.

وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ تأكيد، لاستمراره على التوحيد، فقد كان عليه الصلاة والسلام معصوماً عن الشرك، مع أن قومه كانوا مشركين^(١).
﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ أي: الذين هم يخلصون العبادة لله وحده، ولا يشركون به غيره. ووجه تحقيق التوحيد من الآية أن هؤلاء سلموا من كل أنواع الشرك: الأكبر، والأصغر، والجلي، والخفي، ومن كان كذلك فقد بلغ النهاية من تحقيق التوحيد.

ومناسبة الآية للترجمة: من جهة أن الله تعالى وصف المؤمنين المسارعين للخيرات السابقين إلى الجنات بعدة صفات أعظمها الثناء عليهم بأنهم برهم لا يشركون.

قال شيخنا ابن باز رحمته الله: «هذه صفات أهل التوحيد والإيمان، أنهم كانوا موحدين لله مخلصين له، خالصين من الشرك مع عبادتهم وخوفهم لله، وهذا كمال التوحيد»^(٢).

حديث حصين أخرجه البخاري ومسلم^(٣) كما ذكر ذلك المصنف.

(١) القول المفيد (١/٩٣).

(٢) التعليق المفيد ص (٤).

(٣) صحيح البخاري (٨/١١٢) رقم (٦٥٤١)، وصحيح مسلم (١/١٩٩) رقم (٢٢٠).

قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟
قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ مُهْمَةٍ.

و(حصين): هو حصين بن عبد الرحمن السلمي الحارثي أبو الهزبل الكوفي، من تابعي التابعين مات سنة (١٣٦هـ) وله (٩٣) سنة.
و(سعيد بن جبير) هو الوالي الكوفي، من أعلام التابعين، وكان علماً ورعاً فقيهاً، من تلاميذ ابن عباس رضي الله عنه، قتله الحجاج بن يوسف الثقفي سنة (٩٥هـ) قبل أن يبلغ الخمسين من عمره.

«أَيْكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي أَنْقَضَ الْبَارِحَةَ؟» يسأل ابن جبير الجالسين أيهم رأى النجم الذي سقط، وهو الشهاب الذي يرمى به الشياطين.

تعريف
البارحة

و(البارحة): أقرب ليلة مضت، وسُمِّيتِ الْبَارِحَةَ مِنْ بَرَحَتْ، أَي: مَضَتْ^(١).
«فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ» القائل هو حصين، نفى ما يتوهمه الحاضرون من أن سهره في تلك الليلة كان بسبب قيام الليل، وهذا من ورع السلف، وابتعادهم عن الرياء، وتركية النفس.

«وَلَكِنِّي لُدِغْتُ» أي: لدغته حية أو عقرب، وكانت هذه اللدغة فيما يظهر شديدة؛ لأنه سهر بسببها.

«أَزْتَقَيْتُ» وفي رواية مسلم: «اسْتَرْقَيْتُ»، أي: طلبت الرقية.
«فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» يسأل سعيد حصيناً عن الدليل الذي جعله يسترقي، وهذا يدل على أن السلف كانوا لا يعملون إلا بمسند شرعي.

(١) جمهرة اللغة (١/ ٢٧٤)، وتهذيب اللغة (٥/ ٢١)، ولسان العرب (٢/ ٤١٢).

«حَدِيثٌ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ» الشعبي هو: عامر بن شراحيل الهمداني، الكوفي، من أئمة التابعين وثقاتهم، مات سنة (١٠٣هـ).

تعريف
العين

«لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ» (العين): هي إصابة العائن غيره بعينه إذا نظر إليه، وهي نظرة مسمومة تؤثر في المعيون بإذن الله فيمرض بسببها.

و«هي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة، وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه، أثرت فيه، ولا بد وإن صادفته حذراً شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهم لم تؤثر فيه، وربما ردت السهام على صاحبها، وهذا بمثابة الرمي الحسي سواء، فهذا من النفوس والأرواح وذاك من الأجسام والأشباح.

وأصله من إعجاب العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين، وقد يعين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنساني، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء: إن من عرف بذلك، حبسه الإمام، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت، وهذا هو الصواب قطعاً^(١).

والعين حقُّ كما في الحديث: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَأَغْسِلُوا»^(٢).

(١) زاد المعاد (٤/١٥٤).

(٢) أخرجه مسلم (٤/١٧١٩) رقم (٢١٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

معنى
الاعتسال
وكيفيته

والاستغسال: هو أن يؤتى بالعائن ويطلب منه أن يتوضأ، ثم يؤخذ ما تناثر من الماء من أعضائه، ويصب على المصاب ويشرب منه، ويبرأ بإذن الله، والرقية أيضاً علاج للعين كما دل على ذلك حديث الباب.

وهل الأمر في قوله ﷺ: «فَاغْسِلُوا» للوجوب؟

قال المازري رحمته: «هذا أمر وجوب، ويُجبرُ العائن على الوضوء للمعين على الصحيح»^(١).

وعلاج العين يكون بما يلي:

١- الاغتسال، كما سبق.

٢- الرقية، ودليلها حديث عبد الرحمن بن حصين هذا.

وهناك طريقة أخرى، لا مانع منها أيضاً، وهي أن يؤخذ شيء من شعاره، أي: ما يلي جسمه من الثياب، كالثوب والطاقيّة والسروال وغيرها، أو التراب إذا مشى عليه وهو رطب، ويصب على ذلك ماء يرش به المصاب أو يشربه، وهو مُجَرَّب^(٢).

تعريف
الحُمَّة

و(الحُمَّة) - بضم الحاء، وتخفيف الميم - هي: كلُّ هامةٍ ذاتِ سمٍ من حيةٍ أو عقربٍ أو نحوهما.

ومعنى الحديث: لا رقية أشفى أو أولى من رقية العين والحمة^(٣)؛ وإنما خص العين والحمة لكونهما تصدران من أنفس خبيثة شريرة روحانية شيطانية.

(١) نقله عنه السيوطي في شرح مسلم (٢٠٥/٥).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن عثيمين (٨٨/٩).

(٣) معالم السنن (٢٢٦/٤).

قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ
وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ،.....»

«قَدْ أَحْسَنَ مَنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ» أي: من أخذ بما بلغه من العلم وعمل به
فقد أحسن؛ لأنه أدى ما وجب عليه، وعمل بما بلغه من العلم^(١).
«عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ» قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «العارض لها الله سبحانه
وتعالى، وهذا في المنام فيما يظهر»^(٢).

معنى
الرهط

«فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ» وفي رواية مسلم: «الرَّهْطُ» بالتصغير،
و(الرَّهْطُ): الجماعة دون العشرة، أي: من الثلاثة إلى التسعة.
«وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» أي: يبعث النبي
ويتبعه رجلان، ويبعث النبي ولا يتبعه أحد البتة؛ وليس ذلك نتيجة تقصير
من الأنبياء، بل إنهم قد أدوا رسالاتهم على أكمل وجه، وبلغوا البلاغ المبين،
وإنما يعود ذلك إلى استكبار أقوامهم وعدم قبولهم للحق.

ذم الكثرة
في القرآن

وفيه أن الأنبياء متفاوتون في عدد أتباعهم، وأن بعضهم لا يتبعه أحد، وفيه
الرد على من احتج بالأكثر، وزعم أن الحق محصور فيهم، وليس كذلك، بل
الواجب اتباع الكتاب والسنة مع من كان وأين كان^(٣)؛ بل قد ذم الله الكثرة،
فقال: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣].

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٧٩).

(٢) القول المفيد (١/ ١٠٠).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٨٠).

إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ. وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَدَابٍ.».

وقال تعالى: ﴿وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأعام: ١١٦].
وأثنى سبحانه على القلة، فقال: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، وقال:
﴿كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

إشكال
وجوابه

«إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ» قد يقال: كيف لم يعرف ﷺ أمته، حيث ظن أن قوم موسى ﷺ هم أمته؟ وكيف يجمع بين هذا، وبين حديث أبي الدرداء، وفيه: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نُوْحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرُهُمْ...»^(١)؟

والجواب: أن الأشخاص الذين رأهم في الأفق لا يدرك منهم إلا الكثرة من غير تمييز لأعيانهم، وأما ما في حديث أبي الدرداء فمحمول على ما إذا قربوا منه^(٢).

والسواد في الأصل: ضد البياض، والمراد هنا: الشخص الذي يرى من بعيد. وفي حديث ابن مسعود: «فَإِذَا الْأُفُقُ قَدْ سَدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ»^(٣)، وفي لفظ للإمام أحمد: «فَرَأَيْتُ أُمَّتِي قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، فَأَعَجَبَنِي كَثَرَتُهُمْ وَهَيْئَتُهُمْ، فَقِيلَ أَرْضِيَتْ يَا مُحَمَّدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٣٦/٦٤، ٦٥) رقم (٢١٧٣٧).

(٢) ينظر في بحث هذه المسألة فتح الباري لابن حجر (١١/٤٠٨).

(٣) أخرجه البخاري ٥/٢٣٩٦ رقم (٦١٧٥)، وأحمد (١/٤٠١) رقم (٣٨٠٦) واللفظ له.

(٤) أخرجه أحمد (١/٤٠٣) رقم (٣٨١٩).

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاصَّ النَّاسَ فِي أَوْلِيَّتِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمْ
الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي
الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ،.....»

المراد
بذكر
العدد

«وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا» المراد من العدد الكثير والمبالغة، فالعرب تطلق
السبعة، والسبعين ألف وتريد بذلك الكثرة والمبالغة^(١)، وقد يقال: إن
الحديث على ظاهره، وأن المراد بالعدد الحقيقة.

وقد ورد في حديث أبي هريرة في الصحيحين وصف السبعين ألفاً بأنهم
تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر.

«يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ» أي: لا يعذبون ولا يحاسبون، لا
في القبر، ولا في الموقف، ولا في النار؛ لأن قوله: «بَغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»
نكرتان في سياق النفي فتفيدان العموم؛ والسبب في هذا الفضل أنهم حققوا
كمال التوكل على الله، وهذا المعنى الذي قصده المصنف، ومن أجله أورد
الحديث في هذه الترجمة.

«فَخَاصَّ النَّاسَ فِي أَوْلِيَّتِكَ» أي: تباحث الحاضرون وأفاضوا وتناظروا
واختلفوا في شأن السبعين ألفاً بأي عمل نالوا هذه الدرجة، فإنهم عرفوا
أنهم إنما نالوا ذلك بعمل هو أفضل الأعمال^(٢).

قال النووي: «وفي هذا إيابة المناظرة في العلم والمباحثة في نصوص
الشرع على جهة الاستفادة وإظهار الحق»^(٣).

حكم
المنظرة

(١) فوائده من شرح كتاب التوحيد لعبد العزيز السدحان ص (١٥)، نقلاً عن شيخنا ابن جبرين رحمته.

(٢) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٤٤).

(٣) شرح النووي على مسلم (٣/٩٥).

وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحِصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». رواه البخاري، ومسلم.

«فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ» بما تحاوروا فيه من أمر هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، قال:

«هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ» أي: لا يطلبون الرقية من غيرهم.

«وَلَا يَكْتُونُونَ» أي: لا يطلبون من غيرهم أن يكويهم بالنار لأجل العلاج.

شذوذ
رواية
مسلم
في الرقية

ووقع في رواية سعيد بن منصور عند مسلم: «لَا يَرْقُونَ» بدل: «وَلَا يَكْتُونُونَ» وقد أنكر شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الرواية، وقال: إنها غلط من راويها، وهذا هو الصواب، وهي رواية شاذة مخالفة لرواية الثقات.

ومما يؤكد شذوذ هذه الرواية أن النبي ﷺ رقى أصحابه وأذن لهم في الرقى وقال: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»^(١)، والنفع مطلوب.

«وَلَا يَتَطَيَّرُونَ»، أي: لا يتشاءمون بالطيور ونحوها، والتطير: مأخوذ من الطير، واسم المصدر منه طيرة، وسيأتي باب خاص بالتطير.

«وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» أي: يعتمدون على الله لا على غيره، وهذا هو الأصل الجامع لكل ما سبق من الأشياء التي في تركها كمال التوكل على الله، ونهاية تحقيق التوحيد له سبحانه.

(١) أخرجه مسلم (٤/١٧٢٦) رقم (٢١٩٩).

هل
الاسترقاء
والكفي
مذمومان

وبهذا نعلم أن الاسترقاء والكفي ليسا بمذمومين، وإنما تركهما من كمال التوكل على الله، وقد ثبت في صحيح البخاري، عن أنس: «أَنَّهُ كُؤِي مِنْ ذَاتِ الْجُنُبِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ حَيًّا»^(١).

وروى الترمذي وابن حبان عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنْ الشُّوْكَةِ»^(٢).

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس مرفوعاً: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ: شَرْبِةٍ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيْةِ نَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ»^(٣).
وفي لفظ حديث جابر: «وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ»^(٤).

حكم
الكفي

وقد اختلف أهل العلم في الكفي، فمنهم من حرمه واعتبر الأحاديث التي فيها الإذن بالكفي متقدمة، وأحاديث النهي متأخرة، ومنهم من حمل النهي على كراهية التنزيه، وأحسن من تكلم في ذلك الإمام ابن القيم رحمته حيث قال: «تضمنت أحاديث الكفي أربعة أنواع:

أحدها: فعله.

والثاني: عدم محبته له.

والثالث: الثناء على من تركه.

(١) صحيح البخاري (٢١٦٢/٥) رقم (٥٣٨٩).

(٢) جامع الترمذي ٤/٣٩٠، وصحيح ابن حبان (٤٤٣/١٣) رقم (٦٠٨٠).

(٣) صحيح البخاري (٢١٥٢/٥) رقم (٥٣٥٩).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٥/٧) رقم (٥٧٠٢).

والرابع: النهي عنه ولا تعارض بينها بحمد الله، فإن فعله له يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه، وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكرهية^(١)، فمن ترك هذه الأمور توكلًا لا تجلدًا ولا تصبرًا فهو من كمال تحقيق التوحيد.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «الأقرب أن يقال ما يلي:

- (١) أن ما علم أو غلب على الظن نفعه مع احتمال الهلاك بعده؛ فهو واجب.
- (٢) ما غلب على الظن نفعه، لكن ليس هناك هلاك محقق بتركه؛ فهو أفضل.
- (٣) ما تساوى فيه الأمران؛ فتركه أفضل^(٢).

وأما التطير فإنه لا يجوز مطلقًا؛ لأنه من أفعال الجاهلية وليس له حقيقة أصلاً، وقد عقد المؤلف له بابًا خاصًا سيأتي.

«فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحِصِنٍ» عكاشة - بضم العين وتشديد الكاف ويجوز تخفيفه - ابن محصن بن حُرثان الأسدي، كان من السابقين إلى الإسلام، ومن أجمل الرجال، هاجر وشهد بدرًا وقاتل فيها واستشهد في قتال الردة مع خالد بن الوليد سنة (١٢هـ)^(٣).

«أَنْتَ مِنْهُمْ» قيل: هو خبر بمعنى الدعاء؛ لأنه جاء في بعض الروايات: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ويؤكد قول عكاشة في الحديث: «ادْعُ اللَّهَ».

(١) زاد المعاد (٤/٥٨).

(٢) الشرح الممتع (٥/٢٣٤).

(٣) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرى (٣/٦٧)، والاستيعاب (٣/١٠٨٠)، وأسد الغابة (٤/٦٤).

وقيل: قوله: «أَنْتَ مِنْهُمْ» جملة خبرية على بابها، وقد وقع كما أخبر النبي ﷺ حيث سار عكاشة ببقية حياته على الجادة حتى قتل شهيداً، وفي هذا علم من أعلام النبوة كما ذكر المصنف في مسائل هذا الباب.

ويمكن الجمع بين القولين بأن النبي ﷺ قد يكون دعا له أولاً، ثم جاءه الوحي بدخوله الجنة؛ فأخبره بذلك.

ومناسبة الحديث للباب: أن هؤلاء المؤمنين الموصوفين بتلك الصفات دخلوا الجنة بغير حساب؛ لقوة توحيدهم وتوكلهم وإخلاصهم واعتمادهم على الله وحده.



بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِكِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: ٤٨].

مقصود الترجمة بيان خطورة الشرك، فإنه لما ذكر في الأبواب السابقة فضل التوحيد وتحقيقه ناسب أن يذكر ما يضاده وهو الشرك بالله؛ لأن الشيء يُعْرَفُ بوضده، وقديماً قيل:

وَالضُّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضُّدُّ وَبِضْدِهَا تَتَبَيَّنُ الْأَشْيَاءُ

وأراد المصنف أن يبين أيضاً أن العبد مهما بلغ من الإيمان فإنه لا يأمن على نفسه الفتنة، فقد يقع في الشرك وهو لا يعلم وقد يقع فيه لضعف أو عجز أو مصلحة أو رهبة ونحو ذلك.

وقوله: «بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِكِ» أي: باب وجوب الخوف من الشرك، والشرك يعم الأكبر والأصغر؛ لأن كلمة (الشرك) جاءت محلاة بـ (أل)، فتشمل نوعي الشرك.

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾
هذه الآية بينت أن كل صاحب ذنب تحت مشيئة الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليه، ما لم يكن ذنبه شركاً بالله.

قال ابن الجوزي رحمته: «والمراد من الآية لا يغفر لمشرك مات على شركه وفي قوله: (لمن يشاء) نعمة عظيمة من وجهين:

أحدهما: أنها تقتضي أن كل ميت على ذنب دون الشرك لا يقطع عليه بالعذاب وإن مات مُصِرّاً.

والثاني: أن تعليقه بالمشيئة فيه نفع للمسلمين وهو أن يكونوا على خوف وطمع^(١).

هل
يغفر الله
الشرك
الأصغر

وقد اختلف أهل العلم في الشرك الأصغر هل يأخذ حكم الشرك الأكبر فيدخل في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، أم أنه يأخذ حكم الكبائر ويكون تحت المشيئة، ويدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾؟

الجواب: أن هذه مسألة مختلف فيها، فقد ذكر شيخ الإسلام رحمته في بعض المواضع أنه «قد يقال: الشرك لا يغفر منه شيء لا أكبر ولا أصغر على مقتضى عموم القرآن وإن كان صاحب الشرك الأصغر يموت مسلماً لكن شركه لا يغفر له بل يعاقب عليه وإن دخل بعد ذلك الجنة»^(٢).

ونقل عنه شيخنا ابن عثيمين رحمته في موضع آخر القول بغفران الشرك الأصغر، فقال: «شيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف كلامه في هذه المسألة، فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، ومرة قال: الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر، وعلى كل حال فيجب الحذر من الشرك مطلقاً؛ لأن العموم يحتمل أن يكون داخلاً فيه الأصغر»^(٣).

(١) زاد المسير (١/٤١٨).

(٢) الرد على البكري ص (١٤٦).

(٣) القول المفيد (١/١١٤).

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾.

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ الخليل هو إبراهيم عليه السلام، وسمي بالخليل لأن الله سبحانه اتخذته خليلاً، كما قال تعالى: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

ووجه مناسبة الآية للترجمة: أنه إذا كان إبراهيم عليه السلام يسأل الله أن يجنبه ويجنب بنيه عبادة الأصنام، فما ظنك بغيره؟! وهذا يوجب للقلب الحي أن يخاف من الشرك، لا كما يقول الجهال: إن الشرك لا يقع في هذه الأمة، ولهذا آمنوا الشرك فوقعوا فيه.

ومعنى هذا الدعاء: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ أي: اجعلني وإياهم جانباً بعيداً عن عبادتها والإمام بها^(١).

وفي هذا إشارة إلى وجوب الخوف من الشرك، فمع هذه المنزلة العظيمة التي نالها إبراهيم عليه السلام من ربه، ومع أنه قاوم الشرك وكسر الأصنام بيده، وتعرض لأشد الأذى في سبيل ذلك حتى ألقى في النار، مع ذلك خاف على نفسه من الوقوع في الشرك، لأن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن، والحي لا تؤمن عليه الفتنة^(٢)؛ ولذا قال إبراهيم التيمي: «من يأمن من البلاء بعد خليل الله إبراهيم»^(٣).

(١) ينظر: تفسير السعدي ص (٤٢٦).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (١/٩٦).

(٣) تفسير الطبري (١٧/١٧).

وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: الرَّيَاءُ» رواه أحمد من حديث محمود بن لبيد.

حديث محمود بن لبيد عند أحمد، والبيهقي وغيرهما^(١)، وهو مرسل.

(١) أخرجه إسماعيل بن جعفر في (حديث علي بن حجر عنه) ص (٤٤٧) رقم (٣٨٤)، وأحمد في المسند (٤٠/٣٩) رقم (٢٣٦٣١)، و(٤٣/٣٩) رقم (٢٣٦٣٦)، والبغوي في شرح السنة (٣٢٣/١٤) رقم (٣٢٤)، والبيهقي في شعب الإيثار (١٥٤/٩) رقم (٦٤١٢) من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٧/٢) رقم (٨٤٠٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٦٧/٢) رقم (٩٣٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤١٣/٢) رقم (٣٥٨٥)، وشعب الإيثار (٥٠٢/٤) رقم (٢٨٧٢) من طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة،

كلاهما (عمرو بن أبي عمرو، و سعد بن إسحاق) عن عاصم بن عمر بن قتادة الطَّفَرِيِّ، عن محمود بن لبيد، مرفوعاً، ولفظه في رواية عمرو: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ؟ قَالَ: الرَّيَاءُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَوْمَ نَجْزِي الْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ أَذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاعُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً». ولفظه في رواية سعد بن إسحاق: «أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا شِرْكَ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ، جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكَ السَّرَائِرِ».

وهو مرسل؛ لأن محمود بن لبيد لم يسمع من النبي ﷺ، فقد عدّه ابن سعد في الطبقات (٧٧/٥)، ومسلم كما في تهذيب التهذيب (٦٦/١٠) من التابعين، وقال المزي في تهذيب الكمال (٣٠٩/٢٧): «ولم تصح له رؤية ولا سماع من النبي ﷺ».

وجاء في رواية عند أحمد في المسند (٣٩/٣٩) رقم (٢٣٦٣٠) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن محمود بن لبيد فسقط عاصم الطَّفَرِيُّ من إسناده.

وأخرجه - بلفظ رواية سعد بن إسحاق - البيهقي في السنن الكبرى (٤١٣/٢) رقم (٣٥٨٥) وجعله من حديث محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥٣/٤) رقم (٤٣٠١) وجعله من حديث محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج مرفوعاً.

«أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ» دل الحديث على أن النبي ﷺ يخاف على أصحابه مع قوة إيمانهم من الشرك الأصغر، فنحن مع ضعف إيماننا وقلة معرفتنا يجب أن نخاف من الشركين الأصغر والأكبر من باب أولى.

تعريف
الرياء

«فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: الرِّيَاءُ» الرياء لغة: مشتق من الرؤية، يقال: رأيته، مرآة، ورياء، إذا أريته على خلاف ما أنا عليه^(١).

أقسام
الرياء

والرياء في الشرع: إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها^(٢).
والرياء ينقسم باعتبار إبطاله للعبادة إلى قسمين^(٣):

الأول: أن يكون في أصل العبادة، أي ما قام يتعبد إلا للرياء؛ فهذا عمله باطل مردود عليه لحديث أبي هريرة مرفوعاً، قال الله تعالى: «أَنَا أَعْنَى الشُّرْكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ»^(٤).

الثاني: أن يكون الرياء طارئاً على العبادة، أي: أن أصل العبادة لله، لكن طرأ عليها الرياء؛ فهذا ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يدافعه؛ فهذا لا يضره.

القسم الثاني: أن يسترسل معه؛ فهذا باطل، ولكن هل هذا البطلان

يمتد إلى جميع العبادة أم لا؟

(١) ينظر: جهمرة اللغة (١/٢٣٦)، والمصباح المنير (١/٢٤٧).

(٢) ينظر: فتح الباري (١١/٣٣٦).

(٣) هذا التقسيم مستفاد من القول المفيد (١/١١٧-١١٩) بتصرف.

(٤) أخرجه مسلم (٤/٢٢٨٩) رقم (٢٩٨٥).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ». رواه البخاري.

لا يخلو هذا من حالين:

الحال الأولى: أن يكون آخر العبادة مبنياً على أولها، بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها؛ فهذه كلها فاسدة.

مثال ذلك: الصلاة فلا يصح أولها مع فساد آخرها.

الحال الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلاً عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها، فما سبق الرياء؛ فهو صحيح، وما كان بعده؛ فهو باطل.

مثال ذلك: رجل عنده مائة ريال، فتصدق بخمسين بنية خالصة، ثم تصدق بخمسين أخرى بقصد الرياء؛ فالأولى مقبولة، والثانية غير مقبولة؛ لأن آخرها منك عن أولها.

«وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ...» الحديث في الصحيحين^(١). «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً» (مَنْ) شرطية، ويحتمل أنها موصولة، وهي من ألفاظ العموم، فتعم الذكر والأنثى والعالم وغير العالم. وقوله: «وَهُوَ يَدْعُو» يشمل الدعاء بقسميه: دعاء العبادة، ودعاء المسألة. وقوله: «مَنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً» الند هو: الشبيه والمثيل والتظير، و(نِدَاءً) هنا جاءت نكرة في سياق الشرط، فتعم كل نداء.

«دَخَلَ النَّارَ» هذا جواب الشرط، وإذا قلنا: إنها موصولة، فالجملة خبر المبتدأ، والمعنى: دخل النار خالداً فيها؛ لأن الشرك يخلد صاحبه في النار.

تعريف
الند

(١) صحيح البخاري (٢٣/٦) رقم (٤٤٩٧)، وصحيح مسلم (٩٤/١) رقم (٩٢).

وَمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

«وَمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ...» الحديث. أخرجه مسلم في صحيحه^(١) كما ذكر المصنف.

«مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» أي: من لم يتخذ معه شريكًا في الإلهية، ولا في الخلق، ولا في العبادة، ومن المعلوم من الشرع المُجْمَع عليه عند أهل السُّنَّة والجماعة أَنَّ من مات على ذلك، فلا بُدَّ له من دخول الجنة، وإن جَرَّت عليه قبل ذلك أنواعٌ من العذاب والمحنة، وإن مات على الشرك لا يدخل الجنة، ولا يناله من الله تعالى رحمة، ويخلدُ في النار أبد الآباد، من غير انقطاع عذاب ولا تصرف آباد، وهذا معلوم ضروري من الدين، مجمع عليه بين المسلمين^(٢).

وقوله في الحديث: «شَيْئًا» نكرة في سياق الشرط؛ فتفيد العموم، والمراد لا يشرك مع الله غيره لا في الربوبية ولا في الألوهية ولا في الأسماء والصفات. ومناسبة الحديثين للترجمة: أَنَّ الشرك تترتب عليه عواقب وخيمة إذا مات الإنسان قبل أن يتوب منه، ومن هذه العواقب خلوده في النار، وهذا أكبرُ مَحْوَفٍ عن الشرك.

❖ مسألة: هل المشرك يُخَلَّدُ في النار؟

الجواب: أَنَّ هذا بحسب الشرك، إن كان الشرك أصغر، فإنه لا يلزم من ذلك الخلود في النار، وإن كان أكبر؛ فإنه يلزم منه الخلود في النار، وهذا هو مقتضى الآيات الواردة في كتاب الله عن الشرك.

هل
المشرك
يخلد في
النار؟

(١) صحيح مسلم (١/٩٤) رقم (٩٣).

(٢) المفهم (١/٢٩٠).

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾

مقصود الترجمة: أنه لما سبق الكلام عن التوحيد والحث عليه، وعن الشرك والتحذير منه، ناسب هنا بيان أنه لا ينبغي لمن عرف هذا الحق أن يقف به عند نفسه، بل عليه أن يدعو غيره إلى ذلك؛ لأن هذه سنة الأنبياء، وهو الواجب على كل من عرف التوحيد.

وهذا الباب يتناسب في ترتيبه مع الأبواب السابقة، فإن المؤلف ذكر وجوب التوحيد وفضله، والحث عليه وعلى تكميله، والتحقق منه ظاهراً وباطناً، والخوف من ضده، وبذلك يكمل العبد نفسه. ثم ذكر في هذا الباب تكميله لغيره بالدعوة إلى شهادة (أن لا إله إلا الله) فإنه لا يتم التوحيد حتى يكمل العبد جميع مراتبه ثم يسعى في تكميل غيره، وهذا هو طريق جميع الأنبياء^(١).

«وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾» قال ابن كثير رحمه الله: «يقول الله تعالى لعبده ورسوله إلى الثقلين: الإنس والجن، أمر له أن يخبر الناس: أن هذه سبيله، أي طريقه ومسلكه وسنته، وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يدعو إلى الله بها على بصيرة من ذلك، ويقين وبرهان، هو وكل من اتبعه، يدعو إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ على بصيرة ويقين وبرهان شرعي وعقلي»^(٢).

وذكر المصنف هذه الآية بعد الترجمة؛ لأن فيها الدعوة إلى الله وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له كما بين الإمام ابن كثير.

(١) ينظر: القول السديد ص (٣٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/٤٢٢).

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ أفرد هنا السبيل، وهو الصراط المستقيم؛ لأنه سبيل واحد.

﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ أي: على علم، والبصيرة عليها مدار الدعوة إلى الله وقد جاءت نصوص كثيرة تبين أن الداعي ينبغي له أن يكون عليماً فيما يأمر به، عليماً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه، فقد قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿فِيمَا رَحِمْتَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ لَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقال تعالى لموسى وهارون لما أرسلهما إلى فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].

وقال الرسول ﷺ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(١)، وقال ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا»^(٢)،^(٣).

والداعي إلى الله له شروط ومواصفات، منها:

الصفة الأولى: أن يكون مخلصاً ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسَبَّحَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

الصفة الثانية: أن يكون على بصيرة.

الصفة الثالثة: الصبر على الدعوة.

الصفة الرابعة: العلم بأحوال المدعوين^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٤/٤) رقم (٢٥٩٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥/١) رقم (٦٩)، ومسلم (١٣٥٩/٣) رقم (١٧٣٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) ينظر: فتح الله الحميد ص (١٧٩).

(٤) الدعوة إلى الله وأخلاق الدعوة ص (٤٣-٤٨) بتصرف.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، (وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ)،

حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه البخاري ومسلم^(١).

«إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» هذه توطئة «للوصية لتستجمع همته عليها لكون أهل الكتاب أهل علم في الجملة فلا تكون العناية في مخاطبتهم كمخاطبة الجهال من عبدة الأوثان وليس فيه أن جميع من يقدم عليهم من أهل الكتاب بل يجوز أن يكون فيهم من غيرهم وإنما خصهم بالذكر تفضيلاً لهم على غيرهم»^(٢).

و«أخبره النبي صلى الله عليه وسلم بذلك؛ لأمرين:

الأول: أن يكون بصيراً بأحوال من يدعو.

الثاني: أن يكون مستعداً لهم؛ لأنهم أهل كتاب، وعندهم علم»^(٣).

«فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قال شيخ الإسلام رحمته: «وقد علم بالاضطرار من دين الرسول صلى الله عليه وسلم واتفقت عليه الأمة أن أصل الإسلام وأول ما يؤمر به الخلق: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فبذلك يصير الكافر مسلماً والعدو ولياً»^(٤).

أصل
الإسلام

(١) صحيح البخاري (١١٩/٢) رقم (١٤٥٨)، وصحيح مسلم (٥١/١) رقم (١٩).

(٢) فتح الباري (٣/٣٥٨).

(٣) القول المفيد (١/١٣٢).

(٤) الفتاوى الكبرى ٣/٥٤٤.

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تَتَّخِذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ،

وهل يجب على كل مسلم أن يدعو إلى الله؟

ذكر شيخنا ابن باز رحمته: أن الأصل أنها واجب على الكفاية، وإن قام بها البعض سقطت عن الباقيين شريطة أن تكون الأمة أو الطائفة التي تدعو تكفي، فإذا لم تكن تكفي تعين على الجميع أن يسدوا هذا الواجب : فعند قلة الدعاة وكثرة المنكرات وغلبة الجهل كحالنا اليوم تكون الدعوة فرض عين على كل واحد بحسب طاقته^(١).

«فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ» قال ابن حجر رحمته: «قوله خمس صلوات استدل به على أن الوتر ليس بفرض»^(٢).

«فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً» فيه دليل على أن الزكاة أوجب الأركان بعد الصلاة، وأنها لا تنفع إلا من وحد الله وصلى الصلوات الخمس بشروطها وأركانها وواجباتها، وقد قرن الله الزكاة بالصلاة في مواضع كثيرة من كتابه^(٣).

«تُؤَخِّدُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فُتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ» فيه دليل على أن لولي الأمر أن يأخذ الزكاة من أهلها ويصرفها في مصارفها، وأنه إذا فعل ذلك برئت الذمة^(٤).

(١) الدعوة إلى الله وأخلاق الدعوة ص (١٥، ١٦) بتصرف.

(٢) فتح الباري (٣/٣٥٩).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٩٩)، وقرة عيون الموحيين ص (٣٨).

(٤) ينظر: شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٢/٥٠٦).

فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» أخرجه.

وقوله: «فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ» فيه دليل على جواز إعطاء الزكاة لصنف واحد. وقد بوب البخاري: (باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا) وهذا يدل على أن البخاري يرى جواز نقل الزكاة إلى بلاد المسلمين الأخرى؛ لعموم قوله: «فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ» لأن الضمير يعود على المسلمين، فأى فقير منهم ردت فيه الصدقة في أي جهة كان، كان ذلك جائزاً. «فَأِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» «إِيَّاكَ» تفيد التحذير، والتحذير يستلزم النهي^(١). و«كَرَائِمَ» جمع كريمة أي نفيسة، وفيه دليل على أنه لا يجوز للمصدق أخذ خيار المال؛ لأن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الإجحاف بالمالك إلا برضاه^(٢).

«وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ» «فيه: أن للإمام أن يعظ من ولاه النظر في أمور رعيته، ويأمره بالعدل بينهم، ويخوفه عاقبة الظلم، ويحذره وباله»^(٣). «فَأِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» هذا تعليل للاتقاء وتمثيل للدعاء كمن يقصد دار السلطان متظلمًا فلا يحجب^(٤).

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: فيه دليل على أن دعوة المظلوم مستجابة، وأنه يجب على الإنسان أن يتقي الظلم ويخاف من دعوة المظلوم^(٥).

(١) القول المفيد (١/١٤٢).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/٣٦٠)، ونيل الأوطار (٤/١٤٠).

(٣) شرح صحيح البخاري (٣/٥٤٨).

(٤) فتح الباري (٣/٣٦٠).

(٥) شرح رياض الصالحين (٢/٥٠٨).

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»،

حديث سهل بن سعد أخرجه البخاري ومسلم^(١).

«لَأُعْطِينَ» هذه جملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: الأول: القسم المقدر، والثاني:

اللام، والثالث: النون، والتقدير: والله لأعطين^(٢).

«الرَّايَةَ» أي: العلم، وسمي راية، لأنه يُرى، وهو ما يتخذه أمير الجيش للعلامة على مكانه^(٣). قال ابن القيم رحمته: «وكانت له راية سوداء يقال لها: العقاب، وفي سنن أبي داود عن رجل من الصحابة قال: رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء وكانت له ألوية بيضاء»^(٤).

«رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» فيه اختصاص علي عليه السلام دون غيره من الصحابة بهذه البشارة مع أنهم جميعاً يحبون الله ورسوله ويحبهم الله ورسوله، وهي منقبة عظيمة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته: «هذا الحديث أصح ما روي لعلي عليه السلام من الفضائل»^(٥).

وهل هذا لاختصاص يعني أنه أفضل الصحابة كما تقول الرفضة؟

الجواب: إن الخصوصية لا تعني الأفضلية وربما يختص بعض الصحابة ببعض المناقب ولا يكون دليلاً على أنه أفضل من غيره.

(١) صحيح البخاري (٤٧/٤) رقم (٢٩٤٢)، وصحيح مسلم (٤/١٨٧٢) رقم (٢٤٠٦).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/١٣٤).

(٣) المرجع السابق (١/١٣٤).

(٤) زاد المعاد (١/١٢٧).

(٥) منهاج السنة النبوية (٥/٤٤).

فَبَاتَ النَّاسُ يُدْوُونَ لِيَلْتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ،

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ سأل سؤالاً فلم يعرفه إلا ابن عمر وكان أصغر الموجودين، وكان في المجلس أبو بكر، وعمر، وكان هذا السؤال عن الشجرة التي لا يسقط ورقها^(١) فوقع في نفسه الجواب، وهذا لا يعني أن ابن عمر كان أفضل الحاضرين.

وقوله: «يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» صريح في البشارة بحصول الفتح على يديه، فكان الأمر كذلك، ففيه دليل على شهادة أن محمداً رسول الله^(٢).

معنى
يدوكون

«فَبَاتَ النَّاسُ يُدْوُونَ لِيَلْتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا» يدوكون: أصله من الدَّوْكُ، من دَاكَ يدوك دوكاً، والدوْك هو الاختلاط، والمعنى أي يخوضون ويموجون ويختلفون.

أي: كلهم باتوا يفكرون أيهم يعطاها ليس للإمارة في حد ذاتها وإنما لحب الله ورسوله لمن يعطاها.

«كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا» عمر كان أيضاً يرجوها وفي رواية أبي هريرة عند مسلم^(٣): «أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ».

(١) أخرجه البخاري (٣٤/١) رقم (٦١)، ومسلم (٤/٢١٦٤) رقم (٢٨١١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (١٠٤).

(٣) صحيح مسلم (٤/١٨٧١) رقم (٢٤٠٥).

فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مُحْرِمِ النَّعَمِ». يَدُوكُونَ: أَيُّ يُخَوِّضُونَ.

«فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟» فِيهِ سَوْأَلُ الْإِمَامِ عَنِ رَعِيَّتِهِ وَتَفَقُّدِ أَحْوَالِهِمْ^(١).
 «فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ» أَيُّ: مِنَ الرَّمْدِ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَقَالَ: «فَأَتَيْتَنِي بِهِ أَرْمَدًا، فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ»^(٢).
 «فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ» فِيهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ النَّبُوَّةِ، وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا رَمَدْتُ وَلَا صُدَّعْتُ مُنْذُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ بِالرَّايَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ»^(٣).

معنى على
رسلك

«انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ» أَيُّ: مَهْلِكُكَ، مَاخُودٌ مِنَ رِسْلِ النَّاقَةِ؛ أَيُّ: حَلِيْبِهَا يَجْلِبُ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَالْمَعْنَى: امشِ هَوِينَا هَوِينَا؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ خَطِيرًا؛ لِأَنَّهُ يَخْشَى مِنَ كَمِينٍ، وَالْيَهُودُ خَبَثَاءُ أَهْلِ غَدْرٍ^(٤).

«حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ» أَيُّ: حَتَّى تَبْلُغَ فَنَاءَهُمْ مِنْ أَرْضِهِمْ.
 «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ» هَذَا مَحَلُّ الشَّاهِدِ مِنَ الْحَدِيثِ لِلْبَابِ، «بَابُ الدَّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(١) ينظر: فتح المجيد ص (٩١).

(٢) صحيح مسلم (١٨٧١/٤) رقم (٢٤٠٤).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٥٦/١) رقم (١٨٥).

(٤) ينظر: القول المفيد (١/١٣٦).

حيث قال: «ادعهم إلى الإسلام» فهذا فيه دليل على وجوب الدعوة إلى الإسلام، وأن العدو يُدعى قبل أن يُقاتل، ولا يُبدأ بالقتال قبل الدعوة^(١).

والدعوة من حيث حال المدعو تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون طالباً للحق محباً له مؤثراً له على غيره، فهذا يدعى بالحكمة ولا يحتاج إلى موعظة ولا جدال.

الثاني: أن يكون معرضاً مشتغلاً بضد الحق ولكن لو عرفه أثره واتبعه، فهذا يحتاج مع الحكمة إلى الموعظة بالترغيب والترهيب.

الثالث: أن يكون معانداً معارضاً، فهذا يجادل بالتي هي أحسن، فإن رجع إلى الحق، وإلا انتقل معه من الجدل إلى الجلال إن أمكن^(٢).

«وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ» أي: فأخبرهم بما يجب عليهم من حقوقه التي لا بد من فعلها كالصلاة والزكاة.

«فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا» فيه جواز القسم بغير استحلاف، لبيان عظم الأمر والتأكيد على وقوعه، وقد حلف النبي ﷺ من غير استحلاف في ثمانين موضعاً كما ذكر ابن القيم.

(١) ينظر: إعانة المستفيد (١/١١٦)، وللتوسع في ذلك، ينظر مبحث: (هل الأصل في التعامل مع

غير المسلمين السلم أم الحرب؟) من كتابي التعامل مع غير المسلمين في السنة النبوية.

(٢) ينظر: الصواعق المرسله (٤/١٢٧٦).


«خَيْرٌ لَّكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» قال النووي رحمته: «تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الأفهام، وإلا فذرة من الآخرة الباقية، خير من الأرض بأسرها وأمثالها معها»^(١).

وقوله: «حُمْرِ النَّعَمِ»: هي الإبل الحمراء، وهو من باب إضافة الصفة إلى موصوفها، وذكرها لأنها مرغوبة عند العرب، وهي أحسن وأنفس ما يكون من الإبل عندهم.

فائدة:

(حُمْرٌ): بسكون الميم لا ضمها: جمع أحمر، أما بالضم (حُمْرٌ): جمع حمار، ومنه قوله تعالى: ﴿كَانَهُمْ حُمْرٌ مُّسْتَنْفِرَةٌ﴾ [المدثر: ٥٠].

و(النَّعَمِ): بفتح النون لا كسرها: الإبل، وأما (النَّعَم) بالكسر: جمع نعمة. ومناسبة هذا الحديث والذي قبله للباب أن النبي صلّى الله عليه وآله أمر معاذاً لما بعثه إلى اليمن وعلياً في خيبر أن يبدأ بالدعوة إلى لا إله إلا الله.



(١) شرح مسلم (١٥/١٧٨).

بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: بيان أن التوحيد ليس اسماً لا معنى له، أو قولاً لا حقيقة له، كما يتصوره بعض الجهال.

وعطف المصنف الشهادة على التوحيد من باب عطف المترادفين؛ لأنها بمعنى واحد، وإن اختلفت ألفاظها.

«وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الآية [الإسراء: ٥٧]» يتضح معناها بذكر ما قبلها، وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦].

قال ابن جرير رحمته الله: «يقول تعالى ذكره لنبية محمد ﷺ: قل يا محمد لمشركي قومك الذين يعبدون من دون الله من خلقه، ادعوا أيها القوم الذين زعمتم أنهم أرباب وآلهة من دونه عند ضرر ينزل بكم، فانظروا هل يقدر على دفع ذلك عنكم، أو تحويله عنكم إلى غيركم»^(١).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ أي: هؤلاء الذين يدعوهم هؤلاء هم أنفسهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب؛ فكيف تدعونهم وهم محتاجون مفتقرون؟!^(٢)

(١) جامع البيان (١٧/٤٧١).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/١٤٨).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ الآية، وَقَوْلِهِ: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾.

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ أفادت الآية أن التوحيد معناه تجرد الإنسان من الشرك وإنكاره له.

قال شيخنا ابن باز رحمته: «هذا تفسير التوحيد بمعناه فقوله: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ كقولنا: لا إله، وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ كقولنا: إلا الله، فبين أن معنى التوحيد البراءة من عبادة غير الله، والتوحيد لله وحده بجميع أنواع العبادات»^(١).

وقوله: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية أفادت هذه الآية الكريمة أن من أطاع غير الله في تحليل الحرام وتحريم الحلال فقد اتخذها رباً ومعبوداً، وذلك ينافي التوحيد.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «وجه كون هذه الآية تفسيراً للتوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله: أن الله أنكر عليهم اتخاذ الأحرار والرهبان أرباباً من دون الله»^(٢).

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾ الآية، أفادت هذه الآية الكريمة: أن من أشرك مع الله غيره في المحبة، فقد جعله شريكاً في العبادة، وهذا هو الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله.

(١) شرح كتاب التوحيد ص (٤٨).

(٢) القول المفيد (١/١٠٧).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».
وَشَرَحَ هَذِهِ التَّرْجِمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ.

و«الشاهد من هذه الآية: أن الله جعل هؤلاء الذين ساووا محبة الله بمحبة غيره مشركين جاعلين لله أنداداً»^(١).

«وَفِي الصَّحِيحِ» أي: صحيح مسلم^(٢)، عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه: طارق بن أشيم الأشجعي.

«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أي: نطق بها وعرف معناها وأقر بها وعمل بمقتضاها.

«وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ» تبرأ وأنكر كل معبود سوى الله بقلبه ولسانه، كان حكمه أنه «حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ» فلا يحل للمسلمين أخذ ماله وسفك دمه، بناءً على ما ظهر منه.

«وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» فهو الذي يتولى حساب من تَلَفَّظَ بالشهادة، فيجازيه على حسب اعتقاده، فإن كان صادقاً أثابه، وإن كان منافقاً عذبه.


وقد علق النبي ﷺ - في هذا الحديث وغيره - عصمة المال والدم بأمرين:

الأمر الأول: قول: لا إله إلا الله.

(١) القول المفيد (١/١٥٦).

(٢) (١/٥٣) رقم (٢٣).

والثاني: الكفر بما يعبد من دون الله.
وقد أجمع العلماء على ذلك، وعلى أنه لا بد في العصمة من الإتيان بالتوحيد والتزام أحكامه وترك الشرك.
لكن بعض من وقع في الشرك في هذه الأزمنة، وفي زمن الإمام المجدد، وقبله لا يقولون: سنتخذ مع الله إلهًا آخر، وإنما يقولون: شيخًا، وسيّدًا، وفقهيًا، وأبًا. وشركهم مع الله يسمونه توسلًا، وواسطةً، ونحو ذلك. والمعنى واحدٌ، وتغيير الأسماء لا يغير من الحقيقة شيئًا.
«وشرحُ هذه التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ» أي: هذا الباب: (تفسير التوحيد وَشَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يأتي شرحه وبيانه في الأبواب التالية له.



بَابُ مِنَ الشَّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

مقصود الترجمة: لَمَّا ذكر المصنف في الباب السابق معنى «لا إله إلا الله»، وتفسير التوحيد؛ ناسب أن يذكر في هذا الباب وبعده أنواعاً من الشرك الأصغر والأكبر، وهذا في غاية المناسبة؛ إذ أَنَّ الشَّيءَ بعد أن يُعَرَّفَ يُؤْتَى بأنواعه وأشكاله. «مِنَ الشَّرْكِ» (مِنْ) هنا تبعية، يعني من الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد: لبس الحلقة والخيط ونحوهما، وليس ذلك كل الشرك.

وقد يكون شركاً أكبر على ما يأتي تفصيله إن شاء الله.

«لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ» الفرق بين (الرَّفْع) و(الدَّفْع)؛ أن الرَّفْع: هو إزالة البلاء بعد وقوعه. والدَّفْع: منع نزوله. فالأول علاج، والثاني وقاية.

وهذا الباب الذي عقده المصنف رحمته يخص ما يتعلق بالأسباب، قال السعدي رحمته: «هذا الباب يتوقف فهمه على معرفة أحكام الأسباب، وتفصيل القول فيها: أنه يجب على العبد أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور:

أحدها: أن لا يجعل منها سبباً إلا ما ثبت أنه سبب شرعاً أو قدرًا.

ثانيها: أن لا يعتمد العبد عليها، بل يعتمد على مسببها ومقدرها، مع قيامه بالمشروع منها، وحرصه على النافع منها.

ثالثها: أن يعلم أن الأسباب مهما عظمت وقويت فإنها مرتبطة بقضاء الله وقدره لا خروج لها عنه»^(١).

(١) القول السيد ص (٤٦).

الفرق بين
الرفع
والدفع

فائدة
مهمة في
الأسباب

«وبالجملة فليس إسقاط الأسباب من التوحيد بل القيام بها واعتبارها وإنزالها في منازلها التي أنزلها الله فيها هو محض التوحيد والعبودية»^(١).

واعلم أن «الناس في الأسباب طرفان ووسط:

الأول: من ينكر الأسباب، وهم كل من قال بنفي حكمة الله، كالجبرية، والأشعرية.

الثاني: من يغلو في إثبات الأسباب حتى يجعلوا ما ليس بسبب سبباً، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

الثالث: من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبتته الله سبحانه ورسوله، سواء كان سبباً شرعياً أو كونياً.

وهؤلاء هم الذين آمنوا بالله إيماناً حقيقياً، وآمنوا بحكمته»^(٢)، وهم الوسط بين هؤلاء وهؤلاء.

ما حكم لبس الحلقة والخيط ونحوهما؟

الجواب: أن لبس الحلقة ونحوها الأصل فيه أنه من الشرك الأصغر، ولكن قد يرتقي إلى الشرك الأكبر، فإن اعتقد لابسها أنها سبب، ولكنه ليس مؤثراً بنفسه، فهو مشرك شركاً أصغر، وإن اعتقد أنها مؤثرة بنفسها دون الله، فهو مشرك شركاً أكبر في توحيد الربوبية؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً غيره.

(١) مدارج السالكين (٣/ ٤٩٥).

(٢) القول المفيد (١/ ١٦٤).

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ﴾ الآية.

طريق
معرفة
الأسباب
الصحيحة

كيف ندرك أن السبب صحيح؟

الجواب: العلم بأن الشيء سبب صحيح، إما عن طريق الشرع، وذلك كالغسل ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، وكقراءة القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

وإما عن طريق القدر، ولكن لا بد أن يكون أثره ظاهرًا مباشرًا^(١).

«وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ﴾ الآية» أي: قل لهم: هل تستطيع هذه الآلهة التي تعبدونها من دون الله أن تُبْعِدَ عني أذى قدره الله عليّ، أو تزيل مكرهاً لحق بي؟ وهل تستطيع أن تمنع نفعاً يسره الله لي، أو تحبس رحمة الله عني؟

و(ما) في قوله: ﴿مَا تَدْعُونَ﴾ عامة؛ لأنها اسم موصول بمعنى الذي؛ فتشمل كل ما يدعى من دون الله.

واستعملت (ما) في الآية لبيان أن آهتهم لا تعقل؛ لأن (ما) في اللغة تستعمل لغير العاقل.

والضمير ﴿هُنَّ﴾ في قوله: ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ﴾ يؤكد أيضاً أن آهتهم لا تعقل شيئاً؛ لأن الضمير ﴿هُنَّ﴾ إما أن يكون للإناث أو يستعمل لجمع غير العاقل، والأخير يتناسب مع (ما) التي هي لغير العاقل.

(١) ينظر: القول المفيد (١/١١٧).

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنْ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: «انزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»، رواه أحمد بسندٍ لا بأس به.

معنى
الضر

وقوله: ﴿إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ الضر سوء الحال، ويشمل المرض والفقر والبلاء والشدة ونحوها.

«والشاهد من هذه الآية: أن هذه الأصنام لا تنفع أصحابها لا بجلب نفع ولا بدفع ضر؛ فليست أسبابا لذلك، فيقاس عليها كل ما ليس بسبب شرعي أو قدرى؛ فيعتبر اتخاذه سببا إشرাকা بالله»^(١).
«عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ...» الحديث رواه عند أحمد، وابن ماجه وغيرهما^(٢)، وإسناده مرفوعاً ضعيف، والصحيح وقفه.

(١) القول المفيد (١/١٦٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣/٢٠٤) رقم (٢٠٠٠٠) عن خلف بن الوليد، وابن ماجه في سننه (٢/١١٦٧) رقم (٣٥٣١) من طريق وكيع بن الجراح، والبخاري في مسنده (٩/٣٢) رقم (٣٥٤٧) من طريق حبان بن هلال الباهلي، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٤٩) رقم (٦٠٨٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٧٢) رقم (٣٩١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في المعجم الكبير أيضًا (١٨/١٧٢) رقم (٣٩١) من طريق حجاج بن المنهال، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٣/١٠٥٥) عن سعيد بن سليمان الواسطي، سبعتهم (خلف، ووكيع، وحبان، وأبو الوليد، وحجاج، وعبد الرحمن، وسعيد) عن مبارك ابن فضالة، عن الحسن البصري، عن عمران رضي الله عنه.

وليس في رواية ابن ماجه، والبخاري، وقوله: «فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» وعند ابن حبان والطبراني: «وَكِلْتَّ عَلَيَّهَا» بدل: «مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». وأخرجه البخاري في مسنده (٩/٣١) رقم (٣٥٤٥) من طريق يونس بن عبيد،

والروایانی فی مسنده (١٠٠/١) رقم (٧٢)، والدينوري في المجالسة (٤٢/٥) رقم (١٨٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٣/١٣) رقم (٦٠٨٨)، والطبراني في الكبير (١٥٩/١٨) رقم (٣٤٨)، والحاكم في المستدرک (٢٤٠/٤) رقم (٧٥٠٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٨٩/٩) رقم (١٩٦٠٩)، والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٨١/٢، ١٨٢) رقم (٢٥٥) من طريق أبي عامر الخزاز،

كلاهما (يونس، وأبو عامر) عن الحسن، عن عمران رضي الله عنه، وفي رواية أبي عامر أن عمران هو الذي كان لابسا للحلقة، وعند البيهقي: «في عُنُقِهِ حَلَقَةٌ، بدل: «في عَضِدِهِ حَلَقَةٌ».

وأخرجه عبد الرزاق في (جامع معمر) (٢٠٩/١١) رقم (٢٠٣٤٤) من طريق معمر، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥/٥) رقم (٢٣٤٦٠) من طريق يونس بن عبيد، وابن أبي شيبة أيضًا في مصنفه (٣٥/٥) رقم (٢٣٤٦١)، وأبو بكر الخلال في السنة (٦٤/٥) رقم (١٦٢٣)، والطبراني في الكبير (١٧٩/١٨) رقم (٤١٤)، وابن بطة في الإبانة (٨٦٠/٢) رقم (١١٧٢) من طريق منصور بن زاذان،

والطبراني في الكبير (١٦٢/١٨) رقم (٣٥٥) من طريق إسحاق بن الربيع العطار، أربعتهم (معمر، ويونس، ومنصور، وإسحاق) يروونه عن عمران موقوفًا عليه.

وخلاصة القول: أن المرفوع ضعيف لأربع علل:

العلة الأولى: عنعنة مبارك بن فضالة، فهو مدلس ولم يصرح بسماعه من الحسن، وقد تابعه أبو عامر الخزاز وهو كثير الخطأ، وتابعه أيضًا يونس بن عبيد، ولكن قال البزار: «لا نعلم يروى من حديث يونس، عن الحسن إلا من حديث محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوِيُّ». ومحمد بن عبد الرحمن هذا وصف بالوهم والتدليس. ينظر: تقريب التهذيب ص (٤٩٣)، وطبقات المدلسين ص (٤٣).

العلة الثانية: الانقطاع، فالحسن لم يسمع من عمران كما نص على ذلك الأئمة، كابن المديني، وابن أبي حاتم، وغيرهما. ينظر: العلل لابن المديني ص (٥١)، والمراسيل لابن أبي حاتم ص (٣٨).

العلة الثالثة: اضطراب متن الحديث، ففي رواية مبارك بن فضالة ويونس بن عبيد: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ»، وفي رواية أبي عامر الخزاز: «أَنَّ عِمْرَانَ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي عَضِدِهِ حَلَقَةٌ»، وفي بعضها: «فِي عُنُقِهِ حَلَقَةٌ».

العلة الرابعة: الاختلاف في رفعه ووقفه، حيث اختلف فيه على الحسن، فرواه بعضهم عنه، عن عمران مرفوعًا، ورواه البعض الآخر عن الحسن موقوفًا على عمران رضي الله عنه. والذين رووه موقوفًا ثقات ومن كبار أصحاب الحسن، خلافاً لمن رواه مرفوعًا، وعليه ترجح رواية الوقف.

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا» لم يذكر اسم الرجل في أكثر الروايات، ورواية الحاكم تبين أن الذي كان لابسًا للحلقة هو عمران نفسه، حيث قال: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي عَضُدِي حَلَقَةٌ صُفْرٌ»^(١).

وقوله في رواية حديث الباب: «فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ» وفي رواية عند البيهقي: «فِي عُنُقِهِ حَلَقَةٌ»^(٢).

تعريف
الحلقة

والحلقة في اللغة: كل شيء استدار كحلقة الذهب والفضة، ويقال حلقة القوم دائرتهم^(٣).

وكان المشركون يجعلون في أعضادهم حلقة من صفر وغيره، يزعمون أنها تحفظهم من أذى العين والجن ونحوهما، وكذا لبسها للبركة، أو لمنع بعض الأمراض.

معنى
صُفْر

«مِنْ صُفْرٍ» الصُّفْر - بضم الصاد وسكون الفاء - النُّحَاسُ.
«فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟» يحتمل أن يكون الاستفهام للاستفصال عن سبب لبسها؛ لأنه قد يكون لابسًا لها زينةً، ويحتمل أن يكون للإنكار، وهذا أقرب، وتؤيده رواية: «وَيُحَكِّ مَا هَذِهِ؟»^(٤).

(١) المستدرک (٤/٢٤٠) رقم (٧٥٠٢).

(٢) السنن الكبرى (٩/٥٨٩) رقم (١٩٦٠٩).

(٣) ينظر: الصحاح (٤/١٤٦٢)، والمحکم لابن سیده (٣/٦).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣/٢٠٤) رقم (٢٠٠٠٠).

معنى
الواهنة

«مِنَ الْوَاهِنَةِ» الْوَاهِنَةُ: علة تصيب الذراع أو العضد فتضعف قوته وحركته^(١).

«انزِعَهَا» أي: أزلها، وأصل النزع في اللغة: الجذب والقلع^(٢).
«فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا» أي: أن هذه الحلقة التي تلبسها من أجل الواهنة فإنها لا تزيدك إلا ضعفًا.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «(لا تزيدك إلا وهنًا)، أي: وهنًا في النفس لا في الجسم، وربما تزيده وهنًا في الجسم، أما وهن النفس؛ فلأن الإنسان إذا تعلق نفسه بهذه الأمور ضعفت واعتمدت عليها، ونسيت الاعتماد على الله عز وجل ... فأحيانًا يتوهم الصحيح أنه مريض فيمرض ... ولهذا تجد بعض الذين يصابون بالأمراض النفسية يكون أصل إصابتهم ضعف النفس من أول الأمر، حتى يظن الإنسان أنه مريض بكذا أو بكذا؛ فيزداد عليه الوهم حتى يصبح الموهوم حقيقة»^(٣).

«فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» أي: لو مات ولم يتب منها ما أفلح أبدًا. وبهذا استدل القائلون بأن الشرك لا يُغفر حتى ولو كان شركًا أصغر، يُعذَّب به صاحبه، وإن كان لا يعذَّب تعذيب المشرك الأكبر؛ فلا يخلد في النار، لكن يعذَّب بها بقدره^(٤).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٣٤).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٤١).

(٣) القول المفيد (١/ ١٦٩).

(٤) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ١٣٩).

وَلَهُ عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أْتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ». وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

حديث عقبة بن عامر عند أحمد وغيره^(١)، وإسناده ليس بالقوي.

(١) أخرجه ابن وهب في جامعه ص (٧٤٨) رقم (٦٦٢)، ومن طريقه الروياني في مسند (١٧٢/١) رقم (٢١٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٠/١٣) رقم (٦٠٨٦)، وابن عدي في الكامل (٢٣٢/٨)، والحاكم في المستدرک (٢٤٠/٤) رقم (٧٥٠١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٨٨/٩) رقم (١٩٦٠٥)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب ص (٣٢١)، والدولابي في الكنى (١٠١٧/٣) رقم (١٧٨٠)، وابن عبد البر في التمهيد (١٦٢/١٧) من طريق وهب الله بن راشد، وأحمد في مسنده (٦٢٣/٢٨) رقم (١٧٤٠٤)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب ص (٣٢١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢٥/٤) رقم (٧١٧٢) من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، وأبو يعلى في مسنده (٢٩٥/٣) رقم (١٧٥٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٧/١٧) رقم (٨٢٠)، والحاكم في المستدرک (٤٦٣/٤) رقم (٨٢٨٩) من طريق أبي عاصم النبيل، أربعتهم (ابن وهب، وابن راشد، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وأبو عاصم النبيل) عن حيوة ابن شريح، عن خالد بن عبيد، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر مرفوعاً. والحديث ليس بالقوي؛ لانه من رواية مشرح بن هاعان، قال ابن حبان في الثقات (٤٥٢/٥): «يخطيء وَيُخَالَفُ»، وقال في المجروحين: «يروى عن عقبة بن عامر أحاديث منكري لا يتابع عليها». وأخرجه أحمد في مسنده (٦٣٦/٢٨) رقم (١٧٤٢٢)، والحاكم في مسنده (بغية الباحث) (٦٠٠/٢) رقم (٥٦٣)، ومن طريقه قاضي المارستان في مشيخته (١١١٣/٣) رقم (٥٢١)، والحاكم في المستدرک (٢٤٣/٤) رقم (٧٥١٣) من طريق دخين الحجري، والطبراني في مسند الشاميين (١٤٦/١) رقم (٢٣٤) من طريق أبي سعيد المقبري، كلاهما (دخين، وأبو سعيد) عن عقبة بن عامر مرفوعاً. وتحرّف في المطبوع من المستدرک (الدخين) إلى: الرجلين، ولفظ الحديث في رواية دخين: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ». وفي إسناده خالد بن عبيد المعافري، ترجم له ابن حجر في التعجيل (٤٩٤/١)، ولم يذكر في الرواة عنه سوى مشرح بن هاعان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وقد تابعه ابن لهيعة كما في التخريج، وهو سيء الحفظ.

«وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» هذه الرواية أخرجها أحمد والحاكم وغيرهما^(١)، من طريق دخين الحجري، كما في تخريج الحديث.

«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً» التميمة: هي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام^(٢).

وهذا بعض أنواعها وهو المعروف عند العرب قديماً، ولكن معناها أعم من ذلك، فكل ما يُعَلَّقُ على الشيء بقصد دفع الضرر، وجلب النفع فهو تميمة، والكلمة مأخوذة من الإتمام أي إتمام الدواء والشفاء المطلوب^(٣).

«فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ» فيه الدعاء على من اعتقد في التمام وعلقها على نفسه بصد قصده وهو عدم التمام لما قصده من التعليق^(٤).

«وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً» الودعة: شيء أبيض يشبه الصدف مشقوق الوسط، يقذفه البحر، فيثقب ويعلق على الشيء لدفع العين^(٥).

«فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ» أي لا جعله في دعة وسكون. وقيل: هو لفظ مبني من الودعة: أي لا خفف الله عنه ما يخافه^(٦).

«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» دلَّ على أن من علق تميمة معتقداً فيها النفع فقد أشرك؛ لأنَّ جلب النفع ودفع الضرر من الأفعال الخاصة بالله.

تعريف
التميمة

معنى
الودعة

(١) مسند أحمد (٦٣٦/٢٨) رقم (١٧٤٢٢)، والمستدرک (٢٤٣/٤) رقم (٧٥١٣).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة (١٨٤/١٤)، والنهية في غريب الحديث والأثر (١٩٧/١).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة (٣٣٩/١).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (١٢٧)، ونيل الأوطار (٢٤٤/٨).

(٥) ينظر: الصحاح (١٢٩٥/٣)، والقاموس المحيط ص (٧٦٩).

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦٨/٥).

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ: أَنَّهُ رَأَى رُجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى،
فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾.

وتعليق التائم يكون شركًا أكبر إن اعتقد أنها ترفع أو تدفع بذاتها دون الله، وإلا فهو أصغر.

قال ابن الأثير رحمته: «إنما جعلها شركًا؛ لأنهم أرادوا بها دفع المقادير المكتوبة عليهم، فطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه»^(١).

ومناسبة الحديث للباب ظاهرة: وهي أن تعليق التيممة والودعة ونحوهما؛ لأجل رفع البلاء أو دفعه شرك، كما جاء ذلك صريحًا في الرواية الثانية للحديث.

«وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ...» الأثر عند ابن حاتم وغيره، وإسناده صحيح^(٢).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٩٨).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢٢٠٨) عن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب، عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن عَزْرَةَ، قال: «دَخَلَ حُدَيْفَةُ عَلَى مَرِيضٍ فَرَأَى فِي عَضْدِهِ سَيْرًا فَقَطَعَهُ أَوْ انْتَزَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].»

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٥/٣٥) رقم (٢٣٤٦٣)، من طريق أبي معاوية الضرير،

و حرب الكرماني في مسائله (٢/٨١٩) من طريق عيسى بن يونس،

وأبو بكر الخلال في السنة (٥/١٣) رقم (١٤٨٢)، وابن بطة في الإبانة (٢/٧٤٣) رقم (١٠٣٠) من طريق وكيع،

وأبو بكر الخلال في السنة أيضًا (٥/٦٤) رقم (١٦٢٤)، وابن بطة في الإبانة (٢/٧٤٣) رقم

(١٠٣١) من طريق سفيان الثوري،

«أَنَّهُ رَأَى رُجُلًا» جاء في رواية: «رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ»، وفي رواية أخرى: «رَجُلٍ مِنَ النَّحْعِ»^(١)، والنحع: قبيلة عربية من اليمن نزلت الكوفة^(٢).
 «فِي يَدِهِ خَيْطٌ»، جاء في رواية: «فِي عَضُدِهِ سَيْرًا»، وفي رواية: «فَرَأَى تَعْوِيدًا عَلَى عَضُدِهِ»، كما جاء في التخریج.
 «مِنَ الْحُمَى» (من) هنا للسببية؛ أي: في يده خيط لبسه من أجل الحمى لتبرد عليه أو يشفى منها^(٣).
 و«الْحُمَى»: - بضم الحاء وتشديد الميم - معروفة، وهي: عِلَّةٌ يَسْتَحِرُّ بِهَا الجِسم، من الحميم، وسميت بذلك لما فيها من الحرارة المفرطة^(٤).
 «فَقَطَعَهُ» دَلَّ على أمرين:
 الأول: أَنَّ رِبَطَ الخِيطِ ونحوه من أَجْلِ الحمى وغيرها منكر عظيم،
 يجب إنكاره.

أربعتهم (أبو معاوية، وعيسى بن يونس، ووكيع، والثوري) عن الأعمش، عن أبي ظبيان حُصَيْنُ بن جُنْدُبٍ، قال: «دَخَلَ حُدَيْفَةُ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ فَلَمَسَهُ بِيَدِهِ فَرَأَى تَعْوِيدًا عَلَى عَضُدِهِ؛ فَقَامَ غَضْبَانًا وَقَالَ: لَوْ مِتَّ وَهَذِهِ عَلَيْكَ؛ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ». وفي لفظ رواية وكيع: «دَخَلَ حُدَيْفَةُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ».

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥/٥) رقم (٢٣٤٦٢) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب، عن حذيفة، بنحو اللفظ السابق، وفيه: «أَنْطَلَقَ حُدَيْفَةُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ النَّحْعِ». وسند ابن أبي حاتم فيه عَزْرَةٌ بن عبد الرحمن الخُرَاعِيُّ، لم يُعرف له سماع عن حذيفة رضي الله عنه.

(١) مضى ذكر هذه الروايات في تخریج الأثر.

(٢) ينظر: الأنساب للسمعاني (٦٢/١٣).

(٣) القول المفيد (١٧٢/١).

(٤) ينظر: المحكم لابن سيده (٥٥٣/٢)، ولسان العرب (١٥٥/١٢)، وتاج العروس (١٧/٣٢).

تغيير
المنكر باليد

والآخر: أن السلف كانوا يغيرون المنكر باليد، إن لم يكن هناك مفسدة. قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «قوله: (فقطعه) ... يدل على غيرة السلف الصالح، وقوتهم في تغيير المنكر باليد وغيرها»^(١).

«وَتَلَا قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾» الروايات الأخرى لهذا الأثر - وهي الأصح - ليس فيها ذكر هذه الآية، وإنما فيها قول حذيفة للرجل: «لَوْ مِتَّ وَهَذِهِ عَلَيْكَ؛ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ» فاستدل حذيفة بهذه الآية على أن تعليق الخيط ونحوه مما ذكر شرك، أي: أصغر كما تقدم في الحديث، وفيه صحة الاستدلال بما نزل في الأكبر على الأصغر^(٢).

هل يجتمع
في الإنسان
إيمان
وشرك؟

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «وفيه دليل على أن الإنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك، ولكن ليس الشرك الأكبر؛ لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان، ولكن المراد هنا الشرك الأصغر، وهذا أمر معلوم»^(٣).



(١) القول المفيد (١/١٧٢).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (١٢٩).

(٣) القول المفيد (١/١٧٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّقِيِّ وَالتَّمَائِمِ

مقصود الترجمة: بيان حكم الرُّقَى والتَّمَائِمِ، ولم يجزم في الترجمة بأن ذلك من الشرك؛ لأن الرقى منها ما هو جائزٌ، ومنها ما هو شركٌ، وكذلك التَّمَائِمِ اختلف في بعض أنواعها كتعليق القرآن والأدعية الماثورة كما سيأتي بيانه. وهذا بخلاف الباب السابق؛ فإنه نص فيه على أن الحلقة والخيط من الشرك.

الفرق بين
الرقى
والتَّمائم

ومناسبة هذا الباب لما قبله واضحة جلية؛ وذلك لأن هذا الباب يُعَدُّ مكملًا للباب السابق: (باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما...) والذي ذُكِرَ فيه أنواعٌ أخرى من أنواع الشرك الأصغر في ذات السياق المرتبط بالتعاوند والرقى، والفرق بين الرقى والتَّمائم هو أَنَّ الرُّقَى هي العوذة التي يعوذ بها من الكلام، والتَّمائم هي ما يعلق لتتميم الأمر جلبًا لنفع أو دفعًا لضرر، والفرق بينهما من جهة أن الرقى عوذة ملفوظة وينفث بها، وأن التَّمائم عوذة مكتوبة تعلق^(١).

تعريف
الرقى
والتَّمائم

وقوله: «الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ» (الرُّقَى): جمع رقية، وهي تعاويذ وأدعية تقرأ؛ لتحصين المرقى عليه أو إشفائه^(٢).

و(التَّمائم): مضي التعريف بها في الباب السابق، وهي: اسم جامع لكل ما عُلق من أسباب غير شرعية أو قدرية لدفع ضرر أو لرفعه سواء كانت من خشب أو خرز أو معدن أو غيرها.

(١) ينظر: شرح كتاب التوحيد للعصيمي ص (٣١).

(٢) ينظر: المخصص (٤/٢١)، والنهية في غريب الحديث والأثر (٢/٢٥٤).

حكم
تعليق
التائم

تعليق التائم هل هو من الشرك الأكبر أم الأصغر؟

الجواب أن فيها تفصيل: «فمنها: ما هو شرك أكبر كالتي تشتمل على الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين.

ومنها: ما هو محرم كالتي فيها أسماء لا يفهم معناها؛ لأنها تجر إلى الشرك. وأما التعاليق التي فيها قرآن أو أحاديث نبوية أو أدعية طيبة محترمة فالأولى تركها لعدم ورودها عن الشارع، ولكونها يتوسل بها إلى غيرها من المحرم؛ ولأن الغالب على متعلقها أنه لا يحترمها ويدخل بها المواضع القذرة»^(١).

والرقى على ثلاثة أقسام:

أقسام
الرقى

القسم الأول: الرقية المشروعة: وهي ما اجتمع فيها ثلاثة أمور:

الأول: أن تكون بكلام الله أو بأسمائه أو صفاته أو ما أثر عن النبي ﷺ.

الثاني: أن تكون باللسان العربي.

الثالث: أن لا يعتقد أن الرقية تؤثر بذاتها بل بإذن الله.

وقد أجمع العلماء على جواز الرقية عند اجتماع هذه الشروط، كما حكاه عدد من المحققين^(٢).

الرقية
المنوعة

القسم الثاني: الرقية المنوعة: وهي ما اختلَّ فيها شرط من شروط

الرقية المشروعة، وهي على نوعين:

(١) القول السديد ص (٣٦-٣٨). وسيأتي بسط الخلاف في هذه المسألة.

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/١٩٥).

الرقى
الشركية

النوع الأول: الرقية الشركية: وهي التي يستعان فيها بغير الله، فيذكر فيها أسماء الجن وغيرهم من الخلق، وقد تكون بغير العربية ولكن يُتيقن أنها تتضمن الاستعانة بالجن وذكر أسمائهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته: «الرقى؛ والعزائم الأعجمية: هي تتضمن أسماء رجال من الجن يدعون؛ ويستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور. وهذا من جنس السحر والشرك»^(١).

وقال في موضع آخر: «إن المشركين يقرؤون من العزائم والطلاسم والرقى ما فيه عبادة للجن وتعظيم لهم وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعربية فيها ما هو شرك بالجن؛ ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها؛ لأنها مظنة الشرك وإن لم يعرف الراقى أنها شرك»^(٢).

وجاء بيان هذا النوع من الرقى في أحاديث كثيرة، منها:

حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، قال: «كُنَّا نَرُقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (١/٣٦٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١٩/١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٤/١٧٢٧) رقم (٢٢٠٠).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّه كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ،

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ»^(١).

الرقية
البدعية

النوع الثاني: الرقية البدعية: وهي التي تكون على صفة مخالفة للرقية المشروعة، ولكنها لم تشتمل على شرك، كالرقية باللسان غير العربي، أو بما لا يعرف معناه؛ لأنها مظنة أن يدخلها شرك أو كفر.

قال السعدي رحمته الله في معرض حديثه عن الرقى والتمايم: «منها: ما هو شرك أكبر كالتي تشتمل على الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين ... ومنها: ما هو محرم كالتي فيها أسماء لا يفهم معناها؛ لأنها تجر إلى الشرك»^(٢).

«فِي الصَّحِيحِ» أَي: صحيح البخاري ومسلم^(٣).

«عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه» صحابي ممن شهد الخندق، وهو مشهور بكنيته، وقد اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، فقليل: قيس بن عبيد من بني النجار، وقيل: لا يوقف له على اسم صحيح^(٤).

«فَأَرْسَلَ رَسُولًا» قال ابن عبد البر رحمته الله: «رواه روح بن عباد عن مالك فسمى الرسول فقال فيه: (أرسل زيدا مولاه) وهو عندي زيد بن حارثة»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٩/٤) رقم (٣٨٨٣)، وابن ماجه (١١٦٦/٢) رقم (٣٥٣٠)، وأحمد في المسند (١١٠/٦) رقم (٣٦١٥)، والحاكم في المستدرک (٢٤١/٤) رقم (٧٥٠٥)، وصححه.

(٢) القول السديد ص (٤٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩/٤) رقم (٣٠٠٥)، ومسلم (١٦٧٢/٣) رقم (٢١١٥).

(٤) ينظر: الاستيعاب (١٦١٠/٤)، وأسد الغابة (٣٠/٦)، والإصابة (٣٥/٧).

(٥) التمهيد (١٦٠/١٧).

فَأَرْسَلَ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قَطَعَتْ».

«أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ» كلمة (لَا يَبْقَيْنَ): نهي مؤكّد بنون التوكيد الثقيلة، والأصل في النهي التحريم.

معنى بَعِيرٍ

وقوله: «رَقَبَةٌ بَعِيرٍ» البعير: يطلق على الذكر والأنثى من الإبل، وجمعه أبعرة، وأباعِرُ، وبُعْرانٌ^(١).

وقوله: «رَقَبَةٌ بَعِيرٍ» خرج مخرج الغالب؛ لأن الغالب عند العرب تعليق بعض الأشياء على رقبة البعير يعتقدون أنها تدفع العين عنه؛ ولذلك فالنهي يشمل التعليق على البعير أو غيره، وسواء كان التعليق على الرقبة أو أي موضع. «قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ» شك من الراوي، والأولى أرجح؛ لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد؛ لأنه تعلق بما ليس بسبب، والتعلق بما ليس بسبب شرعي أو حسي شرك؛ لأنه بتعلقه أثبت للأشياء سببا لم يثبتته الله لا بشرعه ولا بقدره، ولهذا أمر النبي ﷺ أن تقطع هذه القلائد. أما إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنما تستعمل للقيادة كالزمام؛ فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد^(٢).

وقوله: «وَوَتَرٍ» المراد به وتر القوس، وقد كان الناس يقلدون الإبل أوتارًا لئلا تصيبها العين بزعمهم، فأمروا بقطعها إعلامًا بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئًا^(٣).

(١) ينظر: الصحاح (٢/٥٩٣)، ولسان العرب (٤/٧١).

(٢) القول المفيد (١/١٧٩).

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٢).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقْيَ وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّهَ شِرْكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ.

حكم قطع
التميمة
المنهي عنها

«إِلَّا قُطِعَتْ» فيه دلالة على وجوب قطع كل ما عُلق لأجل دفع العين ونحوها من الآفات؛ لأنه لا يرد الضرر ولا يدفعه إلا الله سبحانه.
ومناسبة الحديث للباب: هي أن القلائد التي تعلق على رقبة البعير من التمايم المنهي عنها؛ ولهذا جاء الأمر بقطعها.
«وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ» حديثه عند أحمد وأبي داود^(١)، وإسناده ضعيف.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١١٠/٦) رقم (٣٦١٥)، ومن طريقه ابنه عبد الله في السنة (٣٦٦/١) رقم (٧٩٢) وأبو داود في سننه (٩/٤) رقم (٣٨٨٣)، وأبو بكر الخلال في السنة من طريق أحمد أيضًا (١٨/٥) رقم (١٤٩٤)، والطبراني في الدعاء للطبراني ص (٣٣٧) رقم (١١٠٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٧٤٤/٢) رقم (١٠٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٨٨/٩) رقم (١٩٦٠٣) من طريق أبي داود، والبعوي في شرح السنة (١٥٦/١٢) رقم (٣٢٤٠) من طريق أبي معاوية، وابن ماجه في سننه (١١٦٦/٢) رقم (٣٥٣٠) من طريق عبد الله بن بشر، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١٣٣/٩) رقم (٥٢٠٨)، ثلاثتهم (أبو معاوية، وعبد الله بن بشر، وأبو يعلى) عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخت زينب امرأة عبد الله بن مسعود، عن زينب، عن ابن مسعود، مرفوعًا، بألفاظ مختلفة، بعضها مطولًا وبعضها مختصرًا، وليس عند الطبراني في الدعاء قوله: «إِنَّ الرُّقْيَ وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَّهَ شِرْكَ».

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤٦٣/٤) رقم (٨٢٩٠) من طريق محمد بن مسلمة الكوفي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زينب، عن ابن مسعود مرفوعًا.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٥٦/١٣) رقم (٦٠٩٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٣/١٠) رقم (١٠٥٠٣) من طريق فضيل بن عمرو، عن يحيى بن الجزار قال: «دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى امْرَأَةٍ وَفِي عُنُقِهَا شَيْءٌ مُعَوَّذٌ، فَجَذَبَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَصْبَحَ آلُ عَبْدِ اللَّهِ أَغْنِيَاءَ أَنْ =

«إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ» سبق التعريف بالرقى والتمايم في بداية هذا الباب.

«التَّوَلَّهَ» خرز أو نحوه يزعمون أنه يجب المرأة إلى زوجها والرجل إلى زوجته^(١)، وهو نوع من السحر يسمى العطف.

وقد جاء تفسير التولة عن ابن مسعود في رواية ابن حبان^(٢): «قالوا: يا أبا عبد الرحمن، هذه الرقى والتمايم قد عرفناها، فما التولة؟ قال: شيء يصنعه النساء يتحبين إلى أزواجهن».

وصارت التولة شركا؛ لأنها ليست بسبب شرعي ولا قدرى للمحبة، وهي نوع من أنواع السحر.

= يُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّهَ شِرْكٌ» قَالَوا: يَا أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَذِهِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمُ قَدْ عَرَفْنَاها، فَمَا التَّوَلَّهَ؟ قَالَ شَيْءٌ يصنعه النساء يتحبين إلى أزواجهن». وهو منقطع؛ لأن يحيى بن الجزار لم يسمع ابن مسعود، وابن أخت زينب امرأة ابن مسعود مجهول، وقد وقع في الحديث اضطراب في سنده ومتمنه؛ فلهذه العلة المذكورة يكون الحديث ضعيفا.

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١١٩/٢) رقم (١٤٤٢)، والحاكم في المستدرک (٢٤١/٤) رقم (٧٥٠٥) من طريق قيس بن السكن، أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: كان مما حفظنا عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّهَ مِنَ الشَّرْكِ. فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا التَّوَلَّهَ؟ قَالَ: التَّهْيِجُ». وقيس بن السكن ثقة، أخرج له مسلم.

(١) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥٠/٤)، وتهذيب اللغة (٢٢٨/١٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٤٥٦/١٣) رقم (٦٠٩٠).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإِ إِلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

حديث عبد الله بن عكيم عند أحمد والترمذي وغيرهما^(١)، وإسناده ضعيف. «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا» أي: اعتمد على شيء، واستمسك به، وعلّق به خوفه ورجاءه.

«وَكِلَإِ إِلَيْهِ» أي: وكله الله إليه، إلى ما علق قلبه به من دون الله، ومن وكله الله إلى غيره ضل وهلك^(٢).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢٨٨/٢) رقم (٧٨٦)، وفي مصنف (٣٥/٥) رقم (٢٣٤٥٧)، وأحمد في مسند (٧٧/٣١) رقم (١٨٧٨١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٨٩/٩) رقم (١٩٦١٠) من طريق وكيع،

وأحمد في مسنده (٨١/٣١) رقم (١٨٧٨٦)، وابن أبي عاصم الآحاد والمثاني (٣٧/٥) رقم (٢٥٧٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٧٤٢/٣) رقم (٤٤١٩) من طريق شعبة، والترمذي في جامعه (٤٠٣/٤) رقم (٢٠٧٢)، والحاكم في المستدرک (٢٤١/٤) رقم (٧٥٠٣) من طريق عبيد الله بن موسى،

والطبراني في المعجم الكبير (٣٨٥/٢٢) رقم (٩٦٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٠١٨/٦) رقم (٧٠٠٠) من طريق المطلب بن زياد، والترمذي في الموضوع السابق (٤٠٣/٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (١١٧/٢) من طريق يحيى بن سعيد،

أربعتهم (وكيع، وشعبة، وعبيد الله، والمطلب) عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، عن النبي ﷺ. والحديث فيه علتان:

العلة الأولى: أن الحديث من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف سبى الحفظ.

العلة الثانية: أن عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، كما قال الترمذي وغيره.

(٢) ينظر: قرة عيون الموحدين ص (٦٠).

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ لِكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَرَخَّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ. مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ» هذا تعريف من المصنف للتَّمَائِمِ، وقد سبق الحديث عنها.

وقوله: «شَيْءٌ يُعَلَّقُ» يشمل الخرز والودع والورق وغيرها من الأشياء التي تعلق.

وقوله: «يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ» هذا الغالب في التَّمَائِمِ، وإلا فهي تعلق على الكبار من الرجال والنساء، وتعلق على الدواب، والبيوت، وغير ذلك.

وقوله: «يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ» الغالب في التَّمَائِمِ يتقى بها العين، وتعلق أيضاً من أجل دفع المضار وجلب المنافع.

«لِكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ ... إلخ».

اختلف العلماء في حكم التَّمَائِمِ إذا كانت من القرآن، على رأيين:

الرأي الأول: جواز ذلك، وهو مروى عن بعض الصحابة: كعائشة^(١)، وعبد الله بن عمرو^(٢).

حكم
التَّمَائِمِ
من
القرآن

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٢/٤) رقم (٧٥٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٨٩/٩) رقم (١٩٦٠٦)، وسيأتي في أدلة هذا الرأي.

(٢) أخرجه أبو داود (١٢/٤) رقم (٣٨٩٣)، والترمذي (٥٤١/٥) رقم (٣٥٢٨)، وسيأتي في الأدلة.

ومروي عن بعض التابعين: كابن المسيب^(١)، وابن سيرين^(٢)، وعطاء^(٣)، ومجاهد^(٤)، وأبي جعفر الباقر^(٥).

وقال به بعض فقهاء الحنفية^(٦)، والمالكية^(٧)، والشافعية^(٨)، وأحمد في رواية^(٩).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٣/٥) رقم (٢٣٥٤٣) من طريق شعبة عن أبي عصمة، قال: سألت سعيد بن المسيب عن التعويد، فقال: «لا بأس إذا كان في أديم». وسنده ضعيف؛ لأن أبا عصمة هو نوح بن أبي مريم، وهو متهم بالكذب.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤/٥) رقم (٢٣٥٤٨)، عن إسماعيل بن مسلم، عن ابن سيرين: «أنه كان لا يرى بأساً بالشيء من القرآن»، وإسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن مسلم المكي.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤/٥) رقم (٢٣٥٥٠)، عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، قال: «لا بأس أن يعلق القرآن». وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤/٥) رقم (٢٣٥٤٥) عن ثُوَيْر بن أبي فاختة، قال: «كان مجاهد يكتب للناس التعويد فيعلقه عليهم». وسنده ضعيف؛ لضعف ثُوَيْر بن أبي فاختة.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤/٥) رقم (٢٣٥٤٦)، عن جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه: «أنه كان لا يرى بأساً أن يكتب القرآن في أديم ثم يعلقه». وإسناده حسن.

(٦) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب ص (٦٢)، وحاشية ابن عابدين (٦/٣٦٣).

(٧) ينظر: البيان والتحصيل (٤٣٩/١)، والذخيرة للقرافي (١٣/٣٢٧)، والقوانين الفقهية ص (٢٩٥).

(٨) المجموع شرح المهذب (٦٦/٩) تحفة المحتاج (١/١٤٩)، وأسنى المطالب (١/٦١).

(٩) نقل ابن مفلح في الفروع (٣/٢٤٩) عن الميموني: قال: سمعت من سأل أبا عبد الله عن التمام تعلق بعد نزول البلاء؟ قال: «أرجو أن لا يكون به بأس».

وقال ابنه عبد الله في مسائله ص (٤٤٧): «رأيت أبي يكتب التعاويز للذي يقرع وللحمى لأهله وقرباته، ويكتب للمرأة إذا عسر عليها الولادة في جام، أو شيء لطيف ويكتب حديث ابن عباس إلا أنه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء، ولم أره يفعل هذا قبل وقوع البلاء».

وقال أبو داود في مسائله ص (٣٤٩): «رأيت علي ابن أحمد، وهو صغير تميمة في رقبتة في أديم».

وذهب إلى ذلك القرطبي^(١)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٢)، وابن القيم^(٣)، وابن حجر^(٤)، وغيرهم.

واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

١- ما روي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَسَخَرِ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يُخْضَرُونَ» وكان عبد الله بن عمر يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه^(٥).

٢- ما روي عن عائشة أنها قال: «التَّائِمُ مَا عُلِقَ قَبْلَ نُزُولِ الْبَلَاءِ، وَمَا عُلِقَ بَعْدَهُ فَلَيْسَ بِتَمِيمَةٍ»^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٣٢٠).

(٢) ذكر فصلاً في مجموع الفتاوى (١٩/٦٤) بأنه يجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرضى شيئاً من كتاب الله وذكره بالمداد المباح ويغسل ويسقى، وختم هذا الفصل بقوله: «قال علي: يكتب في كاغدة فيعلق على عضد المرأة قال علي: وقد جربناه فلم نر شيئاً أعجب منه، فإذا وضعت تحله سريعاً ثم تجعله في خرقة أو تحرقه». ولم يعلق على ذلك كالمقرر له.

(٣) حيث عقد فصلاً في الزاد (٤/٣٢٦)، ذكر فيه عددًا من الآثار والأقوال الدالة على جواز ذلك.

(٤) قال في فتح الباري (٦/١٤٢) بعد ذكره للأحاديث والآثار في النهي عن تعليق التائم: «هذا كله في تعليق التائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه فأما ما فيه ذكر الله فلا نهي فيه، فإنه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسماؤه وذكره».

(٥) أخرجه أبو داود (٤/١٢) رقم (٣٨٩٣)، والترمذي (٥/٥٤١) رقم (٣٥٢٨)، وأحمد في مسنده (١١/٢٩٥) رقم (٦٦٩٦)، وقال الترمذي: «حسن غريب».

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٤٦٣) رقم (٨٢٩١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٥٨٩) رقم (١٩٦٠٦)، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».

الرأي الثاني: النهي عن ذلك، وهو مروى عن ابن مسعود^(١)، وابن عباس^(٢)، وحذيفة^(٣)، وعقبة بن عامر^(٤)، وعكيم^(٥)، وإبراهيم النخعي^(٦)، والحسن البصري^(٧)، وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه^(٨).
واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

- (١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥ / ٥) رقم (٢٣٤٦٤) وسيأتي لفظه في أدلة المانعين.
(٢) أورده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٨١ / ٣) عن وكيع عن ابن عباس قال: «اتفق بالمعوذتين ولا تعلق».
(٣) سبق تخريجه.
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥ / ٥) رقم (٢٣٤٦٥) من طريق عن أبي الحر، عن عقبة بن عامر، قال: «موضع التميمة من الإنسان والطفل شرك».
(٥) أخرجه الترمذي في جامعه (٤٠٣ / ٤) رقم (٢٠٧٢)، و أحمد في مسنده (٧٧ / ٣١) رقم (١٨٧٨١)، عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهنني، أعوده وبه حمرة، فقلنا: ألا تعلق شيئاً؟ قال: الموت أقرب من ذلك. قال النبي ﷺ: من تعلق شيئاً وكل إليه». وقد تقدم تخريج الحديث المرفوع.
(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦ / ٥) عن مغيرة بن مقسم الضبي، قال: «قلت لإبراهيم: أعلق في عضدي هذه الآية: ﴿يَنذُرُكُمْ يَوْمًا سَأُلْتِمَا عَلَىٰ إِذْرَاهِمَا﴾ [الأنبياء: ٦٩] من حمى كانت بي، فكره ذلك». وإسناده صحيح.
(٧) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص (٣٨٢)، عن يونس بن عبيد، عن الحسن: «أنه كان يكره أن يغسل القرآن، ويسقاه المريض، أو يتعلق القرآن».
(٨) قال الكوسج في مسائله لأحمد (٤٧١٢ / ٩)، قلت: ما يكره من الرقى، وما يرخص منها؟ قال: «التعليق كله يكره».

وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

١- عموم النهي الوارد في تحريم التائم، ولا مخصص لهذا العموم.

٢- سد الذريعة؛ فإن تعليق ما فيه قرآن يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

٣- أنه إذا علق فلا بد أن يمتنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجا ونحو ذلك^(١).

وأجابوا عن أدلة الرأي الأول: بأن الرواية عن عبد الله بن عمرو ضعيفة، وعلى فرض صحتها، فإن ذلك يُعَدُّ اجتهاداً من عبد الله بن عمرو، وقد وُجد من خالفه من الصحابة.

وأثر عائشة أيضاً يعد اجتهاداً منها، ثم إن الاستدلال به ليس ظاهراً.

والذي يظهر - والله أعلم - جواز تعليق التائم من القرآن والأدعية المشروعة، إلا أن سبيل الاحتياط ترك ذلك، فهو أولى احتياطاً وسداً للذريعة. «وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ» العزائم: جمع عزيمة، وهي قراءة الآيات على المريض رجاء بركتها والبرء بها^(٢).

«وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِكِ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» يدل على أن الأصل في الرقى المنع؛ لقوله: «رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»؛ لأن الترخص لا يكون إلا بعد المنع كما هو مقرر في علم الأصول، ومراد المصنف أن هناك مستثنيات من المنع، وهي الرقى الخالية من الشرك.

(١) ينظر هذه الوجه الثلاثة في فتح المجيد ص (١٢٨).

(٢) ينظر: مجمل اللغة ص (٦٦٦)، ولسان العرب (١٢/٤٠٠).

وَالْتَوَلَّى: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.
وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ،

تعريف
العزائم

«مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ» ظاهر كلام المؤلف: أن الدليل لم يرخص بجواز القراءة إلا في هذين الأمرين: (العين، والحمّة)، لكن ورد بغيرهما؛ فقد كان النبي ﷺ ينفخ على يديه عند منامه بالمعوذات، ويمسح بهما ما استطاع من جسده وهذا من الرقية، وليس عينا ولا حمّة^(١).

«وَالْتَوَلَّى: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا» عرفها بذلك ابن مسعود رضي الله عنه في إحدى الروايات كما مر معنا.
«وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ...» عند أحمد وغيره^(٢)، وإسناده ضعيف.

(١) القول المفيد (١/١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨/٢١٠) رقم (١٧٠٠٠)، عن يحيى بن غيلان، وأبو داود في سننه (٩/١) رقم (٣٦)، ومن طريقه الخطابي في غريب الحديث (١/٤٢٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٧٨) رقم (٥٣٤)، والبغوي في شرح السنة (١١/٢٨) رقم (٢٦٨٠) عن يزيد بن خالد الهمداني، والطبراني في المعجم الكبير (٥/٢٨) رقم (٤٤٩١) من طريق سعيد بن أبي مريم، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤/٢١٠) رقم (٢١٩٦) من طريق معلى بن منصور، والبزار في مسنده (٦/٣٠١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/١٠٦٧) رقم (٢٧٠٤)، والمزي في تهذيب الكمال (١٢/٥٩١، ٥٩٢) من طريق عبد الأعلى بن حماد، خمستهم (يحيى بن غيلان، ويزيد بن خالد، وسعيد بن أبي مريم، ومعلى بن منصور، والأعلى بن حماد) عن الفضل بن فضالة عن عياش بن عباس القتباني، عن شسيم بن بيتان، عن شيبان القتباني، عن رويفع بن ثابت الأنصاري مرفوعاً.
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨/٢٠٣) رقم (١٦٩٩٤)، و(٢٨/٢٠٤) رقم (١٦٩٩٥)، (٢٨/٢٠٦) رقم (١٦٩٩٦) من طريق ابن لهيعة،

لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيَّتِهِ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرَا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

و«رُوَيْفِعُ»: هو ابن ثابت بن السكن، الأنصاري المدني صحابي، له ثمانية أحاديث، نزل مصر وولي بركة، وتوفي بها سنة (٥٦هـ)^(١).
«لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ» فيه علم من أعلام النبوة؛ لأنه وقع كما أخبر، فإن رويغاً عاش بعد النبي ﷺ ستاً وأربعين سنة.

«فَأَخْبِرِ النَّاسَ» فيه دليل على وجوب إخبار الناس، وليس هذا مختصاً برويفع، بل كل من كان عنده علم ليس عند غيره مما يحتاج إليه الناس وجب إعلامهم به، فإن اشترك هو وغيره في علم ذلك فالتبليغ فرض كفاية.
«مَنْ عَقَدَ لِحَيَّتِهِ» النهي عن عقد اللحية فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: أنه نهى عن عقدها لكونه من زي الكفار، وعادة بعض الأعاجم، وكانوا يعقدونها في الحرب وغيرها.

أوجه
النهي عن
عقد
اللحية

والنسائي في المجتبى (١٣٥/٨) رقم (٥٠٦٧)، والكبرى (٣٢٣/٨) رقم (٩٢٨٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٣/١) رقم (٧٥٢) من طريق حيوة بن شريح، كلاهما (ابن لهيعة، وحيوة) عن عياش بن عباس القتباني، عن شسيم بن بيتان، عن رويغ، دون ذكر شيان القتباني، إلا في أحد الروايات عن ابن لهيعة عند أحمد (٢٠٣/٢٨) رقم (١٦٩٩٤)، فجاء فيها زيادة أبي سالم، وشيبان بن أمية في الإسناد بين شسيم ورويغ، مع اختصار في متن الحديث، وأخرج الحديث أيضاً ابن أبي شيبه في مسنده (٢٤٦/٢) رقم (٧٣٦) من طريق حنش الصنعاني، عن شسيم بن بيتان، عن شيان، عن رويغ بن ثابت.
ومدار الحديث على شيان بن أمية القتباني، وهو مجهول. وجود إسناده بعضهم، فقال النووي في المجموع (٢٩٢/١)، وابن الملقن في البدر المنير (٣٥٢/٢): إسناده جيد.
(١) ينظر: الطبقات الكبرى (٣٥٣/٤)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٠٦٢/٢)، ومعرفة الصحابة لابن منده ص (٦٤٢).

والثاني: أن المراد النهي عن معالجة الشعر ليتعقد ويتجدد؛ لأنه من زي أهل التوضُّع والتأنيث^(١).

والثالث: الخوف من العين؛ لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك؛ فإن الرسول ﷺ بريء منه^(٢).
«أَوْ تَقْلُدْ وَتَرًّا» الوتر: بالفتح: وتر القوس، أو مطلق الحبل والخيط^(٣).
واختلفوا في عليية النهي عن تقليد الوتر وغيره على عدة آراء^(٤):

أحدها: أن النهي من أجل العوذ والتّمائم المشتملة على رُقى الجاهلية، كانوا يعلّقونها في الرّقاب، ويشدّونها بالأوتار، ويرونها تدفع الآفات، فنهى عنها.
والثاني: نهى عنها بسبب الأجراس التي تعلّق فيها، فهي مزامير الشيطان.
والثالث: نهى عن تعليق الأوتار في رقاب الخيل؛ لئلا تحتقن بها عند شدّة الركض لانتفاخ أوداجها. ولعل الأقرب القول الأول.

«أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ» (الاستنجاء): لغة القطع، واصطلاحًا: قطع أثر الخارج من السبيلين بالماء أو الحجارة أو نحوهما.
ورجيع الدابة: هو الروث، والعدرة سمياً رجيعاً؛ لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان علفاً أو طعاماً^(٥).

(١) ينظر: هذين التأولين في معالم السنن (٢٧/١)، وشرح سنن أبي داود للنووي ص (١٩٠).

(٢) القول المفيد (١/١٨٨).

(٣) ينظر: الصحاح (٢/٨٤٢)، ولسان العرب (٥/٢٧٨)، ومرقاة المفاتيح (٦/٢٥٠٧).

(٤) ينظر هذه الأقوال الثلاث في معالم السنن (١/٢٧)، وغريب الحديث له (١/٤٢٣)، والفائق في

غريب الحديث (٣/١٠)، وشرح سنن أبي داود للنووي ص (١٩١).

(٥) ينظر: حاشية السيوطي على سنن النسائي (٨/١٣٦).

وما سبب النهي عن الاستنجاء برجيع الدابة أو العظم؟

اختلف في ذلك، فقيل: لأن رجيع الدواب والعظام جُعلا رزقًا للجن، والاستنجاء بهما يفسده عليهم، ولهذا جاء النهي عن ذلك^(١).
 ودليل هذا القول: حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: «لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ، وَلَا بِالْعِظَامِ، فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ»^(٢).
 وقيل: إن رجيع الدواب والعظام لا يتقيان محل النجاسة؛ لهذا جاء النهي عن الاستنجاء بهما^(٣).

ودليل هذا القول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ أَوْ عَظْمٍ، وَقَالَ: إِنَّهُمَا لَا تُطَهَّرَانِ»^(٤).
 ويمكن الجمع بين القولين، فيقال: إن النهي يشمل الأمرين جميعًا، وإن كان القول الأول أظهر وأشهر، والله أعلم.
 «فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ» أي: بريء من فعله، وقاله بهذه الصيغة ليكون أبلغ في الزجر^(٥).

واعترض بعضهم على هذا التأويل، بأنه بعيد، وخلاف ظاهر الحديث؛ لأن الضمير في: «مِنْهُ» يعود إلى (مَنْ) في قوله: «مَنْ عَقَدَ لِحِيَّتَهُ»^(٦).

(١) ينظر: معالم السنن (٢٧/١)، وشرح سنن أبي داود للنووي ص (١٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (٣٣٢/١) رقم (٤٥٠)، والترمذي في جامعه (٣٠/١) رقم (١٨) واللفظ له.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (١٣٩).

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (٨٨/١) رقم (١٥٢)، وقال: «إسناد صحيح».

(٥) شرح سنن أبي داود للنووي ص (١٩٢).

(٦) ينظر: فتح المجيد ص (١٣٢)، وقرة عيون الموحدين ص (٦١).

وقد ذكر شيخنا عبد الله الغنيمان في هذه المسألة كلامًا جيدًا، فقال: «للعلماء في هذا مذهبان مشهوران:

المذهب الأول: أنه لا بد من تأويل ذلك؛ لأن الفاعل لهذه الأمور لا يكون كافرًا، فقالوا في مثل قوله ﷺ: (إن محمدًا بريء منه) يعني: بريء من فعله، أو أنه بريء منه في هذه الحال، فإذا راجع ربه، وتاب، وأقلع عن ذلك الذنب، فإنه لا يكون بريئًا منه ...

المذهب الثاني: مذهب كثير من المحققين يقولون: هذا التأويل خطأ، وإنما الواجب أن تبقى هذه النصوص كما جاءت مع اعتقاد أن الفاعل لها لا يكون كافرًا، ولا يكون خارجًا من الملة، ولكن لا يجوز لنا أن نتأولها؛ لأن تأويلها يكون فيه محذوران:

الأول: الخطر في ذلك، لأننا لا ندري مراد الله ومراد الرسول ﷺ من هذا، فإذا عينا شيئًا فإننا نكون على خطر، فقد يكون هذا الشيء الذي عيناه ليس هو مراد الله ولا مراد رسوله عليه الصلاة والسلام.

الثاني: أن هذه النصوص إذا تركت كما جاءت فإن هذا يكون أدهى للانزجار والابتعاد عن اقرار مثل هذه الذنوب، وهذا هو الراجح^(١).

والشاهد الذي من أجله أورد المصنف هذا الحديث في الباب: قوله: «تَقَلَّدَ وَتَرَّأَ»؛ لأن ذلك يُعد نوعًا من أنواع التمايم المنهي عنها.

(١) شرح فتح المجيد دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» رَوَاهُ وَكَيْعٌ. وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ».

«وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: ...» هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة^(١).

«مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» هذا عند أهل العلم له حكم الرفع؛ لأن مثل ذلك لا يقال بالرأي فيكون على هذا مرسلًا، لأن سعيدًا تابعي^(٢).

وقوله: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ» هذا من باب الإنكار باليد، ولا يكون ذلك إلا ممن يقدر عليه، مع مراعاة المصلحة والمفسدة.

والأثر يشمل من تسبب في قطع التميمة بأي صورة من الصور، ولو كان القاطع الحقيقي للتميمة صاحب التميمة نفسه.

وقوله: «كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» أي: ما يعدل عتق رقبة، ولعل وجه ربط قطع التميمة بعتق الرقبة هو أن الذي يقطع التميمة تسبب في عتق صاحبها من العبودية لغير الله، وبالتالي عتقه من النار، والله أعلم.

«وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ» (وله): أي: وكيع، وإبراهيم هو: ابن يزيد النخعي، التابعي المشهور.


«كَانُوا يَكْرَهُونَ» هذه الصيغة يستخدمها النخعي في حكاية أقوال أصحاب ابن مسعود، كالأسود، وعلقمة، ومسروق، وغيرهم.

(١) في مصنفه (٣٦/٥) رقم (٢٣٤٧٣) عن حفص، عن ليث، عن سعيد بن جبیر.

(٢) تيسير العزيز ص (١٣٩).

الكراهة
عند
المقدمين

والكراهة عند المتقدمين المقصود بها التحريم، قال شيخ الإسلام رحمته:
«والكراهية في كلام السلف كثيرًا وغالبًا يراد بها التحريم»^(١).
وقال ابن القيم رحمته: «فالسلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي
استعملت فيه في كلام الله ورسوله، ولكن المتأخرون اصطالحوا على
تخصيص الكراهة بما ليس بمحرم»^(٢).
والكلام عن التمام وتعليقها سبق الحديث عنه بما فيه الكفاية.



(١) مجموع الفتاوى (٣٢/٢٤١).

(٢) إعلام الموقعين (١/٣٤).

بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

مقصود الترجمة: بيان حكم التبرك بالأحجار والأشجار ونحوها. ومناسبة هذا الباب للأبواب السابقة أنه يُعَدُّ تكملةً لها؛ لأنه ذكر لبس الحلقة والخيط، وذكر الرُقَى ولبس التمام؛ فناسب هنا أن يذكر النهي عن التبرك بالأشجار والأحجار ونحوها وأن ذلك من الشرك بالله تعالى. فإن القاسم المشترك بين كل هذه الأبواب أنها تتعلق بالاعتقاد بغير الله تعالى، وأنها من الشرك الأصغر في أصلها، وإن كانت قد ترتقي إلى الأكبر إذا اعتقد الفاعل لذلك استقلال المُعَلَّقِ أو المُتَبَرِّكِ به في التأثير. و(مَنْ) هنا يمكن أن تكون موصولة بمعنى (الذي)، والتقدير: (باب بيان حكم الذي يتبرك بشجرة أو حجر ونحوهما).

ويمكن أن تكون شرطية، والتقدير: (باب من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما فقد أشرك)، والأقرب أنها موصولة. والمصنف لم يصرح بالحكم في هذه الترجمة؛ لأن الحكم مرتبط باعتقاد المُتَبَرِّكِ وقصده.

فإذا كان يعتقد أن هذا المتبرك به ينفع ويضر من دون الله فهو شرك أكبر. وإذا لم يعتقد ذلك ولم يدل الدليل على أنه مما يُتَبَرَّكُ به، فهذا قد يؤول بالمرء إلى الوقوع في الشرك، وإن لم يكن شركاً أكبر.

«مَنْ تَبَرَّكَ» التبرك في اللغة: طلب البركة، والبركة: النماء والزيادة^(١)، وفي الشرع: ثبوت الخير الإلهي في الشيء^(٢).

(١) ينظر: تهذيب اللغة (١٠/١٣١)، والصحاح (٤/١٥٧٥).

(٢) المفردات في غريب القرآن ص (١١٩)، والكليات ص (٢٤٨).

حكم
التبرك
بشجر أو
حجر أو
نحوهما

تعريف
التبرك

وهل التبرك كله ممنوع؟

الجواب: التبرك ينقسم إلى قسمين:

الأول: التبرك المشروع وهو أنواع:

النوع الأول: التبرك بذات النبي ﷺ، وما انفصل من جسده، من شعرٍ، أو عَرَقٍ، أو لباسٍ، وما استعمله من ماءٍ أو إناءٍ، ونحو ذلك. فَإِنَّ كُلَّ ذَلِكَ مباركٌ، يجوز التبرك به. وقد دلت الأدلة على ذلك، ولكن في هذا الباب لا بد من التنبيه على أمور:

أولها: أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِهِ لَا يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ.

والنوع الثاني: عدم إمكانية الحصول على هذه الأشياء المنفصلة عن جسده ﷺ؛ وخاصةً مع تقادم الزمان، والبعث عن عهده؛ فَإِنَّ الْحُصُولَ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْعُهُودِ بَاتَ أَمْرًا نَادِرًا أَوْ مَعْدُومًا، وَلَوْ وُجِدَ لَمَّا أَمَكَّنَ الْقَطْعَ بِذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْيَقِينِ.

الثاني: التبرك المشروع بالأقوال والأفعال، والأمكنة، والأزمنة، والأطعمة،

كما يلي:

أولاً: التبرك المشروع بالأقوال: كقراءة سورة البقرة: «اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ»^(١).

ثانياً: التبرك بالأفعال: كالاتِّجَاعِ عَلَى الطَّعَامِ.

(١) أخرجه مسلم (١/٥٥٣) رقم (٨٠٤).

الثالث: من التبرک المشروع: التبرک بالأمكنة.

كالأماكن التي فيها نص بالمساجد فإنه ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا»^(١). وكيف يكون التبرک بالمساجد؟

كيفية
التبرک
بالمساجد

الجواب: يكون ذلك بفعل ما دل الشرع على جوازه، فإن كان بيت المقدس فبشد الرحال إليه وكثرة الصلاة فيه، وكذلك المسجد الحرام، والمسجد النبوي فبشد الرحال إليهما وكثرة الصلاة فيهما.

الرابع: من التبرک المشروع التبرک بالأزمنة:

التبرک
بالأزمنة

كليلة القدر: وتلتمس بركتها بقيام ليلها وصيام نهارها، وهكذا يوم الجمعة، وشهر رمضان، ويوم عرفة، والعشر الأوائل من ذي الحجة، يشرع أن يفعل فيها ما دل عليه الدليل.

الخامس: من التبرک المشروع التبرک بالأطعمة وما في حكمها:

كالزيت المستخرج من شجرة الزيتون لقوله تعالى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥]. ومن ذلك: اللبن، والحبة السوداء، والعجوة، والكمأة، والعسل، والخيل، والغنم، والنخل.

وأيضاً ماء زمزم: لحديث: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ»^(٢)، وماء المطر: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا﴾ [ق: ٩].

(١) أخرجه مسلم ١/٤٦٤ رقم (٦٧١).

(٢) أخرجه مسلم ٤/١٩١٩ رقم (٢٤٧٣).

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ الآية [النجم: ١٩].

تعريف
التبرك
المنوع

القسم الثاني: التبرك المنوع:

وهو كل تبرك لم يدل الدليل على مشروعية التبرك به، كالتبرك بالأمكنة أو الجمادات أو الأزمنة التي لا دليل على ثبوت بركتها، ويدخل في التبرك المنوع، التبرك بالأمكنة المباركة على غير ما ورد به الشرع، كتقبيل أبواب المساجد، والتمسح بأعتابها والاستشفاء بتربتها، ومثل ذلك: التمسح بجدران الكعبة، أو مقام إبراهيم، وغير ذلك من التبرك المنوع. ومن ذلك أيضًا: الذهاب إلى القبور لا لقصد الزيارة، وإنما لقصد الدعاء عندها.

ومن ذلك: تخصيص أزمنة معينة بنوع من التعظيم، والاحتفالات، والعبادات؛ كيوم مولد الرسول ﷺ، ويوم الإسراء والمعراج، ويوم الهجرة، ويوم بدر، وفتح مكة، وغير ذلك؛ فالتبرك بالأزمنة على هذا النحو من البدع. ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ (١٩) وَمَنْوَةَ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَىٰ ﴿ معناه: أفرايتم أيها المشركون هذه الآلهة التي تعبدونها: اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى هل نفعتكم أو ضررتكم حتى تجعلوها شركاء لله؟

معنى
اللات

و﴿اللَّتْ﴾ بتخفيف التاء، على قراءة الجمهور، قيل: إنها مأخوذة من الإله. وبتشديد التاء (اللات) على قراءة ابن عباس ؓ، قيل: إنه رجل بالطائف كان يلت السويق للحجاج، فلما مات؛ عظموه، وعكفوا على قبره.

﴿وَالْعَزَّى﴾ مأخوذة من اسم العزيز، وقيل: هو اسم شجرة كانت تعبد.
قال ابن كثير: «كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة بين مكة والطائف
كانت قريش يعظمونها»^(١).

معنى
العزى

﴿وَمَوَّة﴾ مأخوذة من اسم المنان^(٢)، وقيل: سميت بذلك لكثرة ما يمنى
أي: يراق عندها من دماء.

معنى مناة

وقوله: ﴿الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ وصف لمناة، وصفها بأنها ثالثة وبأنها أخرى «إشارة
إلى أن التي تعظمونها، وتذبحون عندها، وتكثر إراقة الدماء حولها، أنها أخرى
بمعنى متأخرة؛ أي: ذميمة حقيرة»^(٣).

والأصنام التي كان يعبدها المشركون كثيرة وجاء النص على هذه الثلاثة؛
لأنها كانت الأشهر عند العرب.

ومناسبة الآية للترجمة: أن هذه الأصنام من الحجارة، أو الأشجار، التي
كان المشركون يتقربون إليها بالذبائح وغيرها طلباً للنفع وطلباً للبركة،
ودفعاً للشر، أو رفعه، كل ذلك من الضلال والشرك بالله تعالى.

(١) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٤٥).

(٢) جامع البيان (٢٢/٥٢٣)، ومعالم التنزيل (٧/٤٠٧)، والجامع لأحكام القرآن (٧/٣٢٨).

(٣) القول المفيد (١/١٩٨).

عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُتَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَتَوَطَّئُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا هُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السَّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ ﴿لَتَرْكَبَنَّ سَنَنٌ مِّنْ كَانَ قَبْلِكُمْ﴾ رواه الترمذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

حديث أبي واقد رواه الترمذي وغيره^(١)، وإسناده صحيح.

- (١) أخرجه معمر في جامعه (١١/٣٦٩) رقم (٢٠٧٦٣)، ومن طريقه أحمد في مسنده (٣٦/٢٣١) رقم (٢١٩٠٠)، والأزرقي في أخبار مكة (١/١٣٠)، والروزي في السنة ص (١٦) رقم (٣٨)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠/١٠٠) رقم (١١١٢١)، والطبري في تفسيره (١٣/٨١)، والطبراني في المعجم الكبير (٣/٢٤٣) رقم (٣٢٩٠)، وابن بطة في الإبانة (٢/٥٦٨) رقم (٧١٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٧٥٩) رقم (٢٠٢١)، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢/٦٨٢) رقم (١٤٤٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٤٧٩) رقم (٣٧٣٧٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١/٣٧) رقم (٧٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٣/٢٤٤) رقم (٣٢٩٤) من طريق إبراهيم بن سعد، والحميدي في مسنده (٢/٩٨) رقم (٨٧١)، والشافعي في السنن المأثورة ص (٣٣٨) رقم (٤٠٠)، والترمذي في جامعه (٤/٤٥) رقم (٢١٨٠)، والروزي في السنة ص (١٦) رقم (٣٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٣/٢٤٤) رقم (٣٢٩٢)، وأبو يعلى في مسنده (٣/٣٠) رقم (١٤٤١)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/١٧٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٩) رقم (٢٠٤)، ورقم (٢٠٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٧٥٩) رقم (٢٠٢١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١/١٨٦) رقم (٣٢٩)، وفي دلائل النبوة (٥/١٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، وأحمد في مسنده والروزي في السنة ص (١٧) رقم (٤٠) من طريق عقيل بن خالد،

«وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» أي: جديدون في الإسلام، وقرئبو عهد بكفر، وهذا اعتذار عن الزلة العظيمة التي وقعت منهم بسبب ذلك، وفي هذا دليل على أن حديث العهد بالكفر يعذر بجهله.

معنى
يعكفون

«وَالْمُشْرِكِينَ سِدْرَةً يَعْكِفُونَ عِنْدَهَا» العكوف: الإقبال على الشيء وملازمته^(١)، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]. فالمشركون لازموا هذه السدرة وأقبلوا عليها عبادة وتعظيماً، وطلباً للبركة.

معنى
ينوطون

«وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ» من ناط الشيء ينوطه نوطاً، أي علقه^(٢)، والمعنى: أنهم كانوا يعلقون أسلحتهم على هذه الشجرة طلباً للبركة.

والمروزي في السنة ص (١٧) رقم (٣٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٣/٢٤٤) رقم (٣٢٩١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٧٥٩) رقم (٢٠٢١) من طريق مالك بن أنس، وابن حبان في صحيحه (١٥/٩٤) رقم (٦٧٠٢) من طريق يونس بن يزيد، ومحمد بن إسحاق كما في (سيرة ابن هشام) (٢/٤٤٢)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٣/٢٤٤) رقم (٣٢٩٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٧٥٩) رقم (٢٠٢١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/١٢٤)،

سبعتهم (معمر، وإبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، وعقيل بن خالد، ومالك، ويونس بن يزيد، وابن إسحاق) عن ابن شهاب الزهري، عن سنان بن أبي سنان، عن أبي واقد الليثي.

قال الترمذي (٤/٤٥): «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان.

(١) مجمل اللغة ص (٦٢٤).

(٢) الصحاح (٣/١١٦٥)، ولسان العرب (٧/٤١٨).

«يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ» أي: تسمى أو تلقب بذات أنواط، «وإنما سميت بذلك لكثرة ما يناط بها من السلاح»^(١).

«فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» أي: اجعل لنا شجرة نعلق عليها أسلحتنا فتنالها البركة؛ فتصبح أمضى وأقوى، مثل ما يحصل لأسلحة المشركين.

«الله أكبر» وفي رواية الترمذي: «سُبْحَانَ اللَّهِ» والتكبير والتسبيح هنا وقعا موقع التعجب والاستنكار واستعظام الأمر، ومعناهما تعظيم الله تعالى وتنزيهه عن الشرك، وعمّا لا يليق به.

«إِنَّهَا السَّنَنُ» أي: السنن الإلهية الكونية في تتبع اللاحقين للسابقين في طرقهم ومذاهبهم، وهي سنة لا تتغير، ولا تتبدل.

«قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾» ففاس ﷺ مقالة صحابته على مقالة بني إسرائيل، فهو لاء قالوا: اجعل لنا ذات أنواط كما للمشركين، وأولئك قالوا لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾.


«لَتَرْكِبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» «يحتمل أن يكون بفتح السين، أي: طريق من كان قبلكم من الأولين، ويحتمل أن يكون بضمها، فيكون المراد بها الطرائق، أي: لتأخذن أو لتأتين ما آتاه من قبلكم من الخلائق»^(٢).

معنى
السنن

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٩٣).

(٢) العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين ص (١١٠).

ومناسبة الحديث للباب واضحة وظاهرة لا تحتاج إلى بيان.
وفيه النهي عن التشبه بأهل الجاهلية من أهل الكتاب والمشركين، وفيه
من اللطائف: أن الشرك لا بد أن يقع في هذه الأمة؛ كما وقع فيمن قبلها،
ففيه رد على من قال: إن الشرك لا يقع في هذه الأمة، ومن لطائف الحديث:
العذر بالجهل وعدم التسرع في إطلاق وصف الشرك على من وقع في فعل
أو قول شركي لداعي وبالأخص من كان حديث عهد بكفر.



بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

مقصود الترجمة بيان حكم الذبح لغير الله تعالى، وأنه من الشرك الأكبر. ومناسبة الباب للأبواب السابقة: أَنَّ تلك الأبواب كانت عن الشرك الأصغر؛ فناسب هنا أن يبدأ بذكر أنواع الشرك الأكبر؛ لأن خطة المصنف أن يتقدم في ترتيب هذا الأمر تصاعدياً، من الأدنى إلى الأعلى، والأبواب السابقة في الشرك الأصغر والوسائل المفضية إلى الشرك، وهذا الباب وما بعده في الشرك الأكبر.

وقوله: «مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ» أي: ما جاء من الوعيد في الذبح لغير الله، وبيان أنه من الشرك بالله.

ولم يجزم المصنف بالحكم في هذا الباب؛ لأن مسألة الذبح لغير الله فيها تفصيل «ولا شك أنه يرى تحريم الذبح لغير الله على سبيل التقرب والتعظيم، وأنه شرك أكبر، لكنه أراد أن يمرن الطالب على أخذ الحكم من الدليل، وهذا نوع من التربية العلمية، فإن المعلم أو المؤلف يدع الحكم مفتوحاً، ثم يأتي بالأدلة لأجل أن يكل الحكم إلى الطالب، فيحكم به على حسب ما سيق له من هذه الأدلة»^(١).

و«الذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يذبح لغير الله تقريباً وتعظيماً؛ فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

القسم الثاني: أن يذبح لغير الله فرحاً وإكراماً؛ فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحياناً، فالأصل أنها مباحة.

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ٢١٤).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الآية،

[الأنعام: ١٦٢].

فلو قدم السلطان إلى بلد، فذبحنا له، فإن كان تقرباً وتعظيماً؛ فإنه شرك أكبر، أما لو ذبحناها له إكراماً وضيافة، وطبخت، وأكلت؛ فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك^(١).

قوله: ﴿قُلْ﴾ أي: قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يعبدون غير الله، معلناً لهم قيامك بالتوحيد الخالص.

﴿إِنَّ صَلَاتِي﴾ الصلاة لغة: الدعاء^(٢)، وشرعاً: عبادة الله ذات أقوال، وأفعال معلومة مخصوصة، مفتتحة بالتكبير، محتمة بالتسليم، وسُميت صلاة؛ لاشتغالها على الدعاء^(٣).

تعريف
الصلاة

﴿وَنُسُكِي﴾ أي: ذبحي، وقيل المراد الأضحية؛ لأنها تسمى نسكاً وكذلك كل ذبيحة على وجه القرية إلى الله تعالى فهي نسك. وقيل: تعني العبادة وجميع أنواع الطاعات، من قولك: نسك فلان نسكاً إذا تعبد.

معنى
ونسكي

﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: أحيأ لله وأموت في سبيل الله. كما قال معاذ بن جبل: «أَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي»^(٤) أي: أتقوى بهذا النوم على طاعة الله أو أعطي بدني حقه امتثالاً؛ لقوله ﷺ في الصحيح: «فَإِنَّ لِحْسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»^(٥).

(١) المصدر السابق (١/٢١٤).

(٢) ينظر: الصحاح (٦/٢٤٠٢)، ولسان العرب (١٤/٤٦٤).

(٣) ينظر: المبدع في شرح المقنع (١/٢٦٣)، والروض المربع ص (٦٠).

(٤) أخرجه البخاري (٤/١٥٧٨) رقم (٤٠٨٦).

(٥) أخرجه البخاري (٢/٦٩٧) رقم (١٨٧٤).

وَقَوْلِهِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

ومناسبة الآية للباب: أن الذبح عبادة عظيمة؛ ولذلك جاءت مقترنة بالصلاة، فإذا ثبت أنها عبادة فصرفها لغير الله شرك أكبر، كما أن صرف الصلاة وغيرها من العبادات لغير الله شرك أكبر.

﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ هذا أمر من الله تعالى لنبيه بأن يجعل صلاته وذبيحته خاصة له تعالى، خلافاً للذين يشركون في عباداتهم وينحرون لغير الله. والنحر: من نحر ينحر نحرًا أصاب نحره، ونحر البعير ينحره نحرًا: طعنه في منحره، حيث يبدو الحلقوم من أعلى الصدر^(١).

وللمفسرين أقوال في المراد بالصلاة، والنحر، في الآية، فقيل: المراد بالصلاة: صلاة عيد الأضحى، والمراد بالنحر: نحر الأضاحي يوم العيد. وقيل معناه: اجعل يدك اليمنى على اليسرى عند النحر في الصلاة. ولعل الأقرب إلى الصواب أن الصلاة هنا عامة، والنحر أيضًا عام، ويؤيد ذلك قوله تعالى في الآية السابقة: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فالذبح قرن بالصلاة ولم يخصص، وكذلك الصلاة لم تخصص.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «وقوله: (وانحر): مطلق، فيدخل فيه كل ما ثبت في الشرع مشروعيته، وهي ثلاثة أشياء: الأضاحي، والهدايا، والعقاتق»^(٢). ومناسبة الآية للباب: كمناسبة الآية التي قبلها، وهي أن النحر عبادة يجب صرفها إلى الله تعالى، ومن صرفها لغيره فهو مشرك شركًا أكبر.

(١) ينظر: الصحاح (٢/ ٨٢٤)، ومقاييس اللغة (٥/ ٤٠٠)، ولسان العرب (٥/ ١٩٥).

(٢) القول المفيد (١/ ٢٢٠).

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

حديث علي رضي الله عنه عند مسلم كما ذكر المصنف^(١).

«لَعَنَ اللَّهُ» اللعن الطرد والإبعاد من الخير، والجمع لعانٌ ولعناتٌ.

واللعن من الله: الطرد والإبعاد للملعون عن رحمته، ومن الإنسان: السب والدعاء، وهو طلب الطرد والإبعاد من رحمة الله لهذا العبد^(٢).

«وقوله: (لعن):» يحتمل أن تكون الجملة خبرية، وأن الرسول ﷺ يخبر أن الله لعن من ذبح لغير الله، ويحتمل أن تكون إنشائية بلفظ الخبر، أي: اللهم العن من ذبح لغير الله، والخبر أبلغ، لأن الدعاء قد يستجاب، وقد لا يستجاب^(٣).

«مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» قال النووي رحمه الله: «وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح للصنم أو الصليب أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما أو للكعبة ونحو ذلك فكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانيًا أو يهوديًا... فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله تعالى والعبادة له كان ذلك كفرًا^(٤).

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» أي: أباه وأمه وإن عليًا.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٥٦٧) رقم (١٩٧٨) من طريق عامر بن واثلة، عن علي رضي الله عنه.

(٢) ينظر: الصحاح (٦/٢١٩٦)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢٥٥).

(٣) القول المفيد (١/٢٢٢).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٣/١٤١).

كيف
يلعن
الولد
والده

ولعن الولد لوالديه قد يكون من باب التسبب، وذلك بأن يلعن والد رجلٍ آخر، فيرد عليه هذا فيسب والده، وقد فسّر ذلك النبي ﷺ في خبر سب الرجل والديه، حيث قال: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(١). قال المناوي رحمته: «ولعل وجه تفسيره بذلك استبعاده أن يسب الرجل والديه بالمباشرة، فإن وقع سبها يكون واقعًا بالتسبب»^(٢).

وقد يكون اللعن من الولد لوالديه مباشرًا؛ وهذا لا شك أنه أعظم وأخطر من الأول، ولا يتوقع صدوره من مسلم، «فإذا استحق من تسبب لسبها اللعنة فكيف حال المباشر؟!»^(٣).

أنواع
الإحداث

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا» أي: ضمه إليه وحماه. «والإحداث يشمل الإحداث في الدين: كالبدع. والإحداث في الأمر، أي في شؤون الأمة: كالجرائم وشبهها»^(٤).

معنى منار
الأرض

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» جمع منارة، وهي العلامة التي تجعل في الحدود بين أرضين.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٨) رقم (٥٩٧٣)، ومسلم (١/٩٢) رقم (٩٠) من طريق

سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) فيض القدير (٥/٢٧٥).

(٣) المصدر السابق الموضع نفسه.

(٤) القول المفيد (١/٢٢٣).

ومناسبة الحديث للباب: قوله: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»؛ واللعن لا يأتي إلا على كبيرة من الكبائر، وهذا مؤشر على خطورة الذبح لغير الله، وتدل الأدلة الأخرى على أنه شرك.

ما حكم اللعن على سبيل العموم؟

ظاهر هذا الحديث جواز لعن الفاسقين على العموم، وقد لعن الله الظالمين على العموم، فقال: ﴿فَإِذَنْ مُؤْذِنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤].
وأيضاً في سورة هود ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وتقدم أن الرسول ﷺ لعن لعناً عاماً كما في لعن الواشمة والمستوشمة، والواشمة، والمستوشمة، والواصلة والمستوشمة، والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال، واليهود والنصارى، ومن لعن والديه.

وما حكم لعن المعين الفاسق؟

الجواب: اختلف فيه العلماء على قولين:
القول الأول: يجوز، واختاره ابن الجوزي وغيره.
القول الثاني: لا يجوز، وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو مذهب الأكثر.
وقد جاءت جملة من الأحاديث في النهي عن اللعن، منها:
١. حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا»^(١).

(١) أخرجه مسلم (٤/٢٠٠٥) رقم (٢٥٩٧).

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ»، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

٢. حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٣. حديث أبي هريرة قال: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً»^(٢).

٤. عن ثابت بن الضحاك عن النبي ﷺ قال: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ»^(٣).

«وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ» الحديث رواه أحمد في الزهد وغيره^(٤)، موقوفاً على سلمان، وليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ، كما ذكر المصنف، ولعله تبع ابن القيم في ذلك^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٦/٤) رقم (٢٥٩٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٠٦/٤) رقم (٢٥٩٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٤/١) رقم (١١٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧٣/٦) رقم (٣٣٠٣٨) من طريق مخارق بن خليفة،

وأحمد في الزهد ص (١٧) رقم (٨٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٠٣/١)، والخطيب

البغدادي في الكفاية ص (١٨٥) من طريق سليمان بن ميسرة،

وابن الأعرابي في معجم (٨٦٢/٢) رقم (١٧٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥٧/٩) رقم

(٦٩٦٢) من طريق الحارث بن شبيل،

وأبو نعيم في الحلية (٢٠٣/١) معلقاً من طريق قيس بن مسلم،

أربعتهم (مخارق، وسليمان، والحارث، وقيس) عن طارق بن شهاب، عن سلمان الفارسي

موقوفاً عليه. وتحرف (سلمان) في المطبوع من الزهد لأحمد إلى (سليمان)، وتحرف أيضاً (الحارث

ابن شبيل) في المطبوع من شعب الإيمان إلى (الحارث عن شبيل).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية الموضوع السابق معلقاً عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن

المعتمر، عن المنهال بن عمرو، عن حيان بن مرثد، عن سلمان بنحوه.

(٥) حيث قال في الجواب الكافي ص (٣٥): «وقال الإمام أحمد: حدثنا معاوية، حدثنا الأعمش، عن

سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب يرفعه، قال: دخل رجل الجنة في ذباب... إلخ».

قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ.....»

وقول المصنف في نهاية الحديث: (رواه أحمد) يوهم أنه في مسنده، وليس كذلك، بل هو في الزهد كما سبق.

والأثر صحيح موقوفاً، ولم يصح مرفوعاً^(١)، ولكن له حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، وقال بعضهم: يحتمل أن يكون ذلك من الإسرائيليات^(٢).

«دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ» أي: بسبب ذباب؛ لأن (في) هنا للسببية، ومثل ذلك قوله ﷺ: «دَخَلْتُ امْرَأَةً النَّارِ فِي هِرَّةٍ»^(٣)، أي: بسبب هرة.

«مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ» الصنم ما له شكل وصورة، ويطلق عليه الوثن أيضاً؛ لأن الوثن يطلق على ما له صورة وعلى غيره^(٤).

(١) وفيه ثلاث علل:

الأولى: أن طارق بن شهاب اتفقوا على أنه لم يسمع من النبي ﷺ واختلفوا في صحبته، والأكثر على أنه صحابي، لكن إذا قلنا: إنه صحابي، فلا يضر عدم سماعه من النبي ﷺ؛ لأن مرسل الصحابي حجة، وإن كان غير صحابي، فإنه مرسل غير صحابي، وهو من أقسام الضعيف. الثانية: أن الحديث معنعن من قبل الأعمش، وهو من المدلسين.

العلة الثالثة: أن الإمام أحمد رواه عن طارق عن سلمان موقوفاً من قوله، وكذا أبو نعيم وابن أبي شيبه، فيحتمل أن سلمان أخذه عن بني إسرائيل. وهذا الأثر لا يوجد في دواوين السنة مرفوعاً.

(٢) ينظر: القول المفيد (١/٢٢٤)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢/٧٢٢).

(٣) أخرجه البخاري ٣/١٢٠٥ رقم (٣١٤٠) من حديث ابن عمر ؓ.

(٤) ينظر: معجم الفروق اللغوية ص (٣٢٣)، والنهية في غريب الحديث والأثر (٥/١٥١)، وتاج

العروس (٣٦/٢٣٩).

لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ.

تعريف
الصنم

«لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا» أي: لا يمر أحدٌ بهذا الصنم ويتعداه إلا بعد أن يقدم له قربانًا، ومن لم يقرب له شيئًا ضربت عنقه.
«فَقَرَّبَ ذُبَابًا» أي: قتل ذبابًا - وهو الحشرة المعروفة - تقربًا للصنم.
«فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ» أي: تركوه وسبيله، ولم يتعرضوا له بشيء.
«فَدَخَلَ النَّارَ» أي: دخل النار بسبب الذباب الذي قرَّبه إلى الصنم، وهذا محل الشاهد من الحديث للباب؛ لأن قتل الذباب تقربًا للصنم بمثابة الذبح له، وهذا المُقَرَّبُ بالرغم من أنه حقيرٌ كان سببًا لدخول النار؛ لأنه صُرِفَ لغير الله تعالى.

ومن هذا يستفاد أنَّ صرف أي شيءٍ مهملًا كان حقيرًا لغير الله تعالى على وجه التقرب والعبادة فهو شرك موجب لفاعله النار.
قال سليمان آل الشيخ رحمته الله: «في هذا بيان عظمة الشرك ولو في قليل، وأنه يوجب النار»^(١).

وأما من فعل ذلك وهو لا يقصد التقرب به، وإنما فعله خوفًا من المُكْرِه، فلا يكفر؛ قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٣٩، ١٤٠).

وَقَالُوا لِلْآخِرِ: قَرَّبَ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضْرُبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أحمد.

«مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَضْرُبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ»
وعدم أخذه بالرخصة يحتمل أمرين:

الأول: أن شريعتهم ليس فيها عذر بالإكراه ولهذا لم يأخذ بالرخصة ويتخلص من شرهم.

الثاني: يحتمل أنه ترك الرخصة وأخذ بالعزيمة لقوة إيمانه ويقينه فقتلوه. وفي شريعتنا أن من أكره على الشرك ففعل ما أكره عليه بقصد التخلص من شرهم، ولم يطمئن بذلك فلا حرج لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾، فيأخذ بالرخصة حتى لو قال الكفر بلسانه^(١).

حكم
المكروه
على
الكفر

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: هل الأولى للإنسان إذا أكره على الكفر أن يصبر ولو قُتِلَ، أو يوافق ظاهراً فيها ويتأول؟

هذه المسألة فيها تفصيل:

أولاً: أن يوافق ظاهراً وباطناً، وهذا لا يجوز لأنه ردة.

ثانياً: أن يوافق ظاهراً لا باطناً، ولكن بقصد التخلص من الإكراه؛ فهذا جائز.

ثالثاً: أن لا يوافق لا ظاهراً ولا باطناً ويقتل، وهذا جائز، وهو من الصبر، لكن أيها أولى أن يصبر ولو قتل أو أن يوافق ظاهراً؟

(١) ينظر: التعليق المفيد (٨١، ٨٢).

فيه تفصيل: إذا لم يكن في موافقته ضرر على الإسلام، فالأولى أن يوافق ظاهراً لا باطناً. أما إذا كان في موافقته ضرر على الإسلام فإنه يجب عليه الصبر؛ لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وذلك كمحنة الإمام أحمد رحمته ^(١).

هذا رأي شيخنا رحمته، لكن نقل ابن بطال الاتفاق على أن من اختار القتل فهو أعظم أجراً من اختار الرخصة ^(٢).



(١) القول المفيد (١/٢٢٩) بتصرف.

(٢) شرح ابن بطال (٨/٢٩٥).

بَابُ لَا يُذْبِحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبِحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

مقصود الترجمة: بيان تحريم الذبح لله في مكانٍ يُذْبِحُ فيه لغير الله، وهذا الحكم عام ف « لا يجوز للمؤمنين التشبه بأهل المعاصي ولا مشاركتهم في أماكن المعصية وفي أماكن تعبدتهم ولو بغير الذبح، حتى لا ينسب إليهم ويشاركونهم»^(١).

ومناسبة هذا الباب للذي قبله: أنه تابعٌ له ومُكَمَّلٌ له؛ فالباب السابق يتكلم عن الذبح لغير الله وهو شركٌ، وهذا الباب هو سدٌّ للذريعة التي تؤدي إلى الذبح لغير الله.

وقد أحسن المؤلف رحمته حيث أتبع هذا الباب بالباب الذي قبله، فالذي قبله من المقاصد وهذا من الوسائل، ذاك من باب الشرك الأكبر، وهذا من وسائل الشرك القريبة فإن المكان الذي يذبح فيه المشركون لآهتهم تقريباً إليها وشركا بالله قد صار مشعراً من مشاعر الشرك، فإذا ذبح فيه المسلم ذبيحة ولو قصدها لله، فقد تشبه بالمشركين وشاركهم في مشاعرهم، والموافقة الظاهرة تدعو إلى الموافقة الباطنة والميل إليهم^(٢).

وقوله: «لَا يُذْبِحُ» بالبناء للمجهول، و(لا) هنا يجوز فيها وجهان:

الأول: أن تكون نافية (لَا يُذْبِحُ) بضم الحاء، ويكون النفي بمعنى النهي.

والثاني: أن تكون لا ناهية (لَا يُذْبِحُ) بإسكان الحاء، فتكون الجملة

واضحةً في النهي.

(١) التعليق المفيد ص (٨٣).

(٢) ينظر: القول السديد ص (٦١).

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مُهْتَابًا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

في قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ نهي من الله ﷻ لنبية أن يقيم في مسجد الضرار الذي أسس على معصية الله تعالى، فبناه المنافقون؛ لأغراض فاسدة جاء ذكرها في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٧]. وأمره أن يقيم بمسجد قباء الذي أسس على التقوى من أول يوم.

ووجه مناسبة الآية للباب: من جهة القياس، فمَنع النبي ﷺ من أن يقوم في مسجد الضرار مع أنه يتعبد فيه لله، دليل على أن المكان الذي يعصى الله فيه لا يصح أن يقام فيه، فكذلك الأماكن التي يذبح فيها لغير الله، لا يجوز أن يذبح فيها لله.

«ومطابقة الآية للترجمة أن هذا المسجد لما أسس على معصية الله والكفر به، صار محل غضب، فنهى الله نبيه ﷺ أن يقوم فيه، لوجود العلة المانعة، وهو ﷻ لا يصلي إلا لله، فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها لله، وهذا قياس صحيح»^(١).

(١) حاشية كتاب التوحید ص (١٠٣).

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِيَوَانَةَ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيهَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرِطِهِمَا.

حديث ثابت بن الضحاك رواه أبو داود وغيره^(١)، وإسناده صحيح.

- (١) أخرجه داود في سننه (٢٣٨/٣) رقم (٣٣١٣)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٤٢/١٠) رقم (٢٠١٣٩)، والسنن الصغير (١٢٠/٤) رقم (٣٢٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٧٥/٢) رقم (١٣٤١) عن عبد الله بن أحمد، كلاهما (أبو داود، وعبد الله بن أحمد) عن داود بن رشيد، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة، قال: حدثني ثابت بن الضحاك، قال: «نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ...» الحديث.
- والحديث صحيح، وله شواهد منها:
- حديث ميمونة بنت كردم بن سفيان عن أبيها، أخرجه أبو داود (٢٣٨/٣) رقم (٣٣١٤)، وابن ماجه (٦٨٨/١) رقم (٢١٣١)، وأحمد في مسنده (٦٢٢/٤٤) رقم (٢٧٠٦٦) عن ميمونة: «أَنَّ أَبَاهَا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ رَدِيقَةٌ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِيَوَانَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ بِهَا وَثْنٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ». وإسناده حسن.
- حديث ابن عباس ؓ، أخرجه ابن ماجه (٦٨٨/١) رقم (٢١٣٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/١٢) رقم (١٢٣٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٣/١٠) رقم (٢٠١٤١)، من طريق عبد الله بن رجاء عن المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِيَوَانَةَ، فَقَالَ: فِي نَفْسِكَ سَيٌّءٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ». وإسناده حسن.
- والحديث صححه جماعة منهم: النووي في المجموع (٤٦٧/٨)، وشيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (٤٩٠/١)، وابن الملتن في البدر المنير (٥١٨/٩)، وابن حجر في التلخيص (٤٣٩/٤).

«نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِيَوَانَةَ» بوانة: هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر^(١).

«هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» «هذا السؤال يدل على أنه لو وجد هذا الوصف وهو أنه كان ثَمَّ وثن من أوثان الجاهلية يعبد لم يجز النحر في ذلك الموضع، وهو المراد من إيراد هذا الحديث في الباب، وهو وجه الاستدلال»^(٢).

«فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» أي: هل كان هذا الموضع الذي تريد أن تنحر فيه، من الأماكن التي اعتاد أهل الجاهلية المجيء إليها، ليتقربوا فيها إلى معبوداتهم بإراقة الدماء، وغيرها من العبادات الشركية.

فالذبح لله في أماكن يذبح فيها لغيره، وسيلة إلى الذبح إلى غير الله في تلك الأماكن، وهو شرك.

والنبي ﷺ سأل عن أمرين: عن الشرك، ووسائله. فالشرك: هل كان فيها وثن؟ ووسائله: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟

ولما كانت الإجابة بالنفي قال له: «أَوْفٍ بِنَذْرِكَ» أي: إذا انتفت الأوصاف السابقة في المكان الذي نذرت أن تذبح فيه، فأوف بنذرك؛ لأنه انتفى المانع.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٦٤)، ومعجم البلدان (١/٥٠٥)، والمعالم الأثرية في السنة

والسيرة ص (٥٤)

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (١٥٥).

«فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ» أي: لو ثبت أنَّ هناك وثن يعبد، أو عيد من أعياد الجاهلية، فإنه لا يجوز الوفاء بالنذر حينئذٍ. وفي هذا «دليل على أن هذا نذر معصية لو قد وجد في المكان بعض الموانع. وما كان من نذر المعصية، فلا يجوز الوفاء به بإجماع العلماء»^(١).

النذر فيما
لا يملك

«وَلَا فِيهَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» «الذي لا يملكه ابن آدم يحتمل معنيين: الأول: ما لا يملك فعله شرعا، كما لو قال: لله علي أن أعتق عبد فلان، فلا يصح لأنه لا يملك إعتاقه.

الثاني: ما لا يملك فعله قدرًا، كما لو قال: لله علي نذر أن أطير بيدي، فهذا لا يصح لأنه لا يملكه. والفقهاء رحمهم الله يمثلون بمثل هذا للمستحيل»^(٢).



(١) فتح المجيد ص (١٥٥).

(٢) القول المفيد (١/ ٢٤٠).

بَابُ مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

مقصود الترجمة: بيان حكم النذر لغير الله تعالى، وأنه من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.

ومناسبة هذه الترجمة للبَابِ الذي قبلها: أنه جاء في سياق سرد الأبواب المتعلقة بالشرك الأكبر؛ فلما تكلم في الباب السابق عن الذبح في مكانٍ يذبح فيه لغير الله، الذي هو تكملةٌ لبَابٍ سابقٍ له عن الذبح لغير الله ناسب هنا أن يتكلم عن النذر لغير الله، الذي هو نوعٌ آخر من أنواع الشرك الأكبر.

وقوله: «مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ» أي: من أنواع الشرك الأكبر النذر لغير الله، وقطع المصنف في الحكم؛ لوضوح ذلك، وصرحة الأدلة فيه. والنذر في اللغة: الإيجاب والإلزام^(١).

وفي الشرع: التزام المكلف شيئاً لم يكن عليه منجزاً أو معلماً^(٢).

«والنذر في الأصل مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل إلى تحريمه، لأن النبي ﷺ نهى عنه، وقال: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبُخِيلِ»^(٣)؛ ولأنه إلزام لنفس الإنسان بما جعله الله في حل منه، وفي ذلك زيادة تكليف على نفسه. ولأن الغالب أن الذي ينذر يندم»^(٤).

(١) ينظر: كتاب العين (٨/ ١٨٠)، ومشارك الأنوار (٨/ ٢).

(٢) ينظر: فتح الباري (١١/ ٥٧٢)، وخلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام ص (٣٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ١٤١) رقم (٦٦٩٣)، ومسلم (٣/ ١٢٦١) رقم (١٦٣٩) من حديث ابن

عمر رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

(٤) القول المفيد (١/ ٢٣٥).

تعريف
النذر

حكم
النذور

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ الآية [الإنسان: ١٧]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

قوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ الآية قال ابن كثير رحمته: «أي: يتعبدون لله فيما أوجبه عليهم من فعل الطاعات الواجبة بأصل الشرع، وما أوجبه على أنفسهم بطريق النذر»^(١).

وما علاقة الآية بالباب؟

الجواب: أن وجه استدلال المؤلف بالآية على أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالى أثنى على المؤمنين لوفائهم بنذورهم، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سبباً يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة، فيقتضي أن صرفه لغير الله شرك.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ أي: كل ما تنفقون من نفقة قليلة أو كثيرة، في حق أو باطل، في سر أو علانية، وكل ما تنذرون من نذر في طاعة أو معصية، فإن الله يعلمه، وهو المطلع على نياتكم، وسوف يجازيكم على ذلك.

ووجه مناسبة الآية للباب: أن الله تعالى أخبر في هذه الآية أنه يعلم كل نفقة تنفق، وكل نذر ينذر، فما كان خيراً جازى عليه بالشواب الجزيل، وما كان شراً جازى عليه بالعقاب الأليم، وترتب الجزاء على هذه الأعمال يدل على أنها من العبادات، وصرف العبادة لغير الله شرك، والنذر أحد هذه العبادات المنصوص عليها في الآية.

(١) تفسير القرآن العظيم (٨/ ٢٨٧).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ».

«وَفِي الصَّحِيحِ» أي: صحيح البخاري^(١).

«مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ» فيه دليل على أن من نذر طاعة يلزمه الوفاء به، وإن لم يكن معلقاً بشيء، وقال بعضهم يجب إذا كان معلقاً بشرط، ووجد ذلك الشرط^(٢).

وقد أجمع العلماء على أن من نذر طاعة بشرط يرجوه كقوله: إن شفى الله مريضاً فعلي أن أتصدق بكذا ونحو ذلك، وجب عليه أن يوفي بها مطلقاً إذا حصل الشرط.

«وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ» وهنا: مسألة: هل ينعقد نذر المعصية؟

هل ينعقد
نذر
المعصية

الجواب: لا ينعقد؛ ولذا قال الإمام الخطابي رحمته الله شارحاً هذه العبارة: في هذا بيان أن النذر في المعصية غير لازم، وإن صاحبه منهي عن الوفاء به، وإذا كان كذلك لم تجب فيه كفارة، ولو كان فيه كفارة لأشبهه أن يجري ذكرها في الحديث، وأن يوجد بيانها مقروناً به^(٣).

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن النذر قد يكون طاعةً أو معصيةً، وإذا كان طاعةً وجب الوفاء به، وهذا يدل على أنه عبادة؛ وصرف العبادة لغير الله شرك.

(١) (١٤٢/٨) رقم (٦٦٩٦)، و(١٤٢/٨) رقم (٦٧٠٠) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وأبي

عاصم النبيل، كلاهما عن مالك، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) شرح المشكاة للطبي (٢٤٤٥/٨)، وتيسير العزيز الحميد ص (١٦٩).

(٣) معالم السنن (٥٤/٤).

بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

مقصود الترجمة: بيان حكم الاستعاذة بغير الله، وأنها إذا كانت فيما لا يقدر عليه إلا الله فهي من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.

ومناسبة الباب للباب الذي قبله: أنه جاء على ذات النسق المنتظم المتسلسل المتعلق بذكر أنواع الشرك الأكبر بدءاً بالذبح لغير الله، ثم النذر، ثم الاستعاذة. وجزم المصنف هنا بالحكم لدلالة الأخبار التي ذكرها في الباب على ذلك. «وهذه الترجمة ليست على إطلاقها؛ لأنه إذا استعاذ بشخص مما يقدر عليه، فإنه جائز، كالأستعانة»^(١).

والاستعاذة هي: اللجوء إلى الشيء، والاعتصام به^(٢).

والاستعاذة بالله عبادة من العبادات، وطلبها من الله توحيد.

وما حكم الاستعاذة بالمخلوق؟

الجواب: أن فيه تفصيلاً يتبين بذكر أقسام الاستعاذة بغير الله، وهي كالتالي:

أولاً: استعاذة بغير الله جائزة، وهي الاستعاذة بالمخلوق الحي الحاضر فيما يستطيعه، ودليل ذلك حديث أبي مسعود رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ، فَتَرَكَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لَأَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَعْتَقَهُ»^(٣).

(١) القول المفيد (١/ ٢٥٠).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة (٣/ ٩٣)، ومختار الصحاح ص (٢٢١)، وتاج العروس (٩/ ٤٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٢٨١) رقم (١٦٥٩).

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

ثانياً: استعادة بغير الله ممنوعة، وهي نوعان:

أنواع
الاستعادة
الممنوعة

الأول: الاستعادة بالمخلوق الحي الحاضر فيما لا يستطيعه إلا الله، فهذا شرك أكبر.

الثاني: الاستعادة بالمخلوق الحي الغائب أو الميت فيما لا يستطيعه إلا المخلوق الحي الحاضر، وهي شرك أيضاً.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ﴾ ذكر المفسرون أنه كان الرجل في الجاهلية إذا سافر فأمسى في قفر من الأرض، استعاذ بالجن، فقال: أعوذ بسيد هذا الوادي أو بعزير هذا المكان من شر سفهاء قومه، فبييت في جوار منهم حتى يصبح^(١).

قوله: ﴿يَعُوذُونَ﴾ أي: يستعيذون، من العوذ، وهو الالتجاء إلى الشيء طلباً للنجاة.

وما الفرق بين العياذ واللياذ؟

الفرق بين
العياذ
واللياذ

الجواب: العياذ يكون لدفع الشر مما يخاف، واللياذ يكون لطلب جلب الخير فيما يؤمل، ومن ذلك قول المتنبي، وهو يخاطب ممدوحة، ولا يصلح ما قاله إلا لله:

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤْمَلُهُ وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّنْ أَحَازِرُهُ
لَا يَجْبِرُ النَّاسَ عَظْمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ وَلَا يَهَيِّضُونَ عَظْمًا أَنْتَ جَابِرُهُ^(٢)

(١) ينظر: جامع البيان (٢٣/٦٥٤)، وتفسير ابن كثير (٨/٢٣٩).

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (١/١١٤) وفتح المجيد ص (١٦٢)، والقول المفيد (١/٢٥٠).

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرِحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ أي: زادتهم الجن خوفًا وإرهابًا وذعرًا، ودلاً وصغارًا، وازداد الجن طغيانًا وتكبرًا.

«ووجه الاستدلال بالآية على الترجمة: أن الله حكى عن مؤمني الجن أنهم لما تبين لهم دين الرسول ﷺ وآمنوا به، ذكروا أشياء من الشرك كانوا يعتقدونها في الجاهلية، من جملتها الاستعاذة بغير الله»^(١).

«وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ» حديث خولة رواه مسلم كما ذكر المصنف^(٢).
«مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا» يشمل منزل السفر والحضر، والمنزل المؤقت، والمنزل الدائم؛ لأن كلمة (مَنْزِلًا) جاءت نكرة في سياق الشرط؛ فتفيد العموم.
«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ» يشمل جميع كلام الله تعالى، القرآن وغيره، وفي هذا دليل على أن كلمات الله غير مخلوقة؛ لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

قال الخطابي رحمه الله: «كان أحمد بن حنبل يستدل بقوله: (بكلمات الله التامة)، على أن القرآن غير مخلوق وهو أن رسول الله ﷺ لا يستعيز بمخلوق وما من كلام مخلوق إلا وفيه نقص والموصوف منه بالتمام هو غير المخلوق وهو كلام الله سبحانه»^(٣).

فائدة
مهمة

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٧٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٨١/٤) رقم (٢٧٠٨) من طريق سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها، مرفوعًا.

(٣) معالم السنن (٤/٣٣٢، ٣٣٣).

معنى
التامات

«التَّامَاتِ» «قيل: معناه: الكاملة التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام البشر.

وقيل: التامة: النافعة الشافية»^(١)، والأقرب أنها تشمل المعنيين معًا ولا تعارض بينهما.

وقد جاء التصريح بتمام الكلمات في قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، والإشارة إلى التمام في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩].

«مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» أي: من شر كل ذي شر من الإنس، والجن، والدواب، والهوام، والرياح، والصواعق، وغيرها.

المخلوقات
من حيث
الخير
والشر فيها

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «وليس كل ما خلق الله فيه شر، لكن تستعبد من شره إن كان فيه شر، لأن مخلوقات الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

(١) شر محض: كالنار وإبليس باعتبار ذاتيهما، أما باعتبار الحكمة التي خلقهما الله من أجلها، فهي خير.

(٢) خير محض: كالجنة، والرسول، والملائكة.

(٣) فيه شر وخير: كالإنس، والجن، والحيوان»^(٢).

«لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ» نكرة في سياق النفي، فتفيد عموم الأشياء التي يأتي منها الضرر والشرور.

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/٢٠٦).

(٢) القول المفيد (١/٢٥٣، ٢٥٤).

فائدة
تطبيقية
للقرطبي

«حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» قال القرطبي رحمته: «هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلاً وتجربة، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغنتني عقرب ... فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات»^(١).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان الاستعاذة المشروعة والإرشاد إليها، وهي الاستعاذة بكلمات الله التي هي صفة من صفاته، وبيان أن الاستعاذة المشروعة نافعة للمستعيز، خلافاً لاستعاذة المشركين الشركية بالجن وغيرهم، والتي لم تفيد أو تنفع بل تزيد المستعيز خوفاً وذعراً.

وذكر هذا الحديث بعد الآية يدل على فقه المصنف رحمته، حيث ذكر الاستعاذة الممنوعة في الآية، ثم ذكر البديل لذلك وهو الاستعاذة المشروعة في الحديث.



بَابُ مِنَ الشَّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

مقصود الترجمة: بيان أن الاستغاثة بغير الله ودعاء غيره فيما لا يقدر عليه إلا الله من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.

وأما مناسبة هذا الباب للأبواب التي قبله: أنه جاء في سلك الأبواب المتعلقة ببيان أنواع الشرك الأكبر.

قوله: «مِنَ الشَّرْكِ» هنا قطع المصنف بالحكم لدلالة النصوص التي ذكرها في الباب على ذلك.

تعريف الاستغاثة:

الاستغاثة في اللغة: طلب العون والنصر، مأخوذة من الغوث، وهو: الإغاثة والنصرة عند الشدة^(١).

والاستغاثة شرعاً: لا تخرج في المعنى عن التعريف اللغوي.

قال شيخ الإسلام رحمته: «والاستغاثة طلب الغوث وهو إزالة الشدة كالاستنصار طلب النصر والاستعانة طلب العون»^(٢).

«بِغَيْرِ اللَّهِ» أي: الاستغاثة بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو؛ لأن الاستغاثة ثلاثة أنواع:

١ - استغاثة شرعية: وهي استغاثة المخلوق بربه وإلهه سبحانه وتعالى، وهي عبودية لله تعالى واجبة يؤجر عليها العبد.

(١) ينظر: شمس العلوم (٨/ ٥٠٣٤)، والكلبيات ص (١١٤)، وتاج العروس (٥/ ٣١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (١/ ١٠٣).

٢- استغائَةٌ مباحة: وهي الاستغائَةُ بالمخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه، فهذه مباحةٌ جائزة، وإن تركها دون ضررٍ أو عنتٍ فهو أولى.

٣- استغائَةٌ شركية: وهي الاستغائَةُ بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، ويدخل في ذلك الاستغائَةُ بالميت أو الحي الغائب فيما يقدر عليه الحي الحاضر.

«أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ» أي: من الشرك أن يدعو غير الله؛ لأنه معطوف على قوله: «أَنْ يَسْتَعِيْثَ بِغَيْرِ اللَّهِ» فأخذ المعطوف حكم المعطوف عليه.

وأصل الدعاء: النداء والطلب مطلقاً.

والدعاء في الاصطلاح الشرعي: اسم لجميع العبادة القولية والفعلية، وهو نوعان:

دعاء العبادة، ومعناه: الطلب والمسألة بامثال الأمر واجتناب النهي.

دعاء المسألة: ومعناه: المسألة، والطلب بالصيغة القولية.

والدعاء عبادة من العبادات، فصرفه لغير الله شرك أكبر، ومن الأدلة على أنه عبادة، قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]، وقوله ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٧٦/٢) رقم (١٤٧٩)، والترمذي في جامعه (٢١١/٥) رقم (٢٩٦٩)،

وابن ماجه في سننه (١٢٥٨/٢) رقم (٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير ﷺ. وقال الترمذي:

«حسن صحيح».

تعريف

الدعاء

أنواع

الدعاء

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

الفرق بين
الاستغاثة
والدعاء

«والفرق بين الاستغاثة والدعاء أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، والدعاء أعم من الاستغاثة؛ لأنه يكون من المكروب وغيره. فعطف الدعاء على الاستغاثة من باب عطف العام على الخاص. فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة وينفرد الدعاء عنها في مادة؛ فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة»^(١).

وقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ ظاهر الخطاب في الآية للنبي ﷺ، وهو عام لكل من يصح خطابه من الإنس والجن، وتوجيهه إلى النبي ﷺ لا يقتضي أن يكون ذلك ممكناً منه، بل حاشاه ﷺ أن يدعو من دون الله شيئاً، ولا يمكن أن يقع منه ﷺ، باعتبار حاله شرك أبداً. والحكمة من النهي أن يكون غيره متأسياً به، فإذا كان النهي موجهاً إلى من لا يمكن أن يقع منه باعتبار حاله فهو إلى من يمكن منه من باب أولى^(٢).

ومعنى الآية: ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك إن عبدته ودعوته، ولا يضرك إن تركت عبادته، «وهذا وصف لكل مخلوق، أنه لا ينفع ولا يضر، وإنما النافع الضار، هو الله تعالى»^(٣).

(١) فتح المجيد ص (١٦٦).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/٢٦٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص (٣٧٥).

﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ الآية [يونس: ١٠٦].

وقوله: ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: فإن فعلت ذلك ودعوت من دون الله فإنك إذا من المشركين بالله، الواضعين العبادة في غير موضعها، الظالمين لأنفسهم بالشرك والمعصية.

قال السعدي رحمته: «فإذا كان خير الخلق، لو دعا مع الله غيره، لكان من الظالمين المشركين فكيف بغيره؟!»^(١).

وقوله: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنَّ يُرَدُّكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ الآية [يونس: ١٠٧]، «هذا من أعظم الأدلة على أن الله وحده المستحق للعبادة، فإنه النافع الضار، المعطي المانع، الذي إذا مس بضر، كفقر ومرض، ونحوها ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾؛ لأن الخلق، لو اجتمعوا على أن ينفعوا بشيء، لم ينفعوا إلا بما كتبه الله، ولو اجتمعوا على أن يضروا أحدا، لم يقدرُوا على شيء من ضرره، إذا لم يردّه الله، ولهذا قال: ﴿وَإِنَّ يُرَدُّكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ أي: لا يقدر أحد من الخلق، أن يرد فضله وإحسانه»^(٢).

ومناسبة الآيتين للباب: ما جاء فيهما من النهي عن دعاء من لا يملك ضراً ولا نفعاً؛ بل الله مالك كل ذلك، وإن أصاب بشدة أو بلاء فلا كاشف لذلك إلا هو جلّ وعلا، وإن أراد أحداً برحمة أو نعمة لا يمنعه عنه أحد؛ فلذلك هو وحده المستحق للعبادة دون سواه، فمن دعا غيره أو استغاث بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو فهو مشرك شركاً أكبر.

(١) تيسير الكريم الرحمن ص (٣٧٥).

(٢) المصدر السابق ص (٣٧٥).

وَقَوْلِهِ: وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ الآية [العنكبوت: ١٧].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّيْسَتْ جِبْ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.
وَقَوْلِهِ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢].

﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ أي: إنَّ أوثانكم التي تعبدونها من دون الله لا تقدر أن ترزقكم شيئاً، فالتمسوا عند الله الرزق لا من عند أوثانكم، وأخلصوا له العبادة والشكر على رزقه إياكم^(١).

ومناسبة الآية للباب: أن الله أمر في هذه الآية بطلب الرزق من عنده وحده دون سواه؛ لأنه القادر عليه، فمن طلب الرزق من غيره فيما لا يقدر عليه؛ فقد أشرك.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّيْسَتْ جِبْ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ أي: لا أضل ممن يدعو أصناماً أو أمواتاً من دون الله، ويطلب منها ما لا تستطيعه، وهي لن تستجيب له أبداً.

ومناسبة الآية للباب: أن الآية فيها بيان أن الله وحده هو الذي يجيب الدعاء، وأن من يدعو الأصنام والأموات التي لا تسمع الدعاء ولا تجيب من أضل الناس؛ وهذا يدل على أن الدعاء عبادة لا تصرف لغير الله تعالى.

وقوله: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ أي: أنه لا أحد يجيب المستغيث المضطر ويكشف عنه السوء غير الله؛ فلذلك هو وحده المستحق للعبادة فلا يدعى غيره ولا يستغاث بغيره؛ لأن ذلك من الشرك.

(١) ينظر: جامع البيان (٢٠/٢٠).

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ».

هذه الحديث عزاه المصنف للطبراني^(١)، وهو ضعيف جداً، لكن المعنى الذي اشتمل عليه الحديث صحيح.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجموع الفتاوى (١/ ١١٠)، و(جامع المسانيد والسنن) (٤/ ٥٦٨) رقم (٥٧٨٠)، ومجمع الزوائد (١٠/ ١٥٩) من طريق سعيد بن عُفَيْرٍ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١/ ٢٩٥)، وأحمد في مسنده (٣٧/ ٣٨٠) رقم (٢٢٧٠٦)، من طريق موسى بن داود،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٤٤٤) معلقاً، من طريق زيد بن الحباب، ثلاثتهم (سعيد بن عُفَيْرٍ، وموسى بن داود، وزيد بن الحباب)، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عبادة بن الصامت.

وفي طريق موسى، وزيد: زيادة رجل مبهم بين علي بن رباح وعبادة، ولفظه من طريقها: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال أبو بكر قوموا نستعيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: لا يقام لي، إنما يقام لله». وفي طريق زيد بن الحباب عند ابن أبي حاتم زيادة وطول. وفي الحديث ثلاثة علل:

العلة الأولى: أن مداره على ابن لهيعة، وهو ضعيف؛ لاختلاطه.

العلة الثانية: الاختلاف في سنده، فرواه علي بن رباح عن عبادة مباشرة، في طريق سعيد ابن عُفَيْرٍ، ورواه عن رجل مبهم عن عبادة، في الطريقتين الآخرين.

العلة الثالثة: الاختلاف في متن الحديث، فجاء في طريق ابن عُفَيْرٍ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ»، وجاء في الطريقتين الآخرين: «لا يقام لي، إنما يقام لله»، بدل اللفظ الأول.

قال ابن كثير في تفسيره (٥/ ٣٣٣) بعد أن نقل الحديث عن ابن أبي حاتم: «هذا الحديث غريب جداً».

«مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ» هذا المنافق لم أقف على تسميته، ويحتمل أن يكون هو عبد الله بن أبيّ، فإنه معروف بالأذى للمؤمنين بالكلام في أعراضهم ونحو ذلك، أما أذاهم بنحو ضرب أو زجر، فلا نعلم منافقاً بهذه الصفة^(١).

«فَقَالَ بَعْضُهُمْ» جاء في كل الروايات التي وقفت عليها أن القائل هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

«قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ» أي: فيما يقدر عليه، لا الاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

«إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ» وجاء في رواية بدل هذا: «لَا يُقَامُ لِي، إِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ».


«إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي» ظاهر هذه الجملة النفي مطلقاً، ويحتمل أن المراد: لا يستعاث به في هذه القضية المعينة.

فعلى الأول: يكون نفي الاستغاثة من باب سد الذرائع والتأدب في اللفظ، وليس من باب الحكم بالعموم؛ لأن نفي الاستغاثة بالرسول صلّى الله عليه وآله ليس على إطلاقه، بل تجوز الاستغاثة به فيما يقدر عليه حال حياته، أما إذا قلنا: إن النفي عائد إلى القضية المعينة التي استعاثوا بالنبي صلّى الله عليه وآله منها، فإنه يكون على الحقيقة، أي: على النفي الحقيقي، أي: لا يستعاث بي في مثل هذه القضية =

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٩٩).

= لأن النبي ﷺ كان يعامل المنافقين معاملة المسلمين، ولا يمكنه حسب الحكم الظاهر للمنافقين أن ينتقم من هذا المنافق انتقامًا ظاهرًا، إذ إن المنافقين يستترون، وعلى هذا، فلا يستغاث للتخلص من المنافق إلا بالله^(١).
 «وَأِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ» أراد بذلك الاستغاثة المطلقة الكاملة التي لا تكون إلا لله تعالى، وأما الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه، فهي جائزة، بشرط أن يُعْتَقَدَ أن المغيث الحقيقي هو الله، وأما المخلوق فإنها هو سبب، وقد دل على الجواز قول الله تعالى: ﴿فَاسْتَغَاثُ الَّذِي مِنْ شَيْعِنِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥].

ومناسبة الحديث للباب: نهي النبي ﷺ صحابته عن الاستغاثة به، فإذا كان ذلك في الاستغاثة به فيما يقدر عليه، فكيف بالاستغاثة به أو بغيره في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله؟!!



(١) القول المفيد (١/٢٧٦، ٢٧٧).

باب

قول الله تعالى: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١١١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾.

مقصود الترجمة: بيان الأدلة الدالة على بطلان عبادة غير الله تعالى، وإيراد دليل عجز المخلوقين عن الخلق، وقدرة الله الخالق سبحانه على ذلك.

وعلاقة هذا الباب بالأبواب السابقة: أنَّ المصنف في الأبواب السالفة تكلم عن أنواع الشرك الأكبر من الاستعاذة والاستغاثة بغير الله ﷻ وغير ذلك؛ فناسب هنا أن يتكلم عن الأدلة والبراهين التي تدل على ذلك، وتردُّ على أهل الإشراك. وثمرة هذا الدليل أنَّ الرب الخالق المدبر هو المستحق للعبادة دون سواه مِمَّنْ لا قدرة له ولا ملك. والمؤلف حينما يذكر هذه الأمور يقرر بذلك أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية^(١).

قوله تعالى: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ الاستفهام هنا للتقريع والتوبيخ^(٢)، والمعنى: كيف يشرك هؤلاء المشركون في عبادة الله ما لا يقدر على خلق شيءٍ من الأشياء، بل هم مخلوقون^(٣).

(١) ينظر: القول المفيد (١/٢٨٣)، والتوضيح الرشيد ص (١١١).

(٢) قاله الشوكاني في فتح القدير (٢/٣١٣).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (١٣/٣١٩)، وتفسير القرطبي (٧/٣٤١)، وتفسير ابن كثير (٣/٤٧٨).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾.

وقوله: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾ أي: «أبشرك هؤلاء المشركون في عبادة الله ما لا يستطيع أن ينصرهم إن أراد الله بهم سوءاً، أو أحل بهم عقوبة، ولا هو قادر إن أراد به سوءاً نصر نفسه ولا دفع ضر عنها؟»^(١).

ووجه الاستدلال من الآية على الباب: أن الله تعالى احتج على المشركين - الذين يعبدون غيره من المخلوقات كالملائكة والأنبياء والصالحين والأصنام وغيرها - بحجتين عظيمتين:

الحجة الأولى: أن هؤلاء مخلوقون ولا يستطيعون خلق شيء.

والحجة الثانية: أنهم لا قدرة لهم على نفعكم ولا نفع أنفسهم. وهذا برهان ظاهر على بطلان ما كانوا يعبدونه من دون الله؛ لأن المخلوق العاجز عن الخلق، والنفع لا يستحق العبادة^(٢).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ المعنى: أيها الناس إن الذين تعبدونهم من دون ربكم لا يملكون قطميراً، والقطمير هو لفافة النواة، وهي القشرة الرقيقة التي تكون عليها، فضلاً عما هو فوقه^(٣).

﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ أي إن تستغيثوا بهم في النوائب لا يسمعو دعاءكم، لأنها جمادات لا تبصر ولا تسمع، أو أموات لا حيلة لهم^(٤).

(١) تفسير الطبري (٣١٩/١٣).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٣١٩/١٣)، وفتح المجيد ص (١٨٢)، وقرة عيون الموحدين ص (٨٧).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٤٥١/٢٠)، وتفسير البغوي (٤١٧/٦).

(٤) تفسير القرطبي (٣٣٦/١٤).

﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ أي لو جعلنا لهم عقولاً وحياتاً وسمعاً فسمعوا دعاءكم، قيل: ما استجابوا لكم؛ لأنها عاجزة، وليس كل سامع قول يتيسر له الجواب عنه، وقيل: لكانوا أطوع لله منكم، ولما استجابوا لكم على الكفر^(١).

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلَ خَبِيرٍ﴾ أي يوم القيامة لا يرضون ولا يُقَرُّون به، بل يتبرأون منكم^(٢)، ثم يجوز أن يرجع هذا إلى المعبودين مما يعقل، كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين؛ أي يحددون أن يكون ما فعلتموه حقاً، وأنهم أمروكم بعبادتهم، كما أخبر سبحانه وتعالى عن عيسى بقوله: ﴿مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦]، ويجوز أن يندرج فيه الأصنام أيضاً، أي يحييها الله حتى تخبر أنها ليست أهلاً للعبادة^(٣).

ووجه الدلالة من الآية على الباب: هو أن الله تعالى بيّن لهؤلاء المشركين أن الذين تدعونهم لا يملكون شيئاً، والمستحق للعبادة هو الخالق المالك المدبر لا غيره، وأكبر دليل على ذلك أنكم لو دعوتهم لما استجابوا لكم، ولو سمعوا دعائكم لكانوا عاجزين من أن يفعلوا لكم شيئاً، وعلاوة على ذلك أنهم يوم القيامة سوف يتبرأون منكم، ولا يرضون بعبادتكم لهم.

(١) ينظر: تفسير الطبري (٤٥٣/٢٠)، وتفسير القرطبي (٣٣٦/١٤).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٤٥٣/٢٠)، وتفسير القرطبي (٣٣٦/١٤).

(٣) تفسير القرطبي (٣٣٦/١٤).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

حديث أنس في صحيح مسلم^(١).

معنى
الشَّجَّ

«شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ»: الشج في الرأس خاصة في الأصل، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه ويشقه، ثم استعمل في غيره من الأعضاء^(٢).

معنى
الرباعية

«وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ»: الرِّبَاعِيَّةُ: -بتشديد الراء وفتحها- هي السن التي تلي الثانية من كل جانب، وللإنسان أربع رباعيات^(٣).

«كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»: المعنى: كيف تتحقق السعادة والرضا والفوز لأمثال هؤلاء وهم يفعلون هذا مع نبيهم^(٤)، وهذا «استبعاد لتوفيق من فعل ذلك به»^(٥)، فاستدرك الله على نبيه بقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي: ليس إليك، يا محمد، من أمر خلقي إلا أن تُفْعَدَ فيهم أمري، وتنتهي فيهم إلى طاعتي، وإنما أمرهم إلي والقضاء فيهم بيدي دون غيري =

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٤١٧/٣) رقم (١٧٩١) عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، وقد أخرجه البخاري في صحيحه (٩٩/٥) تعليقا، فقال: «قال حميد وثابت، عن أنس...» فذكره بنحوه.

(٢) النهاية في غريب الحديث (٤٤٥/٢).

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي (١٤٨/١٢)، وطرح الثريب (٢١٢/٧).

(٤) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٢٠).

(٥) تفسير القرطبي (١٩٩/٤).

وَفِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

= أفضى فيهم وأحكم بالذي أشاء، من التوبة على من كفر بي وعصاني وخالف أمري، أو العذاب إما في عاجل الدنيا بالقتل والنقم المبيرة، وإما في أجل الآخرة بما أعددت لأهل الكفر بي^(١).

ومناسبة الحديث السابق للباب: هو أن النبي ﷺ لا يستحق شيئاً من العبادة؛ لأنه لا يملك نفعاً ولا ضرراً، بل هو مبلغ عن الله تعالى، وإذا كان هذا بالنسبة له فغيره من الأولياء والصالحين من باب أولى، وفي هذا أبلغ رد على المشركين الذين يتعلقون به عليه الصلاة والسلام، فكيف بمن يتعلق بمن هو دونه؟^(٢).

«وَفِيهِ»: أي الصحيح، والمراد به هنا صحيح البخاري^(٣).

«اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا»: هم صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام كما جاء في الرواية الأخرى التي تليها.

وقد ثبت في صحيح مسلم أنه لعن أحياء من العرب، كما في رواية يونس عن الزهري عند مسلم: «اللَّهُمَّ الْعَنْ لِحْيَانَ، وَرِعْلًا، وَذَكْوَانَ»^(٤).

(١) ينظر: تفسير الطبري (٧/ ١٩٤).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ٢١٠، ٢١١)، والتوضيح الرشيد ص (١١٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٩/٥) رقم (٤٠٦٩) عن يحيى بن عبد الله السلمي، عن عبد الله، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٦٦) رقم (٦٧٥) عن أبي هريرة ؓ.

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

«وَفِي رِوَايَةٍ»: أي في الصحيح^(١)، وفيها توضيح من أبهم في الرواية السابقة، كما أشرنا إليه في موضعه.

في الحديث دلالة على أن النبي ﷺ لا يملك الضر لأحد، حيث نهي عن الدعاء عليهم وعن لعنهم، فصار من باب أولى أن غيره لا يملك الضر، فبطل بذلك التعلق به - ومن هو دونه من سادة الأولياء من باب أولى - في الضر والنفع^(٢).

لطيفة

وهنا لطيفة: وهي أن الإمام البخاري رحمته الله أدخل هذه الترجمة في كتاب الاعتصام بالسنة؛ ليحقق أن الاعتصام في الحقيقة إنما هو بالله، لا بذات الرسول ﷺ، إذا الرسول ﷺ معتمم بأمر الله، ليس له من الأمر شيء إلا التبليغ. والتبليغ أيضًا من فضل الله وعونه؛ ألا إلى الله تصير الأمور^(٣).

(١) هذه الرواية تلي الرواية السابقة مباشرة في صحيح البخاري (٩٩/٥) رقم (٤٠٧٠) عن حنظلة بن أبي سفيان، سمعت سالم بن عبد الله يقول: فذكر الحديث؛ ولذلك فهي مرسلة. وقد وصلها أحمد في مسنده (٤٨٦/٩) رقم (٥٦٧٤) من طريق عبد الله بن عقيل، والترمذي في سننه (٢٢٧/٥) رقم (٣٠٠٤) من طريق أحمد بن بشير، كلاهما (عبد الله بن عقيل، وأحمد بن بشير) عن عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

قال الترمذي (٢٢٧/٥، ٢٢٨): «هذا حديث حسن غريب، يُسْتَعْرَبُ من حديث عمر بن حمزة، عن سالم، عن أبيه، وكذا أخرجه الزهري، عن سالم، عن أبيه، لم يعرفه محمد بن إسحاق من حديث عمر بن حمزة، وعرفه من حديث الزهري»، والحديث حسن.

(٢) التوضيح الرشيد ص (١١٢).

(٣) المتواري على أبواب البخاري ص (٤٠٥، ٤٠٦).

وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِّبِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

حديث أبي هريرة في صحيح البخاري ومسلم^(١).

قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ فيه تربية الداعية بأن يبدأ في دعوته بأهل بيته وخاصته، ثم جيرانه وأهل بلده، ثم من حوله من البلاد. «والسر في الأمر بإنذار الأقربين أولاً، أن الحجة إذا قامت عليهم تعدت إلى غيرهم وإلا فكانوا علة للأبعدين في الامتناع»^(٢). «اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ»: أي أسلموا بإخلاص العبادة لله وحده، ونبذ الشرك، تسلموا من عذاب الله، فتكون الطاعة ثمناً للنجاة والفوز يوم القيامة^(٣). «سَلِّبِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ» قال الطيبي: «أرى أنه ليس من المال المعروف في شيء، إنما عبر به عما يملكه من الأمر وينفذ تصرفه فيه، ولم يثبت عندنا أنه كان ذا مال لا سيما بمكة»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/٤) رقم (٢٧٥٣) من طريق شعيب،

ومسلم في صحيحه (١/١٩٢) رقم (٢٠٦) من طريق يونس،

كلاهما (شعيب، ويونس) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) فتح الباري لابن حجر (٥٠٣/٨).

(٣) ينظر: التوضيح لابن الملتن (٩٠/٢٠)، وفتح الباري لابن حجر (٥٠٣/٨).

(٤) شرح المشكاة للطيبي (٣٣٩٨/١١).

«لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»: وهذا هو الشاهد من الحديث على الترجمة في هذا الباب، أي لا أدفع أو لا أنفع^(١).

وفي الحديث «بيان القاعدة الكلية في التوحيد، وهي أن (ما كان لله لا يطلب من غير الله)، فلا يخفى الفرق- إن شاء الله تعالى- بين قوله (من مالي) وبين (من الله شيئاً)»^(٢).

وفيه حجة على من تعلق بالأنبياء والصالحين، ورغب إليهم ليشفَعوا له وينفعوه، أو يدفعوا عنه؛ فإن ذلك هو الشرك الذي حرمه الله تعالى، وأقام نبيه صلي الله عليه وسلم بالإنذار عنه^(٣).

ووجه مطابقة الحديث للباب: أنه إذا كان «هذا كلام النبي ﷺ لأقاربه الأقربين: عمه، وعمته، وابنته؛ فما بالك بمن هم أبعد؟! فعدم إغناؤه عنهم شيئاً من باب أولى؛ فهؤلاء الذين يتعلقون بالرسول ﷺ ويلوذون به ويستجرون به الموجودون في هذا الزمن وقبله قد غرهم الشيطان واجتاهم عن طريق الحق، لأنهم تعلقوا بما ليس بمُتَعَلِّق، إذ الذي ينفع بالنسبة للرسول ﷺ هو الإيمان به واتباعه»^(٤).

(١) القول المفيد (١/٢٩٥)-بتصرف-.

(٢) التوضيح الرشيد ص (١١٣).

(٣) فتح المجيد ص (١٩٠)

(٤) القول المفيد (١/٢٩٦)

باب قول الله تعالى:

﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾

مقصود الترجمة: أمران:

الأول: «بيان حال الملائكة الذين هم أقوى وأعظم من عبْدٍ من دون الله، فإذا كان هذا حالهم مع الله تعالى، وهيبتهم منه، وخشيتهم له، فكيف يدعوهم أحد من دون الله؟! وإذا كانوا لا يُدْعَوْنَ مع الله تعالى لا استقلالاً، ولا وساطة بالشفاعة، فغيرهم ممن لا يقدر على شيء من الأموات والأصنام أولى أن لا يدعى، ولا يعبد، ففيه الرد على جميع فرق المشركين الذين يدعون مع الله من لا يداني الملائكة ولا يساويهم في صفة من صفاتهم»^(١).

الثاني: ذكرُ برهانٍ آخر على وجوب التوحيد وبطلان الشرك، وهو إيراد الأدلة التي تدل على عظمة الرب - تبارك وتعالى - وكبريائه، وخضوع الكون كله من أحياءٍ وجماداتٍ له. وهي تدل بطريق اللزوم على توحيد العبادة؛ فإن الرب الذي له صفات الكمال، وله الجبروت والعظمة هو المستحق للعبادة، والمصنف يريد بذلك إثبات توحيد الألوهية من خلال توحيد الأسماء والصفات؛ فإن الثاني مستلزم للأول^(٢).

وهذا تُعلم مناسبة الباب الظاهرة لكتاب التوحيد.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢١٨)، وينظر أيضًا: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٨٨)، والقول المفيد (٣٠٦/١)، وفوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٤٨)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (١٣٤).

(٢) ينظر: القول السديد ص (٦٨، ٦٩)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٠٤ - ٢٠٨).

وأما علاقة هذا الباب بالأبواب التي قبله: فهي إتمام ما سبق في الأبواب السابقة من بيان أدلة بطلان الشرك.

ففي الأبواب السابقة بين الشيخ رحمته الله بيان بطلان عبادة الأنبياء والصالحين من بني آدم، بالأدلة التي سبقت من الكتاب والسنة.

وفي هذا الباب يبين بطلان عبادة الملائكة، لأن الملائكة عبدوا من دون الله، فهذا الباب مكمل للأبواب السابقة التي قبله في بيان بطلان عبادة كل من عبد من دون الله من الأنبياء، والأولياء، والصالحين، والملائكة، لأنهم إذا بطلت عبادة هؤلاء، فبطلان عبادة من دونهم من باب أولى، وإذا بطل ذلك في حق الملائكة وهم أقوى الخلق خلقاً، ومن أقربهم إلى الله سبحانه وتعالى منزلة فلأن تبطل عبادة من سواهم من الآدميين والجن والإنس من باب أولى^(١).

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾: حتى إذا كُشِفَ وَجْلي وأزيل عن قلوبهم، والضمير عائد على الملائكة^(٢). وقُرئ (أَفْرَنْقَع) عن قلوبهم بمعنى انكشف عنها^(٣).

(١) إغاثة المستفيد (١/ ٢٢١).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٢٠/ ٣٩٥)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٤)، وهذا قول المحققين من أهل التفسير، ويدل عليه الحديث الآتي؛ ولذلك قال ابن كثير في تفسيره (٦/ ٤٥٥): «وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه؛ لصحة الأحاديث فيه والآثار».

(٣) التبيان في إعراب القرآن (٢/ ١٠٦٨)، وهي قراءة شاذة.

﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟﴾: «يسأل أهل كل سماء الذين فوقهم إذا خُلي عن قلوبهم ماذا قال ربكم؟»^(١).

﴿قَالُوا الْحَقُّ﴾: «فيقولون الحق؛ أي: هو الحق يعنون: الوحي»^(٢).

﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾: تشمل أنواع العلو الثلاثة:

١- علو القدر.

٢- علو الذات.

٣- علو القهر.

فهو ﴿الْعَلِيُّ﴾ بذاته، فوق جميع مخلوقاته، وقهره لهم، وعلو قدره، بما له من الصفات العظيمة، جليلة المقدار ﴿الْكَبِيرُ﴾ في ذاته وصفاته»^(٣).
وفي الآية فائدة: وهي إثبات صفة القول لله تعالى.

وتدل الآية على أن الملائكة مع علو مقامهم يخافون من الله عَلَيْكَ ويخشونه ويتذللون له، فهذا يدل على أن الله وحده هو المنفرد بالعظمة والجبروت والكبرياء؛ فإذا كان ذلك كذلك فكيف يُقدّم بعض المشركين على عبادة هؤلاء الملائكة الذين هم عبيدٌ لله، وما بالك بمن يعبدُ من هو دونهم من الأولياء والصالحين؟!^(٤).

(١) تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (١٥/٤).

(٢) تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (١٥/٤).

(٣) تفسير السعدي ص (٦٧٩).

(٤) ينظر: القول المفيد (٣٠٨/١)، والتوضيح الرشيد ص (١١٩)، والجديد في شرح كتاب

التوحيد ص (١٤٨).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ ﴿حَقٌّ إِذَا فُرِغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾».

«فِي الصَّحِيحِ»: أي البخاري (١).

«كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ»: الصفوان هو الصخر الأملس (٢)، فإذا جُرَّت عليه سلاسل الحديد أزعجت القلوب بالرعب (٣).

«وهذا تشبيهه للسمع بالسمع، لا للمسموع بالمسموع، تعالى الله أن يشبهه في ذاته أو صفاته شيء من خلقه، وتنزه النبي ﷺ أن يُحْمَلَ شيء من كلامه على التشبيه، وهو أعلم الخلق بالله ﷻ» (٤).

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «وليس المراد تشبيه صوت الله تعالى بهذا؛ لأن الله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، بل المراد تشبيه ما يحصل لهم من الفزع عندما يسمعون كلامه بفزع من يسمع سلسلة على صفوان» (٥).

«يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ»: أي القول، والضمير في (ينفذهم) عائد على الملائكة، أي يخلص ذلك القول ويمضي فيهم حتى يفزعوا منه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/٦) رقم (٤٨٠٠) عن الحميدي، عن سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤١/٣).

(٣) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٥٤٨/٣)، وفتح الباري لابن حجر (٥٣٨/٨).

(٤) أعلام السنة المنشورة ص (٧٣، ٧٤).

(٥) القول المفيد (٣١٠/١).

فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ،
 (وَصَفُّهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ)، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى
 مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ
 الْكَاهِنِ، قَرِيبًا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرَبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ،
 فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ. فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا؟
 فَيَصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّهَاءِ».

«فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ»: أي: يسمع مسترقو السمع، وهم الشياطين
 الكلمة التي يقضيها الله ﷻ؛ بأن يركب بعضهم فوق بعض، فيسمعون
 أصوات الملائكة بالأمر الذي يقضيه الله^(١).

«قَرِيبًا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا» الشهاب مفرد شُهْب: وهو جرم
 سماوي يسبح في الفضاء، فإذا دخل في الغلاف الجوي اشتعل وصار رمادًا،
 وقد جعل الله هذه الشُهْب جرمًا للشياطين، كما قال: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ
 الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ﴾ [الملئك: ٥]، فمن يسترق السمع من
 الشياطين، يرمجه الشهاب كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ، شِهَابٌ
 مُبِينٌ﴾ [الحجر: ١٨].

و«مناسبة الحديث للباب وللتوحيد: أن فيه الرد على المشركين؛ فإنه إذا
 كان هذا حال الملائكة عند سماع كلام الله مع ما أعطاهم الله من القوة، علم
 أنه لا يجوز صرف شيء من العبادة لهم، فكيف بمن دونهم»^(٢).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٢٢).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٣٨).

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتْ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً، (أَوْ قَالَ: رِعْدَةً شَدِيدَةً)، خَوْفًا مِنَ اللَّهِ ﷻ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلِّهَا مَرًّا بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

حديث النواس رواه ابن أبي حاتم وغيره^(١)، وفي إسناده ضعف.

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (١/٢٢٦، ٢٢٧) رقم (٥١٥)، وابن أبي حاتم - كما في تفسير ابن كثير (٦/٤٥٦) -، من طريق محمد بن عوف،
 والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/٢٣٦) رقم (٢١٦) من طريق محمد بن يحيى،
 وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/٣٤٨، ٣٤٩)، والطبري في تفسيره (٢٠/٣٩٧، ٣٩٨)،
 من طريق زكريا بن يحيى بن إياس المصري،
 وابن أبي حاتم (١٠/٣١٩٧)، وابن الأعرابي في معجمه (٢/٤٥٣) رقم (٨٨٤)، والبيهقي
 في الأسماء والصفات (١/٥١٢) رقم (٤٣٥) من طريق أحمد بن منصور الرمادي،
 والآجري في الشريعة (٣/١٠٩٢، ١٠٩٣) رقم (٦٦٨)، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب
 العظمة (٢/٥٠٠، ٥٠١) من طريق محمد بن سهل بن عسكر،
 وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/١٥٢) من طريق يحيى بن عثمان، وبكر بن سهل.
 سبعتهم عن نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبد الله
 بن أبي زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان.
 وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة (٢/٥٠١) من طريق عمرو بن مالك
الراسبي، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبد الله بن أبي زكريا،
 عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان =

«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ»: «(بالأمر) أي: بالشأن من شؤون الكون والمخلوقات، أو بالأمر من الوحي المنزل على الرسل، فهو عام»^(١).
 «أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً، (أَوْ قَالَ: رِعْدَةً شَدِيدَةً)» «وإنها تأخذ السماوات الرجفة أو الرعدة؛ لأنه سبحانه عظيم يخافه كل شيء، حتى السماوات التي ليس فيها روح»^(٢).

«وهذا والله أعلم في جميع الأمور التي يقضيها الرب تبارك وتعالى، كما يدل عليه عموم اللفظ»^(٣).

وحديث النواس وإن كان في إسناده ضعف، إلا أن فيه ما في النصوص قبله من بيان عظمة الله وخوف الملائكة والسماوات منه، وأنه الله العظيم المستحق للتعظيم والعبادة، وأن من سواه مخلوق مربوب فقير إلى الله تعالى، فدل ذلك على إبطال كل عبادة لغير الله سبحانه، وأن كل من عبد من دون الله، فإنه لا يملك شيئاً ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾^(١٣) «إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾^(١٤) «يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٣-١٥].

= والحديث ضعيف؛ لأن الوليد بن مسلم شديد التدليس وقد عنعن، ونعيم بن حماد يخطئ كثيراً، ويتفرد بمناكير؛ ولعل هذا الحديث منها؛ ولهذا قال دحيم كما في تاريخ أبي زرعة الدمشقي ص (٦٢١): «لا أصل له». وقال أبو حاتم: «ليس هذا الحديث بالتام عن الوليد بن مسلم». ينظر: تفسير ابن كثير (٤٥٦/٦).

(١) إعانة المستفيد (١/٢٣٠).

(٢) القول المفيد (١/٣١٨).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٢٢٥).

بَابُ الشَّفَاعَةِ

مقصود الترجمة: ذكر دليل آخر من أدلة التوحيد وبطلان الشرك، ألا وهو امتلاك الله سبحانه وتعالى للشفاعة وحده دون من سواه. وإذا كان ذلك كذلك فإنه سبحانه هو المستحق للعبادة لا غيره.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أنه يحتوي على الحجج والبراهين التي ترد شبهة من أعظم الشبه التي يتذرع بها أهل الإشراف: ألا وهي الشفاعة؛ حينها يقولون: نحن نؤمن بربوبية الله، ولكن نحن ضعاف، وهؤلاء الأولياء يشفعون لنا عند الله؛ لجاههم وعظمتهم، وهذه حجة المشركين الأوائيل. وقول المؤلف: «بَابُ الشَّفَاعَةِ»: «أي بيان الشفاعة المثبتة والمنفية، والحق والباطل فيها»^(١).

تعريف
الشفاعة

والشفع لغةً: ضد الوتر، قال تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣].

واصطلاحاً: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة ليدخلوها.

ومثال دفع المضرة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار أن لا يدخلها.

أقسام الناس في الشفاعة:

انقسم الناس في الشفاعة إلى ثلاث طوائف: طرفان ووسط:

الطائفة الأولى: منكرو الشفاعة: كاليهود والنصارى والخوارج المكفرين بالذنوب. وقالوا: إن من دخل النار لا يخرج منها، فخالفوا بذلك الأحاديث الصحيحة المتواترة.

أقسام
الناس في
الشفاعة

(١) شرح كتاب التوحيد ص (٩٢).

الطائفة الثانية: الغالون في الشفاعة: وهم الذين أثبتوها وغلوا في إثباتها، حتى جوزوا طلبها من الأولياء والصالحين.

الطائفة الثالثة: أهل الوسطية: وهم الذين أثبتوها بالشرع لله تعالى وحده وبإذنه، ولأهلها الذين يستحقونها برضا الله عنهم، وهم أهل السنة والجماعة^(١).

والشفاعة الواردة في القرآن والسنة من حيث الإثبات والنفي نوعان:

النوع الأول: الشفاعة المنضية:

وهي الشفاعة التي نفاها الله ﷻ عن أهل الكفر والإشراك. قال تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وقال سبحانه: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨]، وقال جل جلاله: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

النوع الثاني: الشفاعة المثبتة:

وهي الشفاعة التي أثبتها القرآن، وهي خالصة لأهل التوحيد^(٢). وتدل النصوص على أنها لا تتم إلا بشرطين:

الشرط الأول: إذن الله للشافع أن يشفع:

قال الله ﷻ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

أنواع
الشفاعة

شروط
صححة
الشفاعة

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٣٣)، وإعانة المستفيد (١/ ٢٤٠).

(٢) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٣٣)، وقرة عيون الموحدين ص (٩٧).

الشرط الثاني: رضاه عن المشفوع له:

قال الله سبحانه: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، فالإذن بالشفاعة له بعد الرضا كما في هذه الآية، وهو سبحانه لا يرضى إلا التوحيد^(١).

والشفاعة المثبتة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ:

وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى:

وهي الشفاعة الخاصة بنبينا محمد ﷺ من بين سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين وهي المقام المحمود:

وأدلة هذه الشفاعة كثيرة في القرآن الكريم والأحاديث المتواترة، فمن القرآن قول الله ﷻ: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. قال النبي ﷺ حينما سُئِلَ عن هذه الآية: «هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ»^(٢).

ومن الأحاديث حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ وهو حديث مشهورٌ طويلٌ، وفيه ذهاب الناس للأنبياء من آدم إلى عيسى عليهم السلام، فيعتذرون بأعذارٍ إلى أن ينتهوا محمد ﷺ: «... فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، أَشْفَعُ لَنَا =

(١) ينظر: قرة عيون الموحدين ص (٩٧)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٣٣).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٣٠٣/٥) رقم (٣١٣٧)، وأحمد في مسنده (٤٢٨/١٥) رقم

(٩٦٨٤). قال الترمذي: (حديثٌ حسن).

= إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ سَلِّ نُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ»^(١).

النوع الثاني: شفاعته ﷺ لأهل الجنة في أن يدخلوا الجنة:

شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوها لأنهم إذا عبروا الصراط ووصلوا إليها وجدوها مغلقة، فيطلبون من يشفع لهم، فيشفع النبي ﷺ إلى الله في فتح أبواب الجنة لأهلها، كما في حديث أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ، لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ، وَإِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ»^(٢).

النوع الثالث: شفاعته في تخفيف العذاب عن عمه أبي طالب:

ودليل ذلك ما جاء عن أبي سعيد الخدري ﷺ، أنه سمع النبي ﷺ، وذكر عنده عمه، فقال: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَجْعَلُ فِي صَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٤ / ٦) رقم (٤٧١٢)، ومسلم (١ / ١٨٥) رقم (١٩٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١ / ١٨٨) رقم (١٩٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٢ / ٥) رقم (٣٨٨٥)، ومسلم (١ / ١٩٥) رقم (٢١٠).

فإن قيل: هذا النوع من الشفاعة يتعارض مع قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المذثر: ٤٨]، قيل الجواب من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أن المراد بالآية هنا: لا تنفعهم شفاعة الشافعين في الخروج من النار؛ كعصاة الموحدين الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة^(١).

الوجه الثاني: أن هذه حالة خاصة بنبينا محمد ﷺ في حق أبي طالب خاصة، وهي مستثناة من قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المذثر: ٤٨]، ونحوها من الآيات؛ وذلك لما كان لأبي طالب من نصرة للنبي ﷺ ودفاع عنه، وهو مع ذلك لم يخرج من النار.

الوجه الثالث: أن هذه الشفاعة هي شفاعة تخفيف فقط، فالنبي ﷺ لم يشفع له في دخول الجنة ولا الخروج من النار، وإنما شفع له في تخفيف العذاب^(٢).

النوع الرابع: الشفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب:

جاء هذا في حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةٌ»^(٣).

(١) ينظر: التذكرة ص (٦٠٨).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/٣٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٩٧) رقم (٢١٦).

القسم الثاني: الشفاعة العامة له ﷺ وجميع المؤمنين وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة فيمن استحق النار من أهل التوحيد أن لا يدخلها:

عن عبد الله بن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»^(١).

النوع الثاني: الشفاعة فيمن دخل النار من أهل التوحيد أن يخرج منها:

«وقد تواترت بها الأحاديث وأجمع عليها الصحابة، واتفق عليها أهل الملة ما عدا طائفتين، وهما: المعتزلة والخوارج؛ فإنهم ينكرون الشفاعة في أهل المعاصي مطلقاً لأنهم يرون أن فاعل الكبيرة مخلد في النار، ومن استحق الخلود؛ فلا تنفع فيه الشفاعة، فهم ينكرون أن النبي ﷺ وغيره يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار، أو إذا دخلوها أن يخرجوا منها، لكن قولهم هذا باطل بالنص والإجماع»^(٢).

وقد جاء ذلك صريحاً في حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٥٥) رقم (٩٤٨).

(٢) القول المفيد (١/٣٣٤)

(٣) أخرجه أبو داود (٤/٢٣٦) رقم (٤٧٣٩)، والترمذي (٤/٦٢٥) رقم (٢٤٣٥)، وأحمد

(٤٣٩/٢٠) رقم (١٣٢٢٢). قال الترمذي: (حديث حسن).

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَهُمْ يَتَّقُونَ﴾.

النوع الثالث: شفاعته ﷻ في رفعة درجات أهل الجنة:

ودليلها في حق النبي ﷺ دعاؤه لأبي سلمة حينما قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمُهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»^(١) «^(٢).

وفي حق أمته قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَّهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ [الطور: ٢١].

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَنْذِرْ﴾: «الإنذار: هو الإعلام المتضمن للتخويف، أما مجرد الخبر؛ فليس بإنذار، والخطاب للنبي ﷺ»^(٣).

والضمير في ﴿بِهِ﴾: يعود للقرآن الكريم^(٤).

﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾: هم المؤمنون، «يخافون مما يقع لهم من سوء العذاب في ذلك الحشر»^(٥).

﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾: الآية فيها دليل على نفي اتخاذ الشفعاء من المؤمنين، وعلى نفيها بغير إذن الله، وليس في الآية دليل على نفي الشفاعة لأهل الكبائر بإذن الله كما ادعته المعتزلة، وقد سبقت الأدلة في ذلك.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٣٤ / ٢) رقم (٩٢٠) من حديث أم سلمة.

(٢) ينظر: التذكرة ص (٦٠٧)، والبداية والنهاية (١٨٦ / ٢٠ - ١٩٤)، والقول المفيد (٣٣١ / ١).

(٣) القول المفيد (٣٣٠ / ١).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٣٠).

(٥) القول المفيد (٣٣٠ / ١، ٣٣١).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾.

والمقصود من سياق الآية هنا ما دلت عليه من نفي الشفاعة التي لم تتوفر شروطها، وهي شفاعة المخلوق على سبيل الاستقلال، فيكون طلبها من المخلوق شركاً أكبر، ومن ذلك طلبها من الأوثان التي زعموا أنهم يعبدونها للشفاعة، وفي ذلك ردٌّ على المشركين الذين يدعون الأنبياء والصالحين يطلبون منهم الشفاعة^(١).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ اللام في قوله: ﴿لِلَّهِ﴾ لام الملك، ولفظ الجلالة خبر مقدم، والشفاعة مبتدأ مؤخر، والقاعدة أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص، أي أن الذي يملك الشفاعة هو الله جل وعلا، وبالتالي: فهي تُطلب منه وحده، لا تُطلب من غيره، لأن الذين تُطلب منهم الشفاعة لا يملكون منها شيئاً؛ ولأن ذلك عبادة وتألّه وتقرب لا يصلح ولا يكون إلا لله تعالى^(٢).

وقد دلت هذه الآية على ما دلت عليه الآية السابقة: وهو أن الشفاعة لله سبحانه وحده، إذ أنها لا تقع إلا لأهل التوحيد خاصة، وبشرط إذنه تعالى ورضاه^(٣).

وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ «في هذه الآية رد على المشركين الذين اتخذوا الشفعاء من دون الله من الملائكة والأنبياء والأصنام المصورة على صور الصالحين وغيرهم، وظنوا أنهم يشفعون عنده بغير إذنه فأنكر =

(١) ينظر: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٥)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (١٤٢).

(٢) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٣٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٢١).

(٣) ينظر: قرة عيون الموحدين ص (٩٨).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾.

= ذلك عليهم، وبين عظيم ملكوته وكبريائه وأن أحدا لا يتمالك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له في الكلام كقوله: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [النبا: ٣٨] (١).

﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا﴾ هذه الآية دلت على ما دلت عليه الآيات السابقة من أن الشفاعة لا يقبلها الله ﷻ إلا لمن يأذن له، ولا يقبلها إلا فيمن رضي عنه.

«هذا توييح من الله تعالى ذكره لعبدة الأوثان والملا من قريش وغيرهم الذين كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] فقال الله جلّ ذكره لهم: ما تنفع شفاعة ملائكتي الذين هم عندي لمن شفَعوا له، إلا من بعد إذني لهم بالشفاعة له ورضاي، فكيف بشفاعة من دونهم، فأعلمهم أن شفاعة ما يعبدون من دونه غير نافعتهم» (٢).

قال ابن كثير رحمته: «فإذا كان هذا في حق الملائكة المقربين، فكيف ترجون أيها الجاهلون شفاعة هذه الأصنام والأنداد عند الله، وهو تعالى لم يشرع عبادتها ولا أذن فيها، بل قد نهى عنها على السنة جميع رسله وأنزل بالنهي عن ذلك جميع كتبه؟» (٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٣٢).

(٢) تفسير الطبري (٥٢٩/٢٢).

(٣) تفسير ابن كثير (٤٢٥/٧).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ﴾.

﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾: هذا أمر تعجيز والمراد منه التوبيخ والمعنى: «ادعوا أيها القوم الذين زعتمتم أنهم لله شريك من دونه، فسلوهم أن يفعلوا بكم بعض أفعالنا بالذين وصفنا أمرهم من إنعام أو إياس، فإن لم يقدرُوا على ذلك فاعلموا أنكم مبطلون؛ لأن الشركة في الربوبية لا تصلح ولا تجوز»^(١).

﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ﴾: أي لا يملكون شيئاً منفردين بملكه من دون الله: لا استقلالاً، ولا على سبيل الشركة؛ لا من خيرٍ ولا شرٍّ، ولا ضرٍّ ولا نفعٍ^(٢).

﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ﴾: أي ليس لله تعالى معين يعينه - على خلق شيء ولا حفظه - من هذه الآلهة التي يعبدونها ويدعونها من دونه سبحانه؛ لأنها لم يكن لها حظ من الملك لا مشاعاً ولا مقسوماً^(٣).

﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ﴾: «أي لعظمته وجلاله وكبريائه لا يجترئ أحد أن يشفع عنده تعالى في شيء إلا بعد إذنه له في الشفاعة»^(٤).

(١) تفسير الطبري (٢٠ / ٣٩٤).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٢٠ / ٣٩٤)، وتفسير ابن كثير (٦ / ٤٥٤).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٢٠ / ٣٩٤).

(٤) تفسير ابن كثير (٦ / ٤٥٤).

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لغيرِهِ مَلِكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لَهُ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَدِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾، فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُتَنَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ. وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا، ثُمَّ يَقَالُ لَهُ: ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ».

و«هذه الآية هي التي قال فيها بعض العلماء: إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب لمن عقلها»^(١).

«فإذا كانت الشفاعات لا تنفع عند الله أحدًا إلا لمن أذن الله في الشفاعة له، والله لا يأذن لأحد من أوليائه في الشفاعة لأحد من الكفرة به وأنتم أهل كفر به أيها المشركون، فكيف تعبدون من تعبدونه من دون الله زعمًا منكم أنكم تعبدونه ليقربكم إلى الله زلفى وليشفع لكم عند ربكم»^(٢).

«قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ»: هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية. «وقد ساق المصنف رحمه الله كلام شيخ الإسلام هنا، فقام مقام الشرح والتفسير لما في هذا الباب من الآيات، وهو كافٍ وافٍ بتحقيق مع الإيجاز»^(٣). «وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا»: هذا هو حديث الشفاعة الطويل في الصحيحين»^(٤).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٣٦).

(٢) تفسير الطبري (٣٩٥ / ٢٠).

(٣) فتح المجيد ص (٢١٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٦ / ٩) رقم (٧٥١٠) من طريق سليمان بن حرب،

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ فَيَعْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَدْنَى لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاها الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَهَذَا أَثَبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

«وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟»: هذا الحديث الذي ذكره شيخ الإسلام في صحيح البخاري^(١).
 «فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ...»
 الخ: هذا بيان وتبيين لشروط الشفاعة المعتبرة شرعاً، وقد تكلمنا عنها في بداية الباب؛ مما أغنى عن إعادتها هنا.

قال ابن القيم رحمه الله في معنى حديث أبي هريرة: «تأمل هذا الحديث كيف جعل أعظم الأسباب التي تنال بها شفاعته تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تنال باتخاذهم أولياءهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم من دون الله، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد، فحيثند يأذن الله للشافع أن يشفع»^(٢).

ومسلم في صحيحه (١/١٨٢) رقم (١٩٣) من طريق أبي الربيع العتكي، وسعيد بن منصور، ثلاثتهم (سليمان بن حرب، وأبو الربيع العتكي، وسعيد بن منصور) عن حماد بن زيد، عن معبد بن هلال العنزي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣١) رقم (٩٩) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن سليمان، عن عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) مدارج السالكين ١/٣٤١.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: «الرد على عباد القبور الذين يعتقدون في الأنبياء والصالحين أنهم ينفعون ويضرون، فيسألونهم مغفرة الذنوب، وتفريج الكرب، وهداية القلوب، وغير ذلك من أنواع المطالب الدنيوية والأخروية، ويعتقدون أن لهم التصرف بعد الموت على سبيل الكرامة»^(١).

و«إذا كان رسول الله ﷺ لم يملك لعمه أبي طالب شيئاً، وأنه نهي عن الاستغفار له، ففي حق غير النبي ﷺ من باب أولى، فدل ذلك على أنه ﷺ لا يدعى من دون الله، ولا يطلب منه شيء من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله»^(٢).

وهذا الباب مقارب لما قبله، فإذا كان لا أحد يستطيع أن ينفع أحداً بالشفاعة والخلاص من العذاب، كذلك لا يستطيع أحد أن يهدي أحداً؛ فيقوم بما أمر الله به.

مسألة: كيف نوفق بين قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، وقوله

تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]؟

الجواب: أن الهداية قسامان:

الأول: هداية توفيق وقبول: وهي المنفية، بقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي﴾.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٤٧) - بتصرف يسير - .

(٢) إعانة المستفيد (١/ ٢٥٤).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا حَضَرْتُ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ،

والثاني: هداية دلالة وإرشاد: وهي المثبتة، ولا يلزم حصول الهدى بها، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]^(١).
 ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾: أي أن الله وحده هو الذي يملك هداية التوفيق والقبول والتغيير لا أحد سواه.
 ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾: أي: أن الله ﷻ أعلم بالذين يستحقون الهداية من الذين يستحقون الغواية^(٢).

وهذه فيها دلالة واضحة على أن الرسول ﷺ لا يملك ضرراً ولا نفعاً ولا عطاءً ولا منعاً، وأن الأمر كله بيد الله، ففيها الرد على الذين ينادونه لتفريج الكربات وقضاء الحاجات.

«وَفِي الصَّحِيحِ»: أي البخاري ومسلم، واللفظ الذي ذكره المصنف لمسلم^(٣).
 «لَمَّا حَضَرْتُ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ»: معناه: حضرت علامات الوفاة وقارب الموت، وليس المراد أنه نزل به الموت؛ لأنه إذا نزل الموت بالمحتضر، وبلغت الروح الغرغرة لا تقبل منه توبة، ولا ينفعه إيمان، ويدل على ذلك ما وقع من المراجعة بينه وبينهم.

(١) ينظر: السراج المنير (٣/١٠٨)، وتفسير السعدي ص (٦٢٠).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١١٢، ١١٣) رقم (٤٧٧٢) من طريق شعيب،

ومسلم في صحيحه (١/٥٤) رقم (٢٤) من طريق يونس،

كلاهما (يونس وشعيب) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه ﷺ.

جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمَّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ لَهُ: «أَتَرْغَبُ عَنِّ مِلَّةَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

«جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»: «حرصًا على هدايته وشفقة عليه، لما رأى منه النصح والاجتهاد، فيما يصلح أمره، والذب عنه بما له وحاله وولده، وصنع الصنائع التي لم يصنعها أحد من الأقارب والأباعد معه ﷺ»^(١).

«وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ»: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَسِيبُ حَضَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ، فَإِنَّ الْمَذْكُورِينَ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ وَهُوَ أَيْضًا مَخْزُومِي، وَكَانُوا يَوْمَئِذٍ كُفَرَاءَ فَمَاتَ أَبُو جَهْلٍ عَلَى كُفْرِهِ، وَأَسْلَمَ الْآخَرَانِ»^(٢).

«يَا عَمَّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: أي: قل هذه الكلمة، لأنه يعرف علم أبي طالب بمعناها وهو إخلاص التوحيد ونفي الشرك، ولم يذكر شهادة أن محمدًا رسول الله؛ لأنها تبعًا لكلمة لا إله إلا الله ولا بد من الإتيان بها^(٣).

«كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»: (أُحَاجُّ): بتشديد الجيم من (المُحَاجَّة) وهي مفاعلة من (الحُجَّة).

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (١٤٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٠).


(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٠)، وفتح المجيد ص (٢١٣).

أثر
الجلس
السيء

«فَقَالَ لَهُ: أَتَرَعْبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ؟»: «القائلان هما: عبد الله بن أبي أمية، وأبو جهل، والاستفهام للإنكار عليه؛ لأنها عرفا أنه إذا قالها - أي كلمة الإخلاص - كان موحدًا بريئًا من آلهة قومه، وذكرنا له ما تهيح به نعرته، وهي ملة عبد المطلب حتى لا يخرج عن ملة آبائه وقد مات أبو جهل على ملة عبد المطلب، أما عبد الله بن أبي أمية والمسيب الذي روى الحديث، فأسلم؛ فأسلم من هؤلاء الثلاثة رجلا، رضي الله عنهما.

«مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ»: أي: دين عبد المطلب، وهو دين أهل الجاهلية القائم على الشرك بالله، وعبادة الأوثان.

ومناسبة هذا الحديث للباب: أن النبي ﷺ قال: «لأستغفرن لك»... فالاستغفار حصل منه ﷺ لعمه، ولكن: هل نفع استغفار النبي ﷺ له؟ الجواب: لم ينفعه ذلك. فدل على أن الرسول ﷺ لا يملك نفعًا لمن هو أقرب الناس إليه. وهذا يبطل التعلق بالنبي ﷺ لجلب النفع أو دفع الضر، وغيره من باب أولى^(١).



(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٣١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٧).

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرَكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ

مقصود الترجمة: بيان السبب الذي من أجله وقع الناس في الشرك بالله تعالى وهو الغلوف في الصالحين بمجاوزة الحد في حقهم قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً، وهذا أصل الشرك قديماً وحديثاً.

«مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن المصنف رحمته لَمَّا بَيَّنَّ بعض ما يفعله عبَاد القبور مع الأموات من الشرك المضاد للتوحيد أراد في هذا الباب أن يبيِّن السبب في ذلك؛ لِيُحَذَّرَ وَيُجْتَنَّبَ وهو الغلوف في الصالحين»^(١).

والمؤلف رحمته لما انتهى في الأبواب السابقة من أنواع الشرك الأصغر والأكبر، والأدلة على بطلان ذلك، أراد أن يشرع في ذكر الأسباب المؤدية إلى هذا الإشراك بالله، والذرائع المفضية إلى الكفر به سبحانه، وهذا في غاية المناسبة؛ فإنه شروع في الأسباب والذرائع، بعد ذكر الأصول والعقائد^(٢).

«والناس في معاملة الصالحين ثلاثة أقسام:

أهل الجفاء الذين يهضمون حقوقهم ولا يقومون بحقوقهم من الحب والموالات لهم.

وأهل الغلوف الذين يرفعونهم فوق منزلتهم التي أنزلهم الله بها.

وأهل الحق الذين يحبونهم ويوالونهم ويقومون بحقوقهم الحقيقية ولكنهم يبرؤون من الغلوف فيهم وادعاء عصمتهم»^(٣).

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٨).

(٢) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٣٧).

(٣) القول السديد ص (٧٨).

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ﴾.

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ﴾: هم اليهود والنصارى.
 ﴿لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ﴾: الغلو: هو مجاوزة الحد في مدح الشيء أو ذمه،
 وضابطه تعدي ما أمر الله به. والمعنى: لا تتجاوزوا الحد في دينكم فتقولوا
 على الله ما لا يليق ولا يحل، ولا تقولوا في عيسى غير الحق^(١).

والمعنى المقصود هنا: أي لا ترفعوا المخلوق-وهو المسيح ابن مريم- عن
 منزلته التي أنزله الله فتنزلوه المنزلة التي لا تنبغي إلا لله؛ لأن باقي الآية:
 ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا
 الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾.

والخطاب-وإن كان لأهل الكتاب- فإنه عام يتناول جميع الأمة، تحذيرًا
 لهم أن يفعلوا بنبيهم ﷺ فعل النصارى في عيسى، واليهود في عزيز، ويدل
 لذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ
 مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ»^(٢) ^(٣).

قال ابن تيمية: «ومن تشبه من هذه الأمة باليهود والنصارى، وغلا في
 الدين بإفراطٍ فيه أو تفريطٍ، وضاهاهم في ذلك، فقد شابههم كالخوارج
 المارقين من الإسلام»^(٤).

(١) ينظر: تفسير الطبري (٩/٤١٥)، وتيسير العزيز الحميد ص (٢٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٦٧) رقم (٣٤٤٥).

(٣) ينظر: فتح المجيد ص (٢١٨)، وقرة عيون الموحدین ص (١٠٥).

(٤) نقله عنه صاحب تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٤)، ولم أفد عليه في كتب شيخ الإسلام.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ
 الْهَتَكُورَ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ قَالَ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ
 صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ،

ومناسبة الآية للباب ظاهرة: وهي: أن قوله تعالى: ﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا
 تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ نهي لأهل الكتاب عن الغلو في الدين، و(تغلو) فعل
 مضارع جاء في سياق النهي، والقاعدة: أن الفعل المضارع لا شتماله على نكرة
 ينزل منزلتها؛ فيفيد العموم في سياق النهي أو النفي. فهو هنا يعم جميع أنواع
 الغلو في الدين، أي: لا تغلو بأي نوع من أنواع الغلو في الدين؛ فنهوا عن أي
 نوع من أنواع الغلو. فيدخل في هذا عموم الغلو في الصالحين وغيرهم^(١).

«فِي الصَّحِيحِ»: أي في صحيح البخاري^(٢)، وهذا الحديث قد اختصره
 المصنف، ولفظه: عن ابن عباس رضي الله عنهما: «صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي
 كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا
 سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُدَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثٌ فَكَانَتْ لِرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ، عِنْدَ
 سَبْيَا، وَأَمَّا يَعُوقٌ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ لِآلِ ذِي الْكَلَاعِ،
 أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ،
 أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ،
 فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلِيكَ وَتَسَخَّ الْعِلْمُ عُبِدَتْ».

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص
 (١٥٩)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٠/٦) رقم (٤٩٢٠) عن إبراهيم بن موسى، عن هشام، عن
 ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انصُبُوا إِلَىٰ مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا
يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ
أَوْلِيَاكَ وَنَسِيَ الْعِلْمُ، عُبِدَتْ.

قوله: «وَنَسِيَ الْعِلْمُ»: هكذا نقلها الماتن والرواية التي بين أيدينا من نسخ
البخاري: «وَتَسَخَّ الْعِلْمُ»^(١): أي: درست آثاره بذهاب العلماء، وغلب
الجهال؛ فوقع الناس في الشرك؛ لعدم تمييزهم بينه وبين التوحيد^(٢).
«أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ»: الوحي: إلقاء في خفاء، فأوحى الشيطان
إليهم في روعهم ذلك، وهو وحي وسوسة، وليس وحي إلهام^(٣).

«أَنْصَابًا»: جمع نُصْب، وهو ما ينصب لغرض كالعبادة، والمراد به هنا
الأصنام المصورة على صور أولئك الصالحين التي نصبوها في مجالسهم،
وسموها بأسمائهم^(٤).

وهذا الأثر يدل على أن هذا الفعل الذي فعله هؤلاء بوحي من الشيطان
هو من الغلو في الصالحين، الذي تدرج بهم وكان سبباً من أسباب عبادتهم
لهم من دون الله، وهذا هو عين الشرك بالله تعالى^(٥).

(١) صحيح البخاري (١٦٠/٦) رقم (٤٩٢٠).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٨)، وفتح المجيد ص (٢٢١).

(٣) ينظر: القول المفيد (١/٣٦٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٤).

(٤) ينظر: الكواكب الدراري للكرماني (١٨/١٦٦)، وفتح المجيد ص (٢٢١).

(٥) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص

(١٦١)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٦).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: «قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَّفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ،.....»

«وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ»^(١): وهو بمثابة تفسير لما قاله ابن عباس رضي الله عنهما في الأثر الذي مرَّ معنا آنفًا.

«قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ» الظاهر أن ابن القيم ذكر ذلك بالمعنى لا باللفظ، وقد رُوِيَ عن غير واحد من السلف معنى ذلك، منهم أبو جعفر الباقر، وغيره»^(٢).

«لَمَّا مَاتُوا»: أي لما مات هؤلاء الأولياء والصالحون «عَكَّفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ»: هذه الخطوة الأولى من خطوات التدرج في الغلو في الصالحين، حيث عكفوا على قبورهم، أي أطالوا البقاء والمكث في مكان قبورهم. «ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ»: وهذه هي الخطوة الثانية، وكان القصد من ذلك في أول الأمر التأسّي بهم، وتذكرهم في عبادتهم»^(٣).

قال القرطبي: وإنما صور أوائلهم الصور؛ ليتأسوا بها، ويتذكروا أفعالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم، ويعبدوا الله عند قبورهم، ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم، فوسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها»^(٤).

(١) في كتابه إغائة اللهفان من مصايد الشيطان (١/١٨٤).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٨).

(٣) ينظر: إعانة المستفيد (١/٢٦٧).

(٤) ينظر: المفهم (٢/١٢٧، ١٢٨).

ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ».

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» أَخْرَجَاهُ.

تعريف
الإطراء

«ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ»: وهذه الخطوة الثالثة، والمعنى: فلما طال عليهم الزمان، نسوا المقصد الذي قصده آباءهم الأولون بتصوير صور هؤلاء الصالحين؛ فعبدوهم من دون الله؛ فوقعوا في الشرك^(١).

ومناسبة كلام ابن القيم رحمته للترجمة: هو أن هؤلاء غلوا في صالحهم حتى إذا ماتوا عكفوا على قبورهم، وصوروا تماثيلهم، ونصبوا الأَنْصاب في أماكنهم؛ ليتذكروهم في عبادتهم ويتأسوا بهم، ثم تدرج بهم الأمر حتى عبدوهم من دون الله؛ فكان الغلو في الصالحين هو السبب الأساسي في عبادة الأولياء والصالحين^(٢).

حديث عمر قال المصنف: «أَخْرَجَاهُ»: أي البخاري ومسلم وهو وهم من المصنف رحمته؛ فإن الحديث قد رواه البخاري وحده دون مسلم^(٣).

«لَا تَطْرُونِي»: الإطراء: هو مجاوزة الحد في المدح بالكذب فيه، تقول: أطريت فلاناً: أي مدحته فأفرطت في مدحه، والمقصود به: المبالغة في المدح والغلو في الثناء^(١).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٩)، وإعانة المستفيد (١/٢٦٧).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/٣٦٩)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٣، ٢٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٦٧) رقم (٣٤٤٥) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن

عبد الله، عن ابن عباس، عن عمر رضي الله عنه.

«كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»: أي: لا تغلوا في مدحي، ولا تصفوني بما ليس فيّ من الصفات، تبتغون بذلك مدحي، كما غلت النصارى في عيسى؛ حتى ادعوا فيه الربوبية والألوهية^(١).

«وهذا النهي عام...؛ فيشمل ما يشابه غلو النصارى في عيسى ابن مريم وما دونه ويكون قوله: (كما أطرت) لمطلق التشبيه لا للتشبيه المطلق؛ لأن إطرأ النصارى عيسى بن مريم سببه الغلو في هذا الرسول الكريم ﷺ حيث جعلوه ابنا لله وثالث ثلاثة»^(٢).

«إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ»: هذا من تواضعه وهضمه نفسه، والمعنى: ليس لي من ملك الربوبية شيء، ولا من حق الألوهية نصيب، ولا أي شيء مما يختص به الله ﷻ.

«فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»: بين لنا النبي ﷺ طريقة مدحه، فقال: صفوني بما وصفني به ربي ﷻ بكوني عبداً من خاصة عبيده، ونبياً ورسولاً من عنده^(٣).

مناسبة الحديث للباب: أن الرسول ﷺ نهى عن الغلو في حقه بإعطائه شيئاً من خصائص الربوبية أو الألوهية؛ لأن ذلك يفضي إلى الشرك الذي يخرج المسلم من الإسلام، كما أخرج النصارى من دينهم؛ لأنهم غلوا في عيسى عليه السلام^(٤).

(١) ينظر: عمدة القاري (٣٧/١٦) ومرقاة المفاتيح (٧/٣٠٧١).

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٢٥٤)، وفتح المجيد ص (٢٢٦).

(٣) القول المفيد (١/٣٧٠).

(٤) ينظر: منار القاري (٤/٢٠٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٣).

(٥) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٣).

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
الْغُلُوُّ» رواه أحمد.

تعريف
الغلو

قوله: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ»: الحديث رواه أحمد وغيره^(١)، وإسناده صحيح.
قال شيخ الإسلام: الغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه
على ما يستحق، ونحو ذلك، وهو عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد
والأعمال^(٢).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٣/٣) رقم (١٣٤٦١)، والنسائي في سننه (٢٦٨/٥) رقم
(٣٠٥٧)، من طريق إسماعيل ابن علي،

وأحمد في المسند (٢٩٨/٥) رقم (٣٢٤٨)، والنسائي في السنن الكبرى (١٧٩/٤) رقم (٤٠٥١)
مختصراً ولم يسق موضع الشاهد، من طريق يحيى، وقرن أحمد مع يحيى (إسماعيل المعنى)،
وأحمد في المسند (٣٥٠/٣) رقم (١٨٥١)، وأبو يعلى في مسنده (٣٥٧/٤) رقم (٢٤٧٢) من
طريق هشيم،

وابن أبي عاصم في السنة (٤٦/١) رقم (٩٨) من طريق حماد بن زيد مختصراً.

وابن ماجه في سننه (١٠٠٨/٢) رقم (٣٠٢٩) من طريق أبي أسامة،

والنسائي في السنن الكبرى (١٧٨/٤) رقم (٤٠٤٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي،
وأبو يعلى في مسنده (٣١٦/٤) رقم (٢٤٢٧)، وابن الجارود في المتقى ص (١٢٧) رقم
(٤٧٣)، من طريق عيسى بن يونس، وقرن أبو يعلى مع عيسى بن يونس (عبد الله بن المبارك)،

وابن خزيمة (٢٧٤/٤) رقم (٢٨٦٧) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد،

وابن حبان في صحيحه (١٨٣/٩) رقم (٣٨٧١) من طريق عبد الله، والحاكم في المستدرک

(٦٣٧/١) رقم (١٧١١) عن أبي النضر هاشم بن القاسم،

كلهم عن عوف، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الحاكم (٦٣٧/١): (صحيح على شرط الشيخين)، وقال شيخ الإسلام في الاقتضاء

(١/٣٢٨): (وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣٢٨) بتصرف يسير.

وَمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»
قَالَهَا ثَلَاثًا.

وهل قوله : (فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو) على سبيل الحصر؟

الجواب: ليس المراد بذلك حصر سبب هلاك الأمم السابقة في الغلو،
إنما ذلك على سبيل التمثيل بالغالب، ويدل على ذلك أن هنالك أحاديث
أضاف النبي ﷺ الهلاك فيها إلى أعمال غير الغلو، مثل قوله ﷺ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ
الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ
الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ»^(١).

وقوله ﷺ: «فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ
عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا،
وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ»^(٢).

«مناسبة الحديث للباب: أن فيه النهي عن الغلو مطلقاً، وبيان أنه سببٌ
للهلاك في الدنيا والآخرة، فيدخل فيه النهي عن الغلو في الصالحين من
باب أولى؛ لأنه سبب للشرك»^(٣).

«وَمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ...» الحديث رواه مسلم كما أشار المؤلف^(٤).

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٢/٣) رقم (٣٢٨٨)، ومسلم (١٣١١/٣) رقم (١٦٨٨) من حديث
عائشة رضي الله عنها.


(٢) أخرجه البخاري (١١٥٢/٣) رقم (٢٩٨٨)، ومسلم (٢٢٧٣/٤) رقم (٢٩٦١).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٥، ١٦٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٥٥/٤) رقم (٢٦٧٠) من طريق ابن جريج، عن سليمان بن
عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبد الله.

تعريف
المتنطع

«هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»: «المتنطع المتعمق في الشيء المتكلف البحث عنه، على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيه الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم»^(١).
 ووجه مناسبة الحديث للباب: أن التنطع من الغلو والزيادة في الدين المنهي عنها، ويدخل في ذلك الغلو في تعظيم الصالحين؛ حتى يؤدي إلى الشرك بالله تعالى^(٢).



(١) معالم السنن (٤/٣٠٠).

(٢) ينظر: قرة عيون الموحدين ص (١٠٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٥٢)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٧)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٨١).

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ

مقصود الترجمة: بيان أن العبادة عند قبور الصالحين سببٌ من أسباب الوقوع في الشرك بالله تعالى؛ ولذلك فهي محرمةٌ أشد التحريم، وقد ورد فيها من النصوص التي هددت من ذلك، وغلّظت في الأمر، وجاءت بالوعيد الشديد فيه؛ فإذا كان هذا فيما يتعلق بالعبادة عند هذه القبور، فكيف بمن يعبد صاحب القبر نفسه، ويصرف له ألوان العبادات التي لا يستحقها إلا الله؟^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن عبادة الله تعالى عند قبور الأولياء والصالحين وسيلةٌ إلى الشرك بالله الذي ينافي التوحيد ويناقضه^(٢).

«فِي الصَّحِيحِ» أَي الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ^(٣).

«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ»: أَغْلِبَ الرِّوَايَاتُ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ، وَعَلَى هَذَا رِوَايَةُ مُسْلِمٍ، وَغَالِبُ رِوَايَاتِ الْبَخَارِيِّ، مَا عَدَا الَّتِي نَقَلَهَا الْمَاتِنُ هُنَا جَاءَتْ أُمُّ سَلَمَةَ دُونَ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَعَلَيْهَا اقْتَصَرَ الْمُصَنِّفُ.

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٦، ٢٦٧)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٥٣).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٩٤، ٩٥) رقم (٤٣٤) من طريق عبد

ومسلم في صحيحه (١/ ٣٧٥) رقم (٥٢٨) من طريق يحيى بن سعيد

كلاهما (عبد، ويحيى بن سعيد) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن أم سلمة، وأم حبيبة رضي الله عنهما.

ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ،
فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى
قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ.....

«ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ»: وجاء في روايات عند البخاري ورواية مسلم
أن الراي أم حبيبة وأم سلمة: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَاهَا
بِالْحَبَشَةِ»^(١).

«كَنِيسَةً»: بفتح الكاف وكسر النون: وهي معبد النصراني، وجاء في نفس
رواية الحديث: أن الكنيسة يقال لها (مارية)^(٢).

«إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ»: «هذا والله أعلم شك
من بعض رواة الحديث، هل قال النبي ﷺ هذا أو هذا، ففيه التحري في
الرواية، وجواز رواية الحديث بالمعنى»^(٣).

«بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا»: أي: موضعًا للعبادة، وإن لم يسم مسجدًا
كالكنائس والمشاهد^(٤).

«وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ»: أشار النبي ﷺ بهذا الكلام إلى ما ذكرته أم
سلمة وأم حبيبة من التصاویر التي في الكنيسة، كما في بعض ألفاظ الحديث
«فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا»^(٥)^(٦).

(١) صحيح البخاري (٩٣/١) رقم (٤٢٧)، وصحيح مسلم (٣٧٥/١) رقم (٥٢٨).

(٢) ينظر: الكواكب الدراري للكرماني (٨٨/٤)، وتيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧).

(٥) صحيح البخاري (٩١/٢) رقم (١٣٤١).

(٦) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧، ٢٦٨).

أُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ. فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ.

«أُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»: ذم النبي ﷺ هؤُلاءِ وجعلهم شرار الخلق؛ لأنهم كانوا يتعبدون عند تلك القبور، وعملهم هذا وسيلة إلى الشرك والكفر بالله^(١).

وهذا الحديث يقتضي تحريم بناء المساجد على القبور، لا سيما وقد ثبت اللعن عليه^(٢).

وقال ابن رجب رحمته: «هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين، وتصوير صورهم فيها كما يفعله النصارى، ولا ريب أن كل واحد منهما محرم على انفراد، فتصوير صور الأدميين محرم، وبناء القبور على المساجد بانفراده محرم كما دلت عليه النصوص»^(٣).

قوله: «فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةَ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ»: هذا من كلام ابن القيم^(٤)، ذكره المصنف رحمته كالتوضيح لمعنى الحديث، وأتى به غير منسوب؛ لأنه معلوم عند غالب من يقرأ هذا الكتاب^(٥).

(١) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٠/٥٢)، والقول المفيد (١/٣٩٥).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، وفتح المجيد ص (٢٣١).

(٣) فتح الباري (٣/٢٠٢، ٢٠٣).

(٤) في كتابه: إغاثة اللهفان (١/١٨٤).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، وفتح المجيد ص (٢٣١)، وحاشية كتاب التوحيد ص

ص (١٥٥)، والمُلخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٩).

وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ.

«فِتْنَةُ الْقُبُورِ»: لأنهم بنوا المساجد عليها، وعظموها تعظيمًا مبتدعًا؛ فهي الفتنة العظمى والأولى^(١).

«وَفِتْنَةُ التَّمَثِيلِ»: لأنهم صوروا الصور في قبور الصالحين بعد أن بنوا عليها؛ فآل أمرهم إلى عبادتها بعد ذلك، وهذه الفتنة الثانية^(٢).

والشاهد من الحديث: قوله: «أولئك شرار الخلق عند الله، ووجه الدلالة من الحديث: أن هذا الكلام فيه التعليل فيمن عبد الله في الكنيسة، التي فيها القبور والصور، وتعظيم القبور وعبادة الله عندها وتعليق الصور ونصبها من وسائل الشرك بالله جل وعلا المنافي للتوحيد^(٣).

«وَلَهُمَا عَنْهَا»: أي: للبخاري ومسلم^(٤) عن عائشة.

«لَمَّا نُزِلَ»: هو بضم النون وكسر الزاي. أي نزل به ملك الموت والملائكة الكرام عليهم السلام، وفي رواية (نَزَلَتْ) أي حضرت الوفاة والموت^(٥).

«طَفِقَ»-بكسر الفاء وفتحها، والكسر أفصح وبه جاء القرآن-: ومعناه جعل يفعل، يقال: طفق يفعل كذا؛ أي جعل يفعل كذا^(٦).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، والقول المفيد (١/٣٩٥).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، والقول المفيد (١/٣٩٥).

(٣) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٥٧)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٩٥) رقم (٤٣٥) من طريق شعيب،

ومسلم في صحيحه (١/٣٧٧) رقم (٥٣١) من طريق يونس،

كلاهما (شعيب، ويونس) عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، وعبد الله

بن عباس رضي الله عنهما.

(٥) ينظر: الكواكب الدراري (٤/٩٦)، وشرح مسلم للنووي (٥/١٢، ١٣).

(٦) ينظر: كتاب العين (٥/١٠٦)، والصحاح (٤/١٥١٧)، وشرح مسلم للنووي (٥/١٣).

فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

«خَمِيصَةٌ»: الخميصة-بفتح الخاء وكسر الميم-كساء أسود معلّم من الصوف أو الخز ونحوهما^(١).

«فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا»: اغتم افتعل من الغم، وهو: التغطية والستر، أي: إذا احتبس نفسه عن الخروج^(٢).

«اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»: هذه الجملة تعليل لقوله: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»، كأن قائلًا يقول ولماذا لعنهم النبي ﷺ؟ فكان الجواب: أنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، أي: أمكنة للسجود، سواء بنوا مسجدًا أم لا. يصلون ويعبدون الله تعالى فيها مع أنها مبنية على القبور^(٣).

ما معنى اتخاذ القبور مساجد؟

اتخاذ القبور مساجد، يشمل ثلاثة معان:

الأول: الصلاة على القبور، بمعنى السجود عليها.

الثاني: السجود إليها واستقبالها بالصلاة والدعاء.

الثالث: بناء المساجد عليها، وقصد الصلاة فيها^(٤).

(١) ينظر كتاب العين للخليل بن أحمد (٤/ ١٩١)، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٤٠).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٨٨)، ولسان العرب (١٢/ ٤٤٣).

(٣) القول المفيد (١/ ٣٩٦).

(٤) تحذير الساجد للألباني ص (٢٨، ٢٩) بتصرف.

ما الحكم
إذا اجتمع
مسجد
وقبر؟

قال ابن القيم: «فلا يجتمع في دين الإسلام مسجدٌ وقبرٌ، بل أيهما طراً على الآخر مَنَعَ منه، وكان الحكم للسابق، فلو وُضِعَا معاً لم يَجْزُ، ولا يصح هذا الوقف، ولا يجوز، ولا تصح الصلاة في هذا المسجد؛ لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك، ولعنه من اتخذ القبر مسجداً»^(١).

شبهة
وجود قبر
النبي ﷺ
في مسجده

فإذا قال قائل: أليس قبر النبي ﷺ في مسجده؟ كان الجواب على هذه الشبهة من عدة وجوه:
الوجه الأول: أن المسجد لم يبين على القبر، بل بُني المسجد في حياة النبي ﷺ، والقبر بعد ذلك.

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ لم يدفن في المسجد، حتى يقال: إن هذا من دفن الصالحين في المسجد، بل دفن في بيته.

الوجه الثالث: أن إدخال بيوت الرسول ﷺ ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس باتفاق من الصحابة، بل بعد أن انقضى أكثرهم ولم يبق منهم إلا القليل. وذلك عام (٩٤هـ) تقريباً، فليس مما أجازته الصحابة أو أجمعوا عليه، مع أن بعضهم خالف في ذلك، ومَن خالف أيضاً سعيد بن المسيب من التابعين.

الوجه الرابع: أن القبر ليس في المسجد، حتى بعد إدخاله؛ لأنه في حجرة مستقلة عن المسجد؛ فليس المسجد مبنياً عليه، ولهذا جعل هذا المكان محفوظاً ومحوطاً بثلاثة جدران.

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٠١).

«وَلَوْلَا ذَلِكَ»: أي: لولا تحذير النبي ﷺ مما صنعوا، وخشية أن يتخذ قبره مسجداً و«أُبْرِرَ قَبْرُهُ»: يعني: لأظهر وأخرج قبره، ودفن مع سائر القبور في البقيع أو غيرها^(١).

«عَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»: (خُشِيَ) بضم الخاء على المبني للمجهول، وروِيَ (خَشِيَ) بفتح الخاء بالبناء للمعلوم، ورجح بعضهم رواية الضم^(٢)، ولكن الروايتان صحيحتان^(٣)؛ فعلى رواية الضم يكون الذين خشوا هم الصحابة الكرام، وعلى رواية الفتح يكون الذي خشى هو النبي ﷺ، وفي واقع الأمر: كلا الأمرين صحيح^(٤).

«يُحَذَّرُ مَا صَنَعُوا»: من اتخذهم القبور مساجد، والبناء عليها^(٥). وهذه جملة أخرى مستأنفة، هي من كلام الراوي، كأنه سُئِلَ عن حكمة ذكر ذلك في ذلك الوقت؛ فأجاب بهذا الجواب^(٦).

خلاصة المقصود: أن الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على القبور، وعبادة الله عندها؛ لما في ذلك من تعظيم أصحابها، والتعظيم عبادة، وصرف العبادة لغير الله شرك، فإذا كان ذلك كذلك فكيف بعبادة أصحاب القبور؟!^(٧).

(١) ينظر: القول المفيد (١/٣٩٧)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٥٩).

(٢) ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/٤٧٩، ٤٨٠).

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي (٥/١٢).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٧١)، وفتح المجيد ص (٢٣٤)، والقول المفيد (١/٣٩٧).

(٥) ينظر: إرشاد الساري للقسطلاني (٦/٤٦٧).

(٦) ينظر: الكواكب الدراري (٤/٩٧)، وفتح الباري (١/٥٣٢)، وعمدة القاري (٤/١٩٤).

(٧) ينظر: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٧).

وَمُسْلِمٌ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِحَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ».

«وَمُسْلِمٌ»: في صحيحه^(١).

«إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ»: أي أبعد عن هذا، وأمتنع وأنقطع عنه، وأنكره ولا أتصل به^(٢).

«أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ»: (الخليل): هو المختص بشيء دون غيره؛ ولا يجوز أن يختص رسول الله ﷺ أحدا بشيء من أمور الديانة دون غيره، وقيل: هو المنقطع إليه، وقيل: من (الْحُلَّة) بضم الخاء وهي تحلل المودة في القلب؛ فنفى ﷺ أن تكون حاجته وانقطاعه إلى غير الله تعالى^(٣).

«لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»: يدل على أن مقام الخلطة أعلى من مقام المحبة^(٤)، وفيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٧٧/١) رقم (٥٣٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، عن زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث النجرائي، عن جندب.

(٢) ينظر: إكمال المعلم (٤٥٢/٢)، وشرح مسلم للنووي (١٣/٥).

(٣) ينظر: إكمال المعلم (٤٥٢/٢، ٤٥٣)، وشرح مسلم للنووي (١٣/٥).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن رجب (٣٨١/٣).

(٥) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (١٢٦/٢)، وشرح مسلم للنووي (١٥١/١٥، ١٥٢).

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ مَسْجِدًا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا : «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لَيِّنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ أُتِّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا». متفق عليه.

«كَانُوا يُتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»: «إنكار النبي ﷺ صنيعهم هذا يخرج على وجهين، أحدهما: أنهم يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لهم، والثاني: أنهم يجوزون الصلاة في مدافن الأنبياء والسجود في مقابرهم، والتوجه إليها حالة الصلاة نظرًا منهم بذلك إلى عبادة الله، والمبالغة في تعظيم الأنبياء. والأول هو الشرك الجلي، والثاني الخفي، فلذلك استحقوا اللعن»^(١).

وعلاقة الحديث بالباب ظاهرة، وهي: أنه حرم اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، مع أنه قد يكون العابد لا يعبد إلا الله؛ لأنها وسيلة من وسائل الشرك الأكبر، والوسائل تفضي إلى ما بعدها، وقد تقرر في القواعد الشرعية، وأجمع عليه المحققون: أن سد الذرائع الموصلة إلى الشرك، وإلى المحرمات، أمر واجب^(٢).

قوله: «فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ»: هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته^(٣)، وقد جعله المصنف كالتعليق على الحديثين السابقين.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٧٣).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٤، ٢٦٥).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٩/٢).

والناهي: هو النبي ﷺ، والمنهي عنه: هو اتخاذ القبور مساجد، كما في حديث جندب أنف الذكر^(١).

«ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ»: كما في حديث عائشة السابق: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

«وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ مَسْجِدًا»: يعني أن الصلاة عند القبور هي نوعٌ من أنواع اتخاذ القبور مساجد، وإن لم يكن هنالك ثمة مسجد، ولذلك قال العلماء: لا تجوز الصلاة إلى القبور^(٢). ومصدق ذلك ما جاء في الحديث: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا»^(٣).

«وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا - أَي: عائشة - «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»: هذا استدلال من شيخ الإسلام للمسألة السابقة التي مرت معنا، وهي أن الصلاة إلى القبور هي من اتخاذ القبور مساجد، وإن لم يُبَيَّنْ عليها مسجد.

«فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيُبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا»: «قد يقال: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» معناه: خشي أن يبني عليه مسجد، لكن يبعده أن الصحابة لا يمكن أن يبنيوا حول قبره مسجدًا؛ لأن مسجده مجاور لبيته؛ فكيف يبنيون مسجداً آخر؟! هذا شيء مستحيل بحسب العادة؛ فيكون معنى قولها: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ أي: مكاناً يصلى فيه، وإن لم يبين المسجد»^(٤).

(١) ينظر: القول المفيد (١/٤٠٢).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/٤٠٢)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٦٦٨) رقم (٩٧٢) من حديث أبي مرثد الغنوي.

(٤) القول المفيد (١/٤٠٣).

«وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتُّخِذَ مَسْجِدًا»: هذا دليل تأكدي على إثبات أن مجرد الصلاة إلى القبور يعني اتخاذها مساجد، وإن لم يكن هنالك مساجد مبنية على القبور، أو قبور مبنية على المساجد.

وماذا يُعمل بالمساجد المبنية على قبور الصالحين؟ وهل تصح الصلاة فيها؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين، وتكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب؛ لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك»^(١).

وهنا تنبيه مهم:

وهو أن من لم يستطع الإنكار أو ترتب على إنكاره مفسد كبيرة، فهو معذور بذلك ولا يلزمه إنكار ولا يلحقه إثم لقول الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وحينئذ عليه أن يعلم الناس العقيدة الصحيحة ويأمرهم بالتوحيد وينهاهم عن ما يضاده، بالرفق واللين والحجاج المقنع والبرهان الساطع، وما يدري لعل الله بذلك يفتح قلوباً عمياً وآذاناً صماً.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/١٨٧).

وَلَا أَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

«وَلَا أَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ» حديث ابن مسعود عند أحمد وابن أبي حاتم وغيرهما، وإسناده صحيح^(١).

«إِنَّ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ»: (من): للتبعيض، وشرار: بكسر الشين جمع شر، أي من أسوأ الناس عقيدة وعملاً، وقد قال بعض العلماء: إن الحديث من العام الذي أريد به الخصوص.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠/٣) رقم (١١٨١٦)، وفي المسند (١٨٦/١) رقم (٢٧٢)، والبخاري في مسنده - البحر الزخار (١٣٦/٥) رقم (١٧٢٤) من طريق أبي داود، وأحمد في مسنده (٢٠٩/٧) رقم (٤١٤٣) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى، وأحمد في مسنده (٣٩٤/٦) رقم (٣٨٤٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨٨/١٠) رقم (١٠٤١٣) من طريق معاوية بن عمرو، ومحمد بن عاصم الثقفي في جزئه ص (٩٠) رقم (١٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٦/٢) رقم (٧٨٩)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٧٨/١) من طريق الحسين بن علي الجعفي، وأبو يعلى في مسنده (٢١٦/٩) رقم (٥٣١٦) من طريق عثمان بن عمر، والجرجاني في معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (٧٩٩/٣) رقم (٤٠٢)، وأبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين ص (٨٨) رقم (٧٧)، من طريق عمرو بن مرزوق، ستهتم (أبو داود، وعبد الرحمن بن عبد الله، ومعاوية بن عمرو، والحسين بن علي الجعفي، وعثمان بن عمر، وعمرو بن مرزوق) عن زائدة، عن عاصم بن أبي النجود، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

والحديث عند البخاري في صحيحه (٤٩/٩) رقم (٧٠٦٧) معلقاً مختصراً بدون موضع الشاهد. والحديث ليس بالقوي؛ لأجل عاصم بن أبي النجود فإنه صدوق له أوهام.

ومعناه: أن الساعة تقوم في الأكثر والأغلب على شرار الناس، ولكن يعكر على ذلك ما جاء في التعميم قوله عليه الصلاة والسلام: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ»^(١) (٢).


«مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ»: أي: أي الذين يعيشون في آخر الزمان، من الكفار والمشركين والمنافقين، وتقوم عليهم الساعة بحيث ينفخ في الصور وهم أحياء^(٣).

«وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»: هذا موضع الشاهد من الحديث، يعني: أنهم من شرار الناس، فالذين يتخذون القبور مساجد هم من شرار الناس وإن لم يشركوا؛ وذلك لأنهم فعلوا وسيلة من وسائل الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، وإن كانت دون مرتبتها، لكنها تعطى حكمها بالمعنى العام^(٤).

«وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»: هذا يعم كل اتخاذ للقبر مسجداً، سواء اتخذته بالصلاة عليه، أو بالصلاة إليه أو بالصلاة عنده، فذلك القصد^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٦٨/٤) رقم (٢٩٤٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.
(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/١٤)، والكواكب الدراري (٢٤/١٥٢)، وفتح الباري لابن حجر (١٣/١٩)، ومار القاري شرح مختصر البخاري (٥/٣٥٤).
(٣) ينظر: منار القاري شرح مختصر البخاري (٥/٣٥٤)، وتيسير العزيز الحميد ص (٢٧٧).
(٤) ينظر: القول المفيد (١/٤٠٦)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٦).
(٥) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٦).

ومناسبة هذا الحديث للباب ظاهرة: فإنه ذكر أن من شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد، والقصد من ذلك: أن يعبد الله عند قبر ذلك الرجل الصالح، فكيف الحال إذا توجه إليه بالعبادة؟!^(١).



(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحید ص (٢٦٧).

بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

قصد المصنف رحمته بهذه الترجمة أمورًا:

الأول: التحذير من الغلو في قبور الصالحين.

الثاني: أن الغلو فيها يؤول إلى عبادتها.

الثالث: أنها إذا عبدت سميت أوثانًا ولو كانت قبور صالحين.

الرابع: التنبيه على العلة في المنع من البناء عليها واتخاذها مساجد، والأوثان هي المعبودات التي لا صورة لها، كالقبور والأشجار والعمد والحيطان والأحجار ونحوها، وقد تقدم بيان ذلك.

و«مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن المصنف رحمته لما حذر في الباب الذي قبله من الغلو في الصالحين أراد أن يبين في هذا الباب أن الغلو في القبور وسيلة إلى الشرك المضاد للتوحيد وذلك بعبادة الأموات. كما أراد أيضًا التحذير من الغلو في القبور»^(١).

وأما العلاقة بين هذا الباب والذي قبله على وجه الخصوص: أن الباب السالف يتحدث عن عبادة الله عند قبور الصالحين، وهنا يتحدث عن الغلو في قبورهم، ولا شك أن عبادة الله في هذه الأمكنة هو غلو في قبورهم، فيبين البابين عمومًا وخصوصًا^(٢).

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٨).

(٢) ينظر: القول السديد ص (٩٦)، والقول المفيد (١/٤١٩).

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

«رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ»: هذا الحديث رواه الإمام مالك في الموطأ من حديث عطاء بن يسار مرسلًا^(١).

ولكن جاء موصولاً من وجه آخر ثابت من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٢). قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»: هذا دعاء منه ألا يجعل قبره وثناً تصرف إليه العبادة، كما كانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها.

وقد استجاب الله دعاء نبيه ﷺ، فمنع الناس من الوصول إلى قبره. كما قال ابن القيم رحمته:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ
وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ
حَتَّى اغْتَدَّتْ أَرْجَاؤُهُ بِدُعَائِهِ
فِي عِزَّةٍ وَحِمَايَةٍ وَصِيَانٍ^(٣)

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/١٧٢) رقم (٨٥) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رسول الله ﷺ به.

والحديث ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية عطاء بن يسار مرفوعاً، وهو لم يدرك النبي عليه الصلاة والسلام، قال ابن عبد البر في التمهيد (٥/٤١): «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث على ما أخرجه يحيى سواء».

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٢/٣١٤) رقم (٧٣٥٨)، وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٣) رقم (٦٦٨١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/٣٥٨) رقم (٧٨٢٢)، والحميدي في مسنده (٢/٢٢٤) رقم (١٠٥٥)، وغيرهم، وإسناده لا بأس به.

(٣) نونية ابن القيم ص (٢٥٢).

وقد أمر عمر رضي الله عنه بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي صلى الله عليه وسلم فقُطِعَتْ؛ لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها، فخاف عليهم الفتنة^(١).

وقد روى أصحاب مالك عنه أنه كره أن يقول القائل: «زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم»، وعلل وجه الكراهة بقوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، فكره إضافة هذا اللفظ إلى القبر لئلا يقع التشبه بفعل أولئك سدًّا للذريعة، وحسماً للباب^(٢).

قوله: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ»: «الأظهر أنه إخبار عما وقع في الأمم السالفة تحذيراً للأمة المرحومة من أن يفعلوا فعلهم، فيشتد غضبه عليهم»^(٣).

«اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»: يعني بنوا عليها مواضع للعبادة، وتوجهوا إليها، وصلوا إليها، واتخذوا قبور الأنبياء مساجد من غلو الوسائل وذلك يصير تلك القبور أوثاناً، فجمع عليه الصلاة والسلام بين ذكر الوسيلة، والتنفير منها.

وقد دل الحديث على أن اتخاذ القبور مساجد وسيلة لعبادة أصحابها، وذلك شرك مناف للتوحيد.

اتخاذ
القبور
مساجد
وسيلة
لشرك

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/١٠٠)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها ص (٤٣، ٤٢).

(٢) ذكره المحدث الطبري في القرى ص (٦٢٩)، وينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٨٨).

(٣) مرقاة المفاتيح (٢/٦٢٨).

وَلَا بِنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ
وَالْعُزَّىٰ﴾ قَالَ: كَانَ يَلْتُّ لُهُمُ السَّوِيقَ فَمَاتَ، فَعَكَّفُوا عَلَى قَبْرِهِ. وَكَذَا قَالَ أَبُو
الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلْتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ.

«وَلَا بِنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ» قول مجاهد رواه ابن جرير الطبري في
تفسيره كما قال المصنف^(١).

«كَانَ يَلْتُّ لُهُمُ السَّوِيقَ»: السويق هو عبارة عن دقيق الحنطة أو الشعير
يحمص، ثم يطحن، ولثته: يعني خلطه بالسمن والتمر والماء ونحو ذلك، ثم
يؤكل^(٢).

«فَعَكَّفُوا عَلَى قَبْرِهِ»: يعني: أقبلوا على قبره، وواظبوا على زيارته، حتى
عبدوه، وجعلوه إلهًا مع الله^(٣).

«وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلْتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ»:
هذا الأثر عند البخاري^(٤).

القراءات

في اللات

وهذا التفسير لمعنى اللات على إحدى القراءتين: وهي قراءة ابن عباس
ومجاهد وأبو صالح "اللات" بتشديد التاء^(٥).

والقراءة الأخرى قراءة جمهور القراء: اللات بالتخفيف، وهؤلاء قالوا:
اللات بيت كان بالطائف تبعده قريش^(٦).

(١) (٥٢٣/٢٢).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٨٩)، والقول المفيد (٤٢٦/١).

(٣) ينظر: القول المفيد (٤٢٦/١)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٠).

(٤) صحيح البخاري (١٤١/٦) رقم (٤٨٥٩).

(٥) جامع البيان للطبري (٥٢٣/٢٢).

(٦) ينظر: جامع البيان (٥٢٢/٢٢)، وزاد المسير (١٨٨/٤).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ،
وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسَّرَجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «وفي هذا التحذير من الغلو في القبور، لهذا نُهي عن تخصيصها، والبناء عليها، والكتابة عليها؛ خوفاً من هذا المحظور العظيم الذي يجعلها تُعبَد من دون الله»^(١).

ومناسبة الأثر للترجمة: أن سبب عبادة اللات أنهم غلوا في ذلك الرجل؛ لأجل صلاحه حتى عبده، وصار قبره وثناً من أكبر أوثان المشركين في الجاهلية^(٢).

«وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ...» الحديث رواه أصحاب السنن، وفي سنده ضعف^(٣).

(١) القول المفيد (١/٤٢٦).

(٢) ينظر: فتح المجيد ص (٢٤٩)، وقرّة عيون الموحدين ص (١١٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٦٦)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٧٢، ٢٧٣)، وإعانة المستفيد (١/٣٠٥)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٠).

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده (٤/٤٥٤) رقم (٢٨٥٦)، وابن الجعد في مسنده ص (٢٢٤) رقم (١٥٠٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/١٥١) رقم (٧٥٤٩)، و(٣/٣٠) رقم (١١٨١٤)، وأحمد في المسند (٣/٤٧١) رقم (٢٠٣٠)، و(٤/٣٦٣) رقم (٢٦٠٣)، و(٥/١٢٨) رقم (٢٩٨٤)، و(٥/٢٢٧) رقم (٣١١٨)، وأبو داود في السنن (٣/٢١٨) رقم (٣٢٣٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢/١٧٨) رقم (٤٧٤١) من طريق شعبة بن الحجاج، وقرن الصيداوي مع شعبة (الحسن بن أبي جعفر الجفري)، و(الحسن بن دينار)، و(أبو الربيع السمان)، و(محمد بن طلحة بن مصرف)، والحاكم في المستدرک (١/٥٣٠) رقم (١٣٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/١٣٠) رقم (٧٢٠٦)،

«لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ»: «لأنهن مأمورات بالقرار في بيوتهن؛ فأى امرأة خالفت ذلك منهن، وكانت حيث يُحْشَى منها، أو عليها الفتنة، فقد استحقت اللعن، أي الإبعاد عن منازل الأبرار»^(١).

ما حكم زيارة النساء للقبور؟

اختلف العلماء في هذه المسألة على أربعة أقوال:

القول الأول: تحريم زيارة النساء للقبور.

وهذا قول أكثر أهل الحديث، وهو رواية عن أحمد^(٢).

حكم
زيارة
النساء
للقبور

وابن ماجه (٥٠٢/١) رقم (١٥٧٥)، والترمذي (١٣٦/٢، ١٣٧) رقم (٣٢٠)، والنسائي (٩٤/٤) رقم (٢٠٤٣)، وفي السنن الكبرى (٤٦٩/٢) رقم (٢١٨١)، دون موضع الشاهد، وابن حبان في صحيحه (٤٥٢/٧) رقم (٣١٧٩)، و(٤٥٣/٧) رقم (٣١٨٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٩/١٢) رقم (٤٧٤٢)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه ص (٢٧٣) رقم (٣٠٧) من طريق عبد الوارث بن سعيد،

ستتهم (شعبة بن الحجاج، والحسن بن أبي جعفر الجفري، والحسن بن دينار، وأبو الربيع السمان، ومحمد بن طلحة بن مصرف، وعبد الوارث بن سعيد) عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وفي سننه أبو صالح مولى أم هانئ وهو ضعيف.

قال الترمذي (١٣٧/٢): (حديث حسن)، وقال الحاكم في المستدرک (٥٣٠/١): «أبو صالح هذا ليس بالسمان المحتج به، إنما هو باذان، ولم يحتج به الشيخان، لكنه حديث متداول فيما بين الأئمة، ووجدت له متابعًا من حديث سفيان الثوري في متن الحديث؛ فخرجته».

(١) فيض القدير (٥/٢٧٤).

(٢) ينظر: الإنصاف للمرداوي (٢/٥٦٢).

واختیار شیخ الإسلام^(١)، ومحمد بن عبد الوهاب^(٢)، ورجحه شیخنا ابن باز، وابن عثیمین رحمهما الله.

ولم یعرف عن النساء فی عهد النبی ﷺ زیارة القبور، قال ابن تیمیة رحمته: «ما علمنا أحدًا من الأئمة استحب لهن زیارة القبور، ولا كان النساء علی عهد النبی ﷺ وخلفائه الراشدين یخرجن إلى زیارة القبور»^(٣). وهؤلاء استدلوا بحديث الباب.

قال شیخنا ابن باز رحمته معلقًا علی حدیث ابن عباس: «فیة حرمة زیارة القبور علی النساء علی الصحیح للأدلة... فزیارة القبور مختصة بالرجال.... لا یجوز زیارة النساء حتی إلى قبر النبی ﷺ علی الصحیح؛ لأن الحدیث عام، وورد لفظ (زَوَّارَات) لكن ورد أيضًا (زَائِرَاتِ)»^(٤).

وقال شیخنا ابن عثیمین رحمته: «وفی الحدیث ما یدل علی تحريم زیارة النساء للقبور، وأنها من كبائر الذنوب»^(٥).

القول الثاني: كراهة زیارة النساء للقبور كراهة لا تصل إلى التحريم: وهذا هو قول الجمهور^(٦)، وهو المشهور من مذهب أحمد وأصحابه^(٧).

(١) الفتاوى الكبرى (٥/ ٣٦٤).

(٢) آداب المني إلى الصلاة ص (٤٠).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٤٥).

(٤) شرح كتاب التوحيد ص (١١٠، ١١١).

(٥) القول المفيد (١/ ٤٣٠).

(٦) ينظر: المجموع للنووي (٥/ ٣١٠).

(٧) ينظر: الإنصاف للمرداوي (٢/ ٥٦١)، والشرح الممتع لابن عثيمين (٥/ ٣٨٠).

واستدل أصحاب هذا القول بحديث أم عطية: «مُهَيَّنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ،
وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا»^(١).

القول الثالث: جواز زيارة النساء للقبور من غير كراهة:

وهو رواية عن الإمام أحمد^(٢).

وحجتهم حديث المرأة التي مر النبي ﷺ بها وهي تبكي عند قبر، فقال لها: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي». فقالت له: إليك عني؛ فإنك لم تصب بمثل مصيبتني. فانصرف رسول ﷺ عنها، فقيل لها: هذا رسول الله ﷺ. فجاءت إليه تعتذر؛ فلم يقبل عذرها^(٣).

فالنبي ﷺ شاهدها عند القبر ولم ينهها عن الزيارة، وإنما أمرها أن تتقى الله وتصابر.

ولما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة الطويل، وفيه: أن النبي ﷺ خرج إلى أهل البقيع في الليل، واستغفر لهم ودعا لهم، وأن جبريل أتاه في الليل وأمره، فخرج ﷺ مخفياً عن عائشة، وزار ودعا، ورجع، ثم أخبرها الخبر؛ فقالت: ما أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قُولِي السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ»^(٤).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر: الإنصاف للمرداوي (٥٦٢/٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٥/٦) رقم (٦٧٣٥)، ومسلم (٦٣٧/٢) رقم (٩٢٦).

(٤) صحيح مسلم ٦٦٩/٢ رقم (٩٧٤).

قالوا: فعلمها النبي ﷺ دعاء زيارة القبور، وتعليمه هذا دليل على الجواز.

القول الرابع: أن زيارة النساء للقبور سنة كالرجال:

لقوله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُدَكِّرُكُمْ الْأَخِرَةَ»^(١)، وهذا عام للرجال والنساء، ولأن عائشة رضي الله عنها زارت قبر أخيها، فقال لها عبد الله بن أبي مليكة: أليس النبي ﷺ قد نهى عن زيارة القبور؟ قالت: إنه أمر بها بعد ذلك^(٢). وهذا دليل على أنه منسوخ.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «والصحيح القول الأول، ويجب عن أدلة الأقوال الأخرى: بأن الصريح منها غير صحيح، والصحيح غير صريح»^(٣).
قوله: «وَالْمُتَخَذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ»: هذا هو الشاهد من الحديث، وقد مر معنا شرح ذلك مستوفياً فيما سبق.

«وَالسُّرُجَ»: جمع سراج، وفي ذلك كراهة اتخاذ السرج في القبور، ونهي عن اتخاذ السرج؛ لأنها تضيع المال، ولا فائدة من ورائها، ولا سيما وهي من آثار جهنم، وأشد من ذلك أنها نوع من تعظيم القبور، ووسيلة للغلو فيها وعبادتها واتخاذها مساجد^(٤).

(١) أخرجه مسلم ١٠٢٣/٢ رقم (١٤٠٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٨٤/٨) رقم (٤٨٧١)، الحاكم (٥٣٢/١) رقم (١٣٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٧٨/٤) رقم (٦٩٩٩)، وقال: «تفرد به بسطام بن مسلم البصري».

(٣) القول المفيد (٤٣١/١).

(٤) ينظر: شرح أبي داود للعيني (١٩٣/٦)، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦١٩/٢).

«ووجه إيراد المصنف هذا الحديث في هذا الباب دون الذي قبله: هو أنه لعن المتخذين عليها المساجد والسرج، وقرن بينهما، فهما قرينان في اللعنة، فدل ذلك على أنه ليس المنع من اتخاذ المساجد عليها لأجل النجاسة، بل لأجل نجاسة الشرك، ولذلك قرن بينه وبين من لا سراج عليها، وليس النهي عن الإسراج لأجل النجاسة، فكذلك البناء»^(١).



(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٢)، وانظر أيضًا: القول المفيد (١/٤٢٨).

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشَّرِكِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ وَرَّحِيمٌ﴾.

مقصود الترجمة: إبراز حماية النبي ﷺ لمقام التوحيد من كل ما ينتقضه أو ينقصه، وسد الذرائع المؤدية إلى الشرك بالله تعالى^(١).

وأما مناسبة الباب للأبواب قبله فهي في غاية الوضوح والظهور؛ إذ أن الأبواب السابقة عَقَدَت لبيان الأسباب المؤدية إلى الشرك، وهذا الباب عَقَدَ أيضًا لهذا الغرض، ولكن الأبواب السابقة كانت خاصة، ومتعلقة بجزئية معينة في موضوع ذرائع الشرك، وأما هذا الباب فهو عام في حماية جناب التوحيد بكل ما تحمله هذه العبارة من معنى؛ ولذلك فصنع المؤلف هنا هو من باب التعميم بعد التخصيص، وهذا أسلوبٌ عربيٌّ بلاغيٌّ قرآنيٌّ، ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ﴾^(٢) الآية [النبأ: ٣٨]^(٣).

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ﴾: الخطاب للعرب، أي جاءكم أيها القوم، رسول الله إليكم، ﴿مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾: أي هو بشر مثلكم، تعرفونه، وهو عربي كما أنكم من العرب، وأنتم تعرفونه، وقد وقفتم على مذهبه، فهو أوكد لإقامة الحجة عليكم؛ لأنكم تفهمون عمن هو مثلكم ولم يكن من غيركم؛ ففهموه على أنفسكم في النصيحة لكم.

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٢)، وإعانة المستفيد (١/٣٠٩).

(٢) هذا على القول بأن الروح هو جبريل عليه السلام.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٢)، وإعانة المستفيد (١/٣٠٩).

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾: أي: يعز عليه عنتكم، وهو دخولكم في المشقة، وحصول المكروه والأذى لكم^(١).

معنى
العنت

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾: أي: شديد الحرص على هدايتكم، وحريص على دخولكم الجنة، وحريص عليكم أن تؤمنوا، وحريص على توبتكم ورجوعكم إلى الله^(٢).

﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾: تقديم المؤمنين بالذكر يفيد التخصيص، وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص، أي أن الرأفة والرحمة خاصة بالمؤمنين دون الكافرين، وأما الرحمة العامة فهو عليه الصلاة والسلام رحيم بالمسلم والكافر، ومن رحمته بالكفار حرصه على دعوتهم وهدايتهم؛ ولذلك أمثلة كثيرة في السنة.

معنى
الرؤوف

والرؤوف: معناه المبالغ في الشفقة، والمعنى: شديد الرأفة والرحمة بالمؤمنين، فهو أرحم بهم من والديهم؛ فيرأف بالمطيعين ويرحم المذنبين^(٣).
«ووجه الدلالة من الآية أنه ﷺ يعز عليه كل ما يؤثم الأمة ويشق عليهم، وأعظم ما يؤثم الأمة ويشق عليهم الشرك بالله قليله وكثيره ووسائله وما يقرب منه من كبائر الذنوب، وقد بالغ ﷺ في النهي عن الشرك وأسبابه أعظم مبالغة كما لا يخفى، وقد كانت هذه حال أصحابه - رضي الله عنهم - في قطعهم الخيوط التي رقي للمريض فيها ونحو ذلك من تعليق التائم»^(٤).

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/٤٧٧)، وتفسير الطبري (١٤/٥٨٤).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٤/٥٨٤)، وتفسير القرطبي (٨/٣٠٢).

(٣) ينظر: المحرر الوجيز ابن عطية (٣/١٠٠)، وتفسير البغوي (٤/١١٦).

(٤) قرءة عيون الموحدين ص (١١٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورًا عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرَوَاتُهُ نَقَاتٌ.

«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» الحديث رواه أبو داود وغيره^(١)، وفي سننه عبد الله بن نافع وفي حفظه لين، وللحديث شواهد تقويه.

قال شيخ الإسلام رحمته: «ومثال هذا يخاف أن يغلط أحياناً، فإذا كان لحديثه شواهد علم أنه محفوظ، وهذا له شواهد متعددة»^(٢).

«لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»: أي لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية عن ذكر الله تعالى وعبادته- لأن القبور غير صالحة لذلك-؛ فتركوا الصلاة فيها، وذكر الله ﷻ، ودعائه، وضرب المثال بالقبور؛ لأنها معروفة ومعهودة بهذه الصفة حساً وشرعاً.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٠٣/١٤) رقم (٨٨٠٤)، من طريق سريج، وأبو داود في سننه (٢/٢١٨) رقم (٢٠٤٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٥٢، ٥٣) رقم (٣٨٦٥)، وفي كتاب حياة الأنبياء في قبورهم ص (٩٥) رقم (١٤) من طريق أحمد بن صالح، والطبراني في الأوسط (٨/٨١، ٨٢) رقم (٨٠٣٠)، من طريق مسلم بن عمرو الحذاء المدني، ثلاثهم (سريج، وأحمد بن صالح، ومسلم بن عمرو) عن عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص (٣٠٨): «هو حديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة يرتقى بها إلى درجة الصحة».

وقد صحح الحديث: النووي في رياض الصالحين ص (٣٩٦)، وابن حجر في الفتح (٦/٤٤٨)، وعبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد ص (٢٥٨)، وشعيب الأرنؤوط ومجموعته في تحقيق سنن أبي داود (٣/٣٨٥)، وحسنه شيخ الإسلام في الاقتضاء (٢/١٧٠)، وابن القيم في إغاثة اللهفان (١/١٩١)، والسخاوي في المقاصد الحسنة ص (٤٢٣).

(٢) الرد على الإخنائي ص (١٠٥).

وفي ذلك أمرٌ بأداء العبادة من صلاةٍ وغيرها في البيوت، ونهيٌ وتحذيرٌ عن فعلها في القبور، وهذا ما يفعله أهل الشرك من النصارى، ومن تشبه بهم من القبوريين^(١).

تعريف
العيد

«وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»: «العيد: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد، عائد: إما بعود السنة، أو بعود الأسبوع، أو الشهر، أو نحو ذلك»^(٢).
والمعنى: «لا تصيروا قبوري مكانًا تعودون إليه؛ أو: تعتادون المجيء إليه في أوقات معلومة؛ فإن هذا قد يوصل إلى أن يعظم النبي - عليه الصلاة والسلام - كتعظيم الله جل وعلا. فاتخاذ القبور عيدًا من وسائل الشرك»^(٣).
ووجه الدلالة: أن قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض؛ لاحتوائه أفضل مقبور، وقد نهى عن اتخاذه عيدًا. فقبر غيره أولى بالنهي كائنًا من كان^(٤).

قال ابن القيم رحمته: «نهيه لهم أن يتخذوا قبره عيدًا: نهى لهم أن يجعلوه مجمعًا كالأعياد التي يقصد الناس الاجتماع إليها للصلاة، بل يُزار قبره صلوات الله وسلامه عليه كما كان يزوره الصحابة رضوان الله عليهم، على الوجه الذي يرضيه ويحبه، صلوات الله وسلامه عليه»^(٥).

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١٧٢/٢)، وشرح المشكاة للطبي (١٠٤٣/٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٩٦/١).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٧٦)، وينظر شرح المشكاة للطبي (١٠٤٣/٣).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١٧٢/٢).

(٥) حاشية على سنن أبي داود (٢٣/٦).

وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيَّنَ كُنتُمْ». رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ.

«فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنتُمْ»: أي متى ما صليتم عليّ فإن هذه الصلاة تبلغني حيثما كنتم في برٍّ أو بحرٍ أو جوٍّ، قريون كنتم أو بعيدون؛ فلذلك لا ينبغي أن تتكلفوا المعاودة إليّ فإن الصلاة عليّ تغنيكم عن ذلك^(١).

وفي الحديث دليل على منع شد الرحال إلى قبره ﷺ، وإلى غيره من القبور والمشاهد؛ لأن ذلك من اتخاذها أعيادًا، بل من أعظم أسباب الإشراك بأصحابها، وقد قال ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(٢).

«وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا» رواه الضياء المقدسي في المستخرج على الأحاديث المختارة، وابن أبي شيبه وغيرهما. وقد ذكر شيخ الإسلام^(٣) أنه حديثٌ ثابتٌ وله شواهد^(٤).

(١) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (١/٣٠٧)، وشرح المشكاة للطيب (٣/١٠٤٣)،

وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٥/٤٧٨)، وتطريز رياض الصالحين ص (٧٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢/٦٠) رقم (١١٨٩)، ومسلم (٢/١٠١٤) رقم (١٣٩٧).

(٣) في الرد على الإخنائي ص (٣٤٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢/١٥٠) رقم (٧٥٤٢)، وأبو يعلى في مسنده (١/٣٦١) رقم

(٤٦٩)، والضياء المقدسي في المختارة (٢/٤٩) رقم (٤٢٨)، عن أبي بكر بن أبي شيبه، عن

زيد بن الحباب، عن جعفر بن إبراهيم، من ولد ذي الجناحين، عن علي بن عمر، عن أبيه، عن

علي بن حسين، عن أبيه، عن جده.

«رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ»: (الْفُرْجَةُ):-بضم الفاء وفتحها لغتان، وكسر الراء-، مفرد (فُرْج)، وهي الخلل والشق بين الشيئين، أي: هي الفتحة والكُوَّة في الجدار ونحوه^(١).

«لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»: هذه الجملة سبق شرحها في الحديث السالف، فأغنى ذلك عن الإعادة.

وفي معنى الجملة الثانية عدة أحاديث أخرى:

ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»^(٢).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»^(٣).

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص (٣٥، ٣٦) رقم (٢٠) بإسنادٍ أعلى من هذا، فقال: (حدثنا جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن أخبره من أهل بلده، عن علي بن حسين بن علي) فذكر بقية الإسناد والمتن، ولكن نلاحظ أنه أبهم راويًا، وأسقط الآخر من الإسناد.

والحديث (فيه حفص بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات) ينظر: مجمع الزوائد (٣/٤)، وقد حسن الحديث السَّخَاوِي في المقاصد الحسنة ص (٤٢٣)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٢٨)، وجَوَّدَ إسناده سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٩).


(١) ينظر: ينظر: البارع في اللغة لأبي علي القالي ص (٦٦٩)، ومجمل اللغة لابن فارس ص (٧١٩).

(٢) صحيح البخاري (١/١٦٦) رقم (٤٢٢)، وصحيح مسلم (١/٥٣٨) رقم (٧٧٧).

(٣) صحيح مسلم (١/٥٣٩) رقم (٧٨٠).

قوله: «وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ»: «المراد: صلوا عليَّ في أي مكان كنتم، ولا حاجة إلى أن تأتوا إلى القبر وتسلموا عليَّ وتصلوا عليَّ عنده»^(١).

ومناسبة هذا الحديث والذي قبله للباب وللتوحيد: هو أن هذين الحديثين قد دَلَّا على تحريم اعتياد قبر النبي عليه الصلاة والسلام لأجل الدعاء، وهذا من النبي ﷺ حِمَاية لِحَمَى التوحيد، وسدًّا للطريق الموصلة إلى الشرك بالله ونهى عن اتخاذ قبره عليه السلام عيدًا ومسجدًا خشية الشرك بالله، فما بالك بقبور غيره من الأنبياء والصالحين، فهذه أولى ثم أولى^(٢).



(١) القول المفيد (١/٤٥١).

(٢) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٧٧)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٧)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٥).

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

مقصود المصنف بهذه الترجمة: إثبات أن الشرك سيقع في هذه الأمة لا محالة، والرد على من ينكر ذلك من أهل البدع والضلال من عبّاد القبور الذين يقولون: عبادة القبور والأولياء ليست من الشرك بالله؛ لأن الأمة معصومة منه، والمصنف إذ يقول هذا الكلام يحذر الناس من أن يقعوا في براثن الشرك، ولا يفيدهم استبعاد ذلك في حقهم؛ لأنه واقع في هذه الأمة لا محالة، بدلالة النصوص الشرعية، والواقع المشاهد^(١).

وعلاقة الترجمة بما قبلها من الأبواب: هو أن المصنف لما تكلم عن التوحيد ووجوبه، والشرك والحذر منه، وذكر ما ينافي كمال التوحيد، وما هو ذريعة إليه، أراد أن يبين أن الشرك لا بد أن يقع في هذه الأمة بعبادتها لغير الله تعالى^(٢).

الفرق
بين
الوثن
والصنم

والفرق بين الوثن والصنم: هو أن الصنم: كل ما عبّد من دون الله تعالى على صورة إنسانٍ أو حيوانٍ، وهو التمثال والصورة، وأما الوثن: فهو ما عبّد من دون الله من غير صورة كقبرٍ أو شجرٍ أو حجرٍ أو بقعةٍ أو غير ذلك. وبالتالي فالوثن أعم من الصنم، فبين الوثن والصنم عمومٌ وخصوصٌ؛ إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٠٦)، والقول السديد ص (٩١)، والقول المفيد (١/٤٥٤).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٨).

(٣) قال بهذا الفرق: أبو هلال العسكري في الفروق ص (٣٢٣)، وابن عرفة كما في لسان العرب

(١٢/٣٤٩)، وعكس المعنى صاحب النهاية (٥/١٥١)، وتبعه جمع غفير، فلم يصيبوا في ذلك!

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّلُوتِ﴾.

وقول المصنف: «أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ»: «أَي لَا كَلَهَا؛ لِأَنَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ طَائِفَةٌ لَا تَزَالُ مَنْصُورَةٌ عَلَى الْحَقِّ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، لَكِنَّهُ سَيَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِيحٌ تَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُسْلِمٍ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا شَرَارَ النَّاسِ»^(١)، كما في قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَاهْرِبِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يُضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحَ الْمُسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: «الاستفهام هنا للتقرير والتعجيب، والرؤية بصرية بدليل أنها عدت بإلى، وإذا عدت بإلى صارت بمعنى النظر. والخطاب إما للنبي ﷺ أو لكل من يصح توجيه الخطاب إليه؛ أي: ألم تر أيها المخاطب؟»^(٣).

﴿أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾: وهم اليهود يعني أعطوا حظًا من علم كتابهم، وهو التوراة، فعلموه، ثم خالفوه بأن آمنوا ﴿بِالْجِبْتِ﴾: والجبوت: كل ما عُبد من دون الله من صنم وغيره^(٤)؛ ولذلك كل ما قيل في تفسيره صحيح، فقيل: هي الأصنام، وقيل الكهان، وقيل: غير ذلك^(٥).

(١) القول المفيد (١/٤٥٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٥٢٤) رقم (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص ﷺ.

(٣) القول المفيد (١/٤٥٥).

(٤) ينظر: جمهرة اللغة لابن دريد (١/٢٥٢).

(٥) ينظر هذه الأقوال في النكت والعيون للهاوردي (١/٤٩٥)، وزاد المسير لابن الجوزي (١/٤١٩).

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الجبت: رسم الشيطان بالحبشية»^(١).

قال سعيد بن جبیر في هذه الآية: «(الجبت) الساحر بلسان الحبشة»^(٢).
 ﴿وَالطَّاغُوتِ﴾: الطَّاغُوتُ: يذكر ويؤنث، مفرد طواغيت، وهو على وزن (لاهوت)، ولكنه مقلوب؛ لأنه مأخوذ من (طغا) يطغى طغياناً، والتاء زائدة^(٣).

تعريف
الطاغوت

و«الطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبودٍ، أو متبوعٍ، أو مطاعٍ»^(٤).

ومناسبة هذه الآية للترجمة: أنه إذا كان أهل الكتاب من اليهود النصارى- الذين أتوا التوراة والإنجيل- قد وقعوا في الشرك بالله من الإيمان بالجبت والطاغوت؛ فيمكن لهذه الأمة أن تقع في ذلك تشبهاً بهؤلاء؛ لأن النصوص الشرعية دلت على أن هذه الأمة ستحذو حذو اليهود النصارى، وتتبع سننهم حذو القذة بالقذة، كما سيأتي في الحديث التالي^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٤) رقم (٥٤٤٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٨/ ٤٦٣) رقم (٩٧٧٣).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة (٨/ ١٥٣)، والصحاح للجوهري (٦/ ٢٤١٣).

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ٤٠).

(٥) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٧٦)، وفتح الله الحميد ص (٣٠٦)، والقول المفيد

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ
وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾.

﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾: هذا خطاب من الله
لنبيه عليه الصلاة والسلام أن يقول لليهود ردًا على قولهم: ما نعرف دينًا شرًّا من
دينكم: هل لي أن أخبركم بشر مما نقتم من إيماننا ثوابًا؟^(١).

﴿مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ﴾ وهم اليهود والنصارى، واللعن هو الطرد
والإبعاد، والمراد بذلك العذاب والطرده عن رحمة الله ومنها الجنة، وأما الغضب:
فهو أشد من اللعنة وأبقى، فنخص باليهود؛ لأنهم أشد عداوة لأهل الحق^(٢).

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾: يعني بالذين جعلهم قردة: أصحاب
السبت من اليهود، وبالخنزير: كفار مائدة عيسى من النصارى^(٣). وَمَسْخُ
أصحاب السبت قردة جاء في آية صريحة، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ
الَّذِينَ آتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].
﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾: مرر معنا شرح معنى الطاغوت مستوفى في الأبواب
السابقة.

الشاهد من هذه الآية لموضوع الترجمة هو قوله تعالى: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾،
ومناسبة ذلك للباب هو نظير مناسبة الآية السابقة التي مرت معنا آنفًا.

(١) ينظر: تأويلات أهل السنة للماتريدي (٥٤٨/٣)، وبحر العلوم للسمرقندي (٤٠٢/١)،
والتفسير البسيط للواحدي (٤٤٤/٧).

(٢) ينظر: مجمع بحار الأنوار (٤٩١/٤)، وتفسير ابن كثير (١٣٠/٣).

(٣) ينظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢٠٤/٢)، وتفسير السمعاني (٤٩/٢).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾.

فمطابقة هذه الآية للترجمة: أنه إذا كان اليهود والنصارى ممن عبد الطاغوت، فكذلك يكون في هذه الأمة من يفعل ذلك.

ففي الآية السابقة أن أهل الكتاب آمنوا بالجبت والطاغوت، وفي هذه الآية: أن فيهم من عبد الطاغوت؛ فلا بد أن يكون من هذه الأمة من يتشبه بهم في ذلك^(١).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ﴾: الظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب السلطان والنفوذ من الرؤساء والحكام^(٢).

﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾: أي لبنين على باب كهفهم مسجداً نعبد الله تعالى فيه، وتذكر به أحوالهم، وما جرى لهم، وتبرك بمكانهم^(٣).

ومناسبة الآية للباب وللتوحيد: أنها دلت على أن الأمم السابقة قد بنت المساجد على القبور، فجرّهم ذلك إلى الشرك بالله تعالى، وقد ثبت أن هذه الأمة ستتبع طريق من كان قبلها، وعليه فلا بد أن يقع في هذه الأمة ما وقع في الأمم السالفة من البناء على القبور، فدل ذلك على وقوع الشرك في هذه الأمة، كما وقع في الأمم السابقة عن طريق التشبه بهم واتباع سبيلهم^(٤).

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٧٧)، وإعانة المستفيد (١/٣٢٧).

(٢) ينظر: تفسير مجي بن سلام (١/١٧٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٧/٢٣٥٤).

(٣) ينظر: روح البيان للبروسوي (٥/٢٣٢)، وتفسير السعدي ص (٤٧٣).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣١٠)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٧٧).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟». أَخْرَجَاهُ.

حديث أبي سعيد رضي الله عنه في الصحيحين، كما أشار المؤلف بقوله: «أَخْرَجَاهُ»، عدا قوله: «حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ» فهي ليست في الصحيحين، والذي فيهما: «شِبْرًا بِشَيْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»^(١).
«لَتَتَّبِعَنَّ»: بضم العين وتشديد النون، واللام للتأكيد، وأصلها (تَتَّبِعُونَ)^(٢).
«سَنَنَ»: فيها وجهان:

الوجه الأول: فتح السين (سَنَنَ) مفرد ومعناه السبيل والطريق.

الوجه الثاني: ضم السين (سُنَنَ) جمع سنة وهي الطريقة.

وبعض الشَّراح رجح الضم^(٣)، ولكن الفتح هو الأصوب والأشهر^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠٣/٩) رقم (٧٣٢٠)، من طريق أبي عمر الصنعاني،

ومسلم في صحيحه (٢٠٥٤/٤) رقم (٢٦٦٩) من طريق حفص بن ميسرة،

كلاهما (أبو عمر الصنعاني، وحفص بن ميسرة) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(تنبيه): أسقط المصنف جملة «شِبْرًا بِشَيْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» الموجودة في الحديث في الصحيحين، وأتى بجملة أخرى: «حَذْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ» وهي غير موجودة في رواية البخاري ومسلم، بل لا توجد في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-، وإنما هي في بعض الأحاديث الأخرى.

(٢) ينظر: فتح الباري (٤٩٨/٦)، و(٣٠٠/١٣)، وإرشاد الساري (٣٢٨/١٠).

(٣) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٩٥).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣١١)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٩٠).

معنى

سنن

وضبطها

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله شارحاً هذا الكلام ومفصلاً له: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ليس على ظاهره، بل هو عام مخصوص؛ لأننا لو أخذنا بظاهره كانت جميع هذه الأمة تتبع سنن من كان قبلها، لكننا نقول: إنه عام مخصوص؛ لأن في هذه الأمة من لا يتبع كما أخبر النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق. وقد يقال: إن الحديث على عمومه وأنه لا يلزم أن تتبع هذه الأمة الأمم السابقة في جميع سننها، بل بعض الأمة يتبعها في شيء، وبعض الأمة يتبعها في شيء آخر، وحينئذ لا يقتضى خروج هذه الأمة من الإسلام، وهذا أولى لبقاء الحديث على عمومه»^(١).

عنوان
معنى
القذة

«حَدَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ»: أي: مثلاً بمثل، وهو مثل للشئين يستويان، ولا يتفاوتان، والقُدَّةُ-بضم القاف- واحدة القُدذ وهي ريش السهم، وله قذتان متساويتان، أي: لتفعلن أفعالهم، ولتتبعن طرائقهم حتى تشبهوهم وتحاذوهم مثلاً بمثل، كما تشبه قذة السهم القذة الأخرى، وهذا مثل يُضْرَبُ للشئين يستويان، ولا يتفاوتان^(٢).

«حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»: «الجحر- بالضم- هو: السرب الذي يكون في الأرض، ومنه جحر الضب، لأنه يحفر جحراً من أعسر الجحور، ومع هذا لو دخله اليهود والنصارى لكان في هذه الأمة من يفعل ذلك تقليداً لهم!»^(٣).

(١) القول المفيد (١/٤٦٤).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣١١)، وفتح المجيد ص (٢٦٧).

(٣) إعانة المستفيد (١/٣٢٨).

وَمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ بِعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بِعَامَةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

ووجه مطابقة الحديث للترجمة: هو إخبار النبي ﷺ أن الأمة ستقع فيما وقع فيه أهل الكتاب من اليهود والنصارى من ضلال وانحراف؛ ومن ذلك الوقوع في الشرك والكفر الصراح الذي وُجد عند الكتابيين، وسيقع في هذه الأمة أيضًا، وهذا الحديث يُعتبر عمدة هذا الباب^(١).

«وَمُسْلِمٍ»: في صحيحه^(٢).

معنى
زوى

«إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ»: معناه قبضها وجمعها، ويقال انزوى الشيء: إذا انقبض وتجمع، وانزوى القوم: تدانوا وتضاموا^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣١٣)، وفتح المجيد ص (٢٦٧)، وقره عيون الموحدين ص

(١٢٣)، والقول المفيد (١/٤٦٧)، وإعانة المستفيد (١/٣٢٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٢١٥) رقم (٢٨٨٩) عن أبي الربيع العتكي، وقتيبة بن سعيد،

كلاهما عن حماد بن زيد، واللفظ لقتيبة عن حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن

ثوبان رضي الله عنه.

(٣) ينظر: معالم السنن (٤/٣٣٩)، وإكمال المعلم (٨/٤٢٥).

«فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيُلْغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا»: هذا الحديث من أعلام نبوته؛ فإن ملك هذه الأمة كان معظم امتداده في جهتي المشرق والمغرب، وأما في جهتي الجنوب والشمال فقليل بالنسبة إلى المشرق والمغرب^(١).

«وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ»: هما الذهب والفضة، والمراد بذلك الإشارة إلى كنوز كسرى وقيصر؛ فغالب نقود كسرى الذهب، وغالب نقود قيصر الفضة^(٢).

وفي حديث أبي هريرة في الصحيحين: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣). وقد ظهر ذلك ووجد في زمان الفتوح في إمارة عمر رضي الله عنه فإنه سيق إليه تاج كسرى وحليته، وما كان في بيوت أمواله وجميع ما حوته مملكته على سعتها وعظمتها، وكذلك فعل الله بقيصر لما فتحت بلاده.

وهل أُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا فِي حَيَاتِهِ كَمَا يَفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: «وَأُعْطِيَتْ»؟

الجواب: بعد موته أُعْطِيَتْ أُمَّتُهُ ذَلِكَ، لَكِنْ مَا أُعْطِيَتْ أُمَّتُهُ؛ فَهُوَ عَطَاءٌ لَهُ؛ لِأَنَّ أُمَّتَهُ تَابِعَةٌ لَهُ وَامْتِدَادُ مَلِكِ الْأُمَّةِ هُوَ امْتِدَادُ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ^(٤).

(١) ينظر: إكمال المعلم (٨/٤٢٥)، وكشف المشكل (٤/٢١٨)، وشرح مسلم للنووي (١٣/١٨).

(٢) ينظر: إكمال المعلم (٨/٤٢٥)، وشرح مسلم للنووي (١٣/١٨).

(٣) صحيح البخاري (٣/١١٣٥) رقم (٢٩٥٢)، وصحيح مسلم (٤/٢٢٣٦) رقم (٢٩١٨).

(٤) ينظر: القول المفيد (١/٤٧٣).

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَّةَ الْمُضِلِّينَ،

معنى
بيضتهم

«فَيَسْتَبِيحُ بِيضَتَهُمْ»: أي جماعتهم وأصلهم، وبيضة الدار معظمها
ووسطها، أراد عدواً يستأصلهم ويهلكهم جميعهم^(١).

«لَا يُهْلِكُهَا بَسَنَةٌ بِعَامَّةٍ»: السنة هي القحط والجذب، وتُجمع على سنين،
قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠]، والمقصود
بقوله: «لَا يُهْلِكُهَا بَسَنَةٌ بِعَامَّةٍ» أي: بالدعوة: ألا تصيبهم سنة وشدة تجتاحهم
وتعمهم بالهلاك، وأما أن يحصل القحط في قوم دون قوم فهذا خارج عنها،
وهو يقع كثيراً^(٢).

معنى
القطر

«وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا»: (بأقطارها) أي: بأطرافها، جمع قُطر،
وهو الجانب والناحية، والمعنى: فلا يستطيع عدو من الكفار استئصالهم أو
إهلاكهم جميعاً، ولو حاصرهم واجتمع على محاربتهم من كل ناحية من
نواحي بلادهم^(٣).

«وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ...» لم أقف على صحيح البرقاني، ولكن
وقفت على الزيادة في كتب أشهر منه، كابن أبي شيبة وأحمد وابن ماجه^(٤).

(١) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص (٤٨٤)، وشرح المشكاة للطيب (١١/٣٦٣٧).

(٢) ينظر: معالم السنن (٤/٣٤٠)، وإكمال المعلم (٨/٤٢٧).

(٣) مرقاة المفاتيح (٩/٣٦٧٧) - بتصرف -.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٣١١) رقم (٣١٦٩٤) على الرواية الثانية، وأحمد في المسند
(٣٧/٨٧، ٧٩) رقم (٢٢٣٩٥) كاملاً، و(٣٧/١١٧) رقم (٢٢٤٥٢) مقتصرًا على الجزء الثاني
فقط، وأبو داود في سننه (٤/٩٧، ٩٨) رقم (٤٢٥٢)، وإسماعيل القاضي في أحاديث أيوب =

وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،

المقصود
بالأئمة
المضلين

«الْأئِمَّةُ الْمُضِلِّينَ»: الأئمة: جمع إمام، وهو رئيس القوم الذي يدعوهم إلى قول أو فعل أو اعتقاد، ويتبعونه في ذلك ضالاً كان أو مهتدياً^(١)، والمقصود بهم: الأمراء والعلماء والعُباد الداعون إلى البدع والضلالات، والفسق والفجور^(٢).

«وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»: أي: إذا ظهرت الحرب والفتن والاقتيال فيهم تبقى إلى يوم القيامة، وقد وضع السيف بقتل عثمان، فلم يزل إلى الآن، ولم يرتفع^(١).

= السخيتاني ص (٤٦، ٤٧) رقم (١٩)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٩٥٦/٣)، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١٢٥/١) رقم (٢٨٧) والبيهقي في دلائل النبوة (٥٢٦/٦، ٥٢٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٩٨/١٩)، من طريق أيوب، وابن ماجه في سننه (١٣٠٤/٢) رقم (٣٩٥٢)، والرويانى في مسنده (٤١٠/١) رقم (٦٢٩)، وابن حبان في صحيحه (١٠٩/١٥، ١١٠) رقم (٦٧١٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠١، ٢٠٠/٨) رقم (٨٣٩٧) وفي مسند الشاميين (٤٦، ٤٥/٤) رقم (٢٦٩٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٥/٩) رقم (١٨٦١٧)، من طريق قتادة، والرويانى في مسنده (٣١٣/١، ٤١٤) رقم (٦٣٥) من طريق عَبَّاد بن منصور، والحاكم في المستدرک (٤٩٦/٤) رقم (٨٣٩٠)، من طريق يحيى بن أبي كثير، أربعتهم (أيوب، وقتادة، وعَبَّاد بن منصور، ويحيى بن أبي كثير) عن أبي قلابه، عن أبي أسماء، عن ثوبان رضي الله عنه.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وقال شعيب الأرنؤوط ومجموعته في تحقيق مسند أحمد (٧٩/٣٧): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح (٣٣٨٩/٨)، والتنوير شرح الجامع الصغير (١٧٤/٤).

(٢) ينظر: حاشية السندي على ابن ماجه (٤٦٥/٢)، تحفة الأحوذى (٤٠١/٦).

وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمَشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَامٌ
مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ،

«وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمَشْرِكِينَ»: الحي مفرد
أحياء، والمقصود بها القبائل^(١).

وهل المراد باللحوق هنا اللحوق البدني أم الحكمي؟

هل
اللحوق في
قوله:
(يلحق حي
من أممي
بالمشركين)
لحوق بدني
أو حكمي؟

الجواب: كلا المعنيين مرادان، فاللحوق البدني بمعنى أنه يذهب هذا
الحي إلى المشركين ويدخلون فيهم، واللحوق الحكمي، بمعنى أن يعملوا
بعمل المشركين، وقد كان هذا بعد وفاة النبي ﷺ حينما أرتدت قبائل من
العرب فحاربهم أبو بكر رضي الله عنه.
«وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ» وهذا هو شاهد الترجمة، ففيه الرد
على من قال بخلافه من عبّاد القبور الذين ينكرون وقوع الشرك، وعبادة
الأوثان في هذه الأمة.

وفي معنى هذا ما في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخُلْصَةِ» وَذُو الْخُلْصَةِ طَاغِيَةٌ
دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(٢). وأليات أي: أعجاز النساء.
وفي صحيح مسلم عن عائشة مرفوعاً: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى
تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى»^(٣).

(١) ينظر: حاشية السندي على ابن ماجه (٢/ ٤٦٥)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣١٩).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣١٩)، وفتح المجيد ص (٢٧٣).

(٣) صحيح البخاري (٦/ ٢٦٠٤) رقم (٦٦٩٩)، وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٠) رقم (٢٩٠٦).

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٠) رقم (٢٩٠٧).

وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

معنى
سيكون
في أممي
كذابون
ثلاثون

«وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ» قال ابن حجر: قد ظهر مصداق ذلك في زمن النبي ﷺ، فخرج مسيلمة الكذاب باليهامة، والأسود العنسي باليمن، ثم خرج في خلافة أبي بكر طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمه، وسجاح التميمية في بني تميم، ثم خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير. وزين له الشيطان أن يدعي النبوة، وزعم أن جبريل عليه السلام يأتيه. ومنهم الحارث الكذاب خرج في خلافة عبد الملك بن مروان.

هل
المقصود
بالحديث
دعوى
النبوة
مطلقاً؟

وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقاً فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ عن جنون أو سوداء، وإنما المراد من قامت له شوكة، وبدأت له شبهة^(١).

فمن زعم أنه نبي بعد الرسول ﷺ فهو كاذب كافر حلال الدم والمال، ومن صدقه في ذلك، فهو كافر حلال الدم والمال، وليس من المسلمين ولا من أمة محمد ﷺ.

«لَا نَبِيَّ بَعْدِي» أي: بعد موت النبي ﷺ، ولكن ما الجواب عما ثبت في نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان، مع أنه نبي ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام؟

(١) فتح الباري (٦/٦١٧) - بتصرف -.

فالجواب: أن نبوة عيسى عليه السلام سابقةٌ لنبوة محمد عليه السلام، وحينما ينزل في آخر الزمان - كما تواترت بذلك النصوص - لا ينزل باعتباره نبياً متبعاً، بل باعتباره أحد أتباع محمد عليه السلام؛ ولذلك عدّه بعض العلماء من الصحابة. وهو حينما يحكم ويُشرّع لا يحكم بالإنجيل، وإنما يحكم بشريعة الإسلام، وأمّا كونه يضع الجزية ولا يقبل إلاّ الإسلام؛ فليس تشريعاً جديداً ينسخ قبول الجزية، بل هو تشريع من محمد عليه السلام؛ لأنه أخبر به مُقرّاً له.

قوله: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَّاهُمْ»:

هذه الجملة من حديث ثوبان رواها مسلم ^(١).

والطائفة: الجماعة، من هي هذه الطائفة؟ هذه هي (الطائفة المنصورة)،

وقد تكاثرت أقوال العلماء في نعت هذه الطائفة:

قال يزيد بن هارون: «إن لم يكونوا أصحاب الحديث، فلا أدري من

هم؟» ^(٢)، وكذا قال أحمد بن حنبل ^(٣).

وقال علي بن المديني: «هم أصحاب الحديث» ^(٤).

وقال البخاري: «هم أهل العلم» ^(٥).

(١) صحيح مسلم (٣/١٥٢٣) رقم (١٩٢٠).

(٢) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ص (١٧٨)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص (٢٦).

(٣) أخرجه الحاكم في علوم الحديث ص (٢)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص (٢٧).

(٤) سنن الترمذي (٤/٤٨٥).

(٥) صحيح البخاري (٩/١٠١).

وقال القاضي عياض: «وإنما أراد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث»^(١).

الراجع
في المراد
بالطائفة
المنصورة

ولعل أقوى الأقوال ما اختاره النووي رحمته حيث قال: «ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وأمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض»^(٢).

وهم منصورون إما بسيف العلم والحجة والبرهان على الكفار والمشركين والملحدين والمنافقين والمبتدعين، أو منصورون بالسيف والسلطان على عدوهم من اليهود الحاقدين، والنصارى الصليبيين، ولا منافاة بين هذا؛ لأن اللفظ يحتمل كلا المعنيين، وهما صحيحان^(٣).

المـرـاد
بـالـظـهـور
فـي قـولـه:
(ظـاهـرـين)

وقوله: «عَلَى الْحَقِّ»: أي ثابتين على الحق علمًا وعملاً، و(ظاهرين): هذا مرتبط بمفهوم كونهم منصورين، وفيه وجهان: أولهما: أنهم غالبين على الباطل بالحجة والبرهان، والثاني: بالسيف والسنان في زمن التمكين، وكلا الوجهين صحيح^(٤).

(١) إكمال المعلم (٦/٣٥٠).


(٢) شرح مسلم للنووي (١٣/٦٧).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطيب (١٢/٣٩٧٢)، وحاشية السندي على ابن ماجه (١/٧).

(٤) ينظر: إرشاد الساري للقسطلاني (١٠/٣٢٤)، وتحفة الأحمدي (٦/٤٠١).

«لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ»: أي لا يضرهم خذلان مَنْ خذلهم من المسلمين، وترك التعاون معهم، بل وحاربههم وناصرهم العداة؛ لثباتهم على دينهم، ولنصرة الله لهم^(١).

وقد جاء في حديثٍ آخر: «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ»^(٢).
 «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»: أي: حكمه وقضاؤه، وذلك إما بقيام الساعة، أو بالريح التي تقبض نفس كل مؤمن ومؤمنة؛ فيموتون منها^(٣).
 والخلاصة من هذا الحديث: أنه دَلَّ على وقوع الشرك في هذه الأمة، وأن قبائل وفئام منها يعبدون الأوثان، وفي ذلك الرد على من قال بخلافه من عبَّاد القبور الذين ينكرون وقوع الشرك، وعبادة الأوثان في هذه الأمة.
 فهذا الحديث وغيره مما جاء في الباب يدل على أن الشرك يقع في هذه الأمة، فالواجب الاحتراز من الشرك والحذر من الوقوع في أسبابه ووسائله كي لا يكون المرء من هؤلاء الذين أخبر عنهم النبي ﷺ.



(١) ينظر: شرح المشكاة للطيبى (٣٩٧٢/١٢)، وتحفة الأحوذى (٤٠١/٦).
 (٢) أخرجه البخارى في صحيحه (٢٠٧/٤) رقم (٣٦٤١)، ومسلم (١٥٢٤/٣) رقم (١٠٣٧) من حديث معاوية ؓ.
 (٣) ينظر: تحفة الأحوذى (٤٠١/٦)، وحاشية السندي على ابن ماجه (٤٦٥/٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ

مقصود الترجمة: تقرير أنّ السحر شرك محرّم وبيان ما ورد فيه من الوعيد، وأنه ينافي التوحيد، وبيان تكفير فاعله^(١).
فيكون معنى قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ»: أي ما جاء فيه من الوعيد الشديد.

تعريف
السحر لغة
واصطلاحاً

قال ابن كثير: «السحر في اللغة عبارة عما لطف وخفي سببه، ولهذا جاء في الحديث: «إِنَّ مِنْ الْبَيِّنَاتِ لِسِحْرًا»^(٢) وسمي السحور سحورًا لكونه يقع خفيًا آخر الليل»^(٣).

وأما في الاصطلاح: فهو عبارة عن عزائم ورُقَى وعقد يستعملها الساحر بالاستعانة ببعض الشياطين؛ للتأثير على بعض الناس: إما في أبدانهم بالقتل أو المرض، أو الإخلال بعقولهم، أو في التفريق بين الزوجين، أو أحدهما عن الآخر، ونحو ذلك^(٤).

أنواع
السحر

والسحر إجمالاً نوعان:

١- سحر التخيل: وهو «مختص بكل أمر يُخْفَى سببه، وَيُتَخَيَّلُ على غير حقيقته، وَيَجْرِي مجرى التمويه والخداع، قال تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]»^(٥). وهذا النوع من السحر يسحر أعين الناظرين، ولا حقيقة له.

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٧٦/٥) رقم (٤٨٥١).

(٣) تفسير ابن كثير (٢١٢/١).

(٤) ينظر: إحياء علوم الدين (٢٩/١)، والكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة (٤/٦٤).

(٥) المصباح المنير (١/٢٦٨).

٢- السحر الحقيقي: وهو ما يؤثر في بدن المسحور، وهو واقع عقلاً وحسّاً، وأثبتته أهل السنة خلافاً للمعتزلة^(١).

وجه
إدخال
السحر
في كتاب
التوحيد

قال السعدي رحمته: «وجه إدخال السحر في أبواب التوحيد أن كثيراً من أقسامه لا يتأتى إلا بالشرك والتوسل بالأرواح الشيطانية إلى مقاصد الساحر، فلا يتم للعبد توحيد حتى يدع السحر كله قليله وكثيره»^(٢).

هل للسحر حقيقة؟ وهل هذه الحقيقة تقلب الأعيان أم هي تأثير في المزاج؟

هل
للسحر
حقيقة؟

الجواب: مذهب جمهور أهل السنة والجماعة، أن للسحر حقيقة، وخالف في ذلك أبو حنيفة فيما يروى عنه، والمعتزلة كما حكاها عنهم الرزاي، وذكر أنهم يكفرون من اعتقد وجوده^(٣).

قال ابن قدامة: «ولولا أن للسحر حقيقة، لم يأمر بالاستعاذة منه»^(٤)، وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ سحر حتى أنه لينخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، وإنه قال لها ذات يوم: «أتاني رجلان فجلس أحدهما عند رجلي والآخر عند رأسي، فقال الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما بال الرجل؟ قال: مطبوب - يعني مسحوراً - قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن أعصم، قال: وفيم؟ قال: في جفّ طلعة ذكر في مشطٍ ومشاقة تحت رعوفة في بشر ذروان...» الحديث^(٥).

(١) ينظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (١٥٨/٣)، وشرح مسلم للنووي (١٧٤/١٤).

(٢) القول السديد ص (٧٤).

(٣) مفاتيح الغيب (٣/٦٢٥).

(٤) الكافي في فقه الإمام أحمد (٤/٦٤).

(٥) أخرجه البخاري (٥/٢٢٥٢) رقم (٥٧١٦)، ومسلم (٤/١٧١٩) رقم (٢١٨٩).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنْ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾،

ونقل ابن هبيرة رحمته الله الإجماع على ذلك حيث قال: «أجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة، فإنه قال: لا حقيقة له عنده»^(١). وهو قول شاذ. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنْ اشْتَرَاهُ﴾: ضمير الفاعل يعود على متعلمي السحر وهم اليهود؛ لأن الآية في سياق الآيات التي تتحدث عن اليهود، والمعنى: لقد علم هؤلاء اليهود في كتابهم التوراة من الذي اشترى السحر بكتابي، أي: تعلم السحر، واستحبه، ورضي به عوضاً عن شرع الله ودينه^(٢). ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾: الخلاق هو النصيب الوافر من الخير، أي: ماله يوم القيامة نصيب من الجنة، والمعنيون بذلك الذين يُعلمون السحر من علماء اليهود^(٣).

والشاهد من هذه الآية قوله: ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾.

ومناسبة الآية للباب: أنها تدل على تحريم السحر وأنه من الجبت^(٤).

مسألة: ما حكم تعلم السحر:

الجواب: فيه تفصيل بحسب نوع السحر الذي تعلمه، قال ابن حجر رحمته الله: «وأما تعلمه وتعليمه حرام، فإن كان فيه ما يقتضي الكُفْرَ كَفَرَّ واستتیب منه ولا يُقْتَل، فإن تاب قُبِلَتْ توبته، وإن لم يكن فيه ما يقتضي الكُفْرَ عَزُرُ»^(٥).

(١) نقله عنه ابن كثير في تفسيره (٢٥٥/١)، وكتاب الإشراف لم أفق عليه مطبوعاً، وهو مخطوط.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان (١٢٧/١)، وتفسير الطبري (٤٥٠/٢، ٤٥١).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٨٦/١)، وتفسير البغوي (١٣٢/١).

(٤) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٠٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٠).

(٥) فتح الباري (١٠/٢٣٥).

وقال الشافعي رحمته: «إذا تعلم السحر قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وإنما تفعل ما يلتمس منها فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته فهو كافر»^(١)، ومعناه أنه إن لم يعتقد إباحته فليس بكافر عند الشافعي.

وخلاصة ما جاء في هذه المسألة أن هل العلم في ذلك على قولين:

القول الأول: التفصيل فقد يكفر وقد لا يكفر بحسب الحال:

وهؤلاء قالوا: من كان سحره بواسطة الشياطين فإنه يكفر؛ لأنه لا يتأتى ذلك إلا بالشرك وعبادة الشيطان غالباً لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها، فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصياً معتدياً.

القول الثاني: إنه يكفر مطلقاً:

لأن السحر لا يتأتى إلا بالشرك، قال به الشيخ سليمان آل الشيخ^(٢)؛ ورجح هذا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته، وغيره. وعند النظر والتأمل نجد أن الخلاف بين الفريقين خلافٌ لفظي؛ لأن الذين قالوا بأن من السحر ما هو دون الكفر مثلاً لذلك بأشياء هي لا ترتقي =

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/١٩٩).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٨٢).

وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْجِبْتُ: السَّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ».

= إلى الكفر، والذين قالوا: بأنه كله كفر لم يتصوروا وقوع ما هو دون الكفر، ولم يصنفوا هذه العقاقير ونحوها ضمن قائمة السحر.

وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْجِبْتُ: السَّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ» هذا الأثر عن عمر بن الخطاب في تفسير هذه الآية جاء مسندًا في كتب التفسير المسندة وغيرها^(١)، وقد فرق فيه بين معنى الجبت، ومعنى الطاغوت، حيث قال: «الْجِبْتُ: السَّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ» وهذا من باب تفسير الشيء ببعض أجزائه، وهو معروف عند السلف، وإلا فإن معنى الجبت أعم، وكذلك معنى الطاغوت^(٢).

والمغزى من إيراد هذا الأثر في هذا الباب ظاهر: حيث أن موضع الشاهد هو قوله تعالى: ﴿بِالْجِبْتِ﴾، وتفسير عمر بن الخطاب رضي الله عنه للجببت في الآية بأنه السحر يبين علاقة الأثر بالباب^(٣).

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٤٧/٢) رقم (٢٥٣٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٥/٢) رقم (٢٦١٨)، و(٩٧٥/٣) رقم (٥٤٤٩) مقتصرًا على الشطر الثاني منه، والطبري في تفسيره (٤٦٢/٨) رقم (٩٧٦٦)، وعزاه ابن كثير في تفسيره (٥٢٢/١) لأبي القاسم البغوي، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٦٤/٢) للفرغاني، وعبد بن حميد، وابن المنذر. قال ابن حجر في فتح الباري (٢٥٢/٨): «إسناده قوي».

(٢) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٨٧)، والقول المفيد (٤٩٢/١).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٧)، والقول المفيد (٤٩٢/١).

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الطَّوَاعِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ».

«وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الطَّوَاعِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»^(١):

«الطَّوَاعِيتُ»: جمع طاغوت، وقد سبق بيان معناه.

تعريف
الكاهن

«كُهَّانٌ»: جمع كاهن، وهو الذي يخبر عن المغيبات الكائنات في مستقبل الزمان، وقيل: هو الذي يخبر عما في الضمير ويدعى معرفة الأسرار^(٢).
«كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ»: أراد جنس الشيطان، ولم يرد إبليس على وجه الخصوص^(٣).

«فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»: الحي: مفرد أحياء، وهم القبائل، أي: في كل قبيلة من قبائل العرب كاهن يتحاكمون إليه في المنازعات والخصومات، ويسألونه عن أمور الغيب^(٤).

ومطابقة هذا للترجمة ظاهر: من جهة أن الكاهن طاغوت من الطواغيت؛ فإذا كان هذا الاسم يطلق على الكاهن، فالساحر أولى؛ لأنه أشر وأخبث^(٥).

(١) أورده البخاري في صحيحه (٤٥/٦) تعليقا بدون إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم تفسيره

(٢/٣) (٩٧٦) رقم (٥٤٥٢)، والطبري في جامع البيان (٤١٨/٥) رقم (٥٨٤٥).

(٢) ينظر: عمدة القاري (١٨/١٧٥)، والقول المفيد (١/٤٩٣).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٨)، وكتاب التوحيد ص (١٣٠).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٨)، وإعانة المستفيد (١/٣٤٦).

(٥) تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٨) بتصرف.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ»،
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي
حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ،
وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» متفق عليه.

«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ» الحديث متفق عليه، كما أشار
إليه المؤلف^(١).

معنى
الموبقات

«المُؤْبَقَاتِ»: جمع موبقة، من الفعل (وَبَقَ) (يَبِقُ) إذا أهلك غيره،
والموبقات: المهلكات^(٢)، والمراد بها هنا الكبائر^(٣).

«وَالسَّحَرُ»: سبق الحديث عنه وتعريفه؛ ولأجله ساق المؤلف الحديث في
هذا الباب.

«وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»: «النفس التي حرم الله»: وهي
النفس المعصومة بإسلام، أو ذمة، أو عهد، أو أمان. (إلا بالحق): كالقتل
قصاصاً، أو حداً، أو ردةً^(٤).

«وَأَكْلُ الرَّبَا»: الربا في اللغة: هو الزيادة؛ من ربا، يربو، إذا زاد^(٥).

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/٤) رقم (٢٧٦٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الله،
ومسلم في صحيحه (١/٩٢) رقم (٨٩) من طريق ابن وهب،
كلاهما (عبد العزيز بن عبد الله، وابن وهب) عن سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد المدني، عن
أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٢) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٣/٤١٠)، وشرح مسلم للنووي (٢/٨٤).
- (٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/١٨٢).
- (٤) دليل الفالحين لابن علان (٨/٦٠٣).
- (٥) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص (٣٨١)، والنهاية في غريب الحديث (٢/١٩١).

وفي الشرع: هو عبارة عن عقدٍ فاسدٍ، بصفةٍ سواءً كان هناك زيادة، أو لا^(١).
 «وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ»: أكل مال اليتيم على وجه الظلم وبغير وجه حق هو
 من الكبائر، وقد جاء الوعيد الشديد في ذلك في كتاب الله تعالى، قال
 سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ
 نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]^(٢).

«وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ»: (القذف): الرمي البعيد، واستعير للشتم
 والعيب والبهتان، كما استعير الرمي. و(المحصنات): أي العفائف، بفتح
 الصاد وكسرهما (المحصنات) لغتان، فبالفتح: التي أحصنها الله تعالى وحفظها
 من الزنا، وبالكسر: التي حفظت فرجها من الزنا، وقوله: (الغافلات): كناية
 عن البراءة؛ لأن البريء يكون غافلاً عما أتهم به من الفحش والزنا^(٣).
 وقوله: «المؤمنات»: احترازاً عن قذف الكافرات؛ فإن قذف الذميمة ليس من
 الكبائر، وإنما هو صغيرة من الصغائر^(٤).

«وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ»: هو الفرار من الكفار في الحرب والمعركة^(٥).
 «والزحف: أصله المشي المتثاقل، كالصبي يزحف قبل أن يمشي، وسمي
 الجيش زحفاً؛ لأنه يزحف فيه»^(٦).

(١) ينظر: الجوهرة النيرة القدوري (١/ ٢١٢)، والبنية شرح الهداية للعيني (٨/ ٢٦٠).

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ١٨٥)، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٨٦).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٢/ ٥٠٦)، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٨٤)،

(٤) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٢/ ٥٠٦).

(٥) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٢/ ٥٠٥، ٥٠٦).

(٦) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٧/ ٢٦٤).

وَعَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسِّيفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

وخلاصة دلالة الحديث: أنه دَلَّ على تحريم عمل السحر وتعلمه وتعليمه، واعتباره من الكبائر المهلكات؛ لأن مبناه على الشرك بالله تعالى^(١).
«وَعَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا» الحديث مرفوعاً ضعيفاً، والصحيح وقفه^(٢).

(١) ينظر: إغاثة المستفيد (١/٣٥١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٢)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠/١٨٤) رقم (١٨٧٥٢) من طريق عن ابن عيينة،
والترمذي في سننه (٤/٦٠) رقم (١٤٦٠)، وابن أبي عاصم في الديات ص (٥٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/١٤٤)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل ص (٤٨٥)، والدارقطني في سننه (٤/١٢١) رقم (٣٢٠٤)، والحاكم في المستدرک (٤/٤٠١) رقم (٨٠٧٣)، وأبو نُعَيْم في معرفة الصحابة (٢/٥٨٠) رقم (١٥٩٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٣٤) رقم (١٦٥٠٠) من طريق أبي معاوية،

والطبراني في المعجم الكبير (٢/١٦١) رقم (١٦٦٥) من طريق مروان بن معاوية،
ثلاثتهم (ابن عيينة، وأبو معاوية، ومروان بن معاوية) عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جندب، عدا عبد الرزاق؛ فقد أخرجه عن الحسن مرسلاً، وأسقط جندب.
وتابع (خالد بن عبيد الباهلي) إسماعيل بن مسلم عند أبي نعيم في معرفة الصحابة (٢/٥٨٠) رقم (١٥٨٩)، والطبراني المعجم الكبير (٢/١٦١) رقم (١٦٦٦)، ووقعت تسميته عنده (خالد العبد).

والحديث فيه علتان:

الأولى: ضعف إسماعيل بن مسلم: تركه ابن المبارك، ويحيى، وابن مهدي، كما في التاريخ الكبير للبخاري (١/٣٧٢). وقال عنه أحمد بن حنبل: منكر الحديث، كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/١٩٨)، وقال عنه ابن معين في تاريخه - رواية الدارمي ص (٦٦): ليس بشيء.
وقال يحيى القطان: لم يزل مختلطاً كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/١٩٨) =

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ
اقتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ».

«حَدُّ السَّاحِرِ»: قصد بالحد هنا: عقوبته المحددة في الشرع^(١).

«ضَرْبَةُ بِالسَّيْفِ»: رُوِيَ بِالْهَاءِ (ضَرْبُهُ) وَالتَّاءِ (ضَرْبُهُ)، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ^(٢).

«وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: هذا الحديث مما تعقب على المصنف حيث نسبه
للبخاري، والحديث بهذا اللفظ أخرجه أبو داود، وأحمد، وغيرهما بسند
صحيح^(٣).

«فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ»: «يعني: نفذنا ما كتب به أمير المؤمنين، وسواحر:
جمع ساحرة، وهي المرأة التي تتعاطى السحر»^(٤).

= وقال الترمذي في العلل الكبير ص (٢٣٧): «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا لا
شيء، وإنما أخرجه إسماعيل بن مسلم وضعف إسماعيل بن مسلم المكي جداً». وقال أيضاً
(١١٢/٣): «إسماعيل بن مسلم المكي: يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ».

والعلة الثانية: الوقف: قال الترمذي (١١٢/٣): «الصحيح عن جندب موقوفاً».

(١) ينظر: القول المفيد (١/٥٠٧).

(٢) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٨/٢٥٠٨)، والقول المفيد (١/٥٠٨).

(٣) (٩٦/٤) رقم (٣١٥٦)، وأخرجه كما أورده المصنف: الشافعي في الأم (١/٢٩٣)، وعبد
الرزاق في المصنف (٦/٤٩) رقم (٩٩٧٢)، وسعيد بن منصور في سننه (٢/١١٩، ١٢٠) رقم
(٢١٨٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/٥٦٢) رقم (٢٨٩٨٢)، وأحمد في المسند (٣/١٩٦)
رقم (١٦٥٧)، وأبو داود في السنن (٣/١٦٨) رقم (٣٠٤٣)، وأبو يعلى في مسنده (٢/١٦٦)
رقم (٨٦٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٣٤) رقم (١٦٤٩٨)، وغيرهم.

وقد صححه ابن حزم في المحلى (١١/٣٩٦)، وأحمد شاكر في شرح مسند أحمد (٢/٣٠٢)،

وشعيب الأرنؤوط ومجموعته في تحقيق مسند أحمد (٣/١٩٧).

(٤) إعانة المستفيد (١/٣٥٢).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَمَرْتُ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرْتُمَا، فُقِتِلَتْ».
وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

«وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»^(١): هذا الأثر رواه مالك في الموطأ وغيره وهو يدل على ما دل عليه أثر عمر بن الخطاب السابق في قتل الساحر.

«وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ»: ولفظ الأثر كاملاً: «أن ساحراً كان يلعب عند الوليد بن عقبة، فكان يأخذ السيف فيذبح نفسه، ويعمل كذا، ولا يضره، فقام جندب إلى السيف فأخذه، فضرب عنقه، ثم قرأ: ﴿أَفَتَأْتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣]»^(٢).

«قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ»، أي: صح عن ثلاثة، ويعني بالثلاثة: عمر، وحفصة، وجندباً رضي الله عنهم^(٣)، وهذا القول نقله ابن كثير في تفسيره^(٤).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٨٧١) رقم (١٤)، وابن وهب في الجامع (١/ ٢٨٦) رقم (٤٩٨)،
وعبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٨٠) رقم (١٨٧٤٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٤٥٣)
رقم (٢٧٩١٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ١٨٧) رقم (٣٠٣)، والبيهقي في السنن
الكبرى (٨/ ٢٣٤) رقم (١٦٤٩٩)، وغيرهم.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٢)، والدارقطني في سننه (٤/ ١٢١) رقم (٣٢٠٥)،
وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٢/ ٥٧٩، ٥٨٠) رقم (١٥٨٨)، واللفظ له بصورة أتم،
والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٢٣٤) رقم (١٦٥٠١) مختصراً، وإسناده صحيح من طريق
خالد الحذاء عن أبي عثمان النهدي، عن جندب.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٣٥)، وفتح المجيد ص (٢٨٧).

(٤) تفسيره ابن كثير (١/ ٢٥٠).

هل يقتل
الساحر
حدًا أم
ردة؟

ومناسبة الآثار للباب: أن فيها بيان رأي الصحابة المذكورين في أن الساحر يُقتل مطلقاً من غير استتابة ولا تفصيل، وهذا يدل على خطورة السحر، وأنه من أعظم الكبائر^(١).

وقد اختلف العلماء في قتل الساحر على عدة آراء:

الرأي الأول: قتل الساحر كفرًا:

وهؤلاء قالوا: إن السحر كفر، وأن الساحر يقتل بكل حال، ولا تُقبل توبته؛ لأن الله تعالى سمى السحر كفرًا بقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ولأن حقيقة السحر لا بد أن يكون فيه إشراك بالله تعالى، والمشرك مرتد يحل دمه وماله.


وهذا قول حفصة، وابن عمر، وعمر بن عبد العزيز، وابن شهاب، وسالم بن عبد الله، ومالك، وأحمد، وإسحاق.

الرأي الثاني: التفصيل، فيقتل ردةً إذا كان سحره بشرك، وحدًا إذا لم يكن بشرك، وأدى لقتل معصوم.


الرأي الثالث: يقتل إذا كان سحره كفرًا ويعزر إذا كان دون ذلك:

وهؤلاء قالوا: لا يقتل الساحر إذا لم يكن سحره كفرًا، اللهم إلا أن يقتل أحدًا بسحره ويقر بذلك، فحينئذٍ يقتل به قودًا. وهذا قول الشافعي وداود.

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٣)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٨).



الرأي الرابع: يوكل أمر قتله للإمام بحسب المصلحة^(١).
والراجح الرأي الأول؛ لأنه مذهب ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ، وقولهم
مقدم على قول غيرهم.



(١) ينظر: الاستذكار (١٦١/٨)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٤٢/٩)، والمنتقى شرح
الموطأ (١١٧/٧)، وشرح مسلم للنووي (١٧٦/١٤)، وشرح المشكاة للطبري (٢٥٠٨/٨)،
وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٥٠٥/٢)، وجامع العلوم والحكم (٣٢١/١)، والتمهيد
لشرح كتاب التوحيد ص (٣٠٣).

بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

مقصود الترجمة: بيان شيء من أنواع السحر بالمعنى العام، ولكنه يختلف عن السحر الحقيقي من حيث طريقة عمله، وحكمه الشرعي، وانطلق المصنف في هذه الترجمة من المنطلق اللغوي أكثر من المنطلق الاصطلاحي؛ ولذلك (الألف) و(اللام) في قول المصنف (السحر) هي للجنس لا العهد.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «المؤلف كان حكيمًا في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء؛ لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك»^(١).

وعلاقة هذا الباب بالذي قبله: أنه لما ذكر في الباب السابق حكم السحر والساحر؛ اشتاقت النفوس لمعرفة ماهية السحر وأنواعه حتى تجتنبه وتحذره لكثرة وقوعها وخفائها على الناس^(٢).

ووجه ثانٍ في المناسبة: وهو أن المصنف لما ذكر ما جاء في السحر في الباب السابق؛ أراد أن يُبين في هذا الباب أن من السحر الذي يأتي في النصوص ما لا يكون شركًا أكبر، ولكنه يدخل في أنواع السحر بطريق العموم، ولكنها ليست من السحر بالمعنى الخاص لا في حقيقته ولا في حكمه^(٣).

(١) القول المفيد (١/٥٢٨).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٣٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٩٤).

(٣) ينظر: القول المفيد (١/٥٢٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٠٤)، والمُلخص في شرح

كتاب التوحيد ص (٢٠٤).

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَيْصَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ». قَالَ عَوْفٌ: (الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُحْطُّ بِالْأَرْضِ)، وَالْجَبْتُ: قَالَ الْحَسَنُ: (رَنَّةُ الشَّيْطَانِ). إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلَا بِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيَّ، وَابْنَ جَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ: الْمُسْتَدَمَّةُ.

حديث قبيصة رواه أحمد وغيره من طريق عوف العبدي عن حيان بن العلاء، وحيان مجهول؛ فالحديث من هذا الطريق ضعيف^(١).

- (١) أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر بن راشد-ضمن مصنفه (٤٠٣/١٠) رقم (١٩٥٠٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٨) رقم (١٦٥١٥)، والآداب ص (١٤٢) رقم (٣٤٤) من طريق معمر، وأحمد في مسنده (٢٠٨/٣٤) رقم (٢٠٦٠٣) من طريق روح، وأحمد في مسنده (٢٥٦/٢٥) رقم (١٥٩١٥)، وأبو داود في السنن (١٦/٤) رقم (٣٩٠٧)، من طريق يحيى بن سعيد، وأحمد في مسنده (٢٠٨/٣٤) رقم (٢٠٦٠٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٨) من طريق محمد بن جعفر، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١١/٥) رقم (٢٦٤٠٣)، وفي الأدب ص (٢١٧) رقم (١٧٤) من طريق مروان بن معاوية، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (١١٧٧/٣) دون ذكر الطيرة، وابن قانع في معجم الصحابة (٣٤٢/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/١٨) رقم (٩٤١)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٢٣٣٣/٤) رقم (٥٧٣٥)، وفي تاريخ أصبهان (١٢٧/٢) دون ذكر الطيرة من طريق هوذة بن خليفة، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٣، ٣١٢/٤) رقم (٧٠٩١) من طريق ابن المبارك، وابن أبي حاتم في تفسيره (٩٧٤/٣) رقم (٥٤٤٢) من طريق النضر بن شميل،

المراد
بالعيافة

«الْعِيَافَةُ»: -بكسر العين- وهي زجر الطير، وهو التفاؤل بأسمائها وأصواتها وألوانها وممرها، وهو من عادة العرب كثيرًا، وهو كثير في أشعارهم^(١).

وجه كون
العيافة من
السحر

«وجه كون العيافة من السحر: أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له، فماذا يعني كون الطائر يذهب يمينًا أو شمالًا أو أمامًا أو خلفًا؟ فهذا لا أصل له وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة»^(٢).

وابن حبان في صحيحه (٥٠٢/١٣) رقم (٦١٣١)، من طريق حماد بن زيد، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/١٨) رقم (٩٤٢) من طريق سفيان، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/١٨) رقم (٩٤٤)، وأبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٣٢٢-٣٢٥) دون ذكر الطيرة من طريق حماد بن سلمة، عشرتهم (معمر، وروح، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر، ومروان بن معاوية، وهوذة بن خليفة، وابن المبارك، وحماد بن زيد، وسفيان، وحماد بن سلمة) عن عوف العبدي، عن حيان بن العلاء، عن قطن بن قبيصة، عن أبيه قبيصة بن المخارق.

فائدة: روى الحديث أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٣٢٤/١، ٣٢٥) بإسناد آخر عن قبيصة، فقال: (أخبرنا إبراهيم بن شريك الأسدي، قال: ثنا شهاب بن عباد، قال: ثنا حماد بن زيد، عن هارون بن رثاب، عن كنانة بن نعيم، عن قبيصة بن مخارق، قال: تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ أسأله، قال: فذكر الحديث بطوله)، ولم يسق لفظه.

والحديث فيه: (حيان بن العلاء) وهو مجهول، وهو علة الحديث.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٣/٣٣٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (٣/١٨٤)، وشرح المشكاة للطبراني (٩/٢٩٨٢).

(٢) القول المفيد (١/٥١٧).

تعريف
الطَّرْق

«وَالطَّرْقُ»: هو الضرب بالحصا، وهو ضرب من الكهانة يفعله النساء. وقيل: هو الخط في الرمل^(١).

«وَالطَّيْرَةَ»: مصدر من التطير، وهي التشاؤم بالشيء والكراهية له، يقال: تَطَيَّرَ الرجل طَيْرَةً، واشتقاقه من الطير كالغراب وغيره، فكانت العرب تتشائم به، وترى أن ذلك مانع من الخير، فنفى الإسلام ذلك، ونهى عنه^(٢).

«الْجِبْتِ»: سبق معنى (الجبت) في الأبواب السابقة.

«قَالَ عَوْفٌ: (الْعِيَاةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُحْتَبُ بِالْأَرْضِ)»: هذا تفسير منه لهذين المصطلحين، وتفسيره (للْعِيَاةِ) مَرَّ معنا، وتفسيره (لِلطَّرْقِ) هو على الوجه الثاني من التفسير الذي سبق ذكره.

إشكال:
كيف
ينهى عن
الخط وقد
كان نبي
يخط؟

فإن قيل: قد صح عن الرسول ﷺ أنه سئل عن نبي من الأنبياء (المراد به إدريس عليه السلام) يخط؛ فقال: من وافق خطه؛ فذاك.

فالجواب من وجهين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يمكن الحصول عليه؛ لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا؟

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٣/١٢١)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/١٨٤)، وشرح المشكاة للطيب (٩/٢٩٨٣).

(٢) ينظر: معالم السنن (٤/٢٣٥)، وتفسير غريب ما في الصحيحين ص (٣٠٦).

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي؛ فلا بأس به؛ لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها.

أمّا هذه الخطوط السحرية؛ فهي من الوحي الشيطاني.

وفي الحديث دليل على تحريم التنجيم؛ لأنه إذا كان الخط ونحوه الذي هو من فروع النجامة من الجبت فكيف بالنجامة. وفيه أيضًا تحريم قراءة الفنجان^(١).

«وَالْجِبْتُ: قَالَ الْحَسَنُ: (رَنَّةُ الشَّيْطَانِ)»: قال صاحب التيسير: «لم أجد فيه كلامًا»^(٢). وقال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «والظاهر أن رنة الشيطان، أي: وحي الشيطان؛ فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقى أمره من وحي الشيطان أنه أتى نوعًا من الكفر»^(٣).

ومناسبة هذا الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هو أن هذا الحديث ذكر ثلاثة أشياء، وهي: (العِيَافَة)، و(الطَّرْقُ)، و(الطَّيْرَة)، وهي أنواع من الجبت الذي هو نوع من أنواع السحر القائم على الشرك بالله، المنافي للتوحيد^(٤).

(١) قراءة الفنجان: هي نوع من أنواع الكهانة، وكيفيتها أن يشرب المقروء له قهوة أو نحوها بقوام محدد من فنجان، ثم يترك الفنجان لمدة محددة، ثم ينظر القارئ في شكل الأثر المتبقي من المشروب، ويبنى عليه متكهنًا بأمورًا مستقبلية غيبية تحدث للمقروء له.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٣٤١).

(٣) القول المفيد (١/٥١٧).

(٤) ينظر: إعانة المستفيد (١/٣٥٨، ٣٥٩)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٥)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٠).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

حديث ابن عباس رواه أبو داود وغيره^(١)، وإسناده صحيح.

«مَنْ اقْتَبَسَ»: «أي: أخذ وحصل وتعلم»^(٢).

«شُعْبَةٌ مِنَ النُّجُومِ»: الشعبة: الطائفة من الشيء والقطعة منه، والمقصود:

علم من علوم النجوم، أو مسألة من مسائله^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٩/٥) رقم (٢٥٦٤٦)، وأحمد في المسند (٤٥٤/٣) رقم (٢٠٠٠)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٨/٢) رقم (٣٧٢٦)، وأبو داود في السنن (١٥/٤)، (١٦) رقم (٣٩٠٥)، وإبراهيم الحربي غريب الحديث (١١١٩/٣)، والخراطي في مساوي الأخلاق ص (٣٤٧) رقم (٧٣٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة (١٢٢٥/٤) رقم (٧٠١٢٢٢٢٢٢٢)، والبيهقي السنن الكبرى (٢٣٩، ٢٣٨/٨) رقم (١٦٥١٣)، وفي الآداب ص (١٤١) رقم (٣٤٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٧٩٢/٢) رقم (١٤٧٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان،

وأحمد في مسنده (٤١/٥) رقم (٢٨٤٠) من طريق روح،

وعبد بن حميد من مسنده-المنتخب ص (٢٣٦) رقم (٧١٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٥/١١) رقم (١١٢٧٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٢٨٧، ١٢٨٦/٧) رقم (٢٢٧٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٨/٧) رقم (٤٨٣٢) من طريق الحارث بن عبيد الإيادي،

ثلاثتهم (يحيى بن سعيد، وروح، والحارث بن عبيد) عن عبيد الله بن الأحنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

والحديث قال فيه المصنف: (إسناده صحيح)، وصححه العراقي في تخریج الإحياء ص (١٤٦٠)، والنووي في رياض الصالحين ص (٣٦٩)، والمنائي في التيسير (٤٠٣/٢)، وأحمد شاکر (٢٥٩/٣) في شرح المسند، وشعيب ومجموعته في تحقيق مسند أحمد (٤١/٥).

(٢) مرقاة المفاتيح (٢٩٠٧/٧).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح (٢٩٠٧/٧)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣٤٢).

«فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ»: أي: أخذ قطعة من علم السحر، وهو العلم المحرم المذموم^(١).

«زَادَ مَا زَادَ»: «يعنى: كلما زاد من علم النجوم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر، أو زاد اقتباس شعب السحر ما زاده من اقتباس علم النجوم»^(٢).

حكم تعلم النجوم:

تعلم النجوم على قسمين:

القسم الأول: علم التسيير: وهو ما يدرك بطريق المشاهدة كالاستدلال بالشمس والقمر والنجوم على أوقات الصلوات وجهة القبلة ونحو ذلك، فهذا جائز.

قال شيخنا ابن باز رحمته الله: «الاستفادة من النجوم وسيرها في معرفة القبلة والحر والبرد لا بأس به؛ لأنه من علم التسيير لا من علم التأثير»^(٣).

القسم الثاني: علم التأثير: وهو علم النجوم الذي يستدل به على الحوادث الأرضية؛ فيستدل مثلاً باقتران النجم الفلاني على أنه سيحدث كذا وكذا. ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي النجم الآخر على أنه سيكون شقيماً، فيستدلون باختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية، فهذا محرم.

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح (٧/٢٩١٢)، ودليل الفالحين (٨/٥٠١).

(٢) التسيير بشرح الجامع الصغير (٢/٤٠٣).

(٣) شرح كتاب التوحيد ص (١٣٤).

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ».

ومناسبة الحديث للترجمة: أنه دَلَّ على أن التنجيم نوعٌ من أنواع السحر؛ لأن المنجم والساحر يدعيان علم الغيب الذي هو خاصٌّ بالله سبحانه وتعالى^(١).

«وَلِلنَّسَائِيِّ»: يعني في سننه الصغرى، وقد رواه غيره، والحديث ضعيف لعلتين^(٢).

(١) ينظر: القول المفيد (١/٥٢١)، وإعانة المستفيد (١/٣٦٠)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٦)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣١).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الصغرى (٧/١١٢) رقم (٤٠٧٩)، وفي السنن الكبرى (٣/٤٤٩) رقم (٣٥٢٨) من طريق عمرو بن علي، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/١٢٧، ١٢٨) رقم (١٤٦٩) من طريق أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف السدوسي، كلاهما (عمرو بن علي، وأحمد بن عبد الله) عن أبي داود الطيالسي، عن عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد روى الحديث عبد الرزاق في جامع معمر بن راشد-ضمن مصنفه (١١/١٧) رقم (١٩٧٧٢) بإسناد آخر مرسلًا، فقال: (أخبرنا عبد الرزاق، عن أبان، عن الحسن، يرفع الحديث قال) فذكره.

والحديث ضعيف لعلتين هما:

الأولى: عباد بن ميسرة: ضعيف الحديث، قال يحيى بن معين في تاريخه-رواية الدوري (٤/١٠٣)، والنسائي في الضعفاء والمتروكون ص (٧٤): (ليس بالقوي).

والثانية: الحسن لم يسمع من أبي هريرة، كما نص على ذلك الأئمة: كابن أبي حاتم في علل الحديث (٣/٩٦)، وابن القيسراني في تذكرة الحفاظ ص (٢٠٢)، وغيرهم.

«مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ»: العقدة جمع عُقْد وهي ما تعقده السحرة، ويقال لها (العزيمة) أيضاً، والنفث: هو النفخ مع ريق، وهو مرتبة بين النفخ والتفل. ووجه قوله: (فقد سحر) هو أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر عقدوا الخيوط، ونفثوا على كل عقدة، حتى ينعقد ما يريدونه من السحر بإذن الله تعالى، ولهذا أمر الله بالاستعاذة من شرهم في قوله: ﴿وَمِن شَرِّ اللَّفَّاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤] يعني السواحر اللاتي يفعلن ذلك^(١).

«وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ»: هذه الجملة احتج بها من يرى أن الساحر مشرك مطلقاً، وأن السحر لا يتأتى إلا بالشرك، ولكن أجاب بعضهم بأن هذا مخصوص؛ فلا يتناول جميع السحر، إنما يقصد بالسحر هنا: السحر بالطرق الشيطانية، وأما مَنْ سَحَرَ بالعقاير والأدوية ونحو ذلك فلا يكون مشركاً^(٢).

وجواب آخر: أن الحديث ضعيفٌ، وعليه فلا يصح الاستدلال به.

«وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً»: فيه معنيان:

الأول: من استمسك بشيءٍ واعتمد عليه؛ بحيث يعتقد فيه الضرر أو النفع من دون الله^(٣).

والثاني: «من علق شيئاً بعنقه أو عنق صغير من التعلق بمعنى التعليق»^(٤).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٩٨).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٣)، والقول المفيد (١/٥٢٢).

(٣) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٩٩)، القول المفيد (١/٥٢٢)، وإعانة المستفيد (١/٣٦١).

(٤) حاشية السندي على سنن النسائي (٧/١١٢).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَنْبَتُكُمْ مَا الْعَضُّهُ؟ هِيَ النَّيْمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«وَكِلَ إِلَيْهِ»: أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عماداً له، وتركه الله له، وخلي بينه وبينه^(١).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان شيء من أنواع السحر، وهو سحر العُقد والنفث فيها، وهو ما يسمى بـ(العزيمة)^(٢).

«وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...» الحديث رواه مسلم في صحيحه^(٣).

«الْعَضُّهُ»: هذه فسرهما النبي ﷺ في هذا الحديث بأنها النيمية؛ ولذلك قال

القاضي عياض: «قد جاء مفسراً في الحديث بما لا يحتاج إلى غيره»^(٤).

«النَّيْمَةُ»: من نَمَّ، يَنْمُّ بالكسر والضم-، نَمًّا، فهو نَمَّامٌ، وهي نقل

الحديث من قوم إلى قوم بغياً، على غير وجه الصلاح والخير، بل من باب الإفساد والشر^(٥).

«الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»: أي: نقل القول للناس، وإيقاع الخصومة بينهم؛ بما

يحكى للبعض عن البعض^(٦).

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٩٩)، والقول المفيد (١/٥٢٢).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (١/٣٦١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٩)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠١٢) رقم (٢٦٠٦) عن محمد بن المثنى، وابن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) إكمال المعلم (٨/٨٠).

(٥) ينظر: مشارق الأنوار (٢/١٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٥/١٢٠).

(٦) ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٥/٤٠١)، والنهاية في غريب الحديث (٤/١٢٣).

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا».

وجه
مشابهة
النميمة
للسحر

مناسبة الحديث للترجمة: تظهر من مشابهة النميمة للسحر من وجهين:
الأول: أن المنام يمشي بالنميمة بين الناس على وجه المكر والحيلة، وهذا أشبه ما يكون بالسحر.

والثاني: أن ما يفعله المنام من الإفساد والوقية بين الناس يساوي عمل الساحر أو يفوق عليه^(١).

ويمكن إضافة وجه ثالث: وهو خفاء السبب؛ فكما أن نتائج السحر سببها خفي، فكذلك ما يترتب على النميمة.
«وَلَهُمَا»: أي البخاري ومسلم^(٢).

«إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ»: البيان هو البلاغة والفصاحة، و(من) هنا للتبعية لا لبيان الجنس، أي أن بعض أنواع البيان سحر.

وجه
كون
البيان
سحراً

ووجه كون ذلك سحر: «أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم، فينصرف إليه، ولهذا إذا أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل، لكن لقوة فصاحته وبيانه يسحر السامع فيظنه حقاً، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بليغ يُحذر من حق، لفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه»^(٣).


(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٤، ٣٤٥)، وإعانة المستفيد (١/٣٦٢)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩/٧) رقم (٥١٤٦) عن قبيصة، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولم يرد عند مسلم من مسند ابن عمر، وإنما أخرجه عن صحابي آخر وهو عمار بن ياسر (٢/٥٩٤) رقم (٨٦٩) عن سريج بن يونس، عن عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر، عن أبيه، عن واصل بن حيان، عن أبي وائل، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه.

(٣) القول المفيد (١/٥٢٧، ٥٢٨).

وبناءً على ذلك: فقد يكون البيان محمودًا وقد يكون مذمومًا؛ فإذا كان
البيان في نصرة الحق والدفاع عنه فهو محمود، وإذا كان في نصرة الباطل
والمنكر وترويج شبهاته فهو مذموم، وفي كلتا الحالتين هو نوع من السحر
بالمعنى اللغوي العام^(١).

ومناسبة الحديث للباب: أنه دَلَّ على أن بعض أنواع البيان من السحر؛ وذلك
لأن صاحب البيان يسحر الناس بكلامه، ويستميل القلوب بحجته^(٢).



(١) ينظر: تأويل مختلف الحديث ص (٤٢٦)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣٤٥).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحید ص (٢١٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

قصد المصنف رحمته بهذه الترجمة: بيان ما جاء من الوعيد الشديد في حق الكهان ومن جرى مجراهم، ومن صدقهم، ومراد المصنف بقوله: (ونحوهم): أي كل من يدعي علم الغيب بطريقة من الطرق^(١). ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الكهانة شرك بالله عز وجل من جهتين:

الأولى: دعوى مشاركة الله في علم الغيب، وهذا شرك في الربوبية. والثانية: استخدام الجن؛ فإن التعامل مع الجن في مثل هذه الأمور لا يكون إلا بالتقرب إليهم بشيء من العبادات كالذبح والاستعانة والاستغاثة ونحو ذلك. وقد تكون بإهانة المصحف أو بسب الله تعالى، وهذا كفر صريح وردة واضحة^(٢).

ثم من جهة أخرى هذا الباب يناسب الأبواب التي قبله؛ لأنه أتى بعد ذكر أبواب السحر، وطبيعة عمل الكاهن والعراف الذي يستخدم الجن لإخباره بأمور الغيب التي لا يعلمها إلا الله في الماضي والمستقبل؛ فيجتمع بذلك الكاهن مع الساحر باستخدامهما الجن لتأدية مهامهما، ويصرفان له صنوفاً من ألوان العبادات^(٣).

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٣).

(٢) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣١٤)، والتوضيح الرشيد ص (٢٢٩).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٠٢).

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

قوله: «رَوَى مُسْلِمٌ» في صحيحه^(١)، هو كما قال عدا (فَصَدَّقَهُ)، فإنها عند أحمد في مسنده^(٢).

تعريف
العراف

«مَنْ أَتَى عَرَّافًا»: العراف: هو الذي يدعي معرفة ما أُخْفِيَ من الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها كمعرفة الشيء المسروق، ومكان الضالة، ونحو ذلك من الأمور^(٣).

«فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ»: أي سأله عن شيء من المغيبات ونحوها^(٤).
«لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»: قال النووي: «وأما عدم قبول صلاته فمعناه أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه، ولا يحتاج معها إلى إعادة»^(٥).

«وظاهر لفظ مسلم أن الوعيد مرتب على مجيئه وسؤاله، سواء صدقه أو شك في خبره»^(٦).

(١) صحيح مسلم (١٧٥١/٤) رقم (٢٢٣٠) عن محمد بن المثنى العنزي، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ.

(٢) المسند (١٩٧/٢٧) رقم (١٦٦٣٨).

(٣) ينظر: معالم السنن (١٠٥/٣)، والمعلم بفوائد مسلم (٢٩١/٢).

(٤) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٩/١٠)، وفيض القدير (٢٢/٦)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (٣٨٥/٢).

(٥) شرح مسلم للنووي (٢٢٧/١٤).

(٦) فتح المجيد ص (٢٩٥).

ولكن رواية الباب عند المصنف تدل على عكس هذا؛ لأن فيها قيد (فصدقه)، وقد نبهنا أنها ليست في رواية مسلم، ولكن لعل المصنف جمع بين اللفظين لورود كل واحدة منهما في هذا الحديث في رواياته المختلفة، فقد جاء في رواية: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(١). فلذلك قيد المصنف هذا الحديث بهذه اللفظة.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «ظاهر الحديث أن مجرد سؤاله يوجب عدم قبول صلاته أربعين يومًا، ولكنه ليس على إطلاقه؛ فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالًا مجردًا؛ فهذا حرام لقول النبي ﷺ: «من أتى عرافًا...».

القسم الثاني: أن يسأله فيصدقه في دعوى علم الغيب، ويعتبر قوله؛ فهذا كفر لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن...

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله؛ فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث...

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجبًا^(٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٧/٢٧) رقم (١٦٦٣٨).

(٢) القول المفيد (١/٥٣٣، ٥٣٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هو دلالاته على بيان حال العرافين، ومن يسألهم أنه لا تقبل منه صلاة أربعين يومًا وهو واقعٌ في إثمٍ عظيمٍ، بل واقع في الشرك بالله تعالى وقد يكون أصغر في السؤال المجرد وأكبر في التصديق، وإذا كان هذا حال السائل للعراف فما بالك بالعراف نفسه؟! فلا شك أنه في قمة الشرك والكفر بالله تعالى، وهذا ما قصده المصنف في تبويبه: (باب ما جاء في الكهان ونحوهم)^(١).

«وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...» الحديث رواه أبو داود وغيره، وضعفه البخاري^(٢).

- (١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٤)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٩).
- (٢) أخرجه الفضل بن دكين في كتاب الصلاة ص (٧٠) رقم (١٥)، ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/٥٣٠) رقم (١٦٨٠٩)،
وأحمد في المسند (١٥/١٦٤) رقم (٩٢٩٠) من طريق عفان،
وأحمد في المسند (١٦/١٤٢) رقم (١٠١٦٧)، وابن ماجه في سننه (١/٢٠٩) رقم (٦٣٩)،
والخلال في كتاب السنة (٤/١٥٣) رقم (١٤٠١)، وابن بطة في الإبانة (٢/٧٢٩، ٧٣٠) رقم (٩٩٤) من طريق وكيع،
وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/٤٢٣) رقم (٤٨٢) من طريق النضر،
والدارمي في سننه (١/٧٣٢) رقم (١١٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٤٤) رقم (٤٤١٦)، وفي شرح مشكل الآثار (١٥/٤٢٩) رقم (٦١٣٠) من طريق أبي نعيم،
وأبو داود في سننه (٤/١٥) رقم (٣٩٠٤) من طريق موسى بن إسماعيل،
وأبو داود في سننه (٤/١٥) رقم (٣٩٠٤)، والترمذي في العلل الكبير ص (٥٩) رقم (٧٦)،
والنسائي في السنن الكبرى (٨/٢٠١) رقم (٨٩٦٨)، من طريق يحيى،
والترمذي في سننه (١/٢٤٢، ٢٤٣) رقم (١٣٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٨/٢٠١) رقم (٨٩٦٨) من طريق بهز بن أسد،

«كَاهِنًا»: الكاهن: هو الذي يُخْبِرُ بالأُمور الغيبية عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار^(١).

«فَصَدَّقُهُ بِمَا يَقُولُ»: أي اعتقد صدقه فيما يدعيه من علم الغيب، ومقدرته على فعل ما لا يقدر عليه إلا الله^(٢).

«فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» وهذا فيه أقوال:

والترمذي في السنن (١/٢٤٢، ٢٤٣) رقم (١٣٥)، وفي العلل الكبير ص (٥٩) رقم (٧٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٨/٢٠١) رقم (٨٩٦٨)، والخلال في كتاب السنة (٤/٩٧) رقم (١٢٥١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٠/١٦٤) رقم (١٤٠٦٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،

وابن الجارود في المنتقى ص (٣٧) رقم (١٠٧) من طريق يزيد بن هارون، والخلال في كتاب السنة (٤/١٦٢، ١٦٣) رقم (١٤٢٧)، وابن بطة في الإبانة (٢/٧٣٧، ٧٣٨) رقم (١٠١٤) من طريق أبي كامل مظفر بن مدرك، والخلال في كتاب السنة (٤/٩٧) رقم (١٢٥٢)، وابن المنذر في الأوسط (٢/٢٠٩) رقم (٧٩٥)، والعقيلي الضعفاء (١/٣١٧)، من طريق رَوْح،

والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٣٢١) رقم (١٤١٢٤) من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلهم عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي هريرة رضي الله عنه. والحديث فيه: أبو تيممة الهجيمي وهو طريف بن مجالد: لم يسمع من أبي هريرة. قال البخاري في التاريخ الكبير (٣/١٧): «هذا حديث لا يُتَابَعُ عليه، ولا يُعْرَفُ لأبي تيممة سماع من أبي هريرة».

ولذلك قال الترمذي في العلل ص (٥٩): «سألْتُ محمدًا-يعني محمد بن إسحاق البخاري- عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلا من هذا الوجه، وَصَعَّفَ هذا الحديث جدًّا».

- (١) ينظر: معالم السنن (٣/١٠٥)، والمعلم بفوائد مسلم (٢/٢٩١).
- (٢) ينظر: فيض القدير (٦/٢٣)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٣٨٥) كلاهما للمناوي، والتنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٠/٢١).

القول الأول: كفر دون كفر: وهؤلاء قالوا: هذا الذي يتعين جمعاً بين النصوص؛ فإن قوله: «لم تقبل له صلاة أربعين يوماً» يدل على أنه لم يخرج من الإسلام، والحديث الآخر: «فقد كفر بما أنزل على محمد» يدل على مطلق الكفر؛ فدل ذلك على أن المقصود بالكفر هنا الكفر الأصغر، وليس الكفر الأكبر المخرج من الملة^(١).

القول الثاني: هذا من أحاديث الوعيد التي يتوقف فيها: وهذا القول قال عنه سليمان بن عبد الوهاب: باطل^(٢)، وقال شيخنا ابن عثيمين ضعيف^(٣).

القول الثالث: كفر أكبر مخرج من الملة: وهؤلاء قالوا: هذا ظاهر الحديث؛ ولأن من صدق الكهان فقد كذب بالقرآن، ولا يجتمع التصديق بالقرآن والتصديق بالكهانة؛ لأن الله أبطل الكهانة، وأخبر أنها من عمل الشياطين، فمن صدقها وصوبها كان كافراً بالله كفرةً أكبر^(٤).

وأجيب أن هذا القول فيه نظر من ثلاثة وجوه:
الوجه الأول: قوله -عليه الصلاة والسلام-: «لم تقبل له صلاة أربعين يوماً» يدل على أنه لم يكفر الكفر الأكبر، ولو كان الكفر الأكبر لم يجد عدم قبول صلاته بتلك المدة من الأيام.

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢١، ٣٢٢).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٠).

(٣) التعليق على صحيح مسلم (٢: ٢١٧).

(٤) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٢٠)، والقول المفيد (١/ ٥٣٩).

الوجه الثاني: لا شك أن ادعاء علم الغيب أو تصديق أحد ممن يدعي علم الغيب كفر أكبر، ولكن تصديق الكاهن فيه شبهة؛ لأنه يخبر بالأمور المغيبة فيما صدق فيه عن طريق استراق الجن للسمع، يأتي الآتي إلى الكاهن ويقول: أنا أصدقه فيما أخبر من الغيب؛ لأنه قد جاءه علم ذلك الغيب^(١).

الوجه الثالث: أنه جاء في نص الحديث أو أتى حائضًا في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد، وإتيان الحائض ليس بكفر مخرج عن الملة بالاتفاق؛ فثبت أن الكفر هنا كفر أصغر.

القول الرابع: قيل: هذا على التشديد والتأكيد، أي: قارب الكفر والمراد كفر النعمة، قال الترمذي: «وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التخليط»^(٢)، وهذا القول قال عنه صاحب التيسير: باطل^(٣).

القول الخامس: وهو الأقرب: القول بالتفصيل كما يلي:

إن صدق الكاهن بدعوى أنه يعلم الغيب الذي تفرد الله بعلمه، فهذا تكذيب بالقرآن؛ لأن الله يقول: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، ففي هذه الحال يكون كفرًا أكبر.

أما إذا أتاه ولم يصدقه في دعوى علم الغيب والمستقبل، أو صدقه بما خفي عليه وليس هو من علم الغيب كأن يصدقه بما يخبر به من الوقائع التي وقعت مما خفي علمها على السائل، فهذا محرم لكن لا يلزم منه الكفر الأكبر، بل هو كفر دون كفر، والله أعلم.

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢٢).

(٢) سنن الترمذي (١/١٩٩).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٠).

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

قوله: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا» هذا الحديث سبق شرحه مفصلاً في الكلام السابق.

وكلمة «عَرَّافًا» التي من أجلها ساق المصنف الحديث مرة ثانية غير موجودة في السنن الأربعة، وإنما هي عند الحاكم وغيره، والحديث صحيح^(١).

(١) ليست عند أبي داود (١٥/٤) رقم (٣٩٠٤)، ولا الترمذي (٢٤٣/١) رقم (١٣٥)، ولا ابن ماجه (٢٠٩/١) رقم (٦٣٩)، والنسائي لم يروه في سننه الصغرى المشهورة، وهي المقصودة عند الإطلاق، والحديث أخرجه في السنن الكبرى (٢٠١/٨) رقم (٨٩٦٨)، ولم يذكر اللفظ أيضاً. وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤٣٤/١) رقم (٥٠٣) من طريق النضر، وأحمد في مسنده (٣٣١/١٥) رقم (٩٥٣٦)، والخلال في كتاب السنة (١٥٣/٤) رقم (١٤٠٠)، وابن بطة في الإبانة (٧٢٩/٢) رقم (٩٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، والخلال في كتاب السنة (١٥٢/٤) رقم (١٣٩٨)، وابن بطة في الإبانة (٧٢٨/٢، ٧٢٩) رقم (٩٩٢)، والحاكم في المستدرک (٤٩/١) رقم (١٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٣/٨) رقم (١٦٤٩٦) من حديث رُوح بن عباد،

ثلاثتهم (النضر، ويحيى بن سعيد، ورُوح بن عباد) عن عوف، عن خِلاَس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقرن الحاكم والبيهقي مع خِلاَس (محمد بن سيرين)، وقرن أحمد مع أبي هريرة (الحسن البصري) وهو بهذا السند مرسل، ينظر: إطراف المسند المعتلي لابن حجر (١٦٦/٧). والحديث قال فيه الحاكم في المستدرک (٤٩/١): «حديث صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي، وقال شعيب الأرنؤوط ومجموعته في تحقيق سنن ابن ماجه (٤٠٥/١): «إسناده صحيح»، وقال الحافظ العراقي في أماليه: «حديث صحيح»، وقال الذهبي: «إسناده قوي»، كما نقله عنها المناوي في فيض القدير (٢٣/٦).

وَلَأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ مَوْقُوفًا.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا:

«وَلَأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ»: أثر ابن مسعود رواه أبو يعلى وغيره^(١)، قال ابن حجر: «أخرجه أبو يعلى من حديث بن مسعود بسند جيد، لكن لم يصرح برفعه، ومثله لا يقال بالرأي»^(٢).

ومناسبة هذا الأثر والذي قبله للباب: أن فيهما بيان حكم إتيان الكُفَّان وتصديقهم فيما يقولون وهو الكفر بالله ﷻ، فإذا كان هذا حال المصدق بهم فما بالك بالكهان أنفسهم؟!، لا شك أنهم في شركٍ وكفرٍ عظيم.

قوله: «وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا» الحديث رواه البزار وغيره^(٣)، وإسناده جيد.

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٠٠/١) رقم (٣٨١)، وابن الجعد في مسنده ص (٧٧) رقم (٤٢٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٢/٥) رقم (٢٣٥٢٨)، وص (٢٨٩) رقم (١٩٥٣)، وأبو يعلى في مسنده (٢٨٠/٩) رقم (٥٤٠٨)، والحلال في كتاب السنة (١١٧/٤) رقم (١٣٠٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٧٦/١٠) رقم (١٠٠٠٥)، والأوسط (١٢٣/٢) رقم (١٤٥٣)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١١٠٢/٦) رقم (١٩٠٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٣/٨) رقم (١٦٤٩٧).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٥): «ورجال الكبير والبزار ثقات».

(٢) فتح الباري (٢١٧/١٠).

(٣) أخرجه البزار في مسنده - البحر الزخار (٥٢/٩) رقم (٣٥٧٨) من طريق شيبان،

والدولابي في الكنى والأسماء (١١٨٨/٣) رقم (٢٠٨٣) - دون قوله: «وَمَنْ أَتَى» إلى آخر

الحديث - من طريق أبي يحيى عيسى بن إبراهيم،

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ، أَوْ تُكُهَّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

«لَيْسَ مِنَّا»: ظاهره: ليس منا: ليس من أهل الملة^(١)، وتأوله بعضهم بقوله: «ليس يفعل ذلك من هو من أشياعنا، العاملين باتباعنا، المقتفين لشرعنا»^(٢).

وهذا اللفظ فيه وعيد شديد يدل على أنه من الكبائر^(٣).

«مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ»: (من تطير) أي: فعل الطيرة (أو تطير له)، أي: قبل قول المتطير له وتابعه، أو أمر من يتطير له^(٤).

«أَوْ تَكُهَّنَ، أَوْ تُكُهَّنَ لَهُ»: (تكهن): يعني ادعى علم الغيب وادعى أنه كاهن، أو أخبر بأمور من المغيبة يخدع من رآه بأنه كاهن^(٥). و(تكهن له): الذي يأتي الكاهن ويصدقه ويتابعه^(٦).

كلاهما (شيبان، وأبو يحيى عيسى بن إبراهيم) عن أبي حمزة العطار إسحاق بن الربيع، عن الحسين بن عمران بن حصين، عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

قال البزار: «وهذا الحديث قد رُوِيَ بعض كلامه من غير وجه، فأما بجميع كلامه ولفظه فلا نعلمه يُروى إلا عن عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقاً عن عمران بن حصين إلا هذا الطريق، وأبو حمزة العطار: بصري، لا بأس به».

(١) ينظر: فوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٨٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٣٥١).

(٣) يراجع: فتح المجيد ص (٢٩٧)، والتوضيح الرشيد ص (٢٢٩).

(٤) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥١)، وفتح المجيد ص (٢٩٧).

(٥) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢٣).

(٦) فتح المجيد ص (٢٩٧).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الأَوْسَطِ) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى» إِلَى آخِرِهِ..

قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدَّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

«أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ»: (سَحَرَ): أي فعل السحر، «(أَوْ سُحِرَ لَهُ): أي: طلب من الساحر أن يسحر له، ومنه النشرة عن طريق السحر؛ فهي داخله فيه»^(١).
«مناسبة الحديث للباب: أن فيه النهي والتغليظ عن فعل الكهانة ونحوها وتصديق أهلها»^(٢).

قوله: «وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الأَوْسَطِ)» هذا الحديث في المعجم الأوسط كما قال المصنف^(٣).

«قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدَّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ...»: هذا شروع من المصنف في تعريف العراف الوارد في الطريق الثاني من حديث أبي هريرة السابق.

(١) القول المفيد (١/٥٤٣).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/٣٠٢، ٣٠٣) رقم (٤٢٦٢) من طريق يحيى بن الفضل الخرقى،

والضياء المقدسي في المختارة (١١/٤٠٣، ٤٠٤) رقم (٤٢٦) من طريق أبي هشام،

كلاهما (يحيى بن الفضل الخرقى، وأبو هشام) عن أبي عامر العقدي، عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهزام، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ وَالرَّمَّالِ
وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ.

وقصده بيان أن العرافة هي ضرب من ضروب الكهانة، وبالتالي: إما هما
بمعنى واحد أو بينهما عموم وخصوص.

وكلام البغوي هذا قاله في كتابه شرح السنة، وهو منقول عنه بتصرف^(١).

وقد سبق تعريف العراف، وهو بمعنى تعريف البغوي.

تعريف
شيخ
الإسلام
للعراف

قال سليمان بن عبد الله رحمته الله: «هذا تفسير حسن وظاهره يقتضي أن
العراف هو الذي يخبر عن الواقع كالمسروق والضالة، وأحسن منه كلام
شيخ الإسلام: أن العراف اسم للكاهن والمنجم والرمّال ونحوهم،
كالخازر الذي يدعي علم الغيب أو يدعي الكشف»^(٢)، وسيأتي.

«وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمَغِيْبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَقِيلَ:
الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ»: هذا من كلام المصنف، وليس من كلام البغوي.

«وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ وَالرَّمَّالِ
وَنَحْوِهِمْ...»: من خلال تعريف شيخ الإسلام للعراف نجد أنه يجعل
العرافة أعم من الكهانة، فيدخل فيها الكهانة والتنجيم والرمل ونحو ذلك.

وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية موجود في مختصر الفتاوى المصرية للبعلي
بتصرف يسير جداً^(٣).

(١) شرح السنة (١٢/١٨٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٢).

(٣) مختصر الفتاوى المصرية للبعلي ص (١٥٢).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ [أَبَا جَادٍ]

«وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ ...» الأثر أخرجه عبد الرزاق وغيره، وإسناده صحيح^(١).

«يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ»: يسمى علم الحروف، وتعلمها يكون بتقطيعها على مقاطع (أبجد) (هوز) (حطي) (كلمن) (سعفص) (قرشت) (تخذ) (ضظغ)، فيجعلون الألف واحداً والباء اثنين، إلى نهاية الحرف العاشر، ثم يبدءون بالكاف عشرين واللام ثلاثين، وهكذا إلى الشين مائة والراء مائتين، إلى أن تتم هذه الحروف^(٢)، فيكون الغين ألفاً. وكتابة أبي جاد على قسمين:

القسم الأول: كتابتها وتعلمها لتعليم الحروف، وللاستعانة بها في التاريخ بواسطة حساب الجمل وما شابهه على ما هو معروف عند العرب، فهذا تعلم مباح لا بأس به، كقول حافظ الحكمي في آخر منظومته سلم الوصول:

أَيَّاتُهَا يُسْرُّ بَعْدَ الْجَمَلِ تَأْرِيخُهَا الْغُفْرَانُ فَافْهَمْ وَادْعُ لِي^(٣)

يسر: الياء ١٠، والسين ٦٠، والراء ٢٠٠ المجموع (٢٧٠)، ويقاس عليها قوله: الغفران مجموع حساب حروفها (١٣٦٢).

(١) أخرجه ابن وهب في جامعه ص (٧٦٩) رقم (٦٩٠)، وعبد الرزاق في جامع معمر بن راشد - ضمن مصنفه (٢٦/١١) رقم (١٩٨٠٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/٢٤٠) رقم (٢٥٦٤٨)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ص (٣٥٠) رقم (٧٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٨) رقم (١٦٥١٤)، وشعب الإيمان (٧/١٦٨) رقم (٤٨٣١).

(٢) راجع: حاشية كتاب التوحيد ص (٢٠٧، ٢٠٨).

(٣) معارج القبول بشرح سلم الوصول (١/٤٥).

وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ.

وقول الجزري في ختام منظومته في التجويد:

أبياتها قاف وزاي بالعدد مَنْ يُحْسِنِ التَّجْوِيدَ يَظْفَرُ بِالرَّشْدِ^(١)

القاف: (١٠٠)، والزاي: (٧)، وأبياتها: ١٠٧.

القسم الثاني: كتابتها وتعلمها من قبل المنجمين والكهان؛ لمعرفة ارتباطها

بسير النجوم بدعوى أنه يستدل بها على الحوادث الأرضية فهذا محرم^(٢).

«وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ»: هذا محمول على علم التأثير لا علم التسيير.

فعلم النجوم نوعان: الأول: علم التأثير، والثاني: علم التسيير، وسيأتي

تفصيل القول فيهما، في باب ما جاء في التنجيم إن شاء الله.

«مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ»: قوله: (ما أرى) يجوز فتح

الهمزة بمعنى: لا أعلم، ويجوز ضمها (ما أرى) بمعنى: لا أظن ذلك^(٣).

والمعنى: أن فاعل ذلك ليس له نصيب من الجنة عند الله ﷻ يوم القيامة^(٤).

و«ظاهر كلام ابن عباس أنه يرى كفرهم؛ لأن الذي ليس له نصيب

عند الله هو الكافر؛ إذ لا يُنْفَى النصيب مطلقاً عن أحد من المؤمنين»^(٥).

(١) المقدمة الجزرية ص (٢٣).


(٢) راجع في ذلك: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٥)، والتوضيح الرشيد ص (٢٣٠).

(٣) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٥).

(٤) ينظر: إعانة المستفيد (١/٣٧٥).

(٥) القول المفيد (١/٥٤٩).

و«مناسبة الأثر للباب: أنه يدل على أن كتابة أبا جاد وتعلّمها لمن يدعي بها معرفة علم الغيب والنظر في النجوم على اعتقاد أن لها تأثيرًا، كل ذلك يدخل في العرافة ومن فعله فقد أضاع نصيبه من الله»^(١).



(١) الملخص في شرح كتاب التوحید ص (٢١٩).

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

مقصود الترجمة: بيان ما جاء في حكم النُّشْرَةِ بالتفصيل، وهل هي ممنوعةٌ بإطلاق، أم منها ما هو مباحٌ وجائزٌ؟؛ ولذلك لم يجزم المؤلف في تبويبه بتحريمٍ أو كراهةٍ^(١).

تعريف
النُّشْرَةِ

النُّشْرَةُ فِي اللُّغَةِ: -بالنون المشددة المضمومة- فُعْلَةٌ مِنَ النُّشْرِ: أي الكشف والزوال، ومنه استخدم المعنى الاصطلاحي لها: أي أن هذا العلاج يكشف المرض الذي لابس ذلك المريض^(٢).

وَالنُّشْرَةُ اصْطِلَاحًا: هي ضربٌ من الرقية والعلاج يُستخدم لحل السحر عَمَّنْ يُظَنُّ أَنَّ بِهِ سِحْرًا أو مَسًّا مِنَ الْجِنِّ^(٣)، و(ال) هنا للاستغراق وليست للعهد؛ لأن المؤلف قصد بيان كل أنواع النُّشْرَةِ وأحكامها، ولم يقتصر على نوعٍ معينٍ^(٤).

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ظاهرة: وهي أنه كما أن السحر شرك بالله- جل وعلا- يقدح في أصل التوحيد، وأن الساحر مشرك الشرك الأكبر بالله؛ فالنشرة التي هي حل السحر قد تكون من ساحر، وقد تكون من غير ساحر بالأدوية المأذون بها، أو الأدعية ونحو ذلك.

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢٥)، والتوضيح الرشيد ص (٢٤٥).

(٢) يراجع: لسان العرب (٢٠٩/٥)، وتاج العروس (٢١٧/١٤).

(٣) ينظر: السنن الصغرى للبيهقي (٧٥/٤)، والقول السديد ص (١٠٢).

(٤) ينظر: القول المفيد (٥٥٣/١).

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ بَكَرَهُ هَذَا كَلْمُهُ.

حكم
النشرة
بالسحر

فإذا كانت من ساحر فإنها مناقضة لأصل التوحيد، ومنافية لأصله؛ لأن الساحر غالباً لا يمكن أن يعالج بالسحر إلا عن طريق الشياطين الذين يخدمونه عوضاً عن وقوعه في الشرك أو أي فعل يكفر به، وإن لم تكن بالسحر إنما بأدوية وعقاقير ونحو ذلك فالأصل جوازها.

ومناسبة الباب للأبواب السابقة: تظهر من وجوه:

الوجه الأول: أن المصنف لما ذكّر في الأبواب السالفة ما يتعلق بالسحر وأنواعه ناسب هنا أن ينتقل من السحر إلى كيفية حل هذا السحر.

الوجه الثاني: أن النشرة قد تكون بأشياء لا علاقة لها بالسحر، وحينئذ تكون مباحة فيجب التفريق في ذلك بين ما هو سحر، وما هو غير سحر؛ حتى لا يختلط ذلك على الناس، فيجتنب المحرم ويُفعل المباح^(١).

الوجه الثالث: «الرد على شبهة إتيان الناس إلى السحرة والكهان بقصد حل السحر عن المسحور»^(٢).

«عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ...» الحديث رواه أحمد وأبو داود وغيرهما^(٣)، وفي سنده انقطاع.

(١) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٦)، والتوضيح الرشيد ص (٢٤٥).

(٢) التوضيح الرشيد ص (٢٤٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر بن راشد- المطبوع ضمن مصنفه (١٣/١١) رقم (١٩٧٦٢)،

ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٠/٢٢) رقم (١٤١٣٥)، =

«سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ؟»: سبق بيان معنى النشرة في مقدمة الباب، والألف واللام في (النشرة) للعهد، وليست للاستغراق، أي النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، فجاء الجواب: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»: أي: من العمل الذي يفعل بواسطة وحيه وأمره^(١)، والمقصود بـ(الشیطان) جنس الشياطين والنشرة هنا هي ما كان يتعاطاه أهل الجاهلية في حل السحر. ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد والباب: أنه يدل على تحريم النشرة التي هي من عمل الشيطان، ومن نشرة الجاهلية التي لا تتم إلا بالشرك بالله^(٢).

= ومن طريق أحمد أبو داود في سننه (٦/٤) رقم (٣٨٦٨)،
ومن طريق أبي داود البيهقي في السنن الكبرى (٥٩٠/٩) رقم (١٩٦١٣) عن عقيل بن معقل، عن وهب بن منبه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
والحديث حَسَنَه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٣٣/١٠)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٧٧/٣): (إسناده جيد)، وقال شعيب الأرنؤوط ومجموعته في تحقيق مسند أحمد (٤٠/٢٢): (إسناده صحيح). ولكن الحديث معلول بعلتين:
الأولى: الانقطاع: فإن وهب بن منبه لم يلق جابراً كما نَصَّ على ذلك يحيى بن معين في تاريخه - رواية الدوري (١١٨/٣)، وبذلك أَعْلَهُ مقبل الوادعي في أحاديث معلقة ظاهرها الصحة ص (٩٥، ٩٤).

والثانية: الإرسال: قال البيهقي في السنن الكبرى (٥٩٠/٩): «وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا، وهو مع إرساله أصح».

(١) يراجع: حاشية كتاب التوحيد ص (٢٠٩)، والقول المفيد (١/٥٥٤).

(٢) يراجع: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٢).

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيْبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ أَوْ يُؤَخِّدُ عَنِ
 امْرَأَتِهِ، أَيَجُلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟

«وَفِي الْبُخَارِيِّ»: معلقاً^(١)، ووصله ابن أبي شيبة في مصنفه، قال ابن
 حجر: «إسناده صحيح»^(٢).

لماذا كُنِيَ
 عن
 السحر
 بالطب

«رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ»: بكسر الطاء، أي: سحر، يقال: طَبَّ الرجل بالضم: إذا
 سحر، كنوا عن السحر بالطب تفاعلاً، كما يقولون للديغ: سليم، وللكسير:
 جبير، من باب الفأل بالسلامة، وجبران الكسر، والطب من الأضداد يقال
 لعلاج الداء: طب، ويقال للسحر أيضاً^(٣).

«يُؤَخِّدُ عَنِ امْرَأَتِهِ»: (يُؤَخِّدُ) بتشديد الخاء، أي: يُجَبِّسُ عَنِ امْرَأَتِهِ حتى لا
 يستطيع أن يصل إلى جماعها، والأخذة -بضم الهمزة-: هي رقية الساحر^(٤).
 «أَيَجُلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ»: (يجل) بضم الياء وفتح الحاء مبني للمجهول^(٥).
 يجل من حلَّ العقدة يجلها؛ نقضها وفكها، ويُنْشَرُ بضم الياء وتشديد
 الشين^(٦)، ويجل وينشر بمعنى واحد^(٧).

(١) صحيح البخاري (١٣٧/٧) معلقاً.

(٢) تعليق التعليق (٤٩/٥).

(٣) ينظر: الكواكب الدراري (٣٩/٢١)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٤٣/٢٧).

(٤) ينظر: الكواكب الدراري (٣٩/٢١)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٤٣/٢٧).

(٥) ينظر: عمدة القاري (٢٨٣/٢١)، وإرشاد الساري للقسطاني (٤٠٥/٨).

(٦) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٢١٠).

(٧) ينظر: إعانة المستفيد (٣٧٨/١).

قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنَّهَ عَنْهُ، انْتَهَى.

«لَا بَأْسَ بِهِ»: يعني أن النشرة لا بأس بها، ويعني بذلك النشرة المباحة التي ليست من السحر^(١). وقيل: بل يعني أن حل السحر بالسحر لا بأس به؛ لأنهم «إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ»: يعني أن حل السحر يُرَادُ به الإِصْلَاحُ وشفاء المريض، بخلاف السحر، فإنما يُرَادُ به الضرر والأذى^(٢).

«فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنَّهَ عَنْهُ»: يعني أن الشريعة لم تمنع من النشرة المباحة، المبنية على التعوذات الشرعية، والأدعية، وقراءة القرآن، والدواء المباح، ونحو ذلك، بل جاءت بإباحتها^(٣). وهذا من ابن المسيب رحمته كأنه تقسيم للنشرة إلى قسمين: مباحة نافعة، ومحرمة ضارة^(٤).

هل يجوز
حل
السحر
بالسحر

وفصل ذلك شيخنا ابن عثيمين فقال: «كأن ابن المسيب رحمته قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع. فالضار مُحْرَمٌ، قال تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢] والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر وحملوا ما روي عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر؟ أمّا إذا علم أنه سحر؛ فلا يحل^(٥).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٨)، وفتح المجيد ص (٣٠٣).

(٢) ينظر: إغاثة المستفيد (١/٣٧٩).

(٣) ينظر: إغاثة المستفيد (١/٣٧٩)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٣٠).

(٤) ينظر: القول المفيد (١/٥٥٦).

(٥) القول المفيد (١/٥٥٦، ٥٥٧).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النُّشْرَةُ حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:
حَلُّ بِسَحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ،
فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ فَيَبْطُلُ عَمَلُهُ عَنِ الْمَسْحُورِ.
وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَّةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

ومناسبة الأثر للباب: أنه فيه بيان التفصيل في حكم النشرة، وأن منها ما هو جائز ومباح، ومنها ما هو محرم^(١).


قول الحسن هنا يُحْمَلُ عَلَى النُّشْرَةِ الْمَحْرَمَةِ الْمَبْنِيَةِ عَلَى السَّحْرِ.

ولذلك نقول: لا تعارض بين كلام سعيد بن المسيب السابق، وكلام الحسن هنا؛ لأن كلام ابن المسيب محمول على النشرة المباحة، وكلام الحسن محمول على النشرة المحرمة.

«قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النُّشْرَةُ حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:»:

هذا الكلام لابن القيم في كتابه إعلام الموقعين^(٢).

وهذا تقسيم منه للنشرة إلى قسمين ممنوعة وجائزة. وهو واضح لا يحتاج إلى شرح وتوضيح، وسبق أن أشرنا إلى هذا التقسيم.



(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٤).

(٢) (٤/٣٠١).

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرْتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

مقصود الترجمة بيان حكم التطير، وأنه منهي عنه، بل هو من الشرك الأصغر، ونوع من أنواع السحر بالمعنى اللغوي العام. والتطير: التشاؤم بالشيء والكراهية له، فكانت العرب تتشاءم به، وترى أن ذلك مانع من الخير، فنفى الإسلام ذلك، ونهى عنه.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن التطير منافٍ للتوحيد من وجهين:

«الأول: أن المتطير قطع توكله على الله واعتمد على غير الله.

والثاني: أنه يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل»^(١).

ومناسبة الترجمة لما قبلها: أن الطيرة مما ينافي التوحيد ويناقضه حيث إن المتطير يتعلق قلبه بغير الله كالنشرة المحرمة، فإن فيها تعلق بغير الله، والتطير والنشرة كلاهما منافٍ للتوحيد والاعتماد على الله تعالى.

﴿أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرْتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾: كان هؤلاء يتطيرون بموسى عليه السلام، وهذا جاء صريحاً في بداية الآية، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرْتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]^(٢).

والمعنى: ألا إنما الشؤم الذي يلحقهم هو الذي وعدوا به في الآخرة، لا ما ينالهم في الدنيا، وقال بعضهم: (طائرهم): حظهم، والمعنى واحد»^(٣).

(١) القول المفيد (١/ ٥٦٠).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٣/ ٤٨)، وتفسير القرطبي (٧/ ٢٦٤).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ٣٦٩).

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا طَئِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾.

قال الشنقيطي رحمه الله: «ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: أن فرعون وقومه إن أصابتهم سيئة أي قحط وجذب ونحو ذلك، تطيروا بموسى وقومه فقالوا: ما جاءنا هذا الجذب والقحط إلا من شؤمكم، وذكر مثل هذا عن بعض الكفار مع نبينا ﷺ في قوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [النساء: ٧٨]»^(١).

ومناسبة هذه الآية لهذا الباب: أن هذا التطير من صفات أعداء الرسل، ومن خصال المشركين، وليست من خصال أتباع الرسل، وأما أتباع الرسل فإنهم يعلقون ذلك بما عند الله من القضاء والقدر، أو بما جعله الله -جل وعلا- لهم من ثواب أعمالهم أو العقاب عليها كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَئِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]^(٢).

﴿قَالُوا طَئِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾: أي: قال الذين أُرْسِلُوا إلى القرية ردًا على قول أهل القرية حينما قالوا لهم: ﴿إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ﴾ [يس: ١٨]؛ أي: تشاء منا بكم، وإننا لا نرى أنكم تدلوننا على الخير، بل على الشر وما فيه هلاكنا؛ فأجابهم الرسل بقولهم: ﴿طَئِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾: أي: مصاحب لكم، فما يحصل لكم؛ فإنه منكم ومن أعمالكم، فأنتم السبب في ذلك^(٣).

(١) أضواء البيان (٢/ ٣٩).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٣٧، ٣٣٨).

(٣) القول المفيد (١/ ٥٦١) بتصرف.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفْرًا». أَخْرَجَاهُ، زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غَوْلًا».

حديث أبي هريرة في الصحيحين^(١)، كما أشار المؤلف.

قوله: «لَا عَدْوَى»: هذا حملة العلماء على أحد وجهين:

الأول: أن المقصود بذلك إضافة الأشياء إلى القدر: أي لا يعدي شيء شيئاً بذاته مستقلاً عن قدر الله، بل كل ذلك يجري بقدر الله وقضائه.

والثاني: أن هذا مخصوص، ويراد به شيء دون شيء: أي لا عدوى إلا من الجذام والبرص والجرب، فهذه هي التي تكون فيها العدوى دون سواها. والصواب القول الأول^(٢).

كيف الجمع بين حديث: «لَا عَدْوَى» وحديث: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ»؟

قال البيهقي وابن الصلاح، وابن القيم، وابن رجب، وابن مفلح وغيرهم أن قوله: «لَا عَدْوَى» على الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وأن هذه الأمراض تعدي بطبعها.

وأما حديث «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ» فهو من قبيل الأخذ بالأسباب الشرعية؛ ولهذا قال: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ، كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٥/٧) رقم (٥٧٥٧) من طريق أبي صالح،

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧٤٣/٤) رقم (٢٢٢٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن،

كلاهما: (أبو صالح، وأبو سلمة بن عبد الرحمن) عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) ينظر: معالم السنن للخطابي (٢٣٣/٤)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٤١٠/٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٥٨/٥) رقم (٥٣٨٠).

وقال: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ»^(١)، وقال في الطاعون: «فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ»^(٢)، وكل ذلك بتقدير الله تعالى، كما قال ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ» يشير إلى أن الأول إنما جرب بقضاء الله وقدره.

فيكون أمره بالفرار من المجذوم ونهيه عن إيراد الممرض على المصح، وعن الدخول إلى موضع الطاعون، من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى، وجعلها أسباباً للهلاك والأذى، والعبد مأمور باتقاء أسباب الشر إذا كان في عافية، فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء أو في النار أو تحت الهدم أو نحو ذلك، فكذلك يشرع له اجتناب مقاربة المريض كالمجذوم، وقدم بلد الطاعون فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف، والله تعالى هو خالق الأسباب ومسبباتها لا خالق غيره.

«وَلَا طَيْرَةً»: الطيرة من التطير وهي معروفة، وقد مرت معنا سابقاً.

«وَلَا هَامَةً»: (الهامة): هو طائر كبير يضعف بصره بالنهار، ويطير بالليل، ويصوت فيه، ويقال له: بوم، والعرب يتشاءمون بصوته، ويسموناه: (الطائر الصدي)

وكانوا يقولون: إن روح القتيل الذي لا يدرك ثأره يصير هامة، وتقول: اسقوني اسقوني، فإذا أدرك ثأره طارت^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٧٤٣/٤) رقم (٢٢٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٧/٦) رقم (٦٥٧٣)، ومسلم (١٧٣٧/٤) رقم (٢٢١٨).

(٣) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/١٩٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/١٨٢)

معنى
صفر

«وَلَا صَفْرًا»: (صفر): قيل: هو حية في بطن الإنسان تعتقد العرب أنها تعض الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وذلك مذكور في أشعارهم، وقيل المقصود بذلك: أنهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر؛ فيحلونه عامًا، ويحرمونه عامًا، وهذا أقرب الأقوال^(١).

معنى
الأنواء

«وَلَا نَوَاءً»: الأنواء هي منازل القمر، وهي ثمانية وعشرون نجمًا، وكانت العرب يعتقدون عند كل نوء أحداث معينة كالمنطق والرياح ونحو ذلك، فأبطل الإسلام هذا المعتقد^(٢).

نفي الطيرة
في حديث
لاعدوى
ولا طيرة
هل يعارض
حديث
الشؤم في
ثلاث

«وَلَا عُوَلًا»: (العُول): واحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أنها تظهر للناس في الفلوات، فتفزعهم، وتضلهم عن الطريق، وتهلكهم، فنفى النبي ﷺ ذلك وأبطله^(٣).

إشكال وجوابه:

جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ»^(٤) فما المراد بذلك؟
الجواب من وجوه:

(١) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/١٩٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/١٨٢)، وشرح المشكاة للطبي (٩/٢٩٨٠).

(٢) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٩/٢٩٨٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/١٨٣).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٩/٢٩٨١)، وكشف المشكل لابن الجوزي (٣/٩٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣/١٠٤٩) رقم (٢٧٠٣)، ومسلم (٤/١٧٤٦) رقم (٢٢٢٥).

«وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، ..

الوجه الأول: أن معنى الحديث إن كان الشؤم في شيء حقاً فهو في هذه الثلاث، باعتبار أن النفوس البشرية يقع منها التشاؤم بهذه الأشياء أكثر من غيرها.

وقد جاء ذلك صريحاً في حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ»^(١).

الوجه الثاني: إخباره ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة، ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق أعياناً منها مشؤومة على من قاربها وسكنها، وأعياناً مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر^(٢). ومناسبة الحديث للباب: أنه جاء في الحديث النهي عن الطيرة، وإبطالها، وبيان أنها معتقد جاهلي، مبني على تعليق القلب بغير الله، وهذا من الشرك بالله ﷻ^(٣).

«وَلَهُمَا» أي البخاري ومسلم^(٤):

«لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ»: مرر معنا شرح معنى العدو والطيرة في الحديث السابق.

(١) أخرجه البخاري (٨/٧) رقم (٥٠٩٤)، ومسلم (٤/١٧٤٨) رقم (٢٢٢٥).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/٢٥٧).

(٣) ينظر: إغاثة المستفيد (٢/١٠)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/١٣٩) رقم (٥٧٧٦)، ومسلم في صحيحه (٤/١٧٤٦) رقم

(٢٢٢٤) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك

رضي الله عنه، وقرن البخاري مع محمد بن بشار (محمد بن المنثري).

وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ». قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟، قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

«وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ»: الفأل مهموز، وقد لا يهمز، وهو: الاستبشار بحصول الخير عند سماع ما يسر، ويكون فيما يحسن وفيما يسوء، وقيل: فيما يحسن خاصة، بينما الطيرة فيما يسوء فقط^(١).

«الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»: هذا تفسير من النبي ﷺ لمعنى الفأل.

هل في الإعجاب بالفأل شيء من الشرك؟

قال ابن القيم رحمته: «ليس في الإعجاب بالفأل ومحبه شيء من الشرك، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة، ومن حب الفطرة الإنسانية التي تميل إلى ما يوافقها ويلائمها كما أخبرهم ﷺ: أنه حُب إليه من الدنيا النساء والطيب»^(٢)، وكان يجب الحلوى، والعسل^(٣)، ويجب حسن الصوت بالقرآن والأذان، ويستمع إليه ويجب معالي الأخلاق، ومكارم الشيم.

الفرق بين الطيرة والفأل:

الفرق بينهما: أن الفأل الحسن لا يدخل بعقيدة الإنسان ولا بعقله وليس فيه تعليق القلب بغير الله بل فيه من المصلحة النشاط والسرور وتقوية النفوس على المطالب النافعة.

وأما الطيرة: فإنه إذا عزم على فعل شيء من الأمور النافعة في الدين أو في الدنيا، فيرى أو يسمع ما يكره أثر في قلبه أحد أمرين:

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/١٦٥)، والتوضيح الرشيد ص (٢٥٣).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/٢٤٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧/٤٤) رقم (٥٢٦٨)، ومسلم (٢/١١٠١) رقم (١٤٧٤).

هل في
الإعجاب
بالفأل شيء
من الشرك؟

ما الفرق
بين الطيرة
والفأل

وَلَأَبِي دَاوُدَ بَسْنَدٍ صَحِيحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:.....

أحدهما: أن يستجيب لذلك الداعي فيترك ما كان عازماً على فعله أو بالعكس. وهذا من ضعف التوحيد والتوكل، ومن طرق الشرك ووسائله. الأمر الثاني: أن لا يستجيب لذلك الداعي ولكنه يؤثر في قلبه حزناً وغماً. ومناسبة الحديث للباب: أن فيه نفي للطيرة وإبطال لها؛ لأنها من التعلق بغير الله المؤدي إلى الشرك، وفيه بيان أن الفأل ليس من الطيرة المنهي عنها. «وَلَأَبِي دَاوُدَ بَسْنَدٍ صَحِيحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ» هذا وهم من المصنف، بل هو من حديث عروة بن عامر رواه أبو داود وغيره، وفيه انقطاع^(١).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/٥) رقم (٢٦٣٩٢)، وأبو داود في السنن (١٩/٤) رقم (٣٩١٩)، وأبو بكر بن الخلال في كتاب السنة (١٥٥/٤) رقم (١٤٠٥) من طريق وكيع، والخرائطي في مساوئ الأخلاق ص (٣٥٥) رقم (٧٥٢) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٦٢) من طريق أبي حذيفة، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٤٠) رقم (١٦٥٢١)، وفي الدعوات الكبير (٢/٢٠٥) رقم (٥٦٨) من طريق يعلى بن عبيد، أربعتهم: (وكيع، والقاسم بن يزيد الجرمي، وأبي حذيفة، ويعلى بن عبيد) عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر. والحديث فيه ثلاث علل: الأولى: حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعنه. والثانية: حبيب لم يدرك عروة، كما في تهذيب التهذيب (٧/١٨٥). والثالثة: عروة بن عامر مختلف في صحبته؛ ولذلك أعله بالإرسال البيهقي في الدعوات (٢/٢٠٥)، ومغلطاي في إكمال تهذيب الكمال (٩/٢٢٧)، ومع هذا فقد صححه النووي في شرح مسلم (١٤/٢٢٤).

ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

قال صاحب التيسير: «هكذا وقع في نسخ التوحيد، وصوابه عروة بن عامر»^(١).

«أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ»: مر معنا شرح معنى الفأل، ومدح الفأل لما فيه من حسن الظن بالله ﷻ، ومع ذلك لا يُرَدُّ ذلك المسلم عن المضي في قضاء حاجته.

«فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ»: «أي: إذا رأى من الطيرة شيئاً يكرهه»^(٢).
«فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ...»: الحسنات هنا هي كل أمرٍ مستحسن، أي: لا يقدر على إيجاد الأمور الحسنة الشاملة للنعم والخيرات والطاعات إلا أنت.

«وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ»: أي: لا يدفع الأمور المكروهة للنفوس إلا أنت.

«وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»: وهذه استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة، و(الحول): التحول والانتقال من حال إلى حال، والمعنى: (لا حول) على دفع السيئة، و(لا قوة) على تحصيل الحسنة إلا بك^(٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٣٧٣).

(٢) مرقاة المفاتيح (٧/٢٩٠٢).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح (٧/٢٩٠٢)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣٧٤).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «الطَّيْرَةُ شُرْكٌ، الطَّيْرَةُ شُرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

حديث ابن مسعود: رواه أبو داود والترمذي وغيرهما، وهو صحيح^(١)، دون آخره فهو من قول ابن مسعود.

هل الطيرة
شرك أكبر؟

«الطَّيْرَةُ شُرْكٌ، الطَّيْرَةُ شُرْكٌ»: أي نوع من أنواع الشرك، وهذا صريح في تحريم الطيرة، وبيان أنها من الشرك؛ لما فيها من تعلق القلب على غير الله^(٢).
ولكنها ليست من الشرك الأكبر المخرج من الملة، وإنما هي من الشرك الأصغر^(٣).

- (١) أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٧٨/١) رقم (٣٥٤)، وابن الجعد في مسنده ص (٨٦) رقم (٤٨٨)، وعبد الله بن أحمد في كتاب السنة (٣٦٠/١) رقم (٧٧٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٩/٢) رقم (٨٢٨، ٨٢٩)، وفي شرح معاني الآثار (٣١٢/٤) رقم (٧٠٧٩)، والحاكم في المستدرک (٦٤/١) رقم (٤٣) من طريق شعبة بن الحجاج، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٠/٥) رقم (٢٦٣٩١)، وأحمد في المسند (٢١٣/٦) رقم (٣٦٨٧)، و(٢٥٠/٧) رقم (٤٤)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٣١٣) رقم (٩٠٩)، وابن ماجه (١١٧٠/٢) رقم (٣٥٣٨)، وأبو داود (١٧/٤) رقم (٣٩١٠)، والترمذي (٤/١٦٠، ١٦١) رقم (١٦١٤) في سننهم، والبخاري في مسنده - البحر الزخار (٥/٢٣٠) رقم (١٨٤٠)، وأبو يعلى في مسنده (٩/١٤٠) رقم (٥٢١٩)، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٩١) رقم (٦١٢٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٣٩) رقم (١٦٥١٧)، وفي شعب الإيمان (٢/٣٩٧) رقم (١١٢٤) من طريق سفيان الثوري، وأبو يعلى في مسنده أيضًا (٩/٢٦) رقم (٥٠٩٢) من طريق منصور.
ثلاثتهم (شعبة، وسفيان الثوري، ومنصور) عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
قال الترمذي (٤/١٦١): (حديث حسن صحيح).
- (٢) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٧٥).
- (٣) ينظر: القول المفيد (١/٥٧٤، ٥٧٥).

«وَمَا مِنَّا إِلَّا»: أي: ما مِنَّا مِن أَحَدٍ إِلَّا ويعتريه شيء من الطيرة في باديء الأمر قبل النظر والتأمل، ولم يتم كلامه؛ كراهة أن يتفوه به؛ لما يتضمنه من الحال المكروهة^(١).

والكلام من قوله «وَمَا مِنَّا إِلَّا» إلى آخر الحديث هو موقوف من قول عبد الله بن مسعود، وليس من كلام النبي ﷺ، فهو من قبيل المدرج في الحديث، وقد نص على ذلك علماء الحديث^(٢).

«وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»: (يُدْهِبُهُ) بضم الياء، من الإذهاب، أي يزيل تلك الأوهام المكروهة التي تخطر في قلب المؤمن، (بالتوكل): أي بسبب الاعتماد على الله، وإسناد الأمور إليه سبحانه. وفي هذا إشارة إلى أن ما يقع في قلب المسلم من ذلك إذا دفعه بالتسليم لله، وعدم الاهتمام بالطيرة؛ فإنه لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك^(٣)، وفيه أيضًا أن المؤمن مهما بلغ من الإيمان والعلم ليس معصومًا وقد يقع له من الخواطر ما يقع لغيره.

مناسبة الحديث للباب: الحديث واضح الدلالة على مقصود الترجمة؛ لأنه نصّ على أن الطيرة من الشرك بالله تعالى^(٤).

(١) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٣٦٣/٢)، وشرح المشكاة للطبيي (٢٩٨٣/٩).

(٢) ينظر: سنن الترمذي (١٦١/٤)، وشعب الإيمان للبيهقي (٣٩٨/٢).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطبيي (٢٩٨٣/٩)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥١١/٢٧)،

وفتح الباري لابن حجر (٢١٣/١٠)، ومرفقة المفاتيح (٢٨٩٧/٧).

(٤) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٣).

وَلَا أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

حديث ابن عمرو: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف مطلقاً على الراجح عند الأئمة^(١).

ضابط
الطيرة
الشركية

«مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»: «هذا هو ضابط الطيرة التي تكون شركاً، وهو أن ترد المتطير عن حاجته، فإذا لم ترده عن حاجته، ولم يستجب لها، فلا حرج عليه»^(٢).

«فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟»: أي: ما كفارة هذا الشرك، وما هو الدواء الذي يزيله؟ فالكفارة تطلق على الشيء بعد فعله، وقبل فعله؛ فكفارة ذلك إن وقع، وكفارة ذلك إن لم يقع^(٣).

«وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ»: «يحتمل أوجهًا - وكلها صحيحة قريبة -:

أ- أنه لا يحدث إلا قضاؤك الذي قضيته، فعلم المغيبات إنما هو الله ﷻ، وهذا الدعاء كفارة لمن وقع في الطيرة.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦٢٣/١١) رقم (٧٠٤٥) من طريق حسن،

والطبراني المعجم الكبير (٢٢/١٣) رقم (٣٨) من طريق أسد بن موسى،

كلاهما (حسن، وأسد بن موسى) عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي عبد الرحمن الحلي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

والحديث فيه ابن لهيعة: وهو ضعيف، وقد قال أحمد شاكر في شرح المسند (٦/٤٧١): (إسناده صحيح)، وهذا مبني على مذهبه في تصحيح حديث ابن لهيعة مطلقاً.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٤٢).

(٣) القول المفيد (١/٥٧٧) - بتصرف -.

ب- أن المراد بالطير هنا ما يتشاءم به الإنسان، فكل ما يحدث للإنسان من التشاؤم والحوادث المكروهة؛ فإنه من الله تعالى كما أن الخير منه أيضا سبحانه، قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَئِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١].

ج- أن الطيور كلها ملكك، فهي لا تفعل شيئا، وإنما هي مسخرة، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٧٩].

فالطير مسخرة بإذن الله، والله تعالى هو الذي يدبرها ويصرفها ويسخرها تذهب يمينا وشمالا، ولا علاقة لها بالحوادث»^(١).

«لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ»: النفي والاستثناء في الجملة يفيدان الحصر؛ فالخير كله من الله تعالى، سواء كان بسبب معلوم أو غير معلوم، والمعنى: لا أحد يأتي بالخير، ويُرجى منه الخير غيرك، و«فيه تفويض الأمور إلى الله تقديرا وتدبيرًا وخلقًا، والبراءة مما فيه تعلق بغير الله تعالى كائنا من كان»^(٢).

«وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»: هذه واضحة؛ وهي معنى كلمة لا إله إلا الله، أي: لا معبود بحق إلا أنت، وهذا اعتراف بالتوحيد ونفي للشرك»^(٣).

ومناسبة الحديث للباب وللتوحيد: أن فيه تبين لحقيقة الطيرة الشركية المحرمة، وهي الطيرة التي ترد صاحبها عن حاجته»^(٤).

(١) التوضيح الرشيد ص (٢٥٥).

(٢) قرّة عيون الموحدين ص (١٥٢).

(٣) ينظر: قرّة عيون الموحدين ص (١٥٢)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٢١).

(٤) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٥).


وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

«وَلَهُ»: أي أحمد بن حنبل رحمته، والأثر ضعيف^(١).

«إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»: هذا حد للطيرة المنهي عنها، وهي أنها ما يحمل الإنسان على المضي فيما أَرَادَهُ، ويمنعه من المضي فيه كذلك.

«مناسبة الحديث للباب: حيث دل الحديث على تحريم الطيرة إذا دفعت صاحبها أو منعه».

مناسبة الحديث للتوحيد: حيث أنكر الحديث الطيرة؛ لأنها تعليق القلب بغير الله وذلك شرك به^(٢).



(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٣٢٧) رقم (١٨٢٤) عن حماد بن خالد، عن ابن عُلاثة، عن مسلمة الجهنني، عن الفضل بن عباس رضي الله عنه.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه ابن عُلاثة وهو محمد بن عبد الله، وجمهور المحدثين على تضعيفه وتوهينه. وقد وثقه ابن معين، بينما ضعفه ابن حبان، والبخاري، والحاكم، والدارقطني، وغيرهم. وأقل ما قيل فيه: (في حفظه نظر)، قاله البخاري في التاريخ الكبير (١/١٣٢).

ولذلك ضعف الحديث أحمد شاكر في شرح المسند (٢/٤١٢).

(٢) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٦٣).

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

مقصود الترجمة: بيان حكم التنجيم وذلك بذكر ما يجوز منه وما لا يجوز وذكر ما جاء من الوعيد في النوع المحرم منه^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أنه لما كان بعض التنجيم باطلاً، لما فيه من دعوى مشاركة الله في علم الغيب، وتعلق القلب بغير الله، ونسبة التصرف إلى النجوم، وذلك ينافي التوحيد، ناسب أن يُعقد له بابٌ هنا يبين فيه الممنوع والجائز منه، ليكون المسلم على بصيرةٍ من ذلك^(٢).

وأما علاقته بالأبواب السابقة: فنجد أن كل الأبواب السابقة القريبة مثل باب الكهان، وذكر العرافين ونحوهم مرتبطة بادعاء الغيب لغير الله تعالى، ومن جملة ذلك التنجيم؛ لأن المنجم يدعي معرفة الغيب بمجرد نظره في النجوم، فناسب ذكر التنجيم بعد الأبواب السابقة.

والتنجيم نوعان:

النوع الأول: علم التأثير: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الكونية: وهذا باطل ودعوى لمشاركة الله في علم الغيب الذي انفرد به، أو تصديق لمن ادعى ذلك، وهذا ينافي التوحيد لما فيه من هذه الدعوى الباطلة، ولما فيه من تعلق القلب بغير الله، ولما فيه من فساد العقل لأن سلوك الطرق الباطلة وتصديقها من مفسدات العقول والأديان.

(١) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٧٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٢٣).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٦).

أقسام
علم
التأثير
وحكمها

وهو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يعتقد في هذه النجوم أنها مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هي التي تخلق الحوادث من خيرٍ وشرٍّ؛ فهذا شرك أكبر؛ لأن من ادعى أن مع الله خالقًا؛ فهو مشرك شركًا أكبر؛ حيث جعل المخلوق المسخر خالقًا مُسَخَّرًا.

القسم الثاني: أن يعتقد أنها سبب لمعرفة علم الغيب؛ فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا؛ لأن النجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاء؛ لأنه ولد في النجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة؛ لأنه ولد في النجم الفلاني؛ فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلة لا ادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج عن الملة.

القسم الثالث: أن يعتقد أنها سببًا لحدوث الخير والشر، أي أنه إذا وقع شيء نسب سببه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئًا إلا بعد وقوعه؛ فهذا شرك أصغر^(١).

معنى
علم
التيسير

النوع الثاني: علم التيسير: وهو الاستدلال بالشمس والقمر والكواكب على القبلة والأوقات والجهات: فهذا النوع لا بأس به، بل كثير منه نافع قد حث عليه الشارع، إذا كان وسيلة إلى معرفة أوقات العبادات، أو إلى الاهتداء به في الجهات^(٢).

(١) القول المفيد (٢/٥٠٦) بتصرف.

(٢) ينظر: القول السديد ص (١٠٨).

أقسام
علم
التيسير
وحكمها

وهو ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية؛ فهذا مطلوب، وإذا كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجباً، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة؛ فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبله، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبله؛ فهذا فيه فائدة عظيمة.

القسم الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية؛ فهذا لا بأس به.

وهو نوعان:

النوع الأول: أن يستدل بها على الجهات: كمعرفة أن القطب يقع شمالاً، والجددي وهو قريب منه يدور حوله شمالاً، وهكذا؛ فهذا جائز، قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَتِ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

حكم
الاستدلال
بالنجوم على
الفصول

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول: وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر؛ فهذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلاني؛ فهو وقت الشتاء أو الصيف: وأن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو بالحر أو بالرياح، والصحيح عدم الكراهة^(١).

وبناء على التقسيم السابق؛ يتضح لطالب العلم الفرق بين ما نهى عنه الشارع وحرمة، وبين ما أباحه أو استحبه أو أوجبه، فالأول هو المنافي للتوحيد دون الثاني.

(١) القول المفيد (٢/٦، ٧) بتصرف.

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. انْتَهَى.

أثر قتادة: أخرجه البخاري تعليقاً في صحيحه^(١).

«خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا»: هذا كله في كتاب الله ﷻ:

أما كونها «زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ»: ففي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَجَعَلْنَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥].

وكونها «عَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا»: ففي قوله سبحانه: ﴿وَعَلَّمَتِ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

معنى كون
النجوم
علامات

قال ابن جرير: «اختلف أهل التأويل في المعنى بالعلامات: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره عدّد على عباده من نعمه إنعامه عليهم بما جعله لهم من العلامات التي يهتدون بها، فكل علامة استدل بها الناس على طرقهم وفجاج سبلهم، فداخل في قوله: ﴿وَعَلَّمَتِ﴾ والطرق المسبولة الموطوءة علامة للناحية المقصودة، والجبال علامات يهتدى بهن إلى قصد السبيل، وكذلك النجوم بالليل، غير أن الذي هو أولى بتأويل الآية أن تكون العلامات من أدلة النهار»^(٢).

(١) أخرجه البخاري تعليقاً في صحيحه (٤/١٠٧)، ووصله ابن أبي حاتم في تفسيره (٩/٢٩١٣) رقم (١٦٥٣٦)، والطبري في تفسيره (١٧/١٨٥)، وأبو الشيخ في كتاب العظمة (٤/١٢٢٦)، وعزه ابن الملقن في التوضيح لعبد بن حميد في تفسيره (١٩/٢٧).

(٢) جامع البيان (١٧/١٨٦).

وَكِرِهَ قِتَادَةٌ تَعْلَمُ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخِّصَ فِي تَعْلَمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

«مناسبة الأثر للباب: حيث أفاد الأثر رأي قتادة أنه لا يجوز الاعتقاد في النجوم أكثر من الأمور الثلاثة المذكورة.

ومناسبة الأثر للتوحيد: حيث أنكر قتادة ما يدعيه أهل التنجيم من علم الغيب؛ لأن ذلك إشراك مع الله في علم الغيب»^(١).

مسألة: اختلف السلف في تعلم منازل القمر على رأيين:

الرأي الأول: كراهة تعلم منازل القمر:

وهو قول قتادة، وسفيان بن عيينة، كما أشار إليه المصنف.

ومنعهم من ذلك من باب سد الذريعة، خشية أن يتدرج الأمر بالعامّة من اعتقاد ما يجوز فيها إلى اعتقاد ما لا يجوز، كالقول بأنها تؤثر في الكون، وأنها هي التي تأتي بالمطر والبرد أو الرياح، ونحو ذلك من الأقوال الشركية الكفرية.

الرأي الثاني: جواز تعلم منازل القمر:

وهو قول النخعي، ومجاهد، وأحمد، وإسحاق.

والصحيح الجواز وعدم الكراهة؛ لما فيه من فوائد، ولعدم وجود أمر يجعله ممنوعاً^(٢).

(١) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٦٤).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن رجب (٣/٦٩)، والقول المفيد (٢/٧)، وإعانة المستفيد (٢/١٩)، والتوضيح الرشيد ص (٢٧٠).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ بِالسَّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ.

قال شيخنا ابن عثيمين: «والصحيح أنه لا بأس بتعلم منازل القمر؛ لأنه لا شرك فيها؛ إلا إن تعلمها ليضيف إليها نزول المطر وحصول البرد، وأنها هي الجالبة لذلك؛ فهذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء؛ فهذا لا بأس به»^(١).

فإن قيل ما علاقة هذا الخلاف بالباب: قيل: إن المصنف رحمته أراد أن يوضح أنه إذا كان العلماء قد اختلفوا في هذا النوع المباح في أصله من علم التنجيم ألا وهو علم التسيير، والذين منعه منعوه سداً لذريعة الشرك بالله، فما بالك بتعلم علم التأثير المحرم الذي يبني على الشرك والكفر الصراح، إن هذا لأشد وأخطر بكثير من علم التسيير؟!^(٢).

«وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَانَ وَغَيْرَهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْفَضِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيْزٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. وَأَبُو حَرِيْزٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسِينٍ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ اِخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَأَعْدَلَ الْأَقْوَالِ فِيهِ مَا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ ضَعْفًا يَسِيرًا^(٣)؛ وَلِذَا صَحَّحَ الْحَدِيثَ الْحَاكِمُ، وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ.

(١) القول المفيد (١١/٢).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٨٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٩/٣٢) رقم (١٩٥٦٩)، وابن حبان في صحيحه (١٦٦/١٢) رقم

(٥٣٤٦)، من طريق علي بن المديني،

«لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»: أي لا يدخلون ابتداءً مع السابقين الأولين، أو من غير سبق عذاب؛ حتى يُطَهروا بالنار^(١).

وقد اختلف أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد على أقوال: القول الأول: هذا الوعيد فيمن استحل هذا الفعل.

القول الثاني: إن هذا من باب أحاديث الوعيد التي تُمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها.

وهذا القول قال عنه صاحب التيسير: باطل^(٢)، وقال شيخنا ابن عثيمين: ضعيف^(٣).

القول الثالث: لا يدخلون ابتداءً، ولكنهم يدخلون الجنة دخولاً يسبقه عذاب بقدر ذنوبهم، ثم مرجعهم إلى الجنة؛ وذلك لأن نصوص الشرع يُصدق بعضها بعضاً، ويلائم بعضها بعضاً.

وأبو يعلى في مسنده (٢٢٤/١٣) رقم (٧٢٤٨)، وابن حبان في صحيحه أيضاً (٥٠٧/١٣)

من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سميئة البصري،

والخراطبي في مساوي الأخلاق ص (١٢٩) من طريق أبي غسان المسمعي.

والحاكم في المستدرک (١٦٣/٤) رقم (٧٢٣٤)، من طريق مسدد،

أربعتهم (علي بن المدني، ومحمد بن إسماعيل، وأبو غسان، ومسدد) عن المعتمر بن سليمان،

عن الفضيل بن مسرة، عن أبي حريز، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه.

قال الحاكم: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي، وقال حسين أسد في تحقيق مسند أبي يعلى

(٢٢٤/١٣): (إسناده حسن).

(١) ينظر: فيض القدير (٣/٣٢٦)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (١/٤٧٨).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٠).

(٣) التعليق على صحيح مسلم (٢: ٢١٧).

أقوال
العلماء في
قوله: (لا
يدخلون
الجنة) وما
في معناه
من
أحاديث
الوعيد

قال شيخنا ابن عثيمين- معلقاً على هذا القول:- «وهذا أقرب إلى القواعد وأبين؛ حتى لا تبقى دلالة النصوص غير معلومة»^(١).

وخلاصة المسألة: يمكن أن يقال: أن الراجح هو القول الثالث، والعامّة تذكر لهم هذه النصوص ولا تشرح، من باب الزجر والردع؛ حتى لا يتجرأون على محارم الله، وأما طلبه العلم فَيَبِينُ لهم أَنَّ هذه النصوص لها معنى واضح، وهو أن من فعل هذه الأمور، وكان مُوحِّدًا فهو تحت المشيئة إن شاء عذبه ما شاء أن يعذبه ثم يدخل الجنة، فلا يدخل الجنة ابتداءً، وإن شاء غفر له، فهذا مقتضى آية النساء ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]؛ لأن هذه النصوص المتوافرة المتواترة من الكتاب والسنة دلّت على عدم خلود الموحدين في النار، وهذا اعتقاد أهل السنة في هذا الباب خلافاً للمعتزلة والخوارج ومنهم الإباضية في هذا العصر، وهم في سلطنة عُمان وغيرها، وقد كتب مفتيهم الخليلي كتاب "الحق الدامغ" قرّر فيه تكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار!

«وَقَاطِعُ الرَّحِمِ»: المقصود بهم القرابة، كما قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]، وقطع الرحم أعم من العقوق^(٢).

(١) القول المفيد (١٦/٢).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٣٩٠)، وفيض القدير (٣/ ٣٢٦).

«وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ»: «أي قابل لما يدعيه الساحر من الآثار سواء عمل به أو لم يعمل وسواء تعلمه أو لم يتعلمه، ففيه أنه يجب تكذيب الساحر ورد ما يزعمه وما عرف من الآثار أنه حقيقة فإنه يجب أن يعلم أنه بإذن الله لا بسحر الساحر»^(١).

ووجه مطابقة الحديث للترجمة: أنه نص على أن المصدق بالسحر لا يدخل الجنة، ومن السحر التنجيم والاعتقاد في النجوم^(٢).



(١) التنوير شرح الجامع الصغير (٥/ ٢٢١).

(٢) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٨٧).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

مقصود الترجمة: بيان حكم الاستسقاء بالأنواء وأنه من الكفر بالله تعالى الذي ينافي التوحيد، وقد يكون كفرًا أكبر، أو أصغر بحسب الحال.

تعريف
الاستسقاء

والاستسقاء: هو طلب السُّقْيَا، كالاستغفار: طلب المغفرة، والاستعانة: طلب المعونة، والاستعاذة: طلب العَوْدِ، والاستهداء: طلب الهداية. والأنواء: جمع نوء، وهي منازل القمر، إذا سقط منها واحد سُمِّيَ نَوْءًا، وعددها ثمانية وعشرون.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن نسبة نزول المطر إلى النوء أو النجم على وجه اعتقاد أن له تأثيرًا في نزوله يعتبر شرًا أكبر مخرجًا من الملة، ومنافٍ لأصل التوحيد، كاعتقاد جلب النفع أو دفع الضر في الأموات والغائبين، وكذلك نسبة نزول المطر إلى النوء باعتباره سببًا في ذلك - من دون اعتقاد التأثير - يعدُّ شرًا أصغر؛ لأنه تعلق للقلب بغير الله والتفاتٌ عنه إلى غيره، وهذا منافٍ لكمال التوحيد الواجب^(١).

وعلاقة الباب بما قبله: أنَّ الاستسقاء بالأنواء وهو طلب السقيا نوعٌ من أنواع التنجيم؛ لأنه نسب إنزال المطر إلى النجم، وذلك من السحر أيضًا. فالتنجيم بالمعنى العام يدخل في مفهوم السحر^(٢) اللغوي لخبائثه.

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٤١).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (٢/٢٣)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٤٩).

وبين هذا الباب والذي قبله عمومٌ وخصوص: ف«هذا الباب يعتبر نوعاً من أنواع الباب الذي قبله، وهو (باب ما جاء في التنجيم)، فالباب الأول عام في كل ما يعتقد في النجوم من الكفر والضلال والباطل من استسقاء وغيره، وهذا الباب خاص بمسألة واحدة، وهي الاستسقاء بالنجوم»^(١).

أقسام
الاستسقاء
بالأنواء
وحكمه

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شرك أكبر: وله صورتان:

الأولى: أن يدعو الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوء كذا، اسقنا أو أغثنا، فهذا شرك أكبر؛ لأنه دعاء لغير الله.

الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلى هذه الأنواء على أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعها؛ فهذا شرك أكبر في الربوبية.

القسم الثاني: شرك أصغر: وهو أن يجعل هذه الأنواء سبباً مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأن كل من جعل سبباً لم يجعله الشارع سبباً لا بوحيه ولا بقدره فهو مشرك شركاً أصغر.

وهناك نوعٌ ليس شركاً (لا أكبر ولا أصغر): وهو نسبة المطر إلى النوء نسبة وقت، فتقول: «مُطِرْنَا بنوء كذا»، أي: جاءنا المطر في وقت هذا النوء^(٢)، (لا إيجاداً ولا سبباً)، ويستعين أهل الزراعة في بعض البلدان بهذه الأنواء في معرفة أوقات الأمطار، ولكن يبقى أن استعمال هذا التعبير: «مُطِرْنَا بنوء كذا» فيه كراهة لثلاثة أسباب:

(١) إعانة المستفيد (٢/٢٣).

(٢) قاله شيخنا ابن عثيمين في القول المفيد (٢/٣١).

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾.

١- لأنه من المناهي اللفظية الواردة بنص هذا الحديث.

٢- ذريعة للشرك بالله تعالى.

٣- لفظ موهم محتمل.

والحاصل أنَّ نسبة المطر إلى النوء تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- نسبة إيجاب: أي أنَّ هذه الأنواء هي الموجدة للأمطار، فهذا شركٌ أكبر.

٢- نسبة سبب: أي أنَّ هذه الأنواء سببٌ في حصول الأمطار، فهذه من

الشرك الأصغر.

٣- نسبة وقت: أي أنَّ هذه الأنواء وقتها يناسب وقت حصول الأمطار،

فهذا ليس بشرك، ولكن يكره التلفظ بذلك للأسباب المذكورة آنفاً^(١).

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾ فسر النبي ﷺ هذه الآية

كما رواه الإمام أحمد وغيره من حديث علي ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾: يَقُولُ: «شُكْرُكُمْ»، ﴿أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾: تَقُولُونَ:

«مُطْرُنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا بِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا»^(٢).

«وهذا أولى ما فسرت به الآية، وروي ذلك عن علي وابن عباس وقتادة

والضحاك وعطاء الخراساني وغيرهم.

(١) الشرح الممتع (٣١/٢) بتصرف.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢١٠) رقم (٨٤٩)، والترمذي في سننه (٤٠١/٥) رقم (٣٢٩٥)،

والبزار في مسنده (٢/٢٠٨) رقم (٥٩٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣/٢١١)

رقم (٥٢١٥)، والضياء المقدسي في المختارة (٢/١٩١) رقم (٥٧١).

والحديث ضعيف؛ لأن مداره على عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، وهو ضعيف، ولذا قال:

(حديث حسن غريب).

أقسام
نسبة المطر
إلى النوء
وحكمها

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْإِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ وَقَالَ: النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وهو قول جمهور المفسرين، وبه يظهر وجه استدلال المصنف بالآية على الترجمة، فالمعنى على هذا: وتجعلون شكركم لله على ما أنزل إليكم من الغيث والمطر والرحمة أنكم تكذبون، أي: تنسبونه إلى غيره^(١).
«وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ...» الحديث رواه مسلم كما أشار المؤلف، وهو يدل على تحريم الاستسقاء بالأنواء^(٢).

«مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ»: أي: من أفعالهم وخصالهم التي اعتادوها.

وإضافتها إلى الجاهلية الغرض التقييح والتنفير؛ لأن كل إنسان يقال له: فِعْلُكَ فعل الجاهلية لا شك أنه يغضب؛ إذ إنه لا أحد يرضى أن يوصف بالجهل، ولا أن يُنسب إلى الجاهلية.

من وقع في
خصلة من
خصال
الجاهلية
هل يكفر؟

وفيه دليل أن المسلم قد يكون فيه شيء من هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يُوجب ذلك كفره ولا فسقه، فمن صور الجاهلية: حكم الجاهلية، وظن الجاهلية، وتبرج الجاهلية، وحمية الجاهلية، ودعوى الجاهلية.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٣٨٨)، وتبعه على ذلك عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد ص (٣٢٢، ٣٢١)، وصاحب قرة عيون الموحدين ص (١٥٧، ١٥٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٦٤٤) رقم (٩٣٤) من طريق زيد بن أبي سلام، عن أبي سلام، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

وقوله: «لَا يَتْرُكُونَهُنَّ»: معناه: «أن هذه الخصال تدوم في الأمة لا يتركونهن بأسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهلية، فإنه إن تركهن طائفة باشرهن آخرون»^(١).

«الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ»: أي الشرف بالآباء، والتعاضم بعد مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم»^(٢).

«وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ»: أي: أن يدخل الإنسان العيب في أنساب الآخرين؛ فيحتقر آباء غيره، ويعظم آباءه»^(٣).

ولهذا لما عير أبو ذر رضي الله عنه رجلاً بأمه، قال النبي ﷺ لأبي ذر: «أَعْيَرْتَهُ بِأُمِّهِ؟! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»^(٤). فدل ذلك أن التعيير بالأنساب من أخلاق الجاهلية، وأن الرجل مع فضله وعلمه ودينه قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفر وفسقه.

«وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ»: هو توقع نزول الأمطار بظهور النجوم والأنواء، كما كانوا يقولون: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا»^(٥).

(١) شرح المشكاة (٤/١٤١٨).

(٢) فيض القدير (١/٤٦٢).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٤/١٤١٨)، ومرواة المفاتيح (٣/١٢٣٤).

(٤) أخرجه البخاري (١/٢٠) رقم (٣٠)، ومسلم (٣/١٢٨٢) رقم (١٦٦١).

(٥) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٤/١٤١٨)، وفيض القدير (١/٤٦٢).

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ،

«وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»: السربال واحد السراويل، وهي الثياب والقمص؛ يعني أنهم يلطخن بالقطران، فيصير لهن كالقميمص حتى يكون اشتعال النار والتصاقها بأجسادهن - أعظم ورائحتهن أثن وألمهن بسبب الجرب أشد^(١).

وروي عن ابن عباس: أن القطران هو النحاس المذاب^(٢).

والجرب: مرض معروف يكون في الجلد، يورق الإنسان، والمعنى: إن كل جلدها يكون جرباً بمنزلة الدرع، وإذا اجتمع قطران وجرب زاد البلاء؛ لأن الجرب أي شيء يمسه يتأثر به؛ فكيف ومعه قطران؟! والحكمة أنها لما لم تُغَطَّ المصيبة بالصبر غُطيت بهذا الغطاء سربال من

قطران ودرع من جرب؛ فكانت العقوبة من جنس العمل.

قوله: «وَهُمَا»: أي البخاري ومسلم^(٣).

«بِالْحُدَيْبِيَّةِ»: هي مكان على بعد (٢٢) كيلاً غرب مكة، بعضه في الحل وبعضه في الحرم، ويُعرف الآن بـ(الشميسي)^(٤).

(١) المفهم (٢/٥٨٨).

(٢) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٣/٢٥٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٦٩) رقم (٨٤٦) من طريق عبد الله بن مسلمة،

ومسلم في صحيحه (١/٨٣) رقم (٧١) من طريق يحيى بن يحيى التميمي،

كلاهما (عبد الله بن مسلمة، ويحيى بن يحيى التميمي) عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٤) ينظر: معجم البلدان (٢/٢٢٩)، والمعالم الأثرية في السنة والسيرة ص (٩٧).

فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

«عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ»: (إِثْرٌ) - بكسر الهمزة وسكون الثاء، أو فتح الهمزة وفتح الثاء تصح على الوجهين - من الأثر الباقي من رسم الشيء تقول: خرجت في إثر فلان وأثره: إذا تبعته وقصدت قصده وسلكت طريقه^(١).

والمراد بالسماء المطر، أي في أثر مطرٍ وغيثٍ، والعرب تسمي المطر سماء لأنه نزل منها قال الشاعر:

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابًا^(٢)

«مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا»: الباء للسببية أي قال ذلك على وجه السبب أن الأنواء سبب لنزول المطر.

قوله: «فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»: يحمل على أحد وجهين:

الوجه الأول: أن يعتقد أن النوء هو الموجد للمطر والمنشئ للسحاب فذلك كافر كفرًا أكبر يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

والوجه الثاني: أن يعتقد أن النوء هو سبب لنزول الأمطار، وهي من الله، فهذا كافر كفرًا أصغر كفر نعمة، لا يخرج عن الملة^(٣).

(١) ينظر: الشافعي في شرح مسند الشافعي (٢/٣٤٣)، والكواكب الدراري للكرماني (٥/١٩٤).

(٢) ينظر: معالم السنن (٤/٢٣١)، والاستذكار (٢/٤٣٦).

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (١٦/٢٨٦)، وشرح المشكاة للطيب (٩/٢٩٩٠).

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾.

ومناسبة الحديث السابق للباب: أن الحديث اعتبر نسبة المطر إلى الأنواء كفر بالله تعالى، إما كفر أصغر وهو كفر النعمة باعتقاد أن الأنواء سبب في المطر، أو كفر أكبر مخرج من الملة باعتقاد أن الأنواء هي الموجدة للمطر^(١).
قوله: «وَلَهُمَا» أي: البخاري ومسلم، هذا وهم من المصنف رحمته، فالحديث في صحيح مسلم وحده^(٢).

«لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا»: أي صدق وصحَّ هذا النجم في وقوع المطر، فكأنه جعل هذا النوء هو الذي أنزل المطر، أو كان سبباً في إيجاده، وهذا مثل قول بعضهم في كتب المواقيت: (هذا نوءه صادق)، فإن هذا من الشرك الأصغر^(٣).

«فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾»:
الشاهد في قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

(١) ينظر: إعانة المستفيد (٢/ ٣٣)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٤٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٨٤) رقم (٧٣) عن عباس بن عبد العظيم العنبري، عن النضر بن محمد، عن عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) ينظر: القول المفيد (٢/ ٣٢)، وقارن بحاشية كتاب التوحيد ص (٢٣٤).

قال ابن الصلاح: «ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم في الأنواء، كما توهمه القاضي عياض على ما بلغنا عنه، فإن الأمر في معنى ذلك وتفسيره يأبى ذلك، وإنما النازل من ذلك قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، والباقي نزل في غير ذلك، ولكن اجتمعا في وقت النزول؛ فذكر الجمع من أجل ذلك. ومما يدل على هذا: أن في بعض الروايات عن ابن عباس في ذلك الاقتصار على هذا القدر فحسب»^(١).

وبالتالي: فبقية الآيات لا تعلق لها بهذا الباب، والآية التي هي موضع الشاهد سبق تفسيرها في بداية الباب.

والخلاصة: أن الآية تدل على كفر من نسب النعم إلى غير الله، ومنها نسبة المطر إلى الأنواء، على التفصيل السابق في أنواع النسبة.



(١) صيانة صحيح مسلم ص (٢٤٨، ٢٤٩).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾،

مقصود الترجمة: بيان أن المحبة هي أحد أنواع العبادة، بل هي من أصول العبادة؛ وبالتالي من أحب مع الله غيره يكون قد أشرك بالله تعالى شركاً أكبر مخرجاً عن الملة، ويمكن أن يُعَنُونَ لهذا الباب بـ(باب الشرك في المحبة)^(١).

أقسام المحبة :

المحبة قسماً: مشتركة، وخاصة:

فالمشتركة ثلاثة أنواع:

أحدها: محبة طبيعية، كمحبة الجائع للطعام، والظمآن للماء ونحو ذلك فهذه محبة جبل عليها البشر.

الثاني: محبة رحمة وإشفاق، كمحبة الوالد لولده، وهي أيضاً من أنواع المحاب الطبيعية.

الثالث: محبة أنس وألف، وهي محبة المشتركين في صناعة، أو علم أو مرافقة أو تجارة أو سفر، وكمحبة الإخوة، بعضهم بعضاً. فهذه الأنواع الثلاثة التي تصلح للخلق.

ولهذا كان رسول الله ﷺ يجب الحلواء والعسل، وكان يجب نساءه، وعائشة أحبهن إليه وكان يجب أصحابه وأحبهم إليه الصديق ﷺ^(٢).

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٤٤)، وفوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٥) رقم (٣٦٦٢)، ومسلم (٤/ ١٨٥٦) رقم (٢٣٨٤) من حديث عمرو

المحبة
الخاصة

القسم الثاني: المحبة الخاصة: التي لا تصلح إلا لله ومتى أحب العبد بها غيره كان شركاً لا يغفره الله.

وهي محبة العبودية، المستلزمة للذل، والخضوع والتعظيم، وكمال الطاعة، وإيثاره على غيره، فهذه المحبة لا يجوز تعلقها بغير الله أصلاً كما حققه ابن القيم رحمته^(١)؛ وهي التي سوى المشركون بين الله تعالى وبين آلهتهم فيها، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

بواعث
حب
الله تعالى

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمته بواعث حب الله وأنها تكون في شيئين: أحدهما: كثرة الذكر للمحبوب؛ لأن كثرة ذكره تعلق القلوب به. والثاني: مطالعة آلائه ونعمائه... فإذا ذكر العبد ما أنعم الله به عليه من تسخير السماء والأرض، وما أسبغ عليه من النعم الباطنة والظاهرة التي لا تعد ولا تحصى.

وكذلك الخوف تحركه مطالعة آيات الوعيد، والزجر، والعرض، والحساب، وكذلك الرجاء يحركه مطالعة الكرم، والحلم، والعفو^(٢).
﴿يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾: الأنداد جمع ند وهو العدل والمثل والنظير، ويشمل كل معبود من دون الله من آلهتهم، أو متبوع من سادتهم وكبرائهم^(٣).

(١) طريق المهجرتين ص (٤٨٦) وما بعدها.

(٢) مجموع الفتاوى (١/٩٥).

(٣) ينظر: جامع البيان (٣/٢٧٩، ٢٨٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (١/٢٧٦).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ ﴿۱﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

تعريف
النسب

والمعنى يتخذون هؤلاء آلهة يصرفون لهم العبادة من دون الله، أو سادة وكبراء جعلوهم أرباباً من دون الله يطيعونهم في التحليل والتحریم^(١).

﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾: أي يساؤون بين هذه الأوثان وبين الله ﷻ في المحبة، ويجون آلهتهم كحبهم لله^(٢).

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾: والمعنى أن المخلصين الذين لا يشركون مع الله غيره هم المحبون له حقاً، ويجون الله أشد من حب هؤلاء الكفار لأوثانهم^(٣).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ ﴿۱﴾﴾: الخطاب للنبي ﷺ^(٤).
﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾:
الخطاب موجه إلى المسلمين بمكة المتخلفين عن الهجرة إلى دار الإسلام، المقيمين بدار الشرك: إن كان المقام مع آبائكم وأبنائكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم أحب إليكم من الله ورسوله، ولكن الخطاب بعمومه يعم جميع المسلمين إلى يوم القيامة^(٥).

(١) ينظر: تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (١/١٩٣)، والكشف والبيان الثعلبي (٢/٣٣)، والكشاف الزمخشري (١/٢١١).

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/٢٣٧).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/٢٣٧)، والنكت والعيون للماوردي (١/٢١٨).

(٤) ينظر: جامع البيان للطبري (١٤/١٧٧).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (١٤/١٧٧)، وفتح القدير للشوكاني (٢/٣٩٥).

معنى
الاقتراف

﴿وَأَمْوَالٌ أُقْتِرَفْتُمُوهَا﴾: أي اكتسبتموها وحصلتموها بمكة، وأصل الاقتراف اقتطاع الشيء من مكانه إلى غيره^(١).

﴿وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾: أي تجارة تخشون فواتها وذهابها؛ لأنكم بهجرتكم وفراقكم لبلدكم ستركونها^(٢).

﴿وَمَسَكِنٌ تَرْضَوْنَهَا﴾: أي منازلكم بمكة التي تحبونها لجمالها وحسنها، وتعجبكم الإقامة فيها^(٣).

﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: أي: من الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام.

﴿فَتَرَبُّوا﴾: هذا وعيد، أي فانتظروا ماذا يحل بكم من عقابه ونكاله بكم.
 ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾: أي: بعذابه وعقوبته عاجلة أو آجلة.
 ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾: الفاسقين الخارجين عن الطاعة، وهذا تهديد لهؤلاء بحرمان الهداية^(٤).

ومناسبة الآية للباب: أن فيها وجوب محبة الله ورسوله، ووجوب تقديم محبتها ومحبة ما يجانبها، كما دلت على تحريم تقديم حب شيء من متاع الدنيا على حب الله ورسوله؛ لأن الحب من أصل العبادة، وصرفه لغير الله شرك^(٥).

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٤/١٧٧)، وتفسير القرطبي (٨/٩٥)، وتفسير ابن كثير (٤/١٠٩).

(٢) ينظر: جامع البيان للطبري (١٤/١٧٧)، وتأويلات أهل السنة للماتريدي (٥/٣٢٣).

(٣) ينظر: بحر العلوم للسمرقندي (٢/٤٨)، وتفسير القرطبي (٨/٩٥).

(٤) ينظر: تفسير البغوي (٤/٢٥)، والوجيز للواحي ص (٤٥٨).

(٥) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٠).

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ.

«عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ...» الحديث رواه البخاري ومسلم^(١).
«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ»: أي لا يكمل إيمان من يدعي الإيمان، ولا يحصل له الإيمان الذي تبرأ به ذمته، ويستحق به دخول الجنة بلا عذاب، والمراد نفي كمال الإيمان الواجب^(٢).

«حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ»: المراد بهذه المحبة: المحبة الشرعية، وليس المراد بهذا المحبة الطبيعية؛ فإنه يجب على المسلمين أن يحبوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من أنفسهم وأولادهم^(٣).

«مِنْ وَلَدِهِ»: يشمل الذكر والأنثى، وبدأ بمحبة الولد؛ لأن تعلق القلب به أشد من تعلقه بأبيه غالباً^(٤).

«وَوَالِدِهِ»: يشمل أباه، وجده وإن علا، وأمه، وجدته وإن علت^(٥).

«وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»: هو من عطف العام على الخاص^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢/١) رقم (١٥)، ومسلم في صحيحه (٦٧/١) رقم (٤٤) من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح (٤٩/١)، وتيسير العزيز الحميد ص (٤٠٧)، وفتح المجيد ص (٣٣٦).

(٣) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٢٣١/٣).

(٤) القول المفيد (٥٠/٢).

(٥) القول المفيد (٥٠/٢).

(٦) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٠٨).

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ:

«ومحبة رسول الله ﷺ تكون لأمر»:

الأول: أنه رسول الله، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء؛ فرسوله أحب إليك من كل مخلوق.

الثاني: لما قام به من عبادة الله وتبليغ رسالته.

الثالث: لما آتاه الله من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال.

الرابع: أنه سبب هدايتك وتعليمك وتوجيهك^(١).

وخلاصة دلالة الحديث: وجوب محبة الله ورسوله وتقديم محبتهما على ما سواهما؛ من الولد والوالد والناس أجمعين؛ وحقيقة الإيمان مشروطة بذلك؛ لأن المحبة عبادة، وصرفها لغير الله تعالى شرك أكبر^(٢).

«وَلَهُمَا عَنْهُ»: أي البخاري ومسلم^(٣).

«وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ»: هذا بمعنى حديث: ذاق طعم الإيمان^(٤). «قال قال العلماء رحمهم الله: معنى حلاوة الإيمان: استلذاذ الطاعات، وتحمل المشقات في رضى الله ﷻ ورسوله ﷺ، وإيثار ذلك على عرض الدنيا، ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالى بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذلك محبة رسول الله ﷺ»^(٥).

(١) القول المفيد ٢/ ١٨٢-١٨٣.

(٢) ينظر: القول المفيد (٢/ ٥٣)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢/ ١) رقم (١٦)،

ومسلم في صحيحه (١/ ٦٦) رقم (٤٣) من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس ؓ.

(٤) ينظر: إكمال المعلم للقاضي عياض (١/ ٢٧٨).

(٥) شرح مسلم للنووي (٢/ ١٣).

لماذا
نحب
رسول
الله ﷺ؟

معنى
حلاوة
الإيمان

أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ،
وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ».

«أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»: يجبها محبةً قلبيةً حقيقيةً أكثر من أي شيءٍ آخر، ومن محبة الله ومحبة رسوله: الاستقامة على شريعته؛ بالتزام أوامره، واجتناب نواهيه، والوقوف عند حدوده، ومحبة أهل ملته^(١).
«وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ»: المقصود محبة المرء لأخيه لوجه الله، لا يحبه لقربته، ولا لماله، ولا لجاهه، ولا لشيء من عرض الدنيا^(٢).

«وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ»: أي يرجع أو يتحول، ومعناه يصير وقد جاء العود والرجوع بمعنى الصيرورة^(٣)؛ فيكون الحديث عامًّا في حق من كان كافرًا ثم أسلم، أو المسلم المولود على الإسلام.

«بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ»: أي: أنقذه من الكفر «والإنقاذ أعم من أن يكون بالعصمة منه ابتداءً بأن يولد على الإسلام ويستمر، أو بالإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان كما وقع لكثير من الصحابة»^(٤).

«كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ»: يرى أنه لو قُذِفَ في النار أهون عليه من أن يعود كافرًا بعد إسلامه.

(١) ينظر: إكمال المعلم (١/٢٧٩)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/٥٢٨).

(٢) ينظر: شرح رياض الصالحين (٣/٢٥٩).

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي (٢/١٤)، ومروحة المفاتيح (١/٧٥).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١/٦٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ.
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ،

«وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ»: هذه الرواية في صحيح البخاري^(١).
وخلاصة المقصود من الحديث: وجوب تقديم محبة الله ورسوله ﷺ على محبة ما سواهما، ومحبة المؤمنين في الله تعالى، وكرهة العود إلى الكفر^(٢).
أثر ابن عباس عزاه المصنف لابن جرير، ولم أقف عليه في تفسيره، وهو عند غيره، بلفظ: «أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَعَادَ فِي اللَّهِ، وَوَالَ فِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ...»^(٣).
«مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ»: أي: أحب المسلمين والمؤمنين في ذات الله ﷻ؛
لإسلامهم وإيمانهم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٤/٨) رقم (٦٠٤١) عن آدم، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٤).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١/١٢٠، ١٢١) رقم (٣٥٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/١٣٤) رقم (٣٤٧٧٠) مختصراً، والعدني في كتاب الإيمان ص (١٢٨)، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ص (٦٩) رقم (٢٢) مختصراً، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/٤٠٦) رقم (٣٩٦)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/١٠٠٦) رقم (١٦٩١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/٧٧) رقم (٩٠٦٩) مختصراً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/٤١٧) رقم (١٣٥٣٧) من كلام ابن عمر، وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في حلية الأولياء (١/٣١٢) عن ابن عمر مرفوعاً!، ولم أقف عليه عند ابن جرير في تفسيره، ولم يعزه إليه السيوطي في الدر المنثور (٨/٨٧).
والأثر فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلايَةَ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ، حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، ذَلِكَ لَا يُجِدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

«وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ»: أي: أبغض الكفار والمشركين والمنافقين في الله؛ لكفرهم وشركهم ونفاقهم^(١).

«وَوَالَى فِي اللَّهِ»: أي: أحب وناصر في الله، والموالاتة هي لازم من لوازم المحبة في الله.

«وَعَادَى فِي اللَّهِ»: هذا بيان لل لازم البغض في الله وهو المعاداة فيه، أي: إظهار العداوة بالفعل، كالجهد لأعداء الله والبراءة منهم، والبعد عنهم باطنًا وظاهرًا^(٢).

«فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلايَةَ اللَّهِ بِذَلِكَ»: (ولاية) بفتح الواو من الولاية، أي توليه لعبده ومحبته ونصرته، وحكى بعضهم وجه آخر الولاية بكسر الواو من الإمارة^(٣) والصواب أنها بالفتح لا غير^(٤).

والمعنى: لا يحصل الإنسان على محبة الله ونصرته إلا بهذه الأمور^(٥).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤١٣)، وقرة عيون الموحدين ص (١٦٤).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤١٣).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤١٤).

(٤) ينظر: فتح المجيد ص (٣٤٠).

(٥) ينظر: إعانة المستفيد (٢/٤٧).

«وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعَمَ الْإِيمَانِ، وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ، حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ»: هذا مصداق حديث النبي ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»^(١).

«وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةٌ مَوْأخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا»: وهذا هو الغالب على أكثر الخلق: محبة دنياهم، وإيثار ما يهونونه على ما يحبه الله ورسوله»^(٢).

«ذَلِكَ لَا يُجِدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا»: أي ذلك يضرهم ولا ينفعهم في الدار الآخرة، كما قال الله تعالى: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزُّحُرْفُ: ٦٧]^(٣).

ويستفاد من أثر ابن عباس رضي الله عنهما: أن الله تعالى أولياء، وهذا ثابت بنص القرآن، قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فله أولياء يتولون أمره، ويقىمون دينه، وهو يتولاهم بالمعونة والتسديد والحفظ والتوفيق، والميزان لهذه الولاية قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [٣٦] الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ [يونس: ٦٢، ٦٣].

و«مناسبة الأثر للباب: أن حصول محبة الله لعبده ونصرته له مشروطٌ بأمور منها:

أولاً: محبة أولياء الله وبغض أعدائه بالقلب.

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٢٢٠) رقم (٤٦٨١)، وإسناده حسن.

(٢) قرّة عيون الموحدين ص (١٦٥).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤١٤).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، قَالَ: (المَوْدَّةُ).

ثانيًا: إظهار محبة أولياء الله وبغض أعدائه بالفعل من مناصرة أوليائه وجهاد أعدائه»^(١).

«وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا...» كلام ابن عباس هذا^(٢) يفسره ويوضحه بصورة أكبر كلام لقتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تفسير هذه الآية:

قال قتادة: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾: أسباب الندامة يوم القيامة، وأسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها، ويتحابون بها، فصارت عليهم عداوة يوم القيامة، ثم يوم القيامة يكفر بعضهم ببعض، ويلعن بعضهم بعضًا، ويتبرأ بعضهم من بعض، قال الله تعالى ذكره: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزُّخْرُف: ٦٧]؛ فصارت كل خلة عداوة على أهلها إلا خلة المتقين»^(٣).

وهذا كلام نفيس من قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يحتمل المزيد.

و«مناسبة تفسير ابن عباس للباب وللتوحيد: أنه أفاد أن المودة إذا لم تكن لله سيخسرها صاحبها يوم القيامة؛ لأنها إشراك مع الله في المحبة»^(٤).

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٦).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٧٨/١) رقم (١٤٩٢)، والطبري في تفسيره (٢٩٠/٣) رقم (٢٤٢٣)، والحاكم في المستدرک (٢٩٩/٢) رقم (٣٠٧٦)، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٩٠/٣) رقم (٢٤٢٤).

(٤) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٥).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

مقصود الترجمة: بيان وجوب تعلق الخوف والخشية بالله وحده، والحذر من صرفها للمخلوقين، وبيان أن صرف ذلك لغير الله تعالى هو عين الشرك. ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد جلية: وهي أن الخوف عبادة من العبادات التي لا ينبغي صرفها إلا لله تعالى، ولو صرّفها العبد لأحد من المخلوقين كان ذلك شرًا مناقضًا للتوحيد الخالص^(١).

ثم مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله على وجه الخصوص: هي أن العبادة تقوم على عمودين: وهما عمودا المحبة والخوف، فلما ذكر المصنف في الباب السابق موضوع المحبة؛ ناسب أن يذكر هنا الخوف، فهذا الباب يعتبر مكمل لما قبله^(٢).

﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ هذه الآية فيها تقدير محذوف: (يخوفكم من أوليائه)، يعني أن: الشيطان يخوفكم بأوليائه، أو يعظم أوليائه في صدوركم فتخافوهم^(٣).

وقوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ هذا نهي من الله تعالى للمؤمنين أن يخافوا غيره، وأمرهم أن يقصروا خوفهم على الله^(٤).

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٦٦).

(٢) ينظر: القول المفيد (٢/٦٦).

(٣) ينظر: تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/٣٤٤).

(٤) ينظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٥).

والنهي يقتضي التحريم، والأمر يقتضي الوجوب.
قال ابن القيم رحمته: «ومن كيد عدو الله تعالى: أنه يخوّف المؤمنين من جنده وأوليائه، فلا يجاهدونهم ولا يأمرؤنهم بالمعروف، ولا ينهونهم عن المنكر، وهذا من أعظم كيده بأهل الإيمان»^(١).

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ جعل الخوف منه شرطاً في الإيمان؛ لأن الإيمان يقتضي أن تؤثروا خوف الله على خوف الناس، ولأن من عرف أن الخوف عبادة، وصرفه لغير الله شرك، لم يصرفه لغيره^(٢)؛ «فكلما قوى إيمان العبد زال من قلبه خوف أولياء الشيطان، وكلما ضعف إيمان العبد قوى خوفه منهم»^(٣).
ومناسبة الآية للتوحيد: أنها دلت على وجوب إخلاص الخوف لله؛ لذا يكون الخوف نوعاً من العبادة، وصرّف العبادة لغير الله شرك^(٤).

والخوف من غير الله ينقسم إلى أربعة أقسام:

أقسام الخوف:

أحدها: خوف السر: وهو أن يخاف من غير الله أن يصيبه بما يشاء، فهذا الخوف لا يجوز تعلقه بغير الله أصلاً؛ لأن هذا من لوازم الإلهية، فمن اتخذ مع الله ندّاً يخافه هذا الخوف فهو مشرك.

(١) إغاثة اللهفان (١/ ١١٠).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٤٤).

(٣) إغاثة اللهفان (١/ ١١٠).

(٤) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٧).

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ
وَأَتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ الآية [التوبة: ١٨].

وهذا هو الذي كان المشركون يعتقدونه في أصنامهم وآلهتهم، ولهذا يخوفون بها أولياء الرحمن كما خوفوا إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام فقال لهم: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا﴾ [الأنعام: ٨١، ٨٠].

الثاني: أن يترك الإنسان ما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بغير عذر إلا لخوف من الناس فهذا محرم.

الثالث: وهو الخوف الطبيعي كالخوف من عدو، وسبع، وهدم، وغرق، ونحو ذلك، فهذا لا يذم وهو الذي ذكره الله عن موسى عليه الصلاة والسلام في قوله: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١]، وهو من أعلى مراتب الإيمان.

الرابع: خوف وعيد الله الذي توعد به العصاة، وهو الذي قال الله فيه: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [إبراهيم: ١٤]، وقال: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]، ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَتْ شُرُهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧]، وهو أعلى مراتب الإيمان.

قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الشاهد من هذه الآية هو قوله: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ يعني: ولم يخف في الدين غير الله، ولم يترك أمراً خشية الناس^(١).

(١) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/٣٤٦).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ الآية [العنكبوت: ١٠].

فهنا نفي وإثبات، وهما يدلان على الحصر والقصر والاختصاص^(١)، وهذا يدل على أن الخشية يجب أن تكون لله خالصة. والمراد بالخشية في الآية خشية المحبة والتعظيم والعبادة والطاعة، ولا محالة أن الإنسان يخشى غيره ويخشى المحاذير الدنيوية، وينبغي أن يخشى في ذلك كله قضاء الله وتصريفه.

«والخشية نوع من الخوف، لكنها أخص منه، والفرق بينهما:

(١) أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، والخوف قد يكون من الجاهل.
(٢) أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي، بخلاف الخوف؛ فقد يكون من ضعف الخائف لا من قوة المخوف»^(٢).

ودلالة الآية على مقصود الترجمة: هو أن الخشية خوفٌ مقرونٌ بعلم، وجعلها الله **عِبَادَتًا** من وصف عامري مساجد الله مدحًا لهم بعد أن نفاها عن المشركين، فهي من عبادات المؤمنين التي يتقربون بها إلى الله، وصرف العبادة لغير الله شرك.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ الآية، دلالة الآية على مقصود الترجمة: أنها تتضمن ذمًّا من جعل فتنة الناس كعذاب الله؛ فيترك الواجب عليه لخوفه منهم أن ينالوه بما يكره، وذلك من جملة الخوف من غير الله^(٣).

(١) القول المفيد (٢/٧٢، ٧٣).

(٢) القول المفيد (٢/٧٣).

(٣) القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/٧٤، ٧٥)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٧١).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا:

﴿فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ﴾ أي: أصابه بلاء من الناس بسبب إيمانه فافتتن، ﴿جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ أي: جعل أذى الناس وعذابهم كعذاب الله في الآخرة. «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا...» الحديث عزاه المصنف لابن حبان، وهو عند غيره، وهو مرفوع ضعيف جدًا^(١)، وصح موقوفًا على ابن مسعود.

(١) أخرجه أبو الفرج النهرواني في الجليس الصالح ص (٤٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٦/٥)، والبيهقي شعب الإيمان (٣٨٢/١) رقم (٢٠٣) من طريق علي بن محمد السدي، والسلمي في طبقات الصوفية ص (٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٤١/١٠) من طريق أبي يزيد البسطامي، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٢/١) رقم (٢٠٣)، وأبو طاهر السلفي في الطيوريات (١٢١٧/٣) من طريق موسى بن هلال، ثلاثتهم (علي بن محمد السدي، وأبو زيد البسطامي، وموسى بن هلال) عن عمرو بن قيس الملائي، عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث. وتحرف في المطبوع من شعب الإيمان (موسى بن هلال) إلى (موسى بن بلال). والحديث في إسناده علتان:

الأولى: محمد بن مروان السدي، وهو متهم بالكذب. ينظر: تقريب التهذيب ص (٥٠٦).

والثانية: عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف. ينظر: الكاشف (٢٧/٢).

والحديث روي عن ابن مسعود مرفوعًا وموقوفًا:

فالمرفوع: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٥/١٠) رقم (١٠٥١٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٢١/٤)، و(١٣٠/٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٩١/٢) رقم (٩٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٣/١) رقم (٢٠٤)، والأربعون الصغرى ص (٩٨) رقم (٥٠) من طريق خيشمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا. وإسناده ضعيف.

وأما الموقوف: فأخرجه هنأد بن السري في الزهد (٣٠٤/١) رقم (٥٣٥)، وابن أبي الدنيا في اليقين ص (٤٧) رقم (٣١)، وابن الأعرابي في معجم (٧٣٥/٢) رقم (١٤٩١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٤/١) رقم (٢٠٥) من طريق موسى بن أبي عيسى، عن ابن مسعود موقوفًا. وإسناده حسن.

«إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَدُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ». رَوَاهُ ابْنُ جِبَانَ فِي صَحِيحِهِ.

ودلالة الحديث على مقصود الترجمة أن ضعف اليقين يكون بضعف الإيمان، والإيمان يضعف إما بترك واجب أو فعل مُحَرَّم، فدل على أن إرضاء الناس بسخط الله معصية وذنوب ومحرم، ولأن هؤلاء آثروا رضا المخلوقين على رضا الله، بسبب خوف أو رجاء، فيكون نوع من شرك الخوف.

«إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ» واليقين المراد به: الإيمان كله.

«تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ» أي: تؤثر رضاهم على ﷻ، فتوافقهم على ترك المأمور، أو فعل المحذور استجلاباً لرضاهم^(١)، وذلك بأن تترك شيئاً أوجبه الله عليك، أو تفعل شيئاً حرمه الله عليك خوفاً أو رجاء لغير الله تعالى، وتؤثر رضا المخلوق بما يسخط الخالق^(٢).

ما نوع الباء في قوله: «بِسَخَطِ اللَّهِ»؟

الباء للعوض، يعني: أي تجعل عوض إرضاء الناس سخط الله، فتستبدل هذا بهذا؛ فهذا من ضعف اليقين.

«وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ» أي: تحمدهم وتشكرهم على ما وصل إليك على أيديهم من رزق، بأن تضيفه إليهم وتنسى المنعم المتفضل على الحقيقة وهو الله رب العالمين الذي قدر هذا الرزق لك، وأوصله إليك. قال سبحانه: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ [فاطر: ٢].

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٢٣).

(٢) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/٣٤٧).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«وَأَنْ تَدْمَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ» أَي: إِذَا طَلَبْتَهُمْ شَيْئًا فَمَنْعُوكَ ذَمَّتْهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

قوله: «إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصٌ حَرِيصٍ» فالذي يرزق هو الله تعالى، وكم من إنسان يفعل أسبابًا كثيرة للرزق ولا يرزق، وكم من إنسان يفعل أسبابًا قليلة فيرزق، وكم من إنسان يأتيه الرزق بدون سعي.

وقوله: «وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ» أَي: أَنْ رَزَقَ اللَّهُ إِذَا قَدَرَ لِلْعَبْدِ، فَلَنْ يَمْنَعَهُ عَنْ كَرَاهِيَةٍ كَارِهِ؛ فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ حَسَدَهُ النَّاسَ، وَحَاوَلُوا مَنَعَ رِزْقَ اللَّهِ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

«وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ...» الحديث رواه ابن حبان وغيره، وهو حسن^(١).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٦/١) رقم (١٩٩)، ومن طريقه إسحاق بن راهويه في مسنده (٦٠٠/٢) رقم (١١٧٥)، والترمذي في جامعه (٦٠٩/٤) رقم (٢٤١٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٣٣/٨) رقم (٢٧٨٨)، والبغوي في شرح السنة (٤١٠/١٤، ٤١١) عن عبد الوهاب بن الورد، عن رجل من أهل المدينة، قال: كتب معاوية إلى عائشة: أن اكتبني إلى بكتاب توصيني فيه، ولا تكثري علي، فكتبت: عن عائشة إلى معاوية: سلام عليك، أما بعد، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ سَخَطِ النَّاسِ كَفَّاهُ اللَّهُ مُؤْتَةً النَّاسِ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ سَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى النَّاسِ».

والحديث إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي لم يسم.

وأخرجه ابن الجعد في مسند ص (٢٤١) رقم (١٥٩٣)، وأحمد في الزهد ص (١٣٥) رقم (٩١٠)، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٤٤٠) رقم (١٥٢٤)، وأبو داود في الزهد ص (٢٧٧) رقم (٣١٥)، والترمذي في العلل ص (٣٣٢) رقم (٦١٦)، وابن حبان في صحيحه (٥١١/١) رقم (٢٧٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٠١/١) رقم (٥٠١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٧٤/٢) رقم (١٠٥٩)، وفي الزهد ص (٣٣٢) رقم (٨٩٠) من طريق =

«مَنِ التَّمَسَ رِضًا اللَّهُ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ التَّمَسَ رِضًا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

«مَنِ التَّمَسَ رِضًا اللَّهُ بِسَخَطِ النَّاسِ» أي: طلب أسباب رضاه^(١)، ولو سخط منه الناس، وهذا شرط.

«رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ» وهذا ظاهر، فإذا التمس العبد رضا ربه بنية صادقة رضي الله عنه؛ لأنه أكرم من عبده، وأرضى عنه الناس، وذلك بما يلقي في قلوبهم من الرضا عنه ومحبته^(٢). وهذا جواب الشرط.

«وَمَنِ التَّمَسَ رِضًا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ» أي: طلب ما يرضي الناس، ولو كان يسخط الله.

= القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: «مَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ، وَمَنْ أَسَخَطَ النَّاسَ بِرِضَا اللَّهِ كَفَأَهُ اللَّهُ النَّاسَ». وهو موقوف على عائشة، وإسناده صحيح. وأخرجه الترمذي في جامعه (٦٠٩/٤)، وابن حبان في صحيحه (٥١٠/١) رقم (٢٧٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٨٨/٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٠٠/١) رقم (٤٩٩)، و(٣٠١/١) رقم (٥٠٠) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠/٥٤) رقم (٦٥٦٨) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة، مرفوعاً باللفظ الذي ذكره المصنف. وإسناده حسن، وعند الترمذي موقوف على عائشة وإسناده صحيح.

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢٧٥/١) رقم (٤٤٧)، والبيهقي في الزهد ص (٣٣٢) رقم (٨٨٩) من طريق أبي مالك، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ آثَرَ حُبَّةَ اللَّهِ عَلَى حُبَّةِ النَّاسِ كَفَأَهُ اللَّهُ مُؤَنَّةَ النَّاسِ»، وعند البيهقي: «مَنْ آثَرَ حَمَامِدَ اللَّهِ عَلَى حَمَامِدِ النَّاسِ كَفَأَهُ مُؤَنَّةَ النَّاسِ».

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٢٥).

(٢) القول المفيد (٨١/٢).

فنتيجة ذلك أن يعامل بنقيض قصده، لهذا قال: (سخط الله عليه وأسخط عليه الناس)؛ فألقى في قلوبهم سخطه وكرهيته.
مناسبة الحديث للترجمة: قوله: «ومن التمس رضا الناس بسخط الله»؛ أي: خوفاً منهم حتى يرضوا عنه، فقدم خوفهم على مخافة الله تعالى^(١).



(١) القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٨٢).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

مقصود الترجمة بيان أنَّ التوكل الذي هو الاعتماد المطلق عبادة من العبادات التي تصرف لله تعالى، وهو من أعظم العبادات، ومن أعلى مقامات التوحيد، وصرفه لغير الله تعالى شركٌ أكبرٌ مخرجٌ عن الملة. ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أنَّ التوكل عبادةٌ يجب صرفها لله وحده، والتوكل على غير الله يعد قدحاً في التوحيد، بل نقضاً له، ووقوعاً في الشرك بالله تعالى^(١).

ومناسبة الباب للأبواب السابقة: أنَّ المصنف بدأ الباب السابق بالخوف من الله، والذي قبله بمحبة الله، ثم ثلثَ بهذا الباب المتعلق بالتوكل، وهذه الأشياء الثلاثة يجمعها أنها من أعظم أعمال القلوب المرتبطة بعبادة الله تعالى، ولذلك ناسب أن يذكرها متتابعة على هذا النسق.

والتوكل: هو الاعتماد على الله في جلب المنافع، ودفع المضار.

قال السعدي رحمته: «التوكل على الله من أعظم واجبات التوحيد والإيمان، وبحسب قوة توكل العبد على الله يقوى إيمانه، ويتم توحيده»^(٢).

قوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ مناسبة الآية لمقصود الترجمة

من وجهين:

الأول: أن هذه الآية أمرت بالتوكل على الله وحده، ودلت على وجوبه، وأنه عبادة تصرف لله وحده، وصرفها لغيره شركٌ.

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/٦٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٦٨).

(٢) القول السديد ٩١، ٩٢.

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾.

والثاني: أنها جعلت التوكل شرط الإيمان؛ لأنه لا يصح إلا به، وما كان شرطاً للإيمان فهو عبادة^(١).

والتوكل ينقسم إلى ثلاثة أقسام^(٢):

الأول: توكل عبادة وخضوع، وهو الاعتماد المطلق على من توكل عليه، وهذا خاص بالله ومن صرفه لغير الله؛ فهو مشرك شركاً أكبر.

الثاني: الاعتماد على شخص في رزقه ومعاشه وغير ذلك، واعتقاد أنه سبب رزقه مع اعتماد القلب عليه اعتماداً غير مطلق، فإن كان مطلقاً فهو الشرك الأكبر، وإن كان غير مطلق فهو شركٌ أصغر.

الثالث: أن يعتمد على شخص فيما فوض إليه التصرف فيه، كما لو وكلت شخصاً في بيع شيء أو شرائه، وهذا لا شيء فيه؛ لأنه جعله نائباً عنه.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾: المؤمنون الصادقون في إيمانهم^(٣).

﴿وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾: أي خافت، وفرقت^(٤).

﴿وَإِذَا تُلِيتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾: فيه إثبات أن الإيمان يزيد ويتفاضل كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، وعليه إجماعهم حكاه الشافعي وأحمد وأبو عبيد وغيرهم^(٥).

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٧٦، ٣٧٧).

(٢) ينظر: القول المفيد ٢/٨٩.

(٣) ينظر: تفسير البغوي (٣/٣٢٦)، والتوضيح الرشيد ص (٢٩٥).

(٤) تفسير الطبري (١٣/٣٨٧).

(٥) تفسير ابن كثير (٤/١٢).

وَقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾: هذا محل الشاهد من الآية للباب، فهي مثل الآية التي قبلها: ﴿وَعَلَىٰ اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ [المائدة: ٢٣] ^(١)، وفي الآيتين تقديم وتأخير، فالأصل تقديم الفعل وتأخير الجار والمجرور، والقاعد تقول: إن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر، والقصر، والاختصار، فيكون المعنى أن التوكل خاص بالله مقتصر عليه، وصرفه لغيره شرك، وهذا هو وجه الدلالة من الآية.

قوله: ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ﴾: أي أن الله تعالى كافيك بالنصر والعون لك ^(٢).

﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: هذه فيها وجهان:

الأول: يكفيك الله ويكفي من اتبعك من المؤمنين؛ فتكون (مَنْ) في موضع نصب.

والثاني: يكفيك الله أن تتوكل عليه، ويكفيك المؤمنون أن تقاتل بهم؛ فتكون (مَنْ) في موضع رفع ^(٣).
والصواب القول الأول ^(٤).

ومطابقة الآية للترجمة: أن الله تعالى حَسْبُ من توكل عليه وكافيه وناصره؛ فدل ذلك على أن الله سبحانه أمر عباده بإفراده بالحسب؛ حتى يكون كافيهم من أعدائهم وهذا هو التوكل عليه ^(٥).

(١) إعانة المستفيد (٢/٦٢).

(٢) ينظر: بحر العلوم للسمرقندي (٢/٣٠).

(٣) النكت والعيون (٢/٣٣١)، وتفسير السمعي (٢/٢٧٧).

(٤) ينظر: القول المفيد (٢/٩٨)، وفوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٩٤).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٣١)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٧٨).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]: «أي كافية ومن كان الله كافيهِ وواقية فلا مطمع فيه لعدوه ولا يضره إلا أذى لا بد منه كالحر والبرد والجوع والعطش»^(١).

ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على وجوب التوكل على الله؛ لأن الله بالتوكل يحفظ عبده ويكفيه^(٢).

قوله: «وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» أثر ابن عباس رواه البخاري، والنسائي^(٣) كما ذكر المصنف.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «وقول ابن عباس رضي الله عنهما: (إن إبراهيم قالها حين ألقى في النار) قول لا مجال للرأي فيه؛ فيكون له حكم الرفع»^(٤).

«حَسْبُنَا اللَّهُ» أَي: كافيْنَا فلا نتوكل إلا عليه.

(١) بدائع الفوائد (٢/٢٣٩).

(٢) ينظر: الجديدي في شرح كتاب التوحيد ص (٣٠٢).


(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٩/٦) رقم (٤٥٦٣)، والنسائي في السنن الكبرى (٩/٢٢٣) رقم (١٠٣٦٤) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن ابن عباس رضي الله عنهما. وعزو المصنف للنسائي قد يوهم أنه في السنن الصغرى وليس كذلك.

(٤) القول المفيد (٢/٩٧).

«وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» أي: نعم الموكل إليه المتوكل عليه^(١).

قوله: (وقالها محمد ﷺ حين قالوا له... الحديث) هذا في نص القرآن لما انصرف أبو سفيان من أحد أراد أن يرجع إلى النبي ﷺ وأصحابه ليقضي عليهم بزعمه، فلقي ركبًا، فقال لهم: إلى أين تذهبون؟ قالوا: نذهب إلى المدينة، قال: بلغوا محمدًا وأصحابه أنا راجعون إليهم فقاضون عليهم. فجاء الركب إلى المدينة، فبلغوهم؛ فقال رسول الله ﷺ ومن معه: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وخرجوا في نحو سبعين راكبًا، حتى بلغوا حمراء الأسد، ثم إن أبا سفيان تراجع عن رأيه وانصرف إلى مكة^(٢)، وهذا من كفاية الله لرسوله وللمؤمنين؛ حيث اعتمدوا عليه تعالى.

ومناسبة الأثر للباب: أن «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، وهي كلمة التفويض، تدل على التوكل على الله في دفع كيد الأعداء^(٣)، وصرفه لغير الله شرك.



(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٣).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٥١٨/٣، وذكره السيوطي في "الدر المنتور" ٣٨٤/٢، ونسبه لابن إسحاق، وابن جرير، والبيهقي في (الدلائل).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧١، ٢٧٢).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

مقصود الترجمة: الإشارة إلى أهمية جمع العبد المؤمن بين الخوف والرجاء؛ ذلك لأن عدم الخوف من الله يؤدي إلى أمن مكره، وعدم الرجاء يؤدي إلى القنوط من رحمته تعالى، وكلاهما ينافيان كمال التوحيد.

فأرشد المؤلف إلى وجوب طيران العبد إلى الله تعالى بجناحين كجناحي طائرهما (الخوف، والرجاء)، وبدونها لا يصل إلى المولى تبارك وتعالى^(١). ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هو أن عدم الخوف والرجاء المؤدي إلى أمن مكر الله والقنوط من رحمته ينافي كمال التوحيد وينقصه^(٢).

قوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ هو الشاهد من الآية، وهي في سياق ما ذكره الله عن الأمم الكافرة التي أحل الله بها عقوباته من قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، وقوم شعيب.

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ هذا استنكار من الله سبحانه على من يغتر بالنعم وينسى العقوبة أن يأخذهم على غرة وهم آمنون منعمون، ثم ينقلهم من النعمة إلى النقمة، ومن الصحة إلى الألم والمرض، ومن الوجود إلى العدم.

﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ﴾ أي: لا يأمن عقوبة الله التي تنزل على خفية ومن غير تأهب ومن غير توقع لها.

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٥٥)، والقول السديد ص (١٢٢).

(٢) ينظر: فتح المجيد ص (٣٥٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٣).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

﴿إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الذين حقت عليهم الخسارة التي لا ربح معها أبداً ولا نجاة منها أبداً^(١).

ومناسبة الآية للباب: أنها نبهت على الجمع بين الرجاء والخوف، فإذا خاف فلا يقنط من رحمة الله، بل يرجوها مع العمل الصالح^(٢). وهذا هو مقام الأنبياء والصديقين كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧] فابتغاء الوسيلة إليه هو التقرب بحبه وطاعته، ثم ذكر الرجاء والخوف وهذه أركان الإيـان.

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

قوله: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ هذا استفهام إنكار من الله سبحانه وتعالى، وهو بمعنى النفي، أي: لا أحد يقنط من رحمة ربه. والقنوط: استبعاد الفرج واليأس منه^(٣).

وللقنوط من رحمة الله واليأس من روحه سببان محذوران:

أحدهما: أن يسرف العبد على نفسه ويتجرأ على المحارم فيصر عليها، فيقوده ذلك إلى القنوط.

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحید (٢/ ٧٠، ٧١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٧)، وفتح المجيد ص (٣٥٩).

(٣) ينظر: فتح المجيد ص (٣٥٩)، وإعانة المستفيد (٢/ ٧٢).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ» رواه البزار.

الثاني: أن يقوى خوف العبد بها جنت يداه من الجرائم، ويضعف علمه بها لله من واسع الرحمة والمغفرة، ويظن بجهله أن الله لا يغفر له ولا يرحمه ولو تاب وأتاب، وتضعف إرادته فييأس من الرحمة.

فلو عرف هذا العبد ربه ولم يخلد إلى الكسل، لعلم أن أدنى سعي يوصله إلى ربه، وإلى رحمته وجوده وكرمه^(١).

قوله: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» حديث ابن عباس رواه البزار وغيره^(٢)، وصححه بعضهم، إلا أن في سنده مقال^(٣)، والأقرب أنه موقوف.

(١) القول السديد للسعدي ص (١٢٢، ١٢٣) - بتصرف -.

(٢) أخرجه البزار في مسنده كما في (كشف الأستار) (٧١ / ١) رقم (١٠٦) من طريق عبد الله ابن إسحاق العطار،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٩٣١ / ٣) من طريق عمرو بن أبي عاصم النبيل، كلاهما (عبد الله بن إسحاق، وعمرو بن أبي عاصم) عن أبي عاصم النبيل عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

والحديث عند الطبراني في المعجم الأوسط كما في (الدر المنثور) (٥٠٣، ٥٠٢ / ٢).

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤ / ١): «رواه البزار والطبراني، ورجاله موثقون». وحسنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ص (١٣٥٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٥٠٢ / ٢).
والحديث فيه علتان:

العلة الأولى: شبيب بن بشر. قال أبو حاتم فيه: «لين الحديث». الجرح والتعديل (٣٥٧ / ٤).
العلة الثانية: الوقف، فالصواب في الحديث أنه موقوف، قال الدارقطني في العلل (٣٤٢ / ٥): «وهو الصواب»، وقال ابن كثير في تفسيره (٢٤٣ / ٢): «في إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفاً».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

«الشرك بالله»: هو تنقيص لحق الربوبية والألوهية ولهذا بدأ به.
 «وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ» أي: فقد الرجاء من الله فيما يخافه ويرجوه، والأمن من استدراج الله للعبد وسلبه إيمانه^(١).
 ومناسبة الحديث للباب: أنه جعل اليأس من روح الله، والأمن من مكره من الكبائر، واجتماع الكبيرتين معاً، أعظم من كبيرة ترك الخوف أو ترك الرجاء وحده^(٢).

قوله: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» أثر ابن مسعود رواه عبد الرزاق وغيره، وهو صحيح^(٣).

- (١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٩)، وفتح المجيد ص (٣٦٠)، والقول المفيد (١٠٦/٢).
 (٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٨٦) بتصرف.
 (٣) أخرجه معمر في جامعه (٤٥٩/١٠) رقم (١٩٧٠١)، ومن طريقه عبد الرزاق في تفسيره (٤٤٨/١) رقم (٥٥٦)، والطبري في تفسيره (٢٤٣/٨) رقم (٩١٩٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٦/٩) رقم (٨٧٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٠/٢) رقم (١٠١٩) من طريق أبي إسحاق، وابن أبي الدنيا في التوبة ص (٥٤) رقم (٣١)، والطبري في تفسيره (٢٤٣/٨) رقم (٩١٩٢)، و(٩١٩٤) من طريق الأعمش، والطبري في تفسيره (٢٤٣/٨) رقم (٩١٩١)، و(٩١٩٣) واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١١١٠/٦) رقم (١٩٢١) من طريق مطرف، ثلاثتهم (أبو إسحاق، والأعمش، ومطرف) عن ويرة بن عبد الرحمن، والطبري في تفسيره (٢٤٣/٨) رقم (٩١٩٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٦/٩) رقم (٨٧٨٣) من طريق عبد الملك بن ميسرة،

«أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ...» إلخ.

الفرق بين
القنوط
واليبأس

«في هذا الأثر ما في الحديث قبله، لكن هنا فصل في القنوط من رحمة الله، واليبأس من روح الله، فجعل القنوط من رحمة الله شيئاً، وجعل اليبأس من روح الله شيئاً آخر، وهذا باعتبار بعض الصفات لا باعتبار أصل المعنى، وإلا فإن القنوط من الرحمة واليبأس من الروح بمعنى واحد، لكن يختلفان من حديث ما يتناوله هذا ويتناوله هذا، فالقنوط من رحمة الله عام؛ لأن الرحمة أعم من الروح، والرحمة تشمل جلب النعم ودفع النقم، وروح الله جل وعلا يطلق في الغالب في الخلاص من المصائب، فقوله: القنوط من رحمة الله هذا أعم؛ ولهذا قدمه فيكون ما بعده من عطف الخاص على العام، أو أن يكون هناك ترادف في أصل المعنى، واختلاف في الصفات، أو بعض ما يتعلق باللفظ.


= واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٦/ ١١١٠) رقم (١٩٢٢) من طريق عبد العزيز بن رفيع، ثلاثتهم (وبرة، وعبد الملك، وعبد العزيز) عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن ابن مسعود بألفاظ متقاربة مع زيادات في بعضها.

وورد عند الطبري في أحد طرقه (٨/ ٢٤٣) رقم (٩١٩٢): عن وبرة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود، دون ذكر أبي الطفيل بينهما.

وجاء في إسناد الطبراني عن عامر، عن أبي الطفيل، ولعله تحريف؛ لأن عامر هو أبو الطفيل. والأثر صحيح، قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٩): «هو صحيح إليه بلا شك» يعني ابن مسعود رضي الله عنه.

فهذا الحديث مع الحديث قبله والآيتين: دلالتها على ما أراد المؤلف من عقد هذا الباب واحدة، ودلالة الجميع: أن الخوف والرجاء واجب اجتماعهما في القلب وإفراد الله جل وعلا بهما، والمقصود خوف العبادة، ورجاء العبادة^(١).

وفي الأثر: التنبيه على الجمع بين الرجاء والخوف، فإذا خاف فلا يقنط ولا ييأس^(٢).



(١) التمهيد لشرح كتاب التوحید ص (٣٨٦، ٣٨٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٤٠).

بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾.

مقصود الترجمة: بيان وجوب الصبر على أقدار الله ﷻ، وأن ذلك من كمال التوحيد، كما أن الجزع والتسخط وعدم الصبر ينافي كمال توحيد الله تعالى. ومراد المصنف بالأقدار هنا الأقدار المؤلمة لا الملائمة؛ لأن الأقدار الملائمة لا تحتاج إلى صبر^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أن الصبر على الأقدار من كمال التوحيد والجزع منافٍ لكماله، كما بينا^(٢).

وأما موافقة الباب للباب الذي قبله: فالمصنف ذكر في الباب السابق الأمن من مكر الله والقنوط من رحمته المنافيان لكمال التوحيد مشيراً بذلك إلى الخوف والرجاء اللذين هما من كمال التوحيد؛ فناسب هنا أن يذكر الصبر على أقدار الله الذي هو من كمال التوحيد أيضاً، ليشير بذلك إلى أن الجزع منافٍ لكمال التوحيد.

﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ تمام الآية: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

وهذه الآية قد فسرها المصنف بما أورده من أثر عن علقمة:

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٥٨).

(٢) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٧٩/٢)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٧).

قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ.

أثر علقمة رواه عبد الرزاق وغيره وهو صحيح الإسناد^(١).
 و«قوله: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ...» إلى آخره. هذا تفسير للإيمان المذكور في الآية لكنه تفسير باللازم وهو صحيح؛ لأن هذا اللازم للإيمان الراسخ في القلب»^(٢).

و«مناسبة الأثر للباب: حيث دل الأثر على أن علقمة رحمه الله تعالى يرى أن الصبر على المصائب والتسليم من علامات الإيمان»^(٣).

والصبر ثلاثة أنواع:

أحدها: الصبر على أقدار الله، قال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الطور: ٤٨].

أنواع
الصبر

(١) أخرجه وكيع في (نسخته عن الأعمش) ص (٥٩) رقم (٥) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١١٠/٤) رقم (٧١٣٣)، وشعب الإيمان (٣٤٥/١٢) رقم (٩٥٠٣)،
 وعبد الرزاق في تفسيره (٣١٤/٣) رقم (٣٢٢٧) والطبري في تفسيره (٤٢١/٢٣) من طريق سفيان بن عيينة،

وابن أبي الدنيا في الرضا عن الله بقضائه ص (٤٧) رقم (٧) من طريق أبي معاوية،

والطبري في تفسيره (٤٢١/٢٣) من طريق أحمد بن بشير،

والطبري في تفسيره أيضًا (٤٢١/٢٣، ٤٢٢) من طريق سفيان الثوري،

خمسهم (وكيع، وابن عيينة، وأبو معاوية، وأحمد بن بشير، والثوري) عن الأعمش عن أبي ظبيان، قال: «كُنَّا نَعْرُضُ الْمُصَاحِفَ عِنْدَ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ فَمَرَّ بِهِدِ الْآيَةِ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١] قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْهَا فَقَالَ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ».

والأثر صحيح الإسناد، قال صاحب التيسير ص (٤٤٢): «وهو صحيح».

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٤٢).

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣١٥).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اِثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

وهو الذي عناه علقمة.

والنوع الثاني: الصبر على طاعة الله، كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

والنوع الثالث: الصبر عن معصية الله.

«وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» الحديث في صحيح مسلم^(١) كما ذكر المصنف.

«هُمَا» أي الاثنتان.

«بِهِمْ كُفْرٌ» أي: هما بالناس، أي: فيهم كفر.

«الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ» أي: عيبه، ويدخل فيه أن يقال: هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه في ظاهر الشرع ذكره بعضهم.

«وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» أي: رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله لما في ذلك من التسخط على القدر والجزع المنافي للصبر، وذلك كقول النائحة: واعضداه، واناصره، واكاسياه ونحو ذلك^(٢).

ومناسبة الحديث للترجمة: تظهر في الشاهد من الحديث، وهو قوله: «وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»؛ حيث دلَّ الحديث على تحريم النياحة؛ لأن فيها الجذع والتسخط بالفعل كلطم الخدود وشق الجيوب، وباللسان بالتشكي والعويل والصراخ والولولة.

(١) (١/٨٢) رقم (٦٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٤٣).

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ
وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

وكل ذلك من التسخط المنافي للصبر على أقدار الله تعالى، ومن الكفر
الأصغر المضاد للتوحيد^(١).

«وَلَهُمَا»: أي: البخاري ومسلم^(٢).

«لَيْسَ مِنَّا»: هذا من نصوص الوعيد، ومعناه: ليس على سنتنا
وطريقتنا^(٣)، وقد سبق ذكر أقوال أهل العلم في مثل هذا اللفظ.

«مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ» خص الخد بذلك لكونه الغالب في ذلك، وإلّا
فضرب بقية الوجه داخل في ذلك، بل ولو ضرب غير الوجه كالصدر فكما
لو ضرب الخد.

فعن أبي أمامة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْخَامِشَةَ وَجَهَهَا، وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا،
وَالدَّاعِيَةَ بِالتَّوِيلِ وَالتُّبُورِ»^(٤).

فأمّا الكلمات اليسيرة إذا كانت صدقاً لا على وجه النوح والتسخط فلا
تحرم، ولا تنافي الصبر الواجب.

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٠)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٩٣)،
والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٩).

(٢) صحيح البخاري (٨٢/٢) رقم (١٢٩٧)، وصحيح مسلم (٩٩/١) رقم (١٠٣) من طريق
الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن ابن مسعود مرفوعاً.

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣١٧).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٦/٢ رقم (١١٣٤٣)، وابن ماجه ٥٠٥/١ رقم (١٥٨٥)، وابن حبان
٤٢٧/٧ رقم (٣١٥٦)، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة ٤٦/٢.

نص عليه أحمد لما رواه في (مسنده) عن عائشة: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى صَدْغَيْهِ، وَقَالَ: وَانْبِيَاءَهُ، وَاخْلِيَاءَهُ، وَاصْفِيَاءَهُ»^(١).

وكذلك صح عن فاطمة رضي الله عنها أنها نذبت أباهما ﷺ فقالت: «يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ...» الحديث^(٢).

واعلم أن الحديث المشروح لا يدل على النهي عن البكاء أصلاً، وإنما يدل على النهي عما يذكر في البكاء من التسخط ونحوه.

قال شيخ الإسلام رحمته: «البكاء على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب ولا ينافي الرضى بقضاء الله، بخلاف البكاء عليه لفوات لحظه منه»^(٣).

ويدل لذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما مات ابنه إبراهيم: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»^(٤).

«وَشَقَّ الْجُيُوبَ»: هو طوق القميص الذي يدخل منه الرأس، وذلك عند المصيبة تسخطا وعدم تحمل لما وقع عليه.

«وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»: المقصود بالدعوى هنا كل دعوى منشؤها الجهل^(٥).

(١) المسند ٦/٣١ رقم (٢٤٠٧٥)، أبو يعلى في مسنده رقم (٤٨)، والترمذي في الشرائع رقم (٣٩٢٥).

(٢) أخرجه البخاري ٤/١٦١٩ رقم (٤١٩٣).

(٣) مجموع الفتاوى ١٠/٤٧.

(٤) أخرجه البخاري ٢/٨٣ رقم (١٣٠٣)، ومسلم ٤/١٨٠٧ رقم (٢٣١٥).

(٥) القول المفيد (٢/١١٦).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ.....»

ومناسبة الحديث للباب: هو أن كلمة «لَيْسَ مِنَّا» تدل على أن هذه الأفعال من الكبائر؛ ولهذا فإن ترك الصبر وإظهار التسخط كبيرة من الكبائر، والمعاصي تنقص الإيـان؛ لأن الإيـان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ونقص الإيـان ينقص كمال التوحيد، بل إن ترك الصبر مناف لكمال التوحيد الواجب^(١).

«وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ...» الحديث رواه الترمذي وغيره^(٢)، وفي سنده ضعف^(٣)، وله شواهد يتقوى بها عن عبد الله بن مغفل عند أحمد وابن حبان.

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه (٦٠١/٤) رقم (٢٣٩٦)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٧/٧) رقم (٤٢٥٤)، وابن عدي في الكامل (٣٩٢/٤) وأبو الشيخ الأصبهاني في العوالي ص (١٥٣) رقم (٤)، والثعلبي في تفسيره (٣٢٠/٨)، وابن بشران في أماليه ص (٩٣) رقم (١٨٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٩١/١) رقم (٣١٦)، والبغوي في تفسيره (٤٠٠/١) وشرح السنة (٢٤٥/٥) من طريق الليث بن سعد، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٢/٥) رقم (٢٠٥٠)، وابن عدي في الكامل (٣٩٦/٤)، والحاكم في المستدرک (٦٥١/٤) رقم (٨٧٩٩)، من طريق ابن لهيعة، وعمرو بن الحارث، ثلاثتهم (الليث، وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث) عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس، مرفوعاً.

(٣) لأن فيه سعد بن سنان، وقد ضعف. ينظر: ميزان الاعتدال (١٢١/٢)؛ ولهذا قال الترمذي: «حسن غريب».

عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الترمذي.

«عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ» أي: أسرها بصب البلاء والمصائب عليه. «فِي الدُّنْيَا» جزء لما فرط منه من الذنوب فيخرج منها وليس عليه ذنب يوافي به يوم القيامة، ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به لأن من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاؤه عليه حتى يكفر عنه بالشوكة يشاكيها^(١). وفي (المسند) وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(٢). قال شيخ الإسلام رحمته: «المصائب نعمة؛ لأنها مكفرات للذنوب؛ ولأنها تدعو إلى الصبر»^(٣).

وقال بعض السلف: «لولا المصائب لوردنا القيامة مفاليس»^(٤). «وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ» فلا تنزل به عقوبة، مع أنه يعصي ويزني ويخالف أوامر الله سبحانه وتعالى، ومع هذا ينعم ويصح في جسمه، ولا يمرض. وهذه علامة شر، من أجل أن تبقى عليه ذنوبه.

(١) فيض القدير (٢٥٨/١).

(٢) أخرجه الترمذي ٦٠٢/٤ رقم (٢٣٩٩)، وأحمد ٤٥٠/٢ رقم (٩٨١٠)، وابن حبان في صحيحه ١٨٧/٧ رقم (٢٩٢٤)، والحاكم في المستدرک ٣٥٠/٤ رقم (٧٨٧٩)، وقال الترمذي: "حسن صحيح"، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٧/١٧.

(٤) برد الأكباد عند فقد الأولاد، للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي ص (٤٦).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ،

«حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني: يرجع إلى الله في الدار الآخرة وذنوبه عليه لم يحط عنه منها شيء، فيعذب بها يوم القيامة، فدل هذا على أن صحة الإنسان الدائمة ليست علامة خير^(١) على إطلاقها.

ودلالة الحديث على مقصود الترجمة: أن المصائب قد تكون خيرًا للعبد، فهي تعجيل عقوبة له في الدنيا، وتكفير لذنوبه، فهذا أدمى لأن يصبر عليها الإنسان ويحتسبها عند الله عز وجل، ويرجع إلى ربه.

لأن مثل هذه الأحاديث يكون فيها تسلية للعبد المؤمن الذي يصاب بهذه المصائب؛ لأن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، فعندما يعلم الإنسان أنه أريد به خيرًا بهذه المصيبة يصبر ويحتسب^(٢).

قوله: «وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ...» هذا الحديث رواه الترمذي وغيره^(٣)، وحكمه حكم الحديث السابق؛ لأنه جاء بالسند نفسه.

(١) إغاثة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/٨٥).

(٢) ينظر: التوضيح الرشيد ص (٣٠٦)، والقول المفيد (٢/١١٨).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه (٤/٦٠١) بعد الحديث رقم (٢٣٩٦)، والبيهقي في الآداب ص

(٢٩٤) رقم (٧٢١) من طريق قتبية بن سعيد،

وابن ماجه (٢/١٣٣٨) رقم (٤٠٣١) من طريق محمد بن ربح،

وأبو العرب الإفريقي في المحن ص (٢٩٧، ٢٩٨)، وابن عدي في الكامل (٤/٣٩٥)،

والبيهقي في شعب الإبان (١٢/٢٣٤) رقم (٩٣٢٥) من طريق ابن وهب،

وابن عدي في الكامل (٤/٣٩٤)، وابن بشران في أماليه ص (١١٥) رقم (٢٤٣)، والقضاعي

في مسند الشهاب (٢/١٧٠) رقم (١١٢١) من طريق عيسى بن حماد زغبة،

والشجري في الأمالي (٢/٣٨٩) رقم (٢٨٧١) من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير،

وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ
فَلَهُ السُّخْطُ. حَسَنَةُ التَّرْمِذِيِّ.

«إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ» أي: يتقابل عظم الجزاء مع البلاء، فكلما
كان البلاء أشد وصبر الإنسان صار الجزاء أعظم.

«وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ» أي: اختبرهم بما يقدر عليهم من
الأمر الكونية؛ كالأمرض ونحوها، أو بما يكلفهم به من الأمور الشرعية^(١).
«فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا» أي من رضي بما قضاه الله وقدره عليه من
الابتلاء، فله الرضى من الله جزاءً وفاقاً.

معنى
السخط

«وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» سخط بكسر الخاء وهو الكراهية للشيء،
وعدم الرضى به، أي من سخط على الله فيما دبره، فله السخط من الله،
وكفى بذلك عقوبة^(٢).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان علامة محبة الله لعبده وبيان حكمته
فيما يُجرىه عليه من المكاره^(٣).

والبغوي في تفسيره (١/١٨٩)، وفي شرح السنة (٥/٢٤٥) رقم (١٤٣٥) من طريق عبد الله
بن صالح،

سنتهم (قتيبة، وابن رمح، وابن وهب، وعيسى، ويحيى، وعبد الله بن صالح) عن الليث ابن
سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس، مرفوعاً.
وقرن ابن وهب في روايته بالليث (عمرو بن الحارث) كما عند أبي العرب وابن عدي، وقرن
به (عمرو بن الحارث، وابن لهيعة) كما عند البيهقي في الشعب.

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/١٢٠).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٣).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨١).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: بيان أن الرياء من الشرك الأصغر، وأنه منافٍ لكمال التوحيد. وقول المصنف: (باب ما جاء... الخ) هكذا أطلق الترجمة، ولم يصرح بحكم الرياء، كأنه أراد من القاريء أن يحكم بنفسه في الرياء من خلال النصوص الواردة فيه^(١).

معنى
الرياء

والرياء: إظهار العبادة بقصد رؤية الناس، أو التصنع للمخلوق؛ كالمسلم الذي يعمل لله، ويصلي لله، ولكنه يحسن صلاته وعمله ليمتدحه الناس. ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هو أن الرياء من الشرك الأصغر، وغرض الكتاب الحقيقي تبين التوحيد وحقيقته، وبيان ما يناقضه من الشرك الأكبر والأصغر.

﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ قل يا محمد للناس: إنما أنا بشر مثلكم، أي: في البشرية ولكن الله منِّي عليّ وفضلني بالرسالة وليس لي من الربوبية ولا من الإلهية شيء، بل ذلك لله وحده لا شريك له.

﴿أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ أي: معبودكم الذي أدعوكم إلى عبادته إله واحد لا شريك له.

﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ أي: من كان يخاف لقاء الله يوم القيامة^(٢).

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٥).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٥٢، ٤٥٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَعْنَى الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشَرَكُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ما هو
العمل
الصالح؟

﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ وهو ما كان موافقاً لشرع الله، مقصوداً به وجهه.
﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ أن لا يراني بعمله، بل لا بد أن يريد به وجه الله وحده لا شريك له.

وخلاصة دلالة الآية: أن العمل لا يقبل إلا إذا كان خالياً من الشرك، ومن الشرك الرياء، فهو نوع من أنواع الشرك والعبادة لا تصح إذا خالطها الرياء.
«وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا...» الحديث عند مسلم، كما ذكر المصنف^(١).
وقوله: «أَنَا أَعْنَى الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ» لَمَّا كان المرابي قاصداً بعمله الله تعالى وغيره، كان قد جعل الله تعالى شريكاً.

«مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي» أي: من قصد بذلك العمل الذي يعمل له لوجهي غيري من المخلوقين.
«تَرَكْتُهُ وَشَرَكُهُ» وفي رواية لابن ماجه: «فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»^(٢).
والمعنى: تركته عن نظر الرحمة وتركت عمله المشترك عن درجة القبول.

وما حكم العبادة إذا خالطها الرياء؟

الجواب: أن مخالطة الرياء للعبادة تأتي على ثلاثة أوجه:

أوجه
مخالطة
الرياء
للعبادة
وحكمها

الأول: أن يكون الباعث على العبادة مراعاة الناس من الأصل، كمن قام يصلي من أجل مراعاة الناس ولم يقصد وجه الله؛ فهذا شرك والعبادة باطلة.

(١) صحيح مسلم (٤/٢٢٨٩) رقم (٢٩٨٥).

(٢) رواه ابن ماجه (٢/١٤٠٥) رقم (٤٢٠٢)، وغيره.

الثاني: أن يكون مشاركاً للعبادة في أثنائها، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة. فإن كانت العبادة لا ينبنى آخرها على أولها؛ فأولها صحيح بكل حال، والباطل آخرها.

مثال ذلك: رجل عنده مائة ريال قد أعدها للصدقة فتصدق بخمسين مخلصاً وراءى في الخمسين الباقية؛ فالأولى حكمها صحيح، والثانية باطلة. أمّا إذا كانت العبادة ينبنى آخرها على أولها؛ فهي على حالين: أ) أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه، بل يعرض عنه ويكرهه؛ فإنه لا يؤثر عليه شيئاً.

مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء فصار يدافعه؛ فإن ذلك لا يضره ولا يؤثر على صلاته شيئاً. ب) أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه؛ فحينئذ تبطل جميع العبادة؛ لأن آخرها مبنى على أولها ومرتبط به.

مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه، فاطمأن لذلك ونزع إليه؛ فتبطل صلاته كلها لارتباط بعضها ببعض.

الثالث: ما يطرأ بعد انتهاء العبادة؛ فإنه لا يؤثر عليها شيئاً، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان؛ كالمُنِّ والأذى بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلاً لأجر الصدقة، وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته؛ لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة، ولكن قد ينقص الأجر.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ
عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟.....»

ومناسبة الحديث للباب وللتوحيد: أن الرياء نوع من الشرك يبطل العمل الذي خالطه على صاحبه، ولا يقبله الله تعالى.
«وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا» الحديث رواه أحمد كما ذكر المصنف^(١)،
وإسناده ضعيف.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٧/ ٣٣٥٤، ٣٥٥) رقم (١١٢٥٢)، وأحمد بن منيع في مسنده كما في (إتحاف الخيرة المهرة) (١/ ٢٥٩) رقم (٣٩٩)، والبخاري في مسنده كما في (كشف الأستار) (٣/ ١٤٩) رقم (٢٤٤٧)، والطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر) (٢/ ٧٩٤) رقم (١١١٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/ ٣٥) رقم (١٧٨١)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١١١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ١٥٥) رقم (٦٤١٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبو سعيد الأشج في جزئه ص (٢٣١) رقم (١١٥)، وابن ماجه (٢/ ١٤٠٦) رقم (٤٢٠٤)، وحنبل بن إسحاق في الفتن ص (١٣٦) رقم (٣٠) من طريق أبي خالد الأحمر، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في (تفسير ابن كثير) (٨/ ٤٢) من طريق سفيان بن حمزة، والحاكم في المستدرک (٤/ ٣٦٥) رقم (٧٩٣٦) من طريق عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو، أربعتهم (أبو أحمد الزبيري، وأبو خالد الأحمر، وسفيان بن حمزة، وأبو الهيثم) عن كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده، قال: كنا نتناوب رسول الله ﷺ، فنبئت عنده تكون له الحاجة، أو يطرقه أمر من الليل، فبيعتنا فيكثر المحتسبين، وأهل النوب، فكنا نتحدث فخرج علينا رسول الله ﷺ من الليل فقال: «مَا هَذِهِ النَّجْوَى؟ أَلَمْ أَنْهَكُمُ عَنِ النَّجْوَى»، قال: قلنا نتوب إلى الله يا نبي الله، إنما كنا في ذكر المسيح فرقا منه، فقال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَسِيحِ عِنْدِي؟» قال: قلنا: بلى، قال: «الشُّرْكُ الْخَفِيُّ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِمَكَانِ رَجُلٍ». ولفظه عند البخاري مختصراً، وليس فيه ذكر الشرك، وهو ضعيف؛ لأن مداره على كثير بن زيد الأسلمي، وهو ضعيف.

قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الشَّرْكُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ.

وللحديث شاهد عن محمود بن لبيد عند ابن خزيمة^(١) بلفظ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشَرِكَ السَّرَائِرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا شَرِكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شَرِكُ السَّرَائِرِ» وإسناده قوي.

«أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي» أي: عند الرسول ﷺ؛ لأنه ﷺ من رحمته بالمؤمنين يخاف عليهم كل الفتن، وأعظم فتنة في الأرض هي فتنة المسيح الدجال، لكن خوف النبي ﷺ من فتنة هذا الشرك الخفي أشد من خوفه من فتنة المسيح الدجال، وإنما كان كذلك؛ لأن التخلص منه صعب جدًّا؛ ولذلك قال بعض السلف: «ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص»^(٢).

«قَالَ: الشَّرْكُ الْخَفِيُّ» سُمِّيَ الرِّيَاءَ شَرْكًَا خَفِيًّا؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ يَظْهَرُ أَنَّ عَمَلَهُ لِلَّهِ، وَيَخْفِي فِي قَلْبِهِ أَنَّهُ لِعَٰغِرِهِ، وَإِنَّمَا تَزَيَّنَ بِإِظْهَارِهِ أَنَّهُ لِلَّهِ بِخِلَافِ الشَّرِكِ الْجَلِيِّ^(٣). «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ» يعني: بتطويلها، وزيادة الخشوع فيها؛ ليعتقد فيه من يراه أنه من أهل الدين والصلاح^(٤).

(١) صحيح ابن خزيمة ٦٧ / ٢.

(٢) ينظر: حلية الحلية ٥ / ٧ و ٦٢، والقول المفيد ١٣١ / ٢.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٤٥٩).

(٤) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٣٧٦ / ٢).

.....

وخلصه ما دل عليه الحديث: أن النبي ﷺ قد خاف علينا من أشياء كثيرة، وأخوف ما يخاف علينا الشرك الخفي وهو الرياء؛ لذا يجب اجتنابه والحذر منه، والاجتهاد الدائم في التوقي والحذر منه.



بَابُ مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

مقصود الترجمة بيان أنَّ فعل الإنسان للعمل الصالح بقصد الدنيا هو من الشرك الأصغر^(١).

وهذا الباب، «هو البحر الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، فمن أراد بعمله غير وجهه أو نوى شيئاً غير التقرب لله وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته، والإخلاص أن يخلص لله في أفعاله وأقواله وإراداته ونياته وهذه هي في الحقيقة ملة إبراهيم»^(٢).

وقد يقول قائل: هذا الباب تكرارٌ للباب الذي قبله؛ لأنه داخلٌ في حكم الرياء.

الفرق
بين هذا
الباب
والباب
السابق

والجواب: أنه ليس هنالك تكرارٌ في الباب؛ لأنه يوجد فرقٌ بين هذه الترجمة والتي تسبقها، ووجه التفريق: هو أن الرياء المطروح في الباب السابق هو أن يعمل الإنسان عملاً ليراه الناس ويعظموه، وأما في هذا الباب فالإنسان يعمل عملاً صالحاً، ولكن يريد به الدنيا، كمن يطلب العلم لتحصيل وظيفة، وكمن يجاهد للمال، ونحو ذلك.

فَيَبَيِّنُ الْبَابَيْنِ عَمُومٌ وَخُصُوصٌ: فَيَفْتَرِقَانِ فِيمَا ذَكَرْنَا، وَيَجْتَمِعَانِ فِي أَنَّ كُلَّ مِنْهُمَا عَمَلٌ لغير الله، وكلاهما من الشرك الأصغر؛ ومن هنا تظهر مناسبة الترجمة لكتاب التوحيد على وجه العموم، وللباب السابق على وجه الخصوص^(٣).

(١) ينظر: قرّة عيون الموحدين ص (١٨٤)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٨).

(٢) الجواب الكافي ص (٩٤).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٦١)، وفتح المجيد ص (٣٧٢).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ الآيتان

[هود: ١٥، ١٦].

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾: أي من كان يريد بعمله ثواب الحياة الدنيا^(١).

﴿وَزِينَتَهَا﴾: هي لذاتها من: الطعام، والشراب، واللباس، والنكاح، والأثاث، والأموال، والأولاد^(٢).

﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ﴾: «أي نجازيهم على أعمالهم في الدنيا»^(٣)، «وهو ما ينالون من الصحة والكفاف وسائر اللذات والمنافع»^(٤).

«وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾: لا ينقص من ثواب أعمالهم وحسناتهم التي عملوا شيء في الدنيا^(٥).

مناسبة الآيتين للباب: أنها دللتا على أن من أراد الدنيا بعمل الآخرة سيأخذ نصيبه من الدنيا كاملاً غير ناقص، ولكن سيبطل ثوابه في الآخرة، ويدخل النار، وشاهد ذلك قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٦).

(١) تفسير الطبري (٢٦٢/١٥)، وتفسير البغوي (١٦٥/٤).

(٢) ينظر: تفسير المنار (٤١/١٢)، وتفسير المراغي (١٦/١٢).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٢/٣).

(٤) فتح القدير للشوكاني (٥٥٣/٢).

(٥) تفسير السمرقندي (١٤١/٢)، وتفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٢٨٢/٢).

(٦) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٩).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في صحيح البخاري ^(١).

«تَعَسَّ» بكسر العين، ويجوز الفتح أي: هلك أو سقط على وجهه إذا عثر وانكب على وجهه، وهو دعاء عليه بالهلاك.

«عَبْدُ الدِّينَارِ» أي طالبه الحريص على جمعه القائم على حفظه، فكأنه لذلك خادمه وعبده ^(٢). وسماه عبداً له؛ لكونه هو المقصود بعمله فصار عبداً له؛ لأنه عبده بذلك العمل ^(٣).

معنى
الخميصة

«عَبْدُ الْخَمِيصَةِ»: -بفتح الخاء وكسر الميم- مفرد (خَمَائِصُ)، وهي ثوبٌ من الخنز أو الصوف أسود مربع له أعلام وخطوط ^(٤).

معنى
الخميلة

«عَبْدُ الْخَمِيلَةِ»: جمعها خُمائل، وهي أكسية فيها لين، ذات خمل، وهو الهدب المتعلق بها كالقطيفة، وقيل: هي القطيفة نفسها ^(٥).

(١) (٣٤/٤) رقم (٢٨٨٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٥٤/١١).

(٣) كتاب التوحيد ص (١٨٥).

(٤) ينظر: شرح المشكاة للطبي (٣٢٧٤/١٠)، وفتح الباري (٢٥٤/١١).

(٥) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص (٥٥٩)، ومشارك الأنوار (١/٢٤٠).

«وَأَنْتَكَسُ»: أي: انتكست عليه الأمور بحيث لا تسير له، فكلما أراد شيئاً انقلبت عليه الأمور خلاف ما يريد، وكلما قام من سقطته عاوده المرض والسقوط، أو خر وانقلب على رأسه بعد أن أسقط، وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران؛ لأن من انتكس في أمره فقد خاب وخسر^(١).

«وَإِذَا شَيْكَ»: إذا أصابته شوكة.

«فَلَا أَنْتَقَشَ»: أي إذا دخلت فيه شوكة لا يقدر على إخراجها بالمنقاش^(٢)، والمقصود بذلك: أنه إذا وقع في الشر والبلاء، فلا خلاص له منه، وضرب بالشوك مثلاً؛ لأنه اهون ما يتصور في ذلك، فإذا نفى عنه عون الله له في الشوكة، فما كان أعظم منها أشد انتكاساً وخذلاًناً.

وهذه الجملة الثلاث يحتمل أن تكون خبراً منه ﷺ عن حال هذا الرجل، وأنه في تعاسة وانتكاس وعدم خلاص من الأذى، ويحتمل أن يكون من باب الدعاء على من هذه حاله؛ لأنه لا يهتم إلاً بالدنيا، فدعا عليه أن يهلك، وأن لا يصيب من الدنيا شيئاً وأن لا يتمكن من إزالة ما يؤذيه^(٣).

و«مناسبة ذكر الحديث في الباب: أن فيه ذم العمل لأجل الدنيا، ومدح العمل لأجل الآخرة»^(٤).

(١) ينظر: فتح الباري (١١/٢٥٤)، وحاشية السندي على ابن ماجه (٢/٥٣٤).

(٢) ينظر: فتح الباري (١١/٢٥٤)، وحاشية السندي على ابن ماجه (٢/٥٣٥).

(٣) القول المفيد ٢/١٤٣.

(٤) الملخص في شرح كتاب التوحید ص (٢٩٤).

بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا

مقصود الترجمة: بيان أنَّ التحليل والتحریم حقُّ الله تعالى وحده دونها سواه؛ وبالتالي فإن من نصب نفسه محللاً أو محرماً بلا شرع من الله، فقد جعل نفسه رباً وشريكاً معه، ومن أطاعه في ذلك فقد جعله رباً وإلهاً مع الله، وهذا الشرك يسمى شرك الطاعة^(١).

حکم
طاعة
العلماء
والأمرء
وأقسامها

وطاعة العلماء والأمرء تكون مشروعة إذا كانت في المعروف، وفي الأمور الاجتهادية التي ليس فيها نص من الكتاب والسنة، وتكون محرمة إذا كانت في غير أمر الله، وهذه الطاعة المحرمة للأمرء والعلماء تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: طاعتهم فيما خالفوا فيه أمر الله مع اعتقاد صحته، وجعله ديناً، فهذا شرك أكبر.

والقسم الثاني: طاعتهم فيما خالفوا فيه شرع الله مع عدم اعتقاد صحته ولا جعله ديناً ولكن كانت طاعتهم لهوى أو شبهة، فهذا من الشرك الأصغر^(٢).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٦٩)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٧٦)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٩٥).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (١٠٧/٢)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤١٤)، والتوضيح الرشيد ص (٣٢٠).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

«وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ...». الأثر
بهذا اللفظ لا يوجد مسندًا، وقد رواه أحمد وغيره، بنحوه^(١).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٨/٥) رقم (٣١٢١)، وابن حزم في حجة الوداع ص (٣٥٣) رقم (٣٩١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٢١٠/٢) رقم (٢٣٧٨)، ورقم (٢٣٨١) والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٧٦/١، ٣٧٧)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٣١/١٠) رقم (٣٥٧)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٣٩/٣)، وسير أعلام النبلاء (٤٧١/١١) من طريق حجاج، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن الفضيل بن عمرو، قال: أراه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيْبٌ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَاهُمْ سَهْلِكُونَ، أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وإسناده ضعيف؛ لأن فيه شريك بن عبد الله، وهو ضعيف لسوء حفظه، قال ابن حجر في التقریب ص (٢٦٦): «صدوق يخطيء كثيرًا».

وأخرج الأثر أحمد في مسنده (١٣٢/٤، ١٣٣) رقم (٢٢٧٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٩/٢) رقم (٣٨٧٢)، وأحكام القرآن (٦٥/٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (١١/١) رقم (٢١)، وابن حزم في حجة الوداع ص (٣٥٣) رقم (٣٩٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٧٨/١) من طريق ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير، عن ابن عباس، وإسناده حسن. ولفظ قول ابن عباس عند الطحاوي: «بِهَذَا صَلَّيْتُمْ؟ أَحَدْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثُونِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟». وعند الطبراني: «أَهُمَا، وَيُحَكِّ، أَتَرَّ عِنْدَكَ أَمْ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ وَفِي أُمَّتِهِ؟» وعند ابن حزم: «مِنْ هَا هُنَا هَلَكْتُمْ، مَا أَرَى اللَّهَ ﷻ إِلَّا سَيَعِدُّبِكُمْ، إِنِّي أَحَدْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثُونِي بِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ». وعند الخطيب: «هَذَا الَّذِي أَهْلَكْتُمْ وَاللَّهُ مَا أَرَى إِلَّا سَيَعِدُّبِكُمْ، إِنِّي أَحَدْتُمْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَحَدَّثُونِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ».

وأخرجه عبد الرزاق كما في (جامع بيان العلم وفضله) (١٢٠٩/٢)، وابن حزم في حجة الوداع ص (٣٥٣)، عن أيوب، قال: قال عروة لابن عباس: «أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ تُرَخِّصُ فِي الْمُتَعَةِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: =

«وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» أي: قاله لمن ناظره في متعة الحج وكان هو يأمر بها؛
لأمر الرسول ﷺ بها، فاحتج عليه المخالف بنهي أبي بكر وعمر عنها،
واحتج ابن عباس بسنة رسول الله ﷺ.

«يُوشِكُ» بضم الياء وكسر الشين. أي: يقرب ويدنو^(١).

«تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ» أي: من فوق تنزل عليكم عقوبة
لكم^(٢).

ودلالة الأثر على مقصود الترجمة في قوله: «تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ
السَّمَاءِ» أي: عذاباً لكم جزاء معارضة قول رسول الله ﷺ بقول: أبي بكر
وعمر، وتقديم طاعتها على طاعته، وإذا كان هذا في حق من قدم طاعة
الشيخين أبي بكر وعمر، فكيف بمن قدم طاعة العلماء والأمرء على طاعة
الله وطاعة رسوله ﷺ؟!.

= سَلْ أُمَّكَ يَا عُرْوَةُ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَمَّا أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ فَلَمْ يَفْعَلَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ مَا أَرَأَيْتُمْ
مُتَّيِهَيْنَ حَتَّى يُعَذِّبَكُمُ اللَّهُ، أَحَدْتِكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُونَنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍ، فَقَالَ عُرْوَةُ هُمَا
أَعْلَمُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَتَّبِعْ لَهَا مِنْكَ.

هذه هي الألفاظ التي جاء بها الأثر مسنداً، أما اللفظ الذي ذكره المصنف، فهو في كتب شيخ
الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، ولعل المصنف تبعهما في ذلك. ينظر: مجموع الفتاوى
(٢٠/٢١٥)، وإعلام الموقعين (٢/١٦٨)، والصواعق المرسله (٣/١٠٦٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧٠).

(٢) القول المفيد (٢/١٥١).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصَحَّتْهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشَّرْكَ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضُ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ.

روى هذا عن أحمد تلميذاه الفضل بن زياد، وأبو طالب^(١).

«عَجِبْتُ» تعجب استنكار.

«عَرَفُوا الْإِسْنَادَ»، أي: إسناد الحديث وصحته، أي: صحة الإسناد وصحته دليل على صحة الحديث في الأصل.

«يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ»، أي: الثوري الإمام الزاهد العابد الثقة الفقيه، وكان له أصحاب ومذهب مشهور فانقطع^(٢).

﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ والضمير في «أَمْرِهِ» يرجع إلى الرسول ﷺ، الذي مر ذكره في أول الآية.

﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ فسرها الإمام أحمد بالزيغ والشرك.

﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في أبدانهم، بالقتل في الدنيا، بأن يسلط الله عليهم من يستأصل شأفتهم ويقتلهم، إما من المؤمنين، وإما من غير المؤمنين، عقوبة لهم، فإن ماتوا ولم يقتلوا بأن يعذبوا في النار يوم القيامة^(٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧١).

(٣) إعانة المستفيد (٢/١١٥).

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ:
﴿ أَخَذُوا أَجْرَهُمْ وَرَهْبَتْهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا
نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحْرَمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحْلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ
فَتُحِلُّونَهُ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَبِتِلْكَ عِبَادَتِهِمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ.

حديث عدي رواه الترمذي وغيره^(١)، وإسناده ضعيف.

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير تعليقاً (١٠٦/٧)، وابن جرير في تفسيره (٢١٠/١٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٩٢/١٧) رقم (٢١٨)، والبيهقي في المدخل إلى السنن ص (٢٠٩) رقم (٢٦١)، والمزي في تهذيب الكمال (١١٨/٢٣، ١١٩) من طريق أبي غسان مالك ابن إسماعيل، وابن جرير في تفسيره الموضوع السابق (٢١٠/١٤) من طريق أبي أحمد الزبيري، الترمذي في سننه (٢٧٨/٥) رقم (٣٠٩٥) من طريق الحسين بن يزيد الكوفي، والفسوي في مشيخته ص (١٠٥) رقم (١٣٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٩٢/١٧) رقم (٢١٨)، وابن بشران في أماليه أمالي ص (١٧٠) رقم (١٢٨٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن ص (٢٠٩) رقم (٢٦١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه للخطيب (١٢٩/٢)، ومن طريق الطبراني المزي في تهذيب الكمال (١١٨/٢٣، ١١٩) من طريق أبي جعفر محمد بن سعيد الأصبهاني، وابن جرير في تفسيره (٢١٠/١٤، ٢١١) رقم (١٦٦٣٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٩٢/١٧) رقم (٢١٩)، وأبو طاهر السلفي في الطبوريات (١/٢٤٠) رقم (١٦٧) من طريق قيس بن الربيع، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٨٤/٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٨/١٠) رقم (٢٠٣٥٠) من طريق سعيد بن سليمان، والنحاس في معاني القرآن (٢٠٢/٣)، والطبراني في المعجم الكبير الموضوع الأول ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (١١٨/٢٣، ١١٩)، من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، والواحدي في التفسير الوسيط (٢/٤٩٠، ٤٩١) من طريق مسروق بن المرزبان، ثمانيتهم (أبو غسان، أبو أحمد الزبيري، والحسين الكوفي، وابن الأصبهاني، وقيس، وسعيد، والحماني، ومسروق) عن عبد السلام بن حرب، عن غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم، قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِّنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ: يَا عَدِيُّ اطْرُحْ =

ولكن معناه صحيح، وله شواهد، وقد حسنه شيخ الإسلام ابن تيمية
رحمته^(١).

«رَوَاهُ أَحْمَدُ» عزو الحديث لأحمد عند الإطلاق يراد به المسند وهذا
الحديث ليس في مسنده، والسيوطي في الدر المنثور^(٢) لم يعزه إليه مع أنه
عزاه إلى من هو دون أحمد.

«وَالْتَّرَمِذِيُّ وَحَسَنُهُ» الذي بين أيدينا من نسخ الترمذي تضعيف الحديث
وليس تحسينه: قال الترمذي عقب إخرجه لهذا الحديث: «هذا حديث
غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين
ليس بمعروف في الحديث»^(٣).

«وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ» صحابي شهير، يكنى أبا طريف، حسن الإسلام،
مات سنة ثمان وستين وله مائة وعشرون سنة، وأبوه حاتم الطائي المشهور،
وهو ابن عبد الله ابن سعد بن الحُشْرَج، مات مشرَّجًا.

= عَنْكَ هَذَا الْوَتْنِ، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ: ﴿أَنْخَذُوا أَبْجَاهَهُمْ وَرُهْبَكَهُمْ أَزْيَابًا مِنْ
ذَوْبِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قَالَ: أَمَّا إِيَّاهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحْلَوْا لَهُمْ شَيْئًا
اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ، واللفظ للترمذي.
والحديث إسناده ضعيف؛ لأن فيه غطيف بن أعين، وهو ضعيف.

(١) مجموع الفتاوى (٦٧/٧).

(٢) (٢٣٠/٣).

(٣) سنن الترمذي (٢٧٨/٥).

معنى
الأخبار
والرهبان

﴿أَتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ﴾ الأخبار: هم العلماء، الرهبان: هم العباد، وإذا فسد العلماء والعباد خربت الديار، وفسد الناس ولحقت هاتان الطائفتان بأسلافهم من الأمم الماضية، قال سفیان بن عيينة: «من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا، ففيه شبه من النصارى»^(١).
﴿أَزْيَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ جمع رب، أي: مشاركين لله في التشريع؛ لأنهم يجلون ما حرم الله فيحله هؤلاء الأتباع، ويحرمون ما أحل الله فيحرمه الأتباع^(٢).

«إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ» ظن عدي أن العبادة المراد بها التقرب إليهم بأنواع العبادة، من السجود والذبح والنذر ونحو ذلك فقال: «إنا لسنا نعبدهم»^(٣).
فصرح ﷺ بأن عبادة الأخبار والرهبان هي طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام، وطاعتهم في خلاف حكم الله ورسوله.

حكم من
حلل
الحرام أو
حرم
الحلال

يقول ابن تيمية رحمته الله: «والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء»^(٤).

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٧٩).

(٢) القول المفيد (١/ ١٥١-١٥٤).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧٦، ٤٧٧).

(٤) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٦٧.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ
 أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّالِمِينَ وَقَدْ أُمرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا
 بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

مقصود الترجمة بيان «أن الحكم بما أنزل الله فرض، وأن ترك الحكم بما أنزل الله وتحكيم غيره في شؤون المتخاصمين وتنزيل ذلك منزلة القرآن شركٌ أكبر بالله جل وعلا، وكفر مخرج من ملة الإسلام»^(١).

«ووجه ما ذكره المصنف ظاهر، فإن الرب والإله هو الذي له الحكم القدري، والحكم الشرعي، والحكم الجزائي، وهو الذي يؤله ويعبد وحده لا شريك له، ويطاع طاعةً مطلقة فلا يعصى، بحيث تكون الطاعات كلها تبعاً لطاعته، فإذا اتخذ العبد العلماء والأمرء على هذا الوجه، وجعل طاعتهم هي الأصل، وطاعة الله ورسوله تبعاً لها فقد اتخذهم أرباباً من دون الله يتألهم ويتحاكم إليهم، ويقدم حكمهم على حكم الله ورسوله، فهذا هو الكفر بعينه، فإن الحكم كله لله، كما أن العبادة كلها لله»^(٢).

«هذا الباب له صلة قوية بما قبله؛ لأن ما قبله فيه حكم من أطاع العلماء والأمرء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله، وهذا فيه الإنكار على من أراد التحاكم إلى غير الله ورسوله»^(٣).

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٢٥).

(٢) القول السديد شرح كتاب التوحيد ط الوزارة ص (١٥٣).

(٣) القول المفيد على كتاب التوحيد (١٦٧/٢).

إذن «فهذا الباب من جنس الباب الذي قبله فكلاهما في تغيير شرع الله، لكن هذا الباب يخص التحاكم في الخصومات خاصة والباب الذي قبله في التحليل والتحریم عمومًا»^(١).

«يَرَعْمُونَ» يدل على أنهم كذبة، فلا يجتمع الإيمان مع إرادة الحكم والتحاكم إلى الطاغوت^(٢).

ضابط نفى
الإيمان عن
التحاكم
لغير الله

«يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا» من تحاكم إلى الطاغوت قد يكون بإرادته طائعًا مختارًا راغبًا في ذلك غير كاره له، وقد يكون بغير إرادته، بأن يكون مجبرًا لا اختيار له، كارهًا لذلك، فالأول المرید هو الذي ينتفي عنه الإيمان، والإرادة شرط؛ لأن الله جل وعلا ساقها مساق الشرط، فهذا ضابط مهم، وشرط في نفي أصل الإيمان عن تحاكم إلى الطاغوت^(٣).

تعريف
الطاغوت

﴿الطَّغُوتِ﴾ قال ابن القيم: «والطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاعٍ»^(٤).

﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ أي بالطاغوت وهو دليل على أن التحاكم إلى الطاغوت مناف للإيمان مضاد له، فلا يصح الإيمان إلا بالكفر به، وترك التحاكم إليه فمن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله^(٥).

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحید (١١٨/٢).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحید ص (٤٢٦).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحید ص (٤٢٦) بتصرف.

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/٤٠).

(٥) تيسير العزيز الحميد ص (٤٨١).

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١].
 وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ الآية.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ قال الربيع في تفسير هذه الآية:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ يقول: لا تعصوا في الأرض.
 ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ فكان فسادهم ذلك معصية الله جل ثناؤه، لأن من عصى الله في الأرض أو أمر بمعصيته، فقد أفسد في الأرض، لأن إصلاح الأرض والسماء بالطاعة^(١).

فإن قيل ليس في الآية شيء يتعلق بالحكم بغير ما أنزل الله فالجواب: أن فيها مقالة المنافقين: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ وهم مفسدون، ومن جملة إفسادهم الحكم بغير ما أنزل الله^(٢).

وتظهر دلالة الآية على مقصود الترجمة في قوله: ﴿لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ فالآية في المنافقين، ومن أعمالهم التحاكم إلى غير الشرع، ومن دعا إلى التحاكم إلى غير ما أنزل الله، فقد أتى بأعظم الفساد^(٣).

قوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ الإفساد في الأرض نوعان:

الأول: إفساد حسي مادي: وذلك مثل هدم البيوت وإفساد الطرق وما أشبه ذلك.

أنواع
الإفساد
في الأرض

(١) هذا التفسير كله رواه الطبري بإسناده في تفسيره (٢٨٨/١) عن الربيع، وهو صاحب التيسير وتابعه من جاء بعده فعزوه لأبي العالية.

(٢) فوائد من شرح كتاب التوحيد ص (١٠٦).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٠، ٤٩١)، وفتح المجيد ص (٣٩٤).

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾ الآية.

الثاني: إفساد معنوي، وذلك بالمعاصي، فهي من أكبر الفساد في الأرض، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ من قبل المصلحين، ومن ذلك الوقوف ضد دعوة أهل العلم، والوقوف ضد دعوة السلف، وضد من ينادي بأن يكون الحكم بما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ومعنى الآية: لا تعملوا فيها بالشرك والمعاصي، وبخس الناس، بعد أن أصلحها الله بالأمر بالعدل، وإرسال الرسل، وإيضاح حججه، والآية عامة تشمل النهي عن كل فساد.

قال القرطبي: «إنه سبحانه نهى عن كل فساد قل أو كثر بعد صلاح قل أو كثر؛ فهو على العموم على الصحيح من الأقوال»^(١).

ودلالة الآية على مقصود الترجمة: أن الله تعالى نهى عن كل فساد، والنهي يقتضي التحريم، ومن الفساد المحرّم التحاكم إلى غير الشرع^(٢).

قوله: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾ الاستفهام للتوبيخ، و«حُكْمٌ»: مفعول مقدم لـ «يَبْغُونَ»، وقُدِّمَ لإفادة الحصر، والمعنى: «أفلا يبغون إلاَّ حكم الجاهلية»، و«الْجَاهِلِيَّةُ»: المراد ما كان قبل الإسلام^(٣).

(١) تفسير القرطبي (٧/٢٢٦).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٠)، وفتح المجيد ص (٣٩٥).

(٣) إعانة المستفيد (٢/١٢٩).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

و«يَبْغُونَ» يطلبون. و«حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ» هو: أن يحكم بعضهم على بعض، بأن يسن البشر شريعة فيجعلونها حكماً^(١)، ومن ذلك: التحاكم إلى الكهان، وإلى السحرة، وإلى الطواغيت، وإلى الأعراف القبليّة^(٢). ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على تحريم ترك حكم الله تعالى، والأخذ بحكم غيره كائناً مَنْ كان، وأن من ابتغى غير حكم الله ورسوله ﷺ من الأنظمة البشرية والقوانين الوضعية والأعراف التقليدية فقد ابتغى حكم الجاهلية الباطل^(٣).

حديث عبد الله بن عمرو في كتاب الحجّة وغيره^(٤).

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٢٨).

(٢) إغانة المستفيد (٢/١٢٩).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩١)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٦).

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٢/١) رقم (١٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/٣٨٨) رقم (٢٧٩)، وأبو القاسم الأصبهاني في الحجّة في بيان المحجّة (١/٢٦٩) رقم (١٠٣) من طريق محمد بن مسلم بن أبي واره،

والنسوي في كتاب الأربعين ص (٥١) رقم (٨)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٦/٢٠)، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (٢/١٦٨)، والبعوي في شرح السنة (١/٢١٣) رقم (١٠٤)، وفي الأنوار ص (٧٧٠، ٧٧١) رقم (١٢٣٤)، وأبو طاهر السلفي في الأربعون البلدانية ص (١٧٧)، وفي معجم السفر ص (٣٧٥) رقم (١٢٦٥)، وابن الجوزي في ذم الهوى ص (١٨)، وابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٥/٢٣٦٦) من طريق محمد بن الحسن الأعيين،

والبيهقي في المدخل إلى السنن ص (١٨٨) رقم (٢٠٩) من طريق جعفر بن محمد بن فضيل،

وإسناد الحديث ضعيف^(١)، وقد صحح الحديث بعضهم^(٢).
«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» أي: لا يحصل له الإيمان الواجب.
«حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» هواه بالقصر، أي: ما يهواه، أي: تحبه
نفسه وتميل إليه^(٣).

- وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (٢/ ١٧٠) من طريق أبي حاتم الرازي، وعثمان بن سعيد،
وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (١/ ٧٩) رقم (٣٠) من طريق أحمد بن مهدي،
ستتهم (محمد بن مسلم، وابن الأعين، وجعفر بن محمد، وأبو حاتم، وعثمان بن سعيد، وأحمد
ابن مهدي) عن نعيم بن حماد، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن هشام بن حسان،
عن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ.
(١) لأن فيه عدة علل ذكرها ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٤)، فقال: «تصحيح هذا
الحديث بعيد جداً من وجوه»، ويمكن تلخيص هذه الوجوه فيما يلي:
(١) تفرد نعيم بن حماد، وهو وإن كان وثقه جماعة، إلا أنه كثير الخطأ؛ ولذا حكم عليه بالضعف.
(٢) أنه قد اختلف على نعيم في إسناد الحديث، فروي عنه، عن الثقفي، عن هشام، وروي عنه عن
الثقفي، حدثنا بعض مشيختنا هشام أو غيره، وعلى هذه الرواية، يكون الشيخ الثقفي غير
معروف عينه، وروي عنه، عن الثقفي، حدثنا بعض مشيختنا، حدثنا هشام أو غيره، فعلى هذه
الرواية، فالثقفي رواه عن شيخ مجهول، وشيخه رواه عن غير معين، فتزداد الجهالة في إسناده.
(٣) أن في إسناده عقبة بن أوس، وثقه بعضهم، وقال ابن عبد البر: هو مجهول.
(٤) أن رواية عقبة عن عبد الله بن عمرو منقطعة؛ لأنه لم يسمع عبد الله بن عمرو، كما نقل الغلابي في
تاريخه عن بعض علماء الحديث.
(٢) قال النووي في الأربعين ص (١١٣): «حسن صحيح»، وقال ابن حجر في فتح الباري
(١٣/ ٢٨٩): «ورجاله ثقات»، وقال السيوطي في إتمام الدراية ص (١٦٧): «إسناده حسن».
(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، ..

قال ابن رجب رحمته: «وأما معنى الحديث: فهو أن الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول ﷺ من الأوامر والنواهي وغيرها فيحب ما أمر به ويكره ما نهى عنه»^(١).
ولبعضهم:

تعصي الإله وأنت تزعم حبه هذا لعمرى في القياس شنيع
لو كان حُبُّكَ صادقاً لأطعته إنَّ المحبَّ لمن يحبُّ مطيعٌ

«قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ»
وكتاب الحجة في بيان المحجة لقوام السنة الأصهباني.

مناسبة الحديث للباب ظاهرة من جهة أن الرجل لا يؤمن حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ في كل شيء حتى في الحكم وغيره. فإذا حكم بحكم أو قضى بقضاء، فهو الحق الذي لا محيد للمؤمن عنه، ولا اختيار له بعده^(٢).

«وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ...» أثر الشعبي رواه الطبري وغيره^(٣)، وهو مرسل.

(١) جامع العلوم والحكم ٢/ ٦٨٤.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٤).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٠٨/٨) رقم (٩٨٩١) من طريق يعقوب بن إبراهيم،

وابن المنذر في تفسيره (٧٧٠/٢) رقم (١٩٤٥) من طريق عمرو بن علي الفلاس،

كلاهما عن إسماعيل بن عليّة،

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكُمُ إِلَى مُحَمَّدٍ، عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرَّشْوَةَ وَقَالَ الْمُنَافِقُ
 نَتَحَاكُمُ إِلَى الْيَهُودِ، لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرَّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي
 جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴿١﴾ الْآيَةَ.
 وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
 وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا
 الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضْرَبَهُ
 بِالسِّيفِ فَقَتَلَهُ.

ودلالة هذا الأثر على مقصود الترجمة واضحة جدًا؛ حيث أن الأثر يثبت
 أن هذا المنافق عدل عن التحاكم إلى النبي عليه الصلاة والسلام، إلى
 التحاكم إلى ذلك الكاهن اليهودي، وهذا هو عين ترك الحكم بما أنزل الله
 ورسوله، والتحاكم إلى الطاغوت الباطل المحرم.

«وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا ... إلخ» الحديث علقه الواحدي في
 أسباب النزول^(١)، والبغوي في معالم التنزيل^(٢) من طريق الكلبي، عن أبي
 صالح باذام، عن ابن عباس، والكلبي كذاب، وأبو صالح متروك.
 وأثر الشعبي السابق رغم إرساله، إلا أنه أقوى من هذا الأثر المروي عن
 الكلبي الكذاب.

والواحدي في أسباب النزول ص (١٦١) من طريق يزيد بن زريع،
 كلاهما (ابن علية، وابن زريع) عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، مرسلًا.
 وجاء نحو هذا الأثر عن مجاهد كما في تفسيره ص (٢٨٥).
 وأخرجه الطبري في تفسيره (١٩٣/٧)، وابن المنذر في تفسيره (٧٧٠/٢)، وابن أبي حاتم في
 تفسيره (٩٩٣، ٩٩١/٣) من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد، وهو أيضًا مرسل.
 (١) ص (١٠٧، ١٠٨).
 (٢) ٦٥٤، ٦٥٥/١.

بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

مقصود الترجمة: تقرير حكم من جحد شيئاً من أسماء الله أو صفاته. و«مَنْ» هنا يجوز فيها وجهان: الأول: أن تكون شرطية، ويكون معنى الباب: «باب مَنْ جحد شيئاً من الأسماء والصفات فقد كفر»؛ لأن عبارة «فقد كفر» هي جواب الشرط. وأما الوجه الثاني: فيجوز أن تكون «مَنْ» بمعنى «الذي» أي: موصولة ويكون معنى الباب: باب بيان حكم الذي يجحد شيئاً من الأسماء والصفات.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد ظاهرة؛ ذلك لأن التوحيد لا يحصل إلا بالإيمان بالله، والإيمان بأسمائه وصفاته من الإيمان به، بل هو أحد أقسام التوحيد الثلاثة: (توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات)، وهناك تلازمٌ بين توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات؛ فتوحيد الألوهية متضمنٌ لتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الأسماء والصفات مستلزمٌ لتوحيد الألوهية. فلا يتصور أن يؤمن أحد بالألوهية وهو لا يؤمن بالأسماء والصفات، وكذلك من آمن بالأسماء والصفات لزمه الإيمان بتوحيد الألوهية، فلما كان ذلك كذلك ناسب المصنف أن يورد هذا الباب هنا^(١).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٧)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٩٢).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ﴾.

وما حكم من جحد شيئاً من الأسماء والصفات؟

الجحد: الإنكار، والإنكار قسمان:

أولهما: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك، فلو أن أحداً أنكر اسماً من أسماء الله أو صفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة، مثل أن يقول: ليس لله يد، أو أن الله لم يستو على عرشه، أو ليس له عين، فهو مكذب للكتاب والسنة. وثانيهما: إنكار تأويل، وهو أن لا ينكرها ولكن يتأولها إلى معنى يخالف ظاهرها، وهذا نوعان:

الأول: أن يكون للتأويل مسوغ في اللغة العربية، فهذا لا يوجب الكفر، ولا يلزم أن يكون مكذباً. الثاني: أن لا يكون له مسوغ في اللغة العربية؛ فهذا تكذيب للكتاب والسنة؛ لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكذيباً^(١).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ المراد بذلك كفار قريش أو طائفة منهم، وليس المقصود أنهم يجحدون وجود الله أو لا يؤمنون به، بل المعنى يجحدون هذا الاسم المعين عناداً أو جهلاً.

قال البغوي: «والمعروف أن الآية مكية وسبب نزولها: أن أبا جهل سمع النبي ﷺ وهو في الحجر يدعو: (يا الله يا رحمن)، فرجع إلى المشركين فقال:

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ١٨٣).

معنى
جحد
شيء من
أسماء الله
وصفاته

أنواع
إنكار
التأويل
وحكمه

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ،
أَتْرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

إن محمداً يدعو إلهين، يدعو الله ويدعو إلهاً آخر يسمى الرحمن، ولا نعرف
الرحمن إلا الرحمن اليبامة، فنزلت هذه الآية، ونزل قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ
ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠] (١).

ولذلك رفضوا أن يكتبوه في صلح الحديبية، فقال أحدهم: «أَمَّا الرَّحْمَنُ،
فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» (٢).

ومناسبة الآية للترجمة ظاهرة، لأن الله تعالى سمي جحود اسم من
أسمائه كفراً، فدل على أن جحود شيء من أسماء الله وصفاته كفر، فمن
جحد شيئاً من أسماء الله وصفاته من الفلاسفة، والجهمية والمعتزلة ونحوهم،
فله نصيب من الكفر بقدر ما جحد من الاسم أو الصفة، فإن الجهمية
والمعتزلة ونحوهم، وإن كانوا يقرون بجنس الأسماء والصفات فعند التحقيق
لا يقرون بشيء، لأن الأسماء عندهم أعلام محضة، لا تدل على صفات قائمة
بالرب تبارك وتعالى وهذا نفس كفر الذين جحدوا اسم الرحمن (٣).

وأثر علي: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ...» رواه البخاري في صحيحه (٤).

(١) معالم التنزيل ٤/٣١٨.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٣/١٩٥) رقم (٢٧٣١).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً (١/٣٧) رقم (١٢٧).

«حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ» أي: بما يفهمون^(١).

«أَتْرِيدُونَ» بهمزة الاستفهام الإنكارية^(٢).

والأثر دليل على منع تحديث الناس بما لا تدركه عقولهم.

و«مناسبة هذا الأثر لهذا الباب: أن من أسباب جحد الأسماء والصفات أن يحدث المرء الناس بما لا يعقلونه من الأسماء والصفات؛ لأن عامة الناس عندهم إيمان إجمالي بالأسماء والصفات يصح معه توحيدهم وإيمانهم وإسلامهم، فالدخول في تفاصيل ذلك غير مناسب إلا إذا كان المخاطب يعقل ذلك ويعيه، وليس أكثر الناس كذلك»^(٣).

وأخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن ص (٣٦٢) رقم (٦١٠)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١٠٨/٢) رقم (١٣١٨)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص (٥٩) من طريق عبيد الله بن موسى،

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٠٠٣/٢) رقم (١٩١١) من طريق أبي بكر بن عياش، والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٤٨١/٢) من طريق عبد الله بن داود، ثلاثتهم (عبيد الله، وابن عياش، وابن داود) عن معروف بن خَرَّبُودَ، عن أبي الطفيل، عن عليّ رضي الله عنه موقوفاً عليه.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٩).

(٢) تحقيق التجريد (٤٠٣/٢).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٣٩، ٤٤٠).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ. انْتَهَى.

أثر ابن عباس رواه عبد الرزاق وغيره^(١)، وإسناده صحيح.

«رَأَى رَجُلًا» لم يسم هذا الرجل.

«انْتَفَضَ» أي: ارتعد لما سمع حديثاً عن النبي ﷺ فاستنكره، إما لأن عقله

لا يهتمله، أو لكونه اعتقد عدم صحته فأنكره.

«فَقَالَ» أي: ابن عباس رضي الله عنه.

«مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ» يهتمل وجهين:

أحدهما: أن تكون «ما» استفهامية إنكارية. وفرق بفتح الفاء والراء وهو

الخوف والفرع، أي: ما فزع هذا وأضرابه من أحاديث الصفات واستنكارهم

لها؟ والمراد الإنكار عليهم.

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٣١/٣)، وفي جامع معمر (٤٢٣/١١) رقم (٢٠٨٩٣)،

وابن أبي شيبه في مصنفه (٥٥٦/٧) رقم (٣٧٩٠٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره

(١٩٨/٦)، وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن كما في (إتحاف المهرة) (٣٠١/٧) من طريق

سفيان بن عيينة،

وابن أبي عاصم في السنة (٢١٢/١) رقم (٤٨٥) من طريق ابن ثور،

ثلاثتهم (عبد الرزاق، وابن عيينة، وابن ثور) عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن

عباس موقوفاً عليه.

وفي مصنف ابن أبي شيبه زيادة (ربيعي) في الإسناد بين معمر وابن طاوس.

والأثر إسناده صحيح، وصرح بتصحيحه ابن حجر في فتح الباري (٣٠٠/١٢).

وَمَا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾.

والثاني: أن يكون بفتح الفاء وتشديد الراء، ويجوز تخفيفها. و«ما» نافية أي: ما فرق هذا وأضرابه بين الحق والباطل، ولا عرفوا ذلك^(١).

وَمَا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الحديث أخرجه ابن جرير في تفسيره، وهو ضعيف^(٢)، ولفظه عن قتادة، قال: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ ذكر لنا أن نبي الله ﷺ زَمَنَ الحديبية حين صالح قريشاً كتب: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله. فقال مشركو قريش: لئن كنت رسول الله ﷺ ثم قاتلناك لقد ظلمناك! ولكن اكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله. فقال أصحاب رسول الله ﷺ: دعنا يا رسول الله نقاتلهم! فقال: لا ولكن اكتبوا كما يريدون إنِّي محمد بن عبد الله. فلما كتب الكاتب: (بسم الله الرحمن الرحيم)، قالت قريش: أما (الرحمن) فلا نعرفه؛ وكان أهل الجاهلية يكتبون: (باسمك اللهم)، فقال أصحابه: يا رسول الله، دعنا نقاتلهم! قال: لا ولكن اكتبوا كما يريدون.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد أن الأثر يدل على كفر من أنكر شيئاً من أسماء الله وصفاته؛ لأن ذلك ينافي توحيد الأسماء والصفات^(٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٠١، ٥٠٢).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤٤٥/١٦، ٤٤٦)، وابن أبي حاتم وأبو الشيخ كما في الدر المنثور (٦٥٠/٤) عن قتادة.

وأخرجه ابن جرير أيضاً في تفسيره (٤٤٦/١٦) عن ابن جريج عن مجاهد، بلفظ مختصر.

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٥٧).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ الآية.

مقصود الترجمة: الحث على التأدب مع جناب الربوبية وذلك بالاعتراف بنعم الله وشكره على ذلك، والبعد عن الألفاظ الشركية، كنسبة النعم إلى غير الله؛ فإن ذلك من الشرك بالله تعالى، ووجه كونه من الشرك: أنه نوعٌ من الكفر بنعم الله؛ بإضافتها إلى غيره، وإشراكه فيها^(١).

والكفر بنعم الله ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يضيف النعم إلى غير الله لفظاً بلسانه مع اعتقاده بقلبه أنها من الله، فهذا هو الأصل المعهود في ذلك، فهذا من الشرك الأصغر.

الثاني: أن ينسب النعم إلى غير الله اعتقاداً منه بأنها من عند غيره تعالى، فهذا من الشرك الأكبر والعياذ بالله.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أن من أضاف النعم إلى غير الله فقد جعله شريكاً في الربوبية؛ لأنه جعل السبب كأنه فاعل، ومن جهةٍ أخرى: فإن هذا العبد لم يقم بفريضة الشكر الذي هو عبادة من العبادات وتترك ذلك منافٍ للتوحيد، فمن الوجه الأول يتعلق الباب بالربوبية، ومن الوجه الثاني يتعلق بالألوهية^(٢).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٩٧)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٠٣)، والقول المفيد على كتاب التوحيد (٢/٢٠٢).

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/٢٠٢)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٠).

ولما أن المصنف رحمه الله ذكر في الباب الأنف ما يتعلق بجحد الأسماء والصفات، ناسب أن يذكر هنا ما يتعلق بجحد الربوبية، وكلُّ من توحيد الأسماء والصفات والربوبية مستلزمٌ لتوحيد الألوهية^(١).

﴿يَعْرِفُونَ﴾: أي: يدركون بحواسهم أن النعمة من عند الله.

﴿نِعَمَتَ اللَّهِ﴾: واحدة والمراد بها الجمع؛ فهي ليست واحدة، بل هي لا تحصى، قال تعالى: ﴿وَإِنْ نَعُدُّوْا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصَوْهَا﴾، [إبراهيم: من الآية ٣٤]، والقاعدة الأصولية: أن المفرد المضاف يعم.

﴿ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾: أي: ينكرون إضافتها إلى الله لكونهم يضيفونها إلى السبب متناسين المسبب الذي هو الله سبحانه، وليس المعنى أنهم ينكرون هذه النعمة، مثل أن يقولوا: ما جاءنا مطر أو ولد أو صحة، ولكن ينكرونها بإضافتها إلى غير الله، متناسين الذي خلق السبب فوجد به المسبب.

﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾: أي أكثر العارفين بأن النعمة من الله يكفرونها ويحسدون كونها من الله رغم يقينهم بأنها منه سبحانه ويكفرون بالله عز وجل رغم معرفتهم نعم الله الوافرة التي أنعم بها عليهم.

(١) إغاثة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/١٤٧).

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي». وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا.

أثر مجاهد رواه الطبري وابن أبي حاتم وغيرهما، ولفظه عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾، قال: «هي المساكن والأنعام وما يرزقون منها، والسراويل من الحديد والثياب، تعرف هذا كفار قريش، ثم تنكره بأن تقول: هذا كان لأبائنا، فورثونا إياها»^(١).

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: ظاهر هذه الكلمة؛ أنه لا شيء فيها؛ لأنه خبر محض، لكن مراد مجاهد: أن يضيف القائل تملكه للمال إلى السبب الذي هو الإرث، متناسياً المسبب الذي هو الله؛ فمن هنا صار هذا القول نوعاً من كفر النعمة. أما إذا كان قصد الإنسان مجرد الخبر؛ فلا شيء في ذلك^(٢).

والمقصود هنا أن مجاهدًا يرى أن من نسب النعمة إلى غير الله فقد كفر بها.

أثر عون أخرجه ابن جرير في تفسيره^(٣).

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٧٣/١٧)، وابن أبي حاتم (٢٢٩٦/٧) رقم (١٢٦٢١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور (١٥٥/٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٥٥/٥) لابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن المنذر.

(٢) القول المفيد (٢٠٢/٢، ٢٠٣) بتصرف.

(٣) (٢٧٣/١٧)، وفي إسناده ليث ابن أبي سلم، وهو ضعيف، ولفظ الأثر: عن عون بن عبد الله بن عتبة في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ قال: «إنكارهم إياها، أن يقول الرجل: لولا فلان ما كان كذا وكذا، ولولا فلان ما أصبت كذا وكذا».

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آهْتِنَا).

وما حكم قول القائل: (لو لا فلان لم يكن كذا):

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «وهذا القول من قائله فيه تفصيل:

إن أراد به الخبر، وكان الخبر صدقاً مطابقاً للواقع؛ فهذا لا بأس به، وإن أراد به السبب؛ فلذلك ثلاث حالات:

الأولى: أن يكون سبباً خفياً لا تأثير له إطلاقاً، كأن يقول: لو لا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا، فهذا شرك أكبر لأنه يعتقد بهذا القول أن لهذا الولي تصرفاً في الكون مع أنه ميت، فهو تصرف سري خفي.

الثانية: أن يضيفه إلى سببٍ صحيحٍ ثابت شرعاً أو حسناً؛ فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك.

الثالثة: أن يضيفه إلى سببٍ ظاهرٍ، لكن لم يثبت كونه سبباً: لا شرعاً ولا حسناً؛ فهذا نوعٌ من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التولة، والقلائد التي يقال: إنها تمنع العين، وما أشبه ذلك؛ لأنه أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً، فكان مشاركاً لله في إثبات الأسباب»^(١).

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آهْتِنَا) نص كلام ابن قتيبة: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾: أي يعلمون أن هذا كله من عنده، ثم ينكرون ذلك، بأن يقولوا: هو شفاعة آهتنا»^(٢).

(١) القول المفيد (٢/٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) غريب القرآن ص (٢١٠).

حكم
قول: لو
لا فلان لم
يكن كذا

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» الْحَدِيثَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَدُّمُ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قال ابن القيم رحمته الله: «هذا يتضمن الشرك مع إضافة النعمة إلى غير وليها»^(١). و«هؤلاء أخط من سبقهم؛ لأنهم مشركون يعبدون غير الله، ثم يقولون: إن هذه النعم حصلت بشفاعاة آلهتهم، فالعزى مثلا شفعت عند الله أن ينزل المطر؛ فهؤلاء أثبتوا سببا من أبطال الأسباب لأن الله عز وجل لا يقبل شفاعاة آلهتهم، لأن الشفاعاة لا تنفع إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولا، والله عز وجل لا يأذن لهذه الأصنام بالشفاعة؛ فهذا أبطال من الذي قبله لأن فيه محذورين:

١- الشرك بهذه الأصنام.

٢- إثبات سبب غير صحيح»^(٢).

وفي هذا الأثر أن ابن قتيبة يرى أن إضافة النعمة إلى شفاعاة الأصنام كفر.

«وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ» هو: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ونص كلامه موجود في فتاويه^(٣).

(١) شفاء العليل ص (٣٧).

(٢) القول المفيد (٢/٢٠٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/٣٣).

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوُ ذَلِكَ يَمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ».

«قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ» لم أقف فيما وقع لدي من الكتب على تسمية هذا البعض.

معنى
الملاح

«كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا» الملاح - بفتح الميم وتشديد اللام -: هو صاحب السفينة: قائدها، أو العامل فيها^(١).

والمعنى أن السفن إذا جرين بريح طيبة بأمر الله جرياً حسناً نسبوا ذلك إلى طيب الريح، وحذق الملاح في سياسة السفينة، ونسوا ربهم الذي أجرى لهم الفلك في البحر رحمة بهم كما قال تعالى: ﴿رَبُّكُمْ الَّذِي يُرْجِي لَكُمْ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [الإسراء: ٦٦]. فيكون نسبة ذلك إلى طيب الريح وحذق الملاح من جنس نسبة المطر إلى الأنواء.

ووجه إيراد هذا الكلام: أن هذا التعبير فيه محذور شرعي، حيث أن فيه كفر بنعمة الله تعالى، حيث أسند الفضل لغيره سبحانه، مع أن الفضل له أولاً وآخرًا، كما قال سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَّاحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَلِتَجْرِيَ الْفُلُكُ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الروم: ٤٦]^(٢).

(١) ينظر: مختار الصحاح ص (٢٩٨)، والمعجم الوسيط (٢/ ٨٨٣).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٧، ٥٠٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٩٨).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: تحذير الأمة من الوقوع في بعض الألفاظ المنافية للتوحيد، وهي من الشرك الأصغر، وإن لم يقصد المتكلم بها شركاً أو معنى باطلاً. مثل قول بعضهم: «ما شاء الله وشئت»، و «لولا الله وفلان»، و «أعوذ بالله وبك»، ونحوها من الألفاظ. وأراد المؤلف أن يوضح أن هذه الأمور يلزم أن تُنسب لله تعالى وحده. وإن أُضيفت إلى غيره: يُؤتى بعد ذكر الله بكلمة «ثم» لبيان المقصود الحق في ذلك^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أنه لما كان من تحقيق التوحيد الاحتراز من الشرك بالله في الألفاظ، وإن لم يقصد المتكلم بذلك شركاً؛ نبه المؤلف ﷺ بهذا الباب على ذلك، وبيّن بعض هذه الألفاظ لِتُجْتَنَّبَ هي وما مائلها^(٢).

وأما علاقة هذا الباب بالباب السابق فهو: أن كلاً البابين يتعلقان بإضافة أمور إلى غير الله لا تنبغي إلا له سبحانه، إما على سبيل التشريك، أو على سبيل الاستقلال، وكل ذلك من الشرك بالله تعالى أكبر كان أم أصغر^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٠٠).

(٢) ينظر: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٤)، والمُلخَص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٥٤).

(٣) ينظر: القول السديد ص (١٤٣).

إشكال
وجوابه

فإن قيل: الآية نزلت في الأكبر، فكيف تحتجون بها على الشرك الأصغر؟
قيل: السلف يحتجون بما أنزل في الأكبر على الأصغر، كما فسرها ابن عباس، وغيره فيما ذكره المصنف عنه بأنواع من الشرك الأصغر، وفسرها أيضًا بالشرك الأكبر، وفسرها غيره بشرك الطاعة، وذلك لأن الكل شرك، والقاعدة أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(١).

﴿فَلَا تَجْعَلُوا﴾ لا ناهية، أي: فلا تجعلوا له أندادًا في العبادة، كما أنكم لم تجعلوا له أندادًا في الربوبية، وأيضًا لا تجعلوا له أندادًا في أسمائه وصفاته.
﴿أندادًا﴾ جمع ند، وهو الشبيه والنظير، والمراد هنا: أندادًا في العبادة^(٢).
﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ وأنتم تعلمون أنه ربكم لا يرزقكم غيره ولا يستحق العبادة سواه، ولا ند له يشاركه في فعله^(٣).

وهذه الآية عامة تشمل اتخاذ الأنداد بالشرك الأكبر، وبما دون ذلك من الشرك الأصغر؛ لأن قوله: (أندادًا) نكرة في سياق النهي فتعم جميع أنواع التنديد، والتنديد منه ما هو مخرج من الملة، ومنه ما لا يخرج من الملة^(٤)، كما سيأتي.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٨).

(٢) القول المفيد (٢/٢٠٨).

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٣)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٤).

(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٥٤) بتصرف.

تعريف
الند

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ: الْأَنْدَادُ هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا لِأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شَرِكٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

«قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ...» الأثر رواه ابن أبي حاتم^(١) كما قال المصنف، وسنده جيد.

«عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءٍ» الصفاة: هي الصخرة الملساء^(٢).

«وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ» (البط) جمع (بطة) من طير الماء الواحدة وليست الهاء للتأنيث وإنما هي لواحد من جنس يقال: هذه بطة للذكر والأنثى جميعاً مثل حمامة ودجاجة، وهو يتخذ في البيوت، فإذا دخلها غير أهلها استنكره وصاح^(٣).

و«مناسبة الأثر للباب وللتوحيد: حيث دلَّ الأثر على أن ابن عباس يرى أن من الشرك الخفي القسم بغير الله كقولك: وحياتك، وكذا تعليق نفع على فعل مخلوق كقولك لولا الحارس لأتانا اللصوص، وكذلك تعليق نفع على فعل الله ومعه غيره كقولك: لولا الله وفلان لا حترق المنزل»^(٤).

(١) في تفسيره (٦٢/١) (٦٢/١) رقم (٢٢٩). قال صاحب التيسير ص (٥٠٩): «وسنده جيد».

(٢) ينظر: الصحاح للجوهري (٦/٢٤٠١)، ولسان العرب لابن منظور (١٤/٤٦٤).

(٣) ينظر: مختار الصحاح ص (٣٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٠١).

(٤) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٥).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

حديث عمر عند الترمذي والحاكم وغيرهما^(١)، وفيه علة خفية، ولكنه قوي بشواهد.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤١٣/١) رقم (٣٢٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٧/٢) رقم (٨٢٦)، والحاكم في المستدرک (١١٧/١) رقم (١٦٧)، والضياء المقدسي في الأحاديث (٣١٣/١)، و(٣١٤/١) رقم (٢٠٧) من طريق سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن عمر، أنه قال: لا وأبي، فقال رسول الله ﷺ: «مه إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك». وقد خالف سعيد بن مسروق عدد من الرواة، فرووه عن ابن عمر من دون ذكر عمر، كما عند أحمد في مسنده (٢٤٩/١٠) رقم (٦٠٧٢) عن سليمان بن حيان، والترمذي في جامعه (١٦٢/٣) رقم (١٥٣٥)، والحاكم في المستدرک (٣٣٠/٤) رقم (٧٨١٤) من طريق أبي خالد الأحمر، وأبو داود في سننه (٢٢٣/٣) رقم (٣٢٥١) من طريق عبد الله بن إدريس، وأبو عوانة في مستخرجه (٤٤/٤) رقم (٥٩٦٧) من طريق فضيل بن سليمان، وابن حبان في صحيحه (١٩٩/١٠) رقم (٤٣٥٨) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والحاكم في المستدرک (٦٥/١) رقم (٤٥) (١١٧/١) رقم (١٦٩) من طريق جرير بن عبد الحميد،

والبيهقي في السنن الكبرى (٥١/١٠) رقم (١٩٨٢٩) من طريق مسعود بن سعد، سبعتهم (سليمان بن حيان، وأبو خالد الأحمر، وعبد الله بن إدريس، وفضيل بن سليمان، عبد الرحيم بن سليمان، وجرير بن عبد الحميد) عن الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، سمع ابن عمر، رجلاً يقول: والكعبة، فقال: لا تحلف بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث.

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٤١٢/٣) رقم (٢٠٠٨) وابن الجعد في مسنده ص (١٤٠) رقم (٨٩٥)، وأحمد في مسنده (٥٠٣/٨) رقم (٤٩٠٤)، والبخاري في مسنده (٢٢/١٢) رقم

هي يجوز
الحلف
بالصفات؟

«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ...» «من»: شرطية؛ فتكون للعموم؛ فتشمل كل محلوف به سوى الله، سواءً بالكعبة أو الرسول ﷺ أو السماء أو غير ذلك، ولا يشمل الحلف بصفات الله؛ لأن الصفة تابعة للموصوف، وعلى هذا؛ فيجوز أن تقول: وعزة الله؛ لأفعلن كذا^(١).

«فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ» «يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ شَكًّا مِنَ الرَّاوي، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ أَوْ بِمَعْنَى الْوَاو، فَيَكُونُ قَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ. وَيَكُونُ مِنَ الْكُفْرِ الَّذِي هُوَ دُونَ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ، كَمَا هُوَ مِنَ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ»^(٢).

والجمهور أنه من الشرك الأصغر، وهو رأي ابن عباس رضي الله عنهما.

ومناسبة الحديث للباب: أن يدل على أن من حلف بغير الله فقد اتخذ المحلوف به ندًا لله^(٣).

(٥٣٩٠)، و(٢٣/١٢) رقم (٥٣٩٣)، وأبو عوانة في مستخرجه (٤٤/٤) رقم (٥٩٧١) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٩/٢) رقم (٨٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٣/٩) من طرق عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، بنحوه.

والحديث ظاهره الصحة، ولكن أعله بعضهم بالانقطاع؛ قال البيهقي في السنن الكبرى (٥٢/١٠): «هذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر»، ثم ساق من طريق الإمام أحمد، وهو في المسند (٤٢٢/٩) رقم (٥٥٩٣) من طريق شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال، قال: كنت عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقامت، وتركت رجلاً عنده من كندة، فأتيت سعيد بن المسيب قال: فجاء الكندي فزعا، فقال: جاء ابن عمر رجل، فقال: احلف بالكعبة، قال: لا، ولكن أحلف برب الكعبة، فإن عمر كان يحلف بأبيه، فقال رسول الله ﷺ فذكر الحديث. والكندي هذا مجهول.

(١) القول المفيد (٢/٢١٢، ٢١٣).

(٢) فتح المجيد ص (٤١٣).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٦).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ
بِغَيْرِهِ صَادِقًا».

أثر ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق وغيره^(١)، وفيه انقطاع.
«لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا» اللام: لام الابتداء، و«أَنْ» مصدرية؛ فيكون
قوله: «أَنْ أَحْلِفَ» مؤوَّلاً بمصدر مبتدأ تقديره لحلفي بالله^(٢).
وعلاقة الأثر بالباب: أنه يدل على تحريم الحلف بغير الله^(٣)؛ لأن ذلك تعظيم
للمخلوق المحلوف به، والتعظيم عبادة، وصراف العبادة لغير الله شرك^(٤).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦٩/٨) رقم (١٥٩٢٩)، والطبراني في المعجم الكبير
(١٨٣/٩) رقم (٨٩٠٢)، من طريق أبي سلمة مسعر بن كدام،
وابن أبي شيبة في المصنف (٧٩/٣) رقم (١٢٢٨١) من طريق عبد الملك بن مسرة،
كلاهما (أبو سلمة، وعبد الملك) عن وبرة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود موقوفاً عليه،
وإسناده صحيح.
وجاء في مصنف ابن أبي شيبة (أبي بردة) بدل (وبرة)، ولعلَّه تحريف.
وفي مصنف عبد الرزاق شك أبو سلمة في روايته عن وبرة، فقال: قال عبد الله: لا أدري ابن
مسعود أو ابن عمر.
وأخرجه أبو الشيخ في تاريخ أصبهان (١٧٧/٢)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٥١/٢)،
وفي حلية الأولياء (٢٦٧/٧) من طريق محمد بن معاوية العتكي، عن عمر بن علي، عن مسعر
ابن كدام، عن وبرة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال النبي ﷺ: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ وَأَكْذَبَ
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغير الله وأصدق». وهو حديث ضعيف جداً؛ لأن في سنده محمد بن
معاوية العتكي، وقد كذبه ابن معين والدارقطني.
والخلاصة: أن الحديث لا يصح مرفوعاً، وإنما هو موقوف على ابن مسعود ﷺ.

(٢) القول المفيد (٢/٢١٧).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٨).

(٤) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٧).

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَفُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

أثر حذيفة رواه أبو داود وغيره^(١)، وإسناده صحيح.

«لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَفُلَانٌ» العلة في ذلك أن الواو تقتضي تسوية المعطوف بالمعطوف عليه، فيكون القائل: ما شاء الله وشئت مسويًا مشيئة الله بمشيئة المخلوق، وهذا شرك، ثم إن اعتقد أن المخلوق أعظم من الخالق، أو أنه مساو له، فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنه أقل، فهو شرك أصغر^(٢).

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١/٣٤٤) رقم (٤٣١)،

وابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣٤٠) رقم (٢٦٦٩٠) عن غندر،

وأحمد في مسنده (٣٨/٢٩٩) رقم (٢٣٢٦٥)، و(٣٨/٣٩٦) رقم (٢٣٣٨١) عن يحيى بن

سعيد وحجاج،

وأحمد في المسند أيضًا (٣٨/٣٧٠) رقم (٢٣٣٤٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار

(١/٢١٩) رقم (٢٣٦) من طريق عفان بن مسلم،

وأحمد في المسند (٣٨/٣٩٦) رقم (٢٣٣٨١)، وابن السنن في عمل اليوم واللييلة ص (٦١٦)

رقم (٦٦٦) من طريق محمد بن جعفر،

أبو داود في سننه (٤/٢٩٥) رقم (٤٩٨٠)، ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات

(١/٣٦٥) رقم (٢٩٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي،

والنسائي في السنن الكبرى (٩/٣٦١) رقم (١٠٧٥٥)، وعمل اليوم واللييلة ص (٥٤٤) رقم

(٩٨٥) من طريق خالد بن الحارث،

وابن أبي الدنيا في الصمت ص (١٩٢) رقم (٣٤١) من طريق الصمت لابن أبي الدنيا ص

(١٩٢) من طريق يزي دبن هارون،

والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٣٠٦) رقم (٥٨١٠)، والاعتقاد ص (١٥٦) من طريق

حفص بن عمر الحوضي،

كلهم عن شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة مرفوعًا.

والحديث إسناده صحيح.

(٢) القول المفيد ٢/٢١٩.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ،
وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فَلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا لَوْلَا
اللَّهُ وَفُلَانٌ.

أثر إبراهيم رواه عبد الرزاق، وغيره^(١).

معنى
العياذ
واللياذ

«أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ» هذا محرم؛ لأنه جمع بين الله والمخلوق بحرف يقتضي
التسوية، وهو الواو. والعياذ: الاعتصام بالمستعاذ به عن المكروه، واللياذ
بالشخص: هو اللجوء إليه لطلب المحبوب^(٢).

ومناسبة الأثر للباب وللتوحيد: حيث دل على تحريم عطف الاستعاذة
بالمخلوق على الاستعاذة بالله بالواو؛ لأن (الواو) تقتضي التشريك بين
المتعاطفين، وذلك يؤدي إلى الشرك بالله، وهو محمول على الشرك الأصغر
وكذا تعلق منفعة على فعل الله ومعه غيره، كقولك: لولا الله وفلان لما
شفيت^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق في جامعه (٢٧/١١) رقم (١٩٨١١) عن معمر،

وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ص (١٩٣، ١٩٤) من طريق أبي يحيى التيمي،

كلاهما (معمر، وأبو يحيى) عن المغيرة بن مقسم الضبي عن إبراهيم النخعي، ولفظه في رواية

معمر: «عن إبراهيم، أنه كان يكره أن يقول: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، حتى يقول: ثم بك».

والأثر مداره على المغيرة، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم.

(٢) القول المفيد (٢/٢٢١).

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٩).

بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

مقصود الترجمة: التحذير من عدم تصديق الحالف بالله الذي عَلِمَ منه بالتجربة والاستقراء أنه صادق أو أنه مستور الحال، ولم يعرف عنه كذب، وبيان ما جاء في ذلك من الوعيد.

وعدم التصديق في هذه الحال إن دل على شيء فإنما يدل على ضعف تعظيم الله تعالى؛ لأن تعظيم الحلف من تعظيم المحلوف به. وقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ» أي ما جاء من الوعيد في ذلك.

«وهذا الباب فيه نوع تردد عند الشراح، والظاهر في المراد منه أن الإمام المصنف رحمته ذكره تعظيماً لله جل وعلا، وقد ذكر في الباب قبله من حلف بغير الله، وأن حكمه أنه مشرك، فهذا فيه أن الحلف بالله يجب تعظيمه، وأن لا يحلف المرء بالله إلا صادقاً، وأن لا يحلف بأبائه، وأن لا يحلف بغير الله، ومن حُلف له بالله فواجب عليه الرضا تعظيماً لاسم الله، وتعظيماً لحق الله جل وعلا، حتى لا يقع في قلبه استهانة باسم الله الأعظم، وعدم اكتراث به أو بالكلام المؤكد به.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أَنَّ الباب متعلق بالشرك في توحيد الربوبية؛ لأن من لم يقنع بالحلف بالله عنده نقصٌ في تعظيمه للمحلوف به؛ ولو كان يعظم الله تعالى لرضي بالحلف به، فلما لم يرض بذلك؛ علمنا نقص توحيدة وضعفه^(١).

(١) القول المفيد (٢/٢٢٤)، وإعانة المستفيد (٢/١٦٥).

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلْيَسْرِ مِنَ اللَّهِ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

هذا وقد جعل بعض أهل العلم قول المصنف: «باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله» خاصا بما إذا توجهت اليمين على أحد المتخاصمين عند القاضي، وأن طائفة من أهل العلم قالوا في قوله: «ومن حلف له بالله فليرض»: إن هذا عام في كل من حلف له بالله، فإنه يجب عليه الرضا، وآخرون قالوا: يفرق بين من ظاهره الصدق، ومن ظاهره الكذب، والله أعلم^(١).

قوله: «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» حديث ابن عمر رواه ابن ماجه وغيره^(٢)، وإسناده حسن. «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» تقدم ما يتعلق به في الباب قبله.

«مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ» أي: وجوباً؛ لأن الصدق واجب، ولو لم يلحف بالله فكيف إذا حلف به؟ وأيضاً فالكذب حرام لو لم يؤكد الخبر باسم الله فكيف إذا أكده باسم الله؟

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٦٠، ٤٦١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٦٧٩) رقم (٢١٠١)، والمحامي في أماليه ص (٦٣) رقم (٦)، وقوام السنة في الترغيب والترهيب (٢/٦٠) رقم (١١٥١) من طريق محمد بن إساعيل الأحمسي، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٣٠٥) رقم (٢٠٧٢٣) من طريق الحسن بن علي بن عفان، كلاهما (الأحمسي، والحسن بن علي) عن أسباط بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن نافع عن ابن عمر، قال: سمع النبي رجلاً يلحف بأبيه فقال: ... الحديث. قال في البوصيري مصباح الزجاجة (٢/١٣٣): «إسناد صحيح رجاله ثقات».

حکم
الرضی
بالحلف

«وَمَنْ حُلفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ» أي: وجوبًا كما يدل عليه قوله: «ومن لم يرض فليس من الله»^(١).

ولهذا لما رأى عيسى عليه السلام رجلاً يسرق فقال له: «أَسْرَقْتَ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتَ عَيْنِي»^(٢).



(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥١٧).

(٢) أخرجه البخاري ٣/ ١٢٧١ رقم (٣٢٦٠)، ومسلم ٤/ ١٨٣٨ رقم (٢٣٦٨).

بَابُ قَوْلٍ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ»

مقصود الترجمة بيان حكم قول: «ما شاء الله وشئت»، وأنه من الشرك الأصغر المنافي للتوحيد، وأن ذلك من جملة الأمور التي يتخذ فيها الإنسان أنداداً مع الله تعالى^(١).

التفصيل
في حكم
قول: (ما
شاء الله
وشئت)

«(باب قول ما شاء الله وشئت): أي ما حكم التكلم بذلك، هل يجوز أم لا؟ وإذا قلنا لا يجوز فهل هو من الشرك أم لا؟»^(٢). والجواب: أنه إن اعتقد أن المعطوف مساو لله؛ فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنه دونه لكن أشرك به في اللفظ؛ فهو أصغر^(٣).

وهذه الترجمة داخلة في الترجمة السابقة: «فلا تجعلوا لله أنداداً»، ولكن أفردها المصنف هنا بباب خاص؛ لأهميتها، وعموم البلوى بها، وجهل كثير من الناس بخطورتها. مع أن النصوص جاءت بالتحذير منها لفظاً لا معنىً، وهذا من أوضح الأدلة على المنع من ذلك.

فإذا علم دخول هذه الترجمة في الباب السابق: «فلا تجعلوا لله أنداداً... الخ الآية» علم مناسبة الباب لكتاب التوحيد، ومن ثم مناسبة للباب السابق أو الأبواب السابقة، إذ التشريك بين الله وبين خلقه في المشيئة من الشرك الأكبر أو الأصغر المنافي لكمال التوحيد الواجب^(٤).

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٠٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥١٨).

(٣) القول المفيد (٢/٢٢٨).

(٤) ينظر: القول السديد ص (١٤٧)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٦١).

عَنْ قُتَيْبَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

حديث قتيبة عند النسائي وغيره^(١)، وإسناده صحيح.

«عَنْ قُتَيْبَةَ» بضم القاف وفتح التاء بعدها مثناة تحتية مصغراً بنت صيفي الجهنية، الأنصارية صحابية.

«إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» هذا نص في أن هذا اللفظ من الشرك، لأن النبي ﷺ أقر اليهودي على تسمية هذا اللفظ تنديداً أو شركاً. ونهى النبي ﷺ عن ذلك، وأرشد إلى استعمال اللفظ البعيد من الشرك.

حكم
قول ما
شاء الله
وشئت

(١) أخرجه ابن راهويه في مسنده (٢٥٤/٥) رقم (٢٤٠٧)، وأحمد في مسنده (٤٣/٤٥) رقم (٢٧٠٩٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٨٠/٦) رقم (٣٤٠٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٠/١) رقم (٢٣٨)، ومشكل الآثار (٢٩٤/٢) رقم (٨٢٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/٢٥) رقم (٥) و(١٤/٢٥) رقم (٧)، وابن المقرئ في معجمه ص (٢٤٩) رقم (٨١٣)، والحاكم في المستدرک (٣٣١/٤) رقم (٧٨١٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٧/٣) رقم (٥٨١١) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي، والنسائي في السنن (٦/٧) رقم (٣٧٧٣)، وفي الكبرى (٤٣٦/٤) رقم (٤٦٩٦)، و(٩/٣٦٢) رقم (١٠٧٥٦)، والترمذي في العلل ص (٢٥٣) رقم (٤٥٧)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٤٢٧/٦) رقم (٧٨١٥) من طريق مسعر بن كدام، كلاهما (المسعودي، ومسعر بن كدام) عن عبد الله بن يسار، عن قتيبة مرفوعاً. وإسناده صحيح.

وَلَهُ أَيضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً؟ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَهُ».

حديث ابن عباس رواه النسائي في السنن الكبرى^(١)، كما أشار المؤلف بقوله: (وله)، وفي إسناده مقال؛ لأن مداره على الأجلح بن عبد الله وهو متكلم فيه.

- (١) أخرجه ابن المبارك في مسنده ص (١٠٨) رقم (١٨١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٠/٥) رقم (٢٦٦٩١)، والطبراني في الكبير (٢٤٤/١٢) رقم (١٣٠٠٦) من طريق علي بن مسهر، وأحمد في المسند (٣٣٩/٣) رقم (١٨٣٩)، وأحمد في المسند (٤٣١/٣) رقم (١٩٦٤)، وابن المرقئ معجمه ص (١٦٥) رقم (٤٨٤) من طريق هشيم، وأحمد في المسند (٣٤١/٤) رقم (٢٥٦١)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٢٧٤) رقم (٧٨٣)، والباغندي في أماليه ص (٥٢) رقم (٣٦)، والطبراني في الكبير (٢٤٤/١٢) رقم (١٣٠٠٥)، وابن السني في عمل اليوم واللييلة ص (٦١٧) رقم (٦٦٧)، وابن عدي في الضعفاء (١٤٠/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٩٩/٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦٧٦/٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٥/٤١)، وأبو طاهر السلفي في الطيوريات (٤١٧/٢) رقم (٣٦٨) من طريق سفيان الثوري، وأحمد في المسند (٢٩٧/٥) رقم (٣٢٤٧) عن يحيى بن سعد القطان، وابن ماجه في سننه (٦٨٤/١) رقم (٢١١٧)، والنسائي في الكبرى (٣٦٢/٩) رقم (١٠٧٥٩)، وعمل اليوم واللييلة ص (٥٤٥) رقم (٩٨٨)، وأبو بكر الحازمي في النسخ والمنسوخ ص (٢٤٢) من طريق عيسى بن يونس، وابن أبي الدنيا في الصمت ص (١٩٢) رقم (٣٤٢) من طريق عبد الرحمن المحاري، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢١٨/١) رقم (٢٣٥) من طريق شيبان النحوي، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٧/٣) رقم (٥٨١٢)، والأساء والصفات (٣٦٤/١) رقم (٢٩٣) من طريق جعفر بن عون، =

وَلَا بِنِ مَاجِهَ عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمَّهَا،

والحديث دل على أن قول: ما شاء الله وشئت شرك أصغر.

حكم
التشريك
بالواو

قال ابن القيم رحمه الله: «ومن ذلك، - أي من الشرك بالله - قول القائل للمخلوق: ما شاء الله وشئت. فكيف من يقول: أنا متوكل على الله وعليك، وأنا في حسب الله وحسبك، ومالي إلا الله وأنت، وهذا من الله ومنك، وهذا من بركات الله وبركاتك، والله لي في السماء وأنت لي في الأرض، ويقول: والله وحياة فلان أو يقول: نذرا لله ولفلان، وأنا تائب لله ولفلان، أو أرجوا الله وفلاناً ونحو ذلك فوازن بين هذه الألفاظ وبين قول القائل: ما شاء الله وشئت، ثم انظر أيهما أفحش يتبين لك أن قائلها أولى لجواب النبي لقائل تلك الكلمة»^(١).

«وَلَا بِنِ مَاجِهَ عَنِ الطُّفَيْلِ ...» الحديث عند ابن ماجه كما ذكر المصنف وعند غيره^(٢)، وإسناده صحيح.

= تسعتهم (ابن المبارك، وابن مسهر، وهشيم، والثوري، والقطان، وعيسى، والمحاربي، والنحوي، وابن عون) عن الأجلح بن عبد الله، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس مرفوعاً. وفي الضعفاء لابن عدي والطيوريات لأبي طاهر تحريف في السند.

(١) الجواب الكافي ص (٩٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (١٦٥/٢) رقم (٦٥٢)، وأحمد في المسند (٢٩٧، ٢٩٦/٣٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٤/٥) رقم (٢٧٤٣)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٨٦١/٢) رقم (٨٧٤)، والبغوي في معجم الصحابة (٤٣٠/٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٤/٨) رقم (٨٢١٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٥٦٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢٢/٧)، وأبو بكر الحازمي في الناسخ والمنسوخ ص (٢٤٢)، والضياء المقدسي في المختارة (١٤٣/٨) رقم (١٥٥) من طريق حماد بن سلمة، =

«وَالْأَبْنِ مَاجَهَ عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمَّهَا» الطفيل هو: الطفيل بن عبد الله بن سخبرة الأزدي، نسبة إلى الأزدي؛ قبيلة عربية مشهورة، وهو أحد الصحابة.

= والدارمي في سننه (١٧٦٩/٣) رقم (٢٧٤١)، وأبو يعلى في مسنده (١١٨/٨) رقم (٤٦٥٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (٥٠/٢)، وابن بشران في أماليه (١٠٣/١) رقم (٢٠٩)، والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق (١٢٤٢/٢)، وفي موضح أوهام الجمع والتفريق (٢٩٥/١)، وأبو بكر الحازمي في الناسخ والمنسوخ ص (٢٤٣)، والضياء المقدسي في المختارة (١٤٤/٨) رقم (١٥٦) من طريق شعبة،

وابن ماجه في سننه (٦٨٥/١) رقم (٢١١٨) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، والبغوي في معجم الصحابة (٤٣١/٣)، والحاكم في المستدرک (٥٢٣/٣) رقم (٥٩٤٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٥٨/١) رقم (٢٩٢) من طريق عميد الله بن عمرو، والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٥/٨) رقم (٨٢١٥)، من طريق زيد بن أبي أنيسة، والضياء المقدسي في المختارة (١٤٢/٨) رقم (١٥٤) من طريق زيد بن عبد الله البكائي، سنتهم (حماد، وشعبة، وأبو عوانة، وعميد الله، وابن أبي أنيسة، والبكائي) عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن طفيل بن سخبرة.

وخالف الجميع سفيان بن عيينة، فرواه عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة ابن اليمان أن رجلاً من المسلمين رأى في النوم أنه لقي رجلاً من أهل الكتاب... الحديث. كما عند أحمد في المسند (٣٦٤/٣٨) رقم (٢٣٣٣٩)، وابن ماجه في سننه (٦٨٥/١) رقم (٢١١٨)، وأبي بكر الحازمي في الناسخ والمنسوخ ص (٢٤٣).

والوهوم من سفيان، والراجح رواية الجماعة، قال ابن حجر في الفتح (٥٤٠/١١): «وهو الذي رجحه الحفاظ، وقالوا: إن ابن عيينة وهم في قوله عن حذيفة».

وخالفهم أيضاً معمر، فرواه عن عبد الملك بن عمير، أن رجلاً رأى في زمان النبي ﷺ في المنام: أنه مر بقوم من اليهود فأعجبته هيئتهم... الحديث. كما في جامعه (٢٨/١١) رقم (١٩٨١٣).

والراجح رواية الجماعة كما سبق.

قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ، قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ. قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ،

«رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ» هذه الرؤيا في المنام، ويدل على ذلك ما جاء في بعض روايات الحديث: «رَأَيْتُ فِيهَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي مَرَرْتُ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ»^(١).

«إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ» أي: نعم القوم أنتم لولا الشرك الذي أنتم عليه، وهو نسبة الولد إلى الله تعالى.

وعزير: رجل صالح، زعم اليهود أنه ابن الله، وهو كذب وكفر، وهذا من أبطل ما قالوا به.

«إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنْتُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ» وهو عيسى ابن مريم، وسمي بالمسيح؛ لأنه كان إذا مسح على أصحاب العاهات شفوا بإذن الله، كما في قوله تعالى: ﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾ [المائدة: ١١٠].

(١) رواها ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٥/٢) رقم (٦٥٢)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٣/٥) رقم (٢٧٤٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٨/٣٢٤) رقم (٨٢١٤)، والحاكم في المستدرک (٣/٥٢٤) رقم (٥٩٤٦)، والضياء المقدسي في المختارة (٨/١٤٣) رقم (١٥٥).

قَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

«هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» هذا السؤال من النبي ﷺ يفهم منه أن الطفيل إذا لم يخبر به، لقال له النبي ﷺ لا تخبر أحدًا، ولكنه لما أخبر به أصبح لا بد من بيانه للناس لأنه انتشر بينهم.


«وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» هذا على سبيل الاستحباب، وإلا فيجوز أن يقول: ما شاء الله ثم شاء محمد، وعليه صارت الأحكام ثلاثة: مستحب، وجائز، ومحرم.

(١) ما شاء الله وحده، مستحب.

(٢) ما شاء الله ثم شئت، جائز.

(٣) ما شاء الله وشئت، محرم.

التفصيل
في قول ما
شاء الله
وحده



بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ الآية

[الجاثية: ٢٤].

المـ
المراد
بالأذى
في قوله:
(من سب
الدهر
فقد آذى
الله)

مقصود الترجمة: تقرير أن الذي يسب الدهر واقع في آذى الله تعالى والأذى الذي يقصده المصنف هنا يحتمل معنيين:

الأول: أن الذي يسب الدهر هو في الحقيقة سبَّ لله تعالى؛ لأن فاعل هذه الأمور ومقدرها هو الله وحده؛ فرجع السب إلى الله تعالى.

والثاني: أن السب للدهر إن سبَّه باعتبار أنه فاعل مع الله تعالى، فهذا شرك بالله تعالى. ومن هنا تظهر مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد؛ لأن السب بالمعنى الأول الذي ذكرناه هو سبَّ لله تعالى، وسب الله مناقض للتوحيد، ومنافٍ له بكل الوجوه، وإن كان السب للدهر بالمعنى الثاني: فهو شرك واضح في ربوبية الله تعالى مناقض للتوحيد^(١).

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ «ينخر تعالى عن قول الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في إنكار المعاد»^(٢)، أنهم قالوا: «ما حياة إلا حياتنا الدنيا التي نحن فيها لا حياة سواها تكذيباً منهم بالبعث بعد المات»^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٢٦)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٦٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/٢٤٧).

(٣) جامع البيان للطبري (٧٧/٢٢).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾: «وما يهلكنا فيفنيها إلا مَرَّ الليالي والأيام وطول العمر، إنكاراً منهم أن يكون لهم رب يفنيهم ويهلكهم»^(١).
 ﴿وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾: «أي يتوهمون ويتخيلون»^(٢).
 «فإن قلت: فأين مطابقة الآية للترجمة إذا كانت خبراً عن الدهرية المشركين؟ قيل: المطابقة ظاهرة، لأن من سب الدهر فقد شاركهم في سبه، وإن لم يشاركهم في الاعتقاد»^(٣).

قوله: «وَفِي الصَّحِيحِ» أي: صحيح البخاري ومسلم^(٤).

هل يلزم من الأذية الضرر؟
 «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ» لا يلزم من الأذية الضرر، فالإنسان يتأذى بسماع القبيح أو مشاهدته، ولكنه لا يتضرر بذلك؛ ولهذا أثبت الله الأذية في القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

«يَسُبُّ الدَّهْرَ» الإخبار عن الدهر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أقسام الإخبار عن الدهر
 الأول: أن يقصد الخبر المحض دون اللوم، فهذا جائز، مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده، ومنه قول لوط عليه الصلاة والسلام: ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: ٧٧] وكقوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ نَخَسٍ مُتَمَرٍّ﴾ [القمر: ١٩].

(١) جامع البيان للطبري (٧٨/٢٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٢٤٧/٧).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٥٢٧).

(٤) صحيح البخاري (١٣٣/٦) رقم (٤٨٢٦)، وصحيح مسلم (١٧٦٢/٤) رقم (٢٢٤٦).

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».


الثاني: أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل، كأن يعتقد بسببه الدهر أن الدهر هو الذي يقرب الأمور إلى الخير والشر، فهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً.

الثالث: أن يسب الدهر لا لاعتقاد أنه هو الفاعل، بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكن يسبه لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده، فهذا محرم، ولا يصل إلى درجة الشرك، وهو من السفه في العقل والضلال في الدين؛ لأن حقيقة سبه تعود إلى الله سبحانه.

قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ» هذه الرواية عند مسلم^(١).

فوائد
قرن
العلة
بالحكم
في كلام
الشارع

«فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» أي: فإن الله هو مدبر الدهر ومصرفه، وهذا تعليل للنهي، ومن بلاغة كلام الله ورسوله قرن الحكم بالعلة؛ لبيان الحكمة وزيادة الطمأنينة، ولأجل أن تتعدى العلة إلى غيرها فيما إذا كان المعلل حكماً؛ فهذه ثلاث فوائد في قرن العلة بالحكم^(٢).



(١) صحيح مسلم (٤/١٧٦٣) رقم (٢٢٤٦).

(٢) القول المفيد (٢/٢٤٧).

بَابُ التَّسْمِيِّ بِقَاضِيِ الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ

التسمية
بقاضي
القضاة
ونحوه
شرك من
جانين

مقصود الترجمة: بيان حكم التسمي بقاضي القضاة ونحوه، كملك الأملاك، أو ملك الملوك. وأن ذلك من شرك الألفاظ؛ ولذلك فهو محرّمٌ أشد التحريم، وهذه التسمية شركٌ من جانين:

أولاً: من جانب الربوبية: لأنه شَرَّكَ غيرَ الله معه في ملكه وسلطانه وأمره. وثانياً: هو شركٌ في الأسماء والصفات؛ لأنه إلحاذٌ في أسماء الله وصفاته تعالى. وعلاقة هذا الباب بالذي قبله: أن الباب الذي قبله فيه النهي عن مسبة الدهر، لأن ذلك يؤذي الله سبحانه وتعالى. وهذا الباب في النهي عن التسمي بالأسماء الضخمة التي فيها العظمة التي لا تليق إلا بالله سبحانه وتعالى، لأن هذا يغيظ الله سبحانه وتعالى، وكلا الأمرين محرّم شديد التحريم. ثم يأتي بعد هذا الباب: «باب احترام أسماء الله»^(١).

حكم
تقييد
قاضي
القضاة
بزمان أو
مكان
ونحوه

وما حكم تقييد قاضي القضاة بشي معين مثل: قاضي قضاة مصر؟
الجواب: أن هذا جائز، لأنه مقيد.

فإذا قيد بزمان أو مكان ونحوهما، فهو جائز، وتركه أفضل، وما الحكم لو قيد بفن من الفنون، هل يكون جائزاً؟
مقتضى التقييد أن يكون جائزاً، (عالم العلماء في الفقه).

وكذا إذا قيد بقبيلة مثل عالم بني تميم، فهو جائز، لكن يجب مع الجواز مراعاة جانب الموصوف بأن لا يغتر ويعجب بنفسه.

(١) إعانة المستفيد (٢/ ١٨٠).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ، رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ سُفْيَانٌ: «مِثْلُ شَاهَانَ شَاهٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَعْيِظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ»، قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ» - يَعْنِي: أَوْضَعُ -.

حديث أبي هريرة في الصحيحين^(١).

«أَخْنَعُ»: يعني أوضع. قال القاضي عياض رحمته: «معناه أنه أشد الأسماء صغاراً»^(٢)، والخانع الذليل، وخنع الرجل ذل.

«رَجُلٌ تَسْمَى»: تسمى بفتح التاء والسين وتشديد الميم المفتوحة ماضٍ معلوم من التسمي، أي: سمى نفسه. وفي بعض الروايات: بصيغة المجهول من التسمية، أي: يدعى بذلك ويرضى به.

«مَلِكُ الْأَمْلاَكِ»: هو بكسر اللام من ملك. والأملاك جمع ملك.

«قَالَ سُفْيَانٌ»: هو ابن عيينة.

«مِثْلُ شَاهَانَ شَاهٌ»: هو بكسر النون والهاء في آخره، وقد تنون وليست هاء تأنيث فلا يقال بالمشناة أصلاً، وإنما مثل سفيان بشاهان شاه لأنه قد كثرت التسمية به في ذلك العصر، فنبه سفيان بأن الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الأملاك، بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان، فهو مراد بالدم^(٣).

(١) صحيح البخاري (٤٥ / ٨) رقم (٦٢٠٦)، وصحيح مسلم (٣ / ١٦٨٨) رقم (٢١٤٣).

(٢) مشارق الأنوار ١ / ٢٤١.

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٥٩٠).

معنى
قوله
أخنع

هل
النهى
مقصود
على
قوله:
(شاهان
شاه؟)

وخالصة ما يدل عليه الحديث: تحريم التسمي بملك الأملاك وما يلحق به كقاضي القضاة ونحوه ؛ لأن ذلك شرك مع الله في ربوبيته^(١).
قال ابن حجر رحمته: «ومن النوادر أن القاضي عز الدين بن جماعة - وكان يقال له: قاضي القضاة - قال: إنه رأى أباه في المنام فسأله عن حاله فقال: ما كان علي أضر من هذا الاسم، فأمر الموقعين أن لا يكتبوا له في السجلات قاضي القضاة بل قاضي المسلمين»^(٢).



(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص(٣٤٤)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص(٣٨٤).

(٢) فتح الباري ١٠/٥٩٠.

بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

مقصود الترجمة: التأكيد على وجوب احترام أسماء الله تعالى وتعظيمها، والحذر من امتهائها أو احتقارها، أو تسمية غير الله بها^(١)، ولزوم تغيير الاسم لأجل احترام أسماء الله تعالى^(٢).

وعلاقة هذا الباب بالذي قبله: أن كلا البابين يتعلقان بالنهي عن تسمية أحد باسم فيه نوع مشاركة لله تعالى في أسمائه وصفاته كقاضي القضاة، وملك الملوك وحاكم الحكام، وأبي الحكم^(٣).

«فتسمية (ملك الأملاك) مشابهة لتكنيه (أبي الحكم) من جهة أن في كل منهما اشتراكاً في التسمية، لكن فيها اختلاف من جهة أن (أبا الحكم) راجع إلى شيء يفعل هو، وهو أنه يحكم فيرضون بحكمه وذاك (ملك الأملاك) ادعاء ليس له شيء؛ ولهذا كان أخنع اسم عند الله جل جلاله»^(٤).

وعليه فإن «الفرق بين هذا الباب والذي قبله: أن الذي قبله من باب المنازعة ومن باب مشاركة الرب جل وعلا فيما هو خاص به، وهذا أمره عظيم جداً.

(١) وهذا فيما يتعلق بالأسماء التي اختص بها الله وحده. ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٣)، وشرح كتاب التوحید لابن باز ص (٢٢٢).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٣)، وحاشية كتاب التوحید ص (٣١٦)، وشرح كتاب التوحید لابن باز ص (٢٢٢).

(٣) القول السديد ص (١٥١، ١٥٢).

(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحید ص (٤٧٨).

أما هذا فليس من باب المنازعة؛ لأنه قد يكون غير مقصود، وقد يكون لأمر يفعله الفاعل فيسمى باسم مأخوذ من الفعل كما في هذا الحديث، وقد يكون أيضاً عن قصد حسن، ولكنه ما فهم معنى هذا التكني أو هذا التسمي، فيكون غير آثم حتى يطلع على الحكم، فإذا اطلع على ذلك وجب عليه أن يغير الاسم، تعظيماً لله جل وعلا واحتراماً لأسمائه، فيكون هذا الباب في الخطورة أقل من الباب الذي قبله.

وأما مناسبة الباب لكتاب التوحيد فظاهرة: حيث أن احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم من أجل ذلك من تمام تحقيق التوحيد^(١).

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٥).

عَنْ أَبِي شَرِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ،

حديث أبي شريح عند أبي داود وغيره، كما ذكر المصنف^(١)، وإسناده صحيح.
وأبو شريح: - بضم الشين وفتح الراء- هو هانئ بن يزيد الكندي،
صحابي جاء وافداً إلى النبي ﷺ مع قومه، وله رواية.
«يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ»: أي: ينادى به.

- (١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٨٢) رقم (٨١١) من طريق أحمد بن يعقوب،
وأبو داود في سننه (٢٨٩/٤) رقم (٤٩٥٥)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٢٤٤/١٠)
رقم (٢٠٥١١)، وفي الصغرى (١٣٧/٤) رقم (٣٢٧٤) من طريق الربيع بن نافع،
والنسائي في سننه (٢٢٦/٨) رقم (٥٣٨٧)، وفي الكبرى (٤٠٣/٥) رقم (٥٩٠٧)،
والدولابي في الكنى (٢٢٥/١) رقم (٤٠٧) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٧٤٧/٥) رقم
(٦٥٤٧) من طريق قتيبة بن سعيد،
وابن حبان في صحيحه (٢٥٧/٢) رقم (٥٠٤) والحاكم في المستدرک (٧٤/١) رقم (٦١) من
طريق يحيى بن يحيى،
والطبراني في المعجم الكبير (١٧٩/٢٢) رقم (٤٦٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٤٨٠/٣)
رقم (٣٧٤٩)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢٠١/٣) من طريق منصور بن أبي مزاحم،
والحاكم في المستدرک (٧٥/١) رقم (٦٢)، ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات
(١٩٨/١) رقم (١٣٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين،
ستتهم (أحمد بن يعقوب، والربيع، وقتيبة، يحيى، ومنصور، وأبو نعيم) يزيد بن المقدم بن
شريح، عن أبيه، عن جده، شريح عن أبيه هانئ.
وإسناده صحيح.
وأخرجه ابن سعد الطبقات الكبرى (متمم الصحابة) ص (٧٦٣) رقم (٣٥٩)، والطبراني في
المعجم الكبير (١٧٨/٢٢) رقم (٤٦٤) والحاكم في المستدرک (٣١٠/٤) رقم (٧٧٤١) من
طريق قيس بن الربيع،
والطبراني أيضاً في المعجم الكبير (١٧٩/٢٢) رقم (٤٦٥) من طريق شريك،
كلاهما (قيس، وشريك) عن المقدم بن شريح بن هانئ، عن أبيه، عن جده.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا
 اختلفوا في شيءٍ أتوني فحكمتُ بينهم، فرضيتُ كلاً الفريقين، فقال: «مَا
 أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟»

«إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ»: على سبيل الإنكار على أبي شريح^(١)، والحكم هو من
 أسماء الله تبارك وتعالى. قال البغوي: «والحكم: هو الحاكم الذي إذا حكم
 لا يرد حكمه، وهذه الصفة لا تليق بغير الله عز وجل»^(٢).

«وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»: يعني أن الحكم إليه لا إلى غيره، فإليه الفصل بين العباد في
 الدنيا والآخرة^(٣).

«فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اختلفوا في شيءٍ أتوني فحكمتُ بينهم»: هذا بيان
 لسبب تسميته بأبي الحكم، أي: أنا لم أكن نفسي بهذه الكنية، وإنما كنت
 أحكم بين قومي فكنوني بها^(٤).

«مَا أَحْسَنَ هَذَا»: الإشارة تعود إلى إصلاحه بين قومه لا إلى تسميته بهذا
 الاسم؛ لأن النبي ﷺ غيرَه.

وقال بعضهم: ما أحسن هذا! أي: ما ذكرت من وجه الكنية وهو تفسير
 ضعيف^(٥).

(١) إعانة المستفيد (٢/١٨٥).

(٢) شرح السنة (١٢/٣٤٣).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحید ص (٤٧٧).

(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥)، القول المفيد (٢/٢٦٢).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥)، القول المفيد (٢/٢٦٢).

قَالَ: شَرِيحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شَرِيحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَعَازَةُ.

«شَرِيحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ»: الظاهر: أنه ليس له إلا الثلاثة؛ لأن الولد في اللغة العربية يشمل الذكر والأنثى، فلو كان عنده بنات لعدهن^(١).
 «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»: أي رعاية للأكبر منهم في التكريم والإجلال، فإن الكبير أولى بذلك^(٢)، وفي هذا دليل على تقديم الكبير في كل ما كان من باب التكريم.

لماذا غير النبي ﷺ كنية أبي شريح؟

الجواب: غيره النبي ﷺ، لأمرين:

الأول: أن الحُكْمَ هو الله، فإذا قيل: يا أبا الحكم! كأنه قيل: يا أبا الله!

الثاني: إن هذا الاسم الذي جعل كنية لهذا الرجل لوحظ فيه معنى الصفة وهي الحُكْم، وأسماء الله إذا لوحظ فيها معنى الصفة، لا يجوز التسمي بها إجماعاً.

وخلاصة دلالة الحديث: وجوب احترام أسماء الله وذلك بتغيير الاسم أو الكنية إذا كان يوهم مشابهة أسماء الله وصفاته^(٣).

هل يجوز
التسمي
بأسماء الله
إذا لوحظ
فيها معنى
الصفة؟

(١) القول المفيد (٢/٢٦٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥).

(٣) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٦).

بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

حکم
المستهزئ
بشيء فيه
ذكر الله أو
القرآن أو
الرسول

مقصود الترجمة: بيان حكم من استهزأ بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ وأنه يكفر بالله ﷻ بالإجماع، ولو كان مازحاً أو هازلاً؛ لاستخفافه بجناب الربوبية والرسالة^(١).

قال ابن تيمية رحمته: «إن سب الله أو سب رسوله كفر ظاهراً و باطناً، سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلاً له أو كان ذاهلاً عن اعتقاده»^(٢).

وقال السعدي: «أي فإن هذا مناف للإيمان بالكلية، ومخرج من الدين؛ لأن أصل الدين الإيمان بالله وكتبه ورسوله. ومن الإيمان تعظيم ذلك، ومن المعلوم أن الاستهزاء والهزل بشيء من هذه أشد من الكفر المجرد؛ لأن هذا كفر وزيادة احتقار وازدراء»^(٣).

وقال شيخنا ابن باز رحمته: «هذا الباب لبيان حكم المستهزئين بالله وبالقرآن وبالرسول ﷺ وأن حكمهم أنهم مرتدون إذا كانوا مسلمين، وأن الاستهزاء ردة وكفر»^(٤).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥، ٥٣٦)، وفتح المجيد ص (٤٣٣)، وقرّة عيون الموحدين ص (٢١٧)، والقول السديد ص (١٥٤)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣١٩).

(٢) الصارم المسلول ص (٥١٣).

(٣) القول السديد ص (١٥٤).

(٤) شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٦).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿﴾
[التوبة: ٦٥، ٦٦].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَ قَتَادَةَ،

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الاستهزاء بالله أو رسوله أو كتابه كفر بالله منافٍ للتوحيد جملةً وتفصيلاً.

«مَنْ هَزَلٌ»: سخر واستهزأ ورآه لعباً ليس جداً.

«أَوْ الرَّسُولِ»: المراد بالرسول هنا: اسم الجنس، فيشمل جميع الرسل، وليس المراد محمداً ﷺ؛ فـ(أل) للجنس وليست للعهد^(١).

﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ «هذه الآية نص في أن المستهزئ بالله، وبالرسول، وبآيات الله جل وعلا -والمقصود بها آيات الله جل وعلا الشرعية، يعني: القران- أن هذا المستهزئ كافر، وأنه لا ينفعه اعتذاره بأنه كان في هزل ولعب، بل هو كافر؛ لأن تعظيم الله جل وعلا وتوحيده يوجب عليه أن لا يستهزئ»^(٢).

«عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَ قَتَادَةَ»^(٣).

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص(٣٤٨)، القول المفيد (٢/٢٦٧).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص(٤٨٣).

(٣) رواية ابن عمر: أخرجه الطبري في تفسيره (١٤/٣٣٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٨٢٩) عن يونس ابن عبد الأعلى، عن عبد الله بن وهب، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

ورواية محمد بن كعب: أخرجه الطبري في تفسيره (١٤/٣٣٥) عن الحارث، عن عبد العزيز، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب.

دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بَطُونًا وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا وَلَا أَجَبْنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ، فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لِأَخْبَرَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ.

ومعنى: «دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ» أي: أن ألفاظهم متقاربة، والمعنى واحد؛ فَجَمَعَ الحديث مجموع من رواياتهم، وسيق سياقا واحداً؛ فدخل بعضه في بعض^(١).

«أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ»: لم أقف على تسمية القائل؛ لذلك أبهم اسمه في جميع الروايات التي وقفت عليها.

«مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ»: القراء جمع قارئ وهم عند السلف الذين يقرؤون القرآن ويعرفون معانيه، أما قراءته من غير فهم لمعناه، فلا يوجد في ذلك العصر، وإنما حدث بعد ذلك من جملة البدع.

«أَرْغَبَ بَطُونًا»: أي: أوسع بطوناً. الرغب والرغيب: الواسع يقال: جوف رغب وواد رغب يصفونهم بسعة البطون، وكثرة الأكل^(٢).

معنى
أرغب

ورواية زيد بن أسلم: أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٣/١٤) من طريق الليث، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم. وإسنادها صحيح.

ورواية قتادة: أخرجه الطبري في تفسيره (٣٣٤/١٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٣٠/٦) رقم (١٠٠٤٩)، من طريق يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة به.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٨)، وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (١٨٧/٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٨، ٥٣٩).

فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَحْوُضٌ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَحْوُضٌ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ الآية، مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ.

من سب الله أو رسوله هل له توبة؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: أنها لا تقبل، وهو المشهور عن الحنابلة.

والقول الثاني: إنها تقبل إذا علمنا صدق توبته إلى الله، وأقر على نفسه

بالخطأ، وهو اختيار ابن تيمية وشيخنا ابن عثيمين.

وهذا القول هو الأقرب؛ إلا أن سب الرسول ﷺ تقبل توبته ويجب

قتله، بخلاف من سب الله، فإنها تقبل توبته ولا يقتل؛ لأن الله أخبرنا بعفوه

عن حقه إذا تاب العبد إليه بأنه يغفر الذنوب جميعاً.

فإن قيل أليس قد ثبت أن من الناس من سب الرسول ﷺ وقبل منه وأطلقه؟

أجيب: بلى، هذا صحيح لكن هذا في حياته ﷺ، وقد أسقط حقه، أما بعد

موته، فلا ندري يسقطه أم لا؟

وخلاصة المقصود من هذا الباب: أن المستهزئ بشيء فيه ذكر أو القرآن

أو الرسول مستخف بجناب الربوبية والرسالة وذلك قدح في أصل

التوحيد، ولا يصدر مثل هذا ممن حقق التوحيد، فكان الواجب الحذر من

ذلك في حال الجحد والمزح؛ لأن حكمهما واحد في هذا الباب.

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلَيْنَ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِّمَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتَهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ الآية.

«مقصود الترجمة: أن كل من زعم أن ما أوتيته من النعم والرزق فهو بكده وحذقه وفطنته، أو أنه مستحق لذلك لما يظن له على الله من الحق، فإن هذا مناف للتوحيد؛ لأن المؤمن حقا من يعترف بنعم الله الظاهرة والباطنة، ويثني على الله بها، ويضيفها إلى فضله وإحسانه، ويستعين بها على طاعته، ولا يرى له حقا على الله، وإنما الحق كله لله، وأنه عبد محض من جميع الوجوه، فبهذا يتحقق الإيمان والتوحيد، وبضده يتحقق كفران النعم، والعُجب بالنفس والإدلال الذي هو من أعظم العيوب»^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن الإنسان إذا أضاف النعمة إلى عمله وكسبه؛ ففيه نوع من الإشراف بالربوبية، وإذا أضافها إلى الله لكنه زعم أنه مستحق لذلك، وأن ما أعطاه الله ليس محض تفضل، لكن لأنه أهل؛ ففيه نوع من التعلّي والترفع في جانب العبودية.

﴿وَلَيْنَ أَذْقَنَهُ﴾: الضمير يعود على الإنسان، والمراد به الجنس. وقيل:

المراد به الكافر. والظاهر أن المراد به الجنس^(٢).

﴿لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾: فلا يشكر الله عز وجل ويعترف بنعمته، بل ينسب

هذه النعمة إليه هو وإلى كده وكسبه، أو إلى آبائه وأجداده، وهذا كفر بنعمة الله وإعجاب بالنفس.

(١) القول السديد ص (١٥٧)، وانظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٢٤).

(٢) القول المفيد (٢/ ٢٨٠)، وإعانة المستفيد (٢/ ١٩٣).

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مُحْتَقِقٌ بِهِ». وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي». وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَىٰ عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ». وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَىٰ عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ»، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ شَرَفٍ».

قول مجاهد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره^(١)، بإسناد صحيح.

وأثر ابن عباس رضي الله عنه حكاه القرطبي في تفسيره^(٢)، بلفظ: «قال ابن عباس: على علم عندي بصنعة الذهب».

وقول قتادة حكاه عنه القرطبي في تفسيره^(٣)، وذكره عدد من المفسرين ولم ينسبه لأحد^(٤).

وهذه الآثار التي نقلها المؤلف هنا فيها ذم من ينسب العلم والفضل لنفسه، ويرى أنه أهل لعطاء الله وفضله، وأن ذلك بعمله واستحقاقه، وهذا نوع من الإشراف في الربوبية.

(١) جامع البيان (٢١/٤٩١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٣/٣١٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٥/٢٦٦).

(٤) ينظر: تفسير السمعاني (٤/١٥٧)، غرائب التفسير (٢/٨٧٣)، زاد المسير (٣/٣٩٣)، مفاتيح

الغيب (٢٥/١٥)، تفسير النيسابوري (٥/٣٦٢)، فتح القدير (٤/٢١٥).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَآتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ وَجِلْدَ حَسَنٍ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، فَأَعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأَعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَآتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ أَوْ الْإِبِلُ، فَأَعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

حديث أبي هريرة في الصحيحين^(١)، والشاهد منه قول الرجل الذي كان أبرصًا، والرجل الذي كان أقرعًا، «وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ» حيث لم ينسب الفضل لله تعالى.

وفي الحديث مسائل منها:

أولاً: بيان قدرة الله عز وجل بإبراء الأبرص والأقرع والأعمى من هذه العيوب التي فيهم بمجرد مسح الملك عليهم.

الملائكة
يتشكلون
بغير
صورهم
الأصلية التي
خلقوا عليها

ثانياً: أن الملائكة يتشكلون حتى يكونوا على صورة البشر، لقوله: «أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ»، وكذلك الأقرع والأعمى، لكن هذا والله أعلم ليس إليهم وإنما يتشكلون بأمر الله تعالى. ويشهد لذلك ما جاء في الصحيح أن جبريل جاء إلى رسول الله ﷺ في صورة دحية الكلبي.

(١) صحيح البخاري (١٧١/٤) رقم (٣٤٦٤)، وصحيح مسلم (٢٢٧٦/٤) رقم (٢٩٦٤).

فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطَيْ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانُ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصِيرِكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ.

ثالثًا: أن الملائكة أجسام وليسوا أرواحًا أو معاني أو قوى فقط.

رابعًا: جواز الدعاء المعلق، لقوله: «إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصِيرِكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ»، وفي القرآن الكريم قال الله تعالى: ﴿وَالْخَمِيسَةَ أَنْ لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النور: ٧]. ﴿وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٩].

وفي دعاء الاستخارة: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي» الحديث^(١).
خامسًا: جواز التنزل مع الخصم؛ لأجل إفحام الخصم؛ لأن الملك يعلم أنه كاذب، ولكن بناء على قوله، وقد سبق بيان وروده في القرآن، ومنه أيضًا قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]، ومعلوم أن الرسول ﷺ وأصحابه على هدى وأولئك على ضلال، ولكن هذا من باب التنزل معهم من باب العدل.

(١) أخرجه البخاري ١/٣٩١ رقم (١١٠٩).

قَالَ: وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصِيرِكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ. قَالَ: وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَنْبَلُغَ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ». أَخْرَجَاهُ.

سادساً: أن البركة لا نهاية لها، ولهذا كان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.

سابعاً: هل يستفاد منه أن دعاء الملائكة مستجاب أو أن هذه قضية عين؟
الظاهر أنها قضية عين، وإلا، لكان الرجل إذا دعا لأخيه بظهر الغيب، وقال الملك: آمين ولك بمثله، علمنا أن الدعاء قد أستجيب.

ثامناً: بيان أن شكر كل نعمة بحسبها، فشكر نعمة المال أن يبذل في سبيل الله، وشكر نعمة العلم أن يبذل لمن سأله بلسان الحال أو المقال.

تاسعاً: جواز التمثيل، وهو أن يتمثل الإنسان بحال ليس هو عليها في الحقيقة، مثل أن يأتي بصورة مسكين وهو غني وما أشبه ذلك إذا كان فيه مصلحة.

عاشراً: ثبوت الإرث في الأمم السابقة، لقوله: «ورثته كابرًا عن كابر». الحادي عشر: أنه يجوز للإنسان أن ينسب لنفسه شيئاً لم يكن من أجل الاختبار؛ لقول الملك: إنه فقير وابن سبيل.

هل دعاء
الملائكة
مستجاب
مطلقاً

جواز
التمثيل
للمصلحة

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَلِيحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ الآية.

مقصود المصنف من الترجمة يظهر من وجهين:

الوجه الأول: «أن من أنعم الله عليهم بالأولاد، وكمل الله النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في أبدانهم، وتمام ذلك أن يصلحوا في دينهم، فعليهم أن يشكروا الله على إنعامه، وأن لا يُعبدوا أولادهم لغير الله، أو يضيفوا النعم لغير الله، فإن ذلك كفران للنعم مناف للتوحيد»^(١).

الوجه الثاني: «بيان تحريم التعبيد لغير الله، وأنه لا يجوز أن يُعبد أحد لغير الله فلا يقال: عبد النبي أو عبد الكعبة أو عبد الحسين وما أشبه ذلك، بل يكون التعبيد لله وحده، كعبد الرحمن وعبد الله... إلخ؛ لأن الله ذم من فعل ذلك بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَلِيحًا﴾، وهذا ذم وعيب لمن فعله»^(٢).

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: بيان أن تعبيد الأولاد وغيرهم لغير الله في التسمية شرك في الطاعة وكفر بالنعمة. وهذا مناف للتوحيد: إما في أصله، أو في كماله على حسب نوع الشرك المقصود. فإن كان المقصود مجرد التسمية فهذا شرك ينافي كمال التوحيد، أما إن كان المقصود تعبيد التأله لغير الله فإنه شرك أكبر ينافي التوحيد^(٣).

(١) القول السديد ص (١٥٩).

(٢) شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٣)، وقارن بالملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦١).

(٣) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦١)، وإعانة المستفيد (٢/٢٠٠).

وجهان
ذكرهما
المفسرون
في قوله
تعالى:
﴿جَعَلَا لَهُ
شُرَكَاءَ فِيمَا
ءَاتَاهُمَا﴾
مع بيان
الراجح

قوله: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية على قولين: قال الشيخ الشنقيطي رحمته: «في هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير معروفان عند العلماء، والقرآن يشهد لأحدهما: الأول: أن حواء كانت لا يعيش لها ولد، فحملت، فجاءها الشيطان، فقال لها سمي هذا الولد عبد الحارث فإنه يعيش، والحارث من أسماء الشيطان، فسمته عبد الحارث فقال تعالى: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحًا﴾ [الأعراف: ٩٠] أي ولدًا إنسانًا ذكرًا جعلًا له شركاء بتسميته عبد الحارث، وقد جاء بنحو هذا حديث مرفوع وهو معلول كما أوضحه ابن كثير في تفسيره.

الوجه الثاني: أن معنى الآية أنه لما أتى آدم وحواء صالحًا كفر به بعد ذلك كثير من ذريتهما، وأسند فعل الذرية إلى آدم وحواء؛ لأنهما أصل لذريتهما كما قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ [الأعراف: ١١]، أي بتصويرنا لأبيكم آدم لأنه أصلهم بدليل قوله بعده: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [الأعراف: ١١]. ويدل لهذا الوجه الأخير أنه تعالى قال بعده: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [١٩٠] أي شركون ما لا يخلق شيئًا وهم يخلقون [الأعراف: ١٩١، ١٩٠].

وهذا نص قرآني صريح في أن المراد المشركون من بني آدم، لا آدم وحواء، واختار هذا الوجه غير واحد لدلالة القرآن عليه، ومن ذهب إليه الحسن البصري، واختاره ابن كثير، والعلم عند الله تعالى^(١). والوجه الثاني أقرب للصواب والله أعلم.

(١) أضواء البيان ٢/ ٢٥٥، ٢٥٤.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَلِّبِ.

«قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ» قول ابن حزم هذا في مراتب الإجماع له^(١).

قوله: «اتَّفَقُوا»: الظاهر أن المراد أجمعوا، فمقصوده حكاية الإجماع لا حكاية الاتفاق على طريقة المتأخرين^(٢).

«حَاشَا عَبْدَ الْمُطَلِّبِ»: الذين استثنوا هذا من عموم النهي استثنوه لسببين: الأول: أن النبي ﷺ أقر ذلك ولم يقر غيره.

والثاني: أن تسميته بهذا الاسم لا محذور فيها؛ لأن أصله من عبودية الرق^(٣). والصواب: أنه لا وجه لهذا الاستثناء، فلا يجوز أن يسمى أحد الآن عبد المطلب، وإنما يقال عبد المطلب حكاية لشيء مضى وانتهى، وأما بعد الإسلام فلا يجوز أن يسمى أحد بهذه الأسماء^(٤).

ولو قال قائل إذا كان ابن حزم قد حكى الإجماع على جواز التسمية بعبد المطلب، فكيف يجوز خلافه؟

الجواب: كلام ابن حزم ليس صريحاً في حكاية الإجماع على جواز ذلك بعبد المطلب فيحتمل أن مراده حكاية الخلاف فيه، ويكون التقدير: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله حاشا عبد المطلب، أي: فإنهم لم يتفقوا على تحريمه، بل اختلفوا.

(١) مراتب الإجماع ص (١٥٤).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٤٧).

(٣) ينظر: فتح المجيد ص (٤٤٤)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٣٤).

(٤) ينظر: إعانة المستفيد (٢/٢٠٢).

فإن قيل: كيف يتفقون على تحريم الاسم المعبد لغير الله وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ وَالْقَطِيفَةُ وَالْحَمِيصَةُ»^(١)، وصح أنه قال: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ»^(٢).

الجمع بين
تحريم
التعبيد في
الأسماء
لغير الله
وقوله: (أنا
ابن عبد
المطلب

فالجواب: أما قوله: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ» فلم يرد به الاسم، وإنما أراد به الوصف والدعاء على من يعبد قلبه الدينار والدرهم، فرضي بعبوديتها عن عبودية ربه تعالى، وذكر الأثان والملابس وهما جمال الباطن والظاهر.

أما قوله: «أنا ابن عبد المطلب» فهذا ليس من باب إنشاء التسمية بذلك، وإنما هو من باب الإخبار بالاسم الذي عُرف به المسمى دون غيره، والإخبار بمثل ذلك على وجه تعريف المسمى لا يحرم، ولا وجه لتخصيص أبي محمد بن حزم ذلك بعبد المطلب خاصة.

باب
الإخبار في
الأسماء
أوسع من
باب
الإشياء

فقد كان الصحابة يسمون بني عبد شمس وبني عبد الدار بأسمائهم ولا ينكر عليهم النبي، فباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، فيجوز فيه ما لا يجوز في الإنشاء»^(٣).

(١) أخرجه البخاري ١٠٥٧/٣ رقم (٢٧٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري ١٠٥١/٣ رقم (٢٧٠٩)، ومسلم ١٤٠٠/٣ رقم (١٧٧٦).

(٣) تحفة المودود ص (١١٤، ١١٣).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَعْنَى الْآيَةِ. قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَاتَاهُمَا إبليسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ لِتَطِيعَانِي أَوْ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلٍ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ، وَلَا أَفْعَلَنَّ وَلَا أَفْعَلَنَّ، يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَاتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَاتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَالِدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

«وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَعْنَى الْآيَةِ» أثر ابن عباس رواه ابن أبي حاتم كما قال المؤلف^(١)، وإسناده ضعيف^(٢).

سياق الآية
هل هو في
آدم وحواء أو
في المشركين
من ذريته؟

قال ابن كثير -معلقًا على هذا الأثر ونحوه-: «وهذه الآثار يظهر عليها - والله أعلم - أنها من آثار أهل الكتاب ... وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمته، في هذا والله أعلم وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠]»^(٣).

(١) أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (١٧٣/٥) رقم (٩٧٣) من طريق عتاب بن بشير،

وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٣٤/٥) من طريق شريك،

كلاهما (عتاب، وشريك) عن خُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

(٢) لأن مداره على خصيف، وهو صدوق سيء الحفظ، وقد ضعفه الإمام أحمد.

(٣) تفسير ابن كثير (٥٢٨/٣).

سبعة أوجه
لبطلان
قصة حمل
حوى
وتهديد
الشیطان
لها

والقصة التي ساقها المؤلف هنا عن ابن عباس في هذا الأثر باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ، وهذا من الأخبار التي لا تتلقي إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة.

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء، لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه، فإن قلنا: ماتا عليه، كان ذلك أعظم من قول بعض الزنادقة:

إذا ما ذكرنا آدمًا وفعاله وتزويجه بنتيه بابنيه بالخنا
علمنا بأن الخلق من نسل فاجر وأن جميع الناس من عنصر الزنا

فمن جوز موت أحد من الأنبياء على الشرك فقد أعظم الفرية، وإن كانا تابا من الشرك، فحكمة الله ورحمته تقتضي عدم ذكر خطأهما بعدما تابا، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه وتابا من ذلك.

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة، وهو معصية، ولو وقع منه الشرك، لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: «أنا صاحبكما الذي أخرجكما من الجنة»، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فإذا قال: «أنا صاحبكما الذي أخرجكما من الجنة»، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما، فلا يقبلان منه صرفاً ولا عدلاً.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: «لأجعلن له قرني أيل»: إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه، فهذا شرك في الربوبية لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يصدقا، فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.

الوجه السابع: قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠] بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء، لقال: عما يشركان.

فهذه الوجوه تدل على أن هذه القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحواء أن يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال، والأنبياء منزهون عن الشرك مبرؤون منه باتفاق أهل العلم، وعلى هذا، فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلى بني آدم الذين أشركوا شركاً حقيقياً.

وقد ورد في ذلك حديث مرفوع ضعيف عن سمرّة بن جندب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَكَانَ، فَقَالَ: سَمِيَهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَسَمَتْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ»^(١).

(١) رواه الترمذي في سننه (٢٦٧/٥) رقم (٣٠٧٧)، وأحمد في المسند (٣٠٥/٣٣) رقم (٢٠١١٧)، والبزار في مسنده (٤٢٨/١٠) رقم (٤٥٨٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٥/٧) رقم =

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شَرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ.
 وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْنٌ ءَاتَيْنَا صَليحًا﴾، قَالَ: أَشْفَقًا أَلَّا
 يَكُونَ إِنْسَانًا. وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَعَظِيمِهِمَا.

«وَلَهُ» أي: لابن أبي حاتم، وهو عند الطبري أيضًا^(١)، وسنده صحيح.
 «وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ»، عند ابن أبي حاتم^(٢)، كما أشار المصنف.
 «أَشْفَقًا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا» أي: خاف آدم وحواء أن يكون حيوانًا أو غيره.

= (٦٨٩٥)، والحاكم في المستدرک (٥٩٤/٢) رقم (٤٠٠٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره
 (١٦٣١/٥)، والطبري في تفسيره (٣٠٩/١٣) رقم (١٥٥١٣).

وهذا الحديث معلول بعدة علل:

العلة الأولى: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم
 الرازي: لا يحتج به...

الثاني: أنه قد روي من قول سمرة من قوله موقوفًا عليه، وليس مرفوعًا:

فقد رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣١٠/١٣): بإسنادين من كلام سمرة من قوله.

الثالث: أن راوي الحديث الحسن البصري قد فسر الآية بخلاف روايته، فلو كان هذا عنده
 عن سمرة مرفوعًا، لما عدل عنه. ينظر: تفسير ابن كثير ت سلامة (٥٢٦/٣)، وقارن بتعليق
 أحمد شاكر على تفسير الطبري (٣٠٩/١٣).

الرابع: الخلاف في سماع الحسن من سمرة:

الخامس: تدليس الحسن: وهو هنا قد عنعنه ولم يصرح بالسماع من سمرة.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٦٢٦/١٠) من طريق بشر،

وابن أبي حاتم في تفسير (١٦٣٤/٥) رقم (٨٦٥٩) من طريق العباس بن الوليد النرسي،

كلاهما (بشر، والعباس) عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.


وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٣٣/٥) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي

نجيح، عن مجاهد. وإسناده صحيح.

.....

و خلاصة ما يدل عليه الباب: وجوب نسبة الفضل والعطاء لله تعالى فهو
المنعم المتفضل، ومن تمام ذلك تعبيد الأولاد لله تعالى وتحريم تعبيدهم
لغيره.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ الآية.

مقصود المصنف من هذه الترجمة أمران:

الأول: بيان وجوب إثبات أسماء الله وصفاته، والتدليل على منافاة الإلحاد في أسماء الله تعالى للتوحيد الخالص، وأنه كفرٌ بالله تعالى؛ لأن هذا الكتاب جامع لأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

الثاني: الرد على من يتوسل إلى الله بالأموات، وبيان أن التوسل المشروع هو التوسل إلى الله بأسمائه الحسنى وصفاته العليا^(١).

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد: أنه يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات الذي هو أحد أقسام التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وهذا الكتاب جامعٌ لهذه الأنواع كلها.

ووجهٌ آخر: وهو تعلق هذا الباب بتوحيد الألوهية؛ إذ أنه يمكن حمل الباب على أن المصنف أراد به الرد على من يتوسل بذوات الأموات، فنبه على التوسل المشروع وهو التوسل بأسماء الله وصفاته، فتكون هذه مناسبة الباب لكتاب التوحيد من وجهٍ آخر.

﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ «هذا شامل لدعاء العبادة، ودعاء المسألة، فيدعى في كل مطلوب بما يناسب ذلك المطلوب.

(١) ينظر: قرة عيون الموحدين ص (٢٢٥)، القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/٣١٣).

فيقول الداعي مثلاً: اللهم اغفر لي وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم،
وتب عليّ يا تواب، وارزقني يا رزاق، والطف بي يا لطيف ونحو ذلك»^(١).
قال القرطبي: «قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾: أمرٌ
بإخلاص العبادة لله، ومجانبة المشركين والملحدين»^(٢).

«قوله: (وذروا الذين يلحدون في أسمائه)، ليس بأمر من الله لنبية ﷺ
بترك المشركين أن يقولوا ذلك...، وإنما هو تهديدٌ من الله للملحدين في
أسمائه، ووعيدٌ منه لهم، كما قال في موضع آخر: (ذُرِّهِمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا
وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ)، [سورة الحجر: ٣] الآية، ... وهو كلام خرج
مخرج الأمر بمعنى الوعيد والتهديد، ومعناه: أن مهّل الذين يلحدون، يا
محمد، في أسماء الله إلى أجل هم بالغوه، فسوف يجزون، إذا جاءهم أجل الله
الذي أجلهم إليه، جزاء أعمالهم التي كانوا يعملونها قبل ذلك من الكفر
بالله، والإلحاد في أسمائه، وتكذيب رسوله»^(٣).

تعريف

الإلحاد

والإلحاد لغةً: هو الميل، ومنه سمي اللحد لحداً؛ لأنه مائل.

وشرعاً: الإلحاد في أسماء الله وصفاته هو الميل بها عما يجب فيها، وهو
أربعة أنواع:

أنواع

الإلحاد

الأول: أن ينكر شيئاً منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام، كما
فعل أهل التعطيل من الجهمية وغيرهم.

(١) تفسير السعدي ص (٣١٠).

(٢) تفسير القرطبي (٧/٣٢٥).

(٣) تفسير الطبري (١٣/٢٨٥).

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ **﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾** يُشْرِكُونَ. وَعَنْهُ: سَمَّوْا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ. وَعَنْ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

الثاني: أن يجعلها دالة على صفات تشابه صفات المخلوقين، كما فعل أهل التشبيه.

الثالث: أن يسمى الله تعالى بما لم يسم به نفسه، كتسمية النصراني له: (الأب)، وتسمية الفلاسفة إياه (العلة الفاعلة).

الرابع: أن يشتق من أسمائه أسماء للأصنام، كما فعل المشركون في اشتقاق العزى من العزيز، واشتقاق اللات من الإله على أحد القولين^(١).

ومناسبة الآية للباب وللتوحيد: أنها دلت على تحريم الإلحاد في أسماء الله وصفاته، ومن الإلحاد تسمية المخلوق بأسماء الله، وتسمية الله بأسماء المخلوقين، وهذا شرك في أسماء الله وصفاته^(٢).

«ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» هذا وهم من المصنف رحمته، والصحيح أنه عن قتادة^(٣).

(١) راجع: "القواعد المثل" لابن عثيمين ص (١٦، ١٧).

(٢) ينظر: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٥).

(٣)، أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٢٣/٥) رقم (٨٥٨٦)، والطبري (٢٨٣/١٣) في تفسيره: عن معمر، عن قتادة: (يلحدون) قال: يشركون.

«وَعَنْهُ: سَمَّوَا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ»: هذا الأثر بهذا السياق هو من قول مجاهد وليس من قول ابن عباس، وقد رواه عنه الطبري في تفسيره^(١)، ولم أقف عليه عند ابن أبي حاتم.

«وَعَنْ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»: هذا عند ابن أبي حاتم كما ذكر المصنف^(٢).

وكما جاء الوعيد على الإلحاد في أسماؤه سبحانه فقد جاءت النصوص بالوعيد على الإلحاد في آيات الله كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَلْحَدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٤٠]، فقوله: ﴿لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا﴾ فيها تهديد؛ لأن المعنى سنعاقبهم، والجملة قبلها مؤكدة بـ(إنَّ).

والإلحاد يكون في الآيات الكونية والآيات الشرعية.

الإلحاد في الآيات الكونية ثلاثة أنواع:

- ١- اعتقاد أن أحداً سوى الله منفرد بها أو ببعضها.
- ٢- اعتقاد أن أحداً مشارك لله فيها.
- ٣- اعتقاد أن لله فيها معيناً في إيجادها وخلقها وتدبيرها.

وكل ما يخل بتوحيد الربوبية، فإنه داخل في الإلحاد في الآيات الكونية.

والإلحاد في الآيات الشرعية ثلاثة أنواع:

- ١- تكذيبها فيما يتعلق بالأخبار.
- ٢- مخالفتها فيما يتعلق بالأحكام.

(١) (١٣/٢٨٣).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٢٣) رقم (٨٥٨٧).

تعريف
الآيات
الشرعية

٣- التحريف في الأخبار والأحكام.

والآيات الشرعية: هي ما جاء به الرسل من الوحي كالقرآن، قال تعالى:
﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبْنَتُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].
وخلاصة المقصود من هذا الباب: وجوب إثبات أسماء الله وصفاته،
وتحريم الإلحاد فيها، وأن ذلك مناف للتوحيد وكفر بالله تعالى.



بَابٌ لَا يُقَالُ السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

مقصود الترجمة: النهي عن قول: «السلام على الله»؛ لأن الله يُطَلَّبُ منه السلام، ولا يُطَلَّبُ له ذلك؛ لأنه هو معطيه ومانحه، وغيره من المخلوقين هو المُعْطَى. فإذا سلمنا على غيرنا من البشر، وقلنا لهم: «السلام عليكم» فهذا يعني: أننا طلبنا من الله تعالى لهم السلامة والبراءة والنجاة والخلاص من جميع الشرور والعيوب، ولكن لا يجوز بحالٍ من الاحوال أن نعكس الأمر فنقول: «السلام على الله»؛ إذ الله تعالى يُطَلَّبُ منه ذلك، ولا يُطَلَّبُ له، كما بَيَّنَّا آنفًا، فهو غنيٌّ عن جميع العالمين، وجميع خلقه لن يبلغوا نفعه فينفعوه، ولن يبلغوا ضره فيضره تعالى وتقدس^(١).

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أن صفات الله تعالى عليا وأسماءه حسنى، فجاء المنع من قول: «السلام على الله» حمايةً لجنابه تعالى من النقص المنافي لكمال توحيد^(٢).

وأما بالنسبة لمناسبة الباب للذي قبله فهي ظاهرة؛ لأن موضوع الباب الذي قبله إثبات الأسماء الحسنى لله، المتضمنة لصفاته، والتحذير من الاحاد في أسماء الله تعالى، وموضوع هذا الباب سلامة صفاته من كل نقص، وهذا يتضمن كمالها؛ إذ لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال ونفي ما يضادها؛ فاتضح بذلك المناسبة بين البابين^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٢)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٤١).

(٢) ينظر: القول المفيد (٢/٣٢٥).

(٣) ينظر: القول المفيد (٢/٣٢٥).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

«فِي الصَّحِيحِ»: أي الصحيحين^(١).

«قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ»: أي يقولون ذلك في التشهد الأخير كما هو مصرح به في بعض ألفاظ الحديث: «كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُدُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا هَكَذَا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ»^(٢).

«السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ»: المقصود بهم الملائكة^(٣)، والدليل على ذلك نفس الحديث السابق الذي مر معنا: «كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُدُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ...».

«لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ»: هذا نهي منه ﷺ عن هذه الكلمة، والنهي يقتضي التحريم^(٤).

حكم قول
السلام
على الله

(١) أخرجه البخاري (١٦٧/١) رقم (٨٣٥)، ومسلم (٣٠١/١) رقم (٤٠٢).

(٢) أخرجه النسائي في السنن (٤٠/٣) رقم (١٢٧٧)، والدارقطني في سننه (١٦٠/٢) رقم (١٣٢٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٨/٢) رقم (٢٨١٩)، والطحاوي في شرح مشكل

الآثار (٢٦٩/١٤) رقم (٥٦١٤)، وغيرهم. قال الدارقطني: (هذا إسناد صحيح).

(٣) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٤١)، والقول المفيد (٢/٣٢٦).

(٤) إغاثة المستفيد (٢/٢١٥).

سبب
النهي عن
قول
السلام
على الله

ونهى عن ذلك لأمرين:

الأول: أن مثل هذا الدعاء يُوهم النقص في حقه.

الثاني: إذا دعوت الله أن يسلم نفسه، فقد خالفت الحقيقة؛ لأن الله يُدعى ولا يدعى له، فهو غني عنا.

«فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ»: تعليل للنهي، بأن السلام من أسماؤه سبحانه، فهو غني عن أن يُسَلَّم عليه. وهذا صريح في كون السلام اسماً من أسماؤه^(١).

واسم السلام له معنيان:

معنى اسم
السلام

المعنى الأول: السالم في نفسه: أي المنزه من كل عيبٍ ونقصٍ، الموصوف بكل كمال؛ فله الكمال المطلق: في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله^(٢).

المعنى الثاني: المسلم لعباده: فيعطيهم السلام والسلامة من الآفات والنقائص والمكاره^(٣).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه النهي عن أن يُقال: السلام على الله، وهذا يقتضي التحريم^(٤).

ومناسبة الحديث للتوحيد: أنه أفاد أن السلام على الله مناف للتوحيد؛ وذلك أن السلام دعاء بالسلامة من العيوب والنقائص، والله منزه عن ذلك^(٥).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٣).

(٢) ينظر: قرّة عيون الموحدين ص (٢٣٠).

(٣) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٤٠)، وإعانة المستفيد (٢/٢١٦).

(٤) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٧)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٩).

(٥) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٩).

بَابُ قَوْلٍ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ»

مقصود الترجمة: النهي عن قول: «اللهم اغفر لي إن شئت»؛ لأن هذا القول يدل على فتور الرغبة فيما عند الله، وقلة الاهتمام بالمطلوب، والاستغناء عن الله تعالى^(١).

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: تتبين من جهتين:

١- من جهة الربوبية، فإن من أتى بما يشعر بأن الله له مكره لم يقيم بتمام ربوبيته تعالى؛ لأن من تمام الربوبية أنه لا مكره له، بل إنه لا يسأل عما يفعل؛ كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من جهة أخرى، وهو أن الله يتعاضم الأشياء التي يعطيها؛ فكان فيه قدح في جوده وكرمه.

٢- من ناحية العبد؛ فإنه يشعر باستغناؤه عن ربه، وهذا نقص في توحيد الإنسان، سواء من جهة الألوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات، ولهذا ذكره المصنف في الباب الذي يتعلق بالأسماء والصفات^(٢).

وأما مناسبة للذي قبله: فهي أن المصنف تكلم في الباب السابق عن صيانة صفات الله تعالى من النقص، وأما في هذا الباب فقد تكلم عن أمرٍ يقتضي كمال سلطان الله وكمال جوده وفضله، وهذه من الصفات أيضًا^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٤٣).

(٢) ينظر: القول المفيد (٢/ ٣٣٣، ٣٣٤)، والمُلخَص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٨).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٢١٨).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ».
وَمُسْلِمٍ: «وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

﴿فِي الصَّحِيحِ﴾: أي البخاري ومسلم^(١).

«لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ» قال القرطبي رحمته: «إنما نهى الرسول ﷺ عن هذا القول، لأنه يدل على فتور الرغبة، وقلة الاهتمام بالمطلوب. وكأن هذا القول يتضمن أن هذا المطلوب إن حصل وإلا استغنى عنه، ومن كان هذا حاله لم يتحقق من حاله الافتقار والاضطرار الذي هو روح عبادة الدعاء»^(٢).

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» هذا للتمثيل وليس لخصر النهي على ذلك، كما بين ذلك ابن حجر في الفتح^(٣).

والمحظور في هذا التعليق (اللهم اغفر لي إن شئت) من وجوه ثلاثة:

الأول: أنه يُشعر بأن الله له مكره على الشيء وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه.

الثاني: أن قول القائل: «إن شئت» كأنه يرى أن هذا أمر عظيم على الله فقد لا يشاؤه لكونه عظيمًا عنده.

(١) صحيح البخاري (٧٤/٨) رقم (٦٣٣٩)، وصحيح مسلم (٢٠٦٣/٤) رقم (٢٦٧٩).

(٢) المفهم ٢٩/٧.

(٣) فتح الباري ١١/١٤٠.

لماذا نهى
النبي ﷺ
عن قول:
اللهم
اغفر لي إن
شئت؟

أوجه
المحظور
من تعليق
الدعاء
بالمشئمة


الثالث: أنه يشعر بأن الطالب مستغن عن الله، كأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل لا يهمني، ولهذا قال: «وليُعظم الرغبة»، أي: يسأل برغبة عظيمة، والتعليق ينافي ذلك.

«لِيُعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ»: أي ليجزم في مسألته، وليحقق رغبته، ويتيقن الإجابة؛ فإنه إذا فعل ذلك دل على علمه بعظيم ما يطلب من المغفرة والرحمة^(١).

«وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ»: بتشديد الظاء، والرغبة يعني الطلبة والحاجة التي يريد. وقيل: السؤال والطلب بتكرار الدعاء والإلحاح فيه، والأول أظهر، أي: لسعة جوده وكرمه^(٢).

«فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ»: أي لا يكبر عليه ما أعطاه عبده لكمال فضله وجوده^(٣).

والخلاصة: وجوب العزيمة في الدعاء والنهي عن التعليق بالمشيئة؛ لأن ذلك يشعر بفتور الرغبة، وقلة الاهتمام والاستغناء عن الله.



(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٤٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٦).

(٣) قرّة عيون الموحدين ص (٢٣٣).

بَابٌ لَا يَقُولُ: «عَبْدِي وَأَمْتِي»

مقصود الترجمة: المنع من قول المسلم: «عبدِي» و«أمتِي»، وليقل: «فتاي» و«فتاتي»؛ لأن هذا قد يوهم أن هذا المتكلم هو رب أو إله هذا الفتى أو الجارية، ولو من باب اللفظ من غير قصد؛ إذ الشريعة جاءت بسد الذرائع، ومن ذلك الاهتمام بضبط الألفاظ، ومنه المنع من الألفاظ الموهمة لأمر ممنوع، ولو من باب اللفظ دون القصد، ولو من وجه بعيد، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] ^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن هذا التعبير يقتضي التشريك في اللفظ، وقد يكون ذريعة للشرك في المعنى، فالمنع فيه حسمٌ لمادة الشرك، وحماية لجناب التوحيد؛ لأن مثل هذه الألفاظ تنافي التوحيد بأقسامه الثلاثة: فبالنسبة لتوحيد الربوبية: فإنَّ قول: «ربي» للسيد يوهم المشاركة في الربوبية، وبالنسبة للألوهية: فقول: «عبدِي» للمملوك يوهم المشاركة في الألوهية، وأما بالنسبة لتوحيد الأسماء والصفات: فإن إطلاق الرب على السيد يوهم تشريك الله في بعض أسمائه، وخاصة إذا جاء هذا الاسم معرفاً بالألف واللام ^(٢).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٤٥)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٤٣)، وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/٢٢٠)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥١٩).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٧٠).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمَ رَبَّكَ، وَضَىءَ رَبِّكَ، وَلْيَقْتُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقْتُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأُمَّتِي، وَلْيَقْتُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي».

«فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ...» الحديث في الصحيحين^(١).

«لَا يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ»: بالجزم على النهي، والمراد أن يقول ذلك لمملوكه أو مملوك غيره، فالكل منهى عنه^(٢).

حكم
قول:
عبد
وأمتي

وهل يحرم قول السيد (عبدي وأمتي)؟

قال الشيخ السعدي رحمه الله: «هذا على وجه الاستحباب أن يعدل العبد عن قول عبدي وأمتي إلى فتاي وفتاتي، تحفظاً عن اللفظ الذي فيه إيهام ومحدور ولو على وجه بعيد، وليس حراماً»^(٣).

«أَطْعِمَ رَبَّكَ»: بفتح الهمزة من الإطعام. والمعنى: ناوله الطعام^(٤).
«وَضَىءَ رَبِّكَ»: أمر من الوضوء، والمعنى: ائته بالوضوء، أو أعنه على الوضوء.

(١) أخرجه البخاري (١٥٠/٣) رقم (٢٥٥٢) ومسلم (١٧٦٥/٤) رقم (١٥) (٢٢٤٩) من طريق همام بن منبه،

ومسلم (١٧٦٤/٤) رقم (١٣) (٢٢٤٩) من طريق عبد الرحمن بن يعقوب،

ومسلم أيضاً (١٧٦٤/٤) رقم (١٤) (٢٢٤٩) من طريق أبي صالح السمان،

ثلاثتهم (همام، وعبد الرحمن، وأبو صالح) عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٧).


(٣) القول السديد ص (١٢٢).

(٤) إعانة المستفيد (٢/٢٢١).

«سیدی»: السیادة المطلقة لله ﷻ، فهو السيد المطلق، لكن السیادة المقيدة بالإضافة لا بأس بها؛ لأن للبشر سیادة تناسبه.

«وَمَوْلَايَ»: المولى يطلق على معانٍ كثيرة منها: الناظر والمولى والمالك، وهو المراد هنا، وحينئذ فلا بأس أن يقول: مولاي^(١).

والخلاصة: أن «هذه الألفاظ المنهي عنها وإن كانت تطلق لغة، فالنبي ﷺ نهى عنها تحقيقاً للتوحيد وسدّاً لذرائع الشرك؛ لما فيها من التشريك في اللفظ؛ لأن الله هو رب العباد جميعهم، فإذا أطلق على غيره ما يطلق عليه تعالى وقع الشبه في اللفظ، فينبغي أن يجتنب هذا اللفظ في حق المخلوق من ذلك، فأرشدهم ﷺ إلى ما يقوم مقام هذا اللفظ وهو قوله: سیدی ومولاي^(٢).



(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٧١).

(٢) قرّة عيون الموحدين ص (٢٣٣)، وينظر: فتح المجيد ص (٤٥٥) فهي موجودة فيه بصورة أطول.

بَاب لَا يَرُدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، ...»

مقصود الترجمة: «أنه إذا أدلى على الإنسان أحد بحاجة وتوسل إليه بأعظم الوسائل، وهو السؤال بالله، أن يجيبه احتراماً وتعظيماً لحق الله، وأداء لحق أخيه حيث أدلى بهذا السبب الأعظم»^(١).

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: من وجهين:

الوجه الأول: أن في عدم إعطاء من سأل بالله عدم إعظام لله، وعدم إجلال له؛ وذلك يُجَلُّ بالتوحيد.

الوجه الثاني: أن الذي صُنِعَ له معروف يكون في قلبه نوع تذلل وخضوع لصانع المعروف، وهذا ينافي التوحيد، وتخليص القلب من ذلك يكون بالمكافأة على المعروف^(٢).

قوله: «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» الحديث عند أبي داود والنسائي وغيرهما^(٣)، وإسناده صحيح.

(١) القول السديد ص (١٩٠)، وقارن بتيسير العزيز الحميد ص (٥٧٠).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٧٢)، التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٢٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٣٩/٢) رقم (١٠٧٩٦)، و(٤٤٧/٤) رقم (٢١٩٨٧)،

والحسين بن حرب في البر والصلة ص (١٢٩) رقم (٢٥٥)، والطبراني في المعجم الكبير

(٤١٨/١٢) رقم (١٣٥٣٩)، ورقم (١٣٥٤٠) من طريق ليث،

وأبو داود في سننه (١٢٨/٢) رقم (١٦٧٢)، والنسائي في سننه (٨٢/٥) رقم (٢٥٦٧)، وفي

السنن الكبرى (٦٥/٣) رقم (٢٣٥٩)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٨٥) رقم (٢١٦)،

وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٢٥٦) رقم (٨٠٦)، وابن حبان في صحيحه

(١٩٩/٨) رقم (٣٤٠٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٩٧/١٢) رقم (١٣٤٦٥)،

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٣٤/٤) رقم (٧٨٩٠)، والآداب ص (٧٩) رقم (١٩٧)،

وشعب الإيمان (١٧٣/٥) رقم (٣٢٦٠)، و(٣٧٤/١١) رقم (٨٦٩٤) من طريق الأعمش، =

وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتَّسَائِي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

«مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ»: أي من سألكم بالله أو بوجه الله أن تفعلوا كذا أو تعطوه كذا، فأجيبوه على ذلك ما لم يكن إثماً أو قطيعة رحم^(١).
 «وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ»: أي: من سألكم بالله أن تدفعوا عنه شركم أو شر غيركم، كقوله: بالله عليك أن تدفع عني شر فلان أو شرك، أعوذ بالله من شرك أو شر فلان ونحو ذلك، فأعيدوه، أي: امنعوه مما استعاذ منه وكفوه عنه لتعظيم اسم الله تعالى.

ولهذا لما قالت الجونية للنبي ﷺ أعوذ بالله منك قال لها: «لَقَدْ عُدَّتْ بِعَظِيمٍ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ»^(٢). ولفظ أبي داود: «مَنْ اسْتَعَاذَكُم بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُم بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ»^(٣).

= والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٤١٥) رقم (١٣٥٣٠) من طريق العوام بن حوشب، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٤٠١) رقم (١٣٤٨٠)، والمعجم الأوسط (٤/٢٢١) رقم (٤٠٣١)، والخطيب في المتفق والمفترق (٣/١٥١٤) من طريق حصين بن عبد الرحمن، أربعتهم (ليث، والأعمش، والعوام، وحصين) عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً بألفاظ مختلفة. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٨/١٦٨) رقم (٣٣٧٥)، و(٨/٢٠٠) رقم (٣٤٠٩)، وقاضي المارستان في مشيخته (٣/١٣٣١) من طريق الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن مجاهد، عن ابن عمر، مرفوعاً.

(١) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤١٥).

(٢) أخرجه البخاري ٥/٢٠١٢ رقم (٤٩٥٥).

(٣) سنن أبي داود ٢/٧٥٠ رقم (٥١٠٩).

هل يُعَاذُ
المستعِذُ
مطلقاً

قال شيخنا ابن باز رحمته: «فمن استعاذ بالله شرع أن يعاذه، إذا لم يكن حقاً عليه، فإن استعاذ بالله، في إسقاط حق عليه، فلا يعاذه؛ لأن الله أمر بأداء الحقوق»^(١).

«وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»: أي: من دعاكم إلى طعام فأجيبوه؛ لأن هذا من حقوق المسلم على المسلم، ومن أسباب الألفة، وسلامة الصدر، وإكرام الداعي، والحديث أعم من الوليمة، وهو يدل على وجوب إجابة دعوة وليمة العرس وغيرها، ما لم يكن عليكم في ذلك ضرر ديني أو دنيوي^(٢).

حكم إجابة الدعوة:

حكم
إجابة
الدعوة

قال ابن حجر رحمته: «وقد نقل ابن عبد البر ثم عياض ثم النووي الاتفاق على القول بوجوب الإجابة لوليمة العرس وفيه نظر، نعم المشهور من أقوال العلماء الوجوب»^(٣).

والمسألة فيها خلاف مشهور ليس هذا موضع بحثه.

«وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ»: أي ينبغي المكافأة على المعروف وهو من مكارم الأخلاق، وفيه السلامة من البخل وما يذم به^(٤).

(١) التعليق المفيد ص (٢٤٥).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧١)، قرّة عيون الموحدین ص (٢٣٤).

(٣) فتح الباري ٩/ ٢٤٢.

(٤) قرّة عيون الموحدین ص (٢٣٤).

المعروف: اسم جامع لكل خير. وقوله: «فكافؤوه»، أي: على إحسانه بمثله أو خير منه^(١).

«فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ»: يعني من أحسن إليكم أي إحسان فكافئوه بمثله، فإن لم تقدرُوا فبالغوا في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المسألة^(٢).

وللمكافأة فائدتان:

١. تشجيع ذوي المعروف على فعل المعروف.

٢. ويكسر بها الإنسان الذل الذي حصل له بصنع المعروف إليه.

فإذا رددت إليه معروفه زال عنك ذلك، ولهذا قال النبي ﷺ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٣)، واليد العليا هي يد المعطي.



(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري ٥١٩/٢ رقم (١٣٦٢)، ومسلم ٧١٧/٢ رقم (١٠٣٣).

بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

مقصود الترجمة: النهي عن السؤال بوجه الله إلا الجنة، وعبر عن النهي بصيغة النفي متابعاً منه للفظ الحديث.

وقوله: «بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» «أي لا يجوز ذلك، إجلالاً لله وإكراماً وإعظماً له أن يسأل بوجهه العظيم ما هو حقير لديه من حوائج الدنيا، ما لم يرد به غاية المطالب وهي الجنة، أو الإعانة على أعمال الآخرة الموصلة إلى الجنة»^(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن عدم السؤال بوجه الله إلا في المطالب العالية هو من باب تعظيم صفات الله تعالى الذاتية والفعلية، الذي هو من تعظيم توحيد الأسماء والصفات. وكل ذلك من كمال الأدب والتعظيم لله تعالى^(٢).

وأما علاقة هذا بما قبله: فهو أن كلا البابين يتعلقان بتوحيد الأسماء والصفات، وبالأخص في موضوع السؤال بالله تعالى، وتعظيم جناب الله تعالى في أسمائه وصفاته وأفعاله، والفرق بين البابين: أن الباب الأول: (لا يرد من سأل بالله): خطابٌ للمسئول ألا يرد السائل بالله، وأما بابنا هذا: (لا يسأل بوجه الله إلا الجنة)؛ فهو خطابٌ للسائل ألا يسأل بوجه الله إلا الأمور العظام، لا الحقيرة ولا الدنيئة^(٣).

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٠).

(٢) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٤٨)، والقول المفيد (٢/٣٥٦).

(٣) ينظر: القول السديد ص (١٦٨، ١٦٩).

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

حديث جابر عند أبي داود^(١) كما قال المصنف. وهو ضعيف الإسناد^(٢). قال شيخنا ابن باز رحمته: «وإسناد الحديث فيه لين وضعف لكنه ينجبر بما جاء في الروايات الأخرى من النهي عن السؤال بوجه الله»^(٣). «لَا يُسْأَلُ»: روي بالنفي والنهي، وروي بالبناء للمجهول، وهو الذي في الأصل، وروي بالخطاب للمفرد^(٤). فقوله: «لا يسأل»: «هذا نفي يتضمن النهي المؤكد، كأنه قال: لا يسأل أحد بوجه الله إلا الجنة، أو لا تسأل بوجه الله إلا الجنة، فعدل عن النهي إلى النفي لكي يتضمن أن هذا منهي عنه وأنه لا يسوغ وقوعه أصلا لما يجب من تعظيم الله جل جلاله وتعظيم توحيده، وتعظيم أسماء الله جل وعلا وصفاته»^(٥).

- (١) أخرجه أبو داود في سننه (١٢٧/٢) رقم (١٦٧١)، وابن عدي في الكامل (٢٤١/٤)، وابن منده في الرد على الجهمية ص (٥٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٣٣/٤) رقم (٧٨٨٩)، والأسماء والصفات (٩٣/٢) رقم (٦٦١) والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٥١/١)، والمزي في تهذيب الكمال (٢١/٣٤) من طريق أبي العباس القلوري، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/٣٦١، ٣٦٢)، والبيهقي في الشعب (١٧٢/٥) رقم (٣٢٥٩)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٥١/١) من طريق محمد بن عبد الله بن عمار، كلاهما (أبو العباس، ومحمد بن عبد الله بن عمار) عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سليمان بن معاذ التميمي، محمد بن المنكدر، عن جابر، مرفوعاً.
- (٢) لأن في سننه سليمان بن معاذ التميمي، وهو ضعيف لسوء حفظه.
- (٣) التعليق المفيد ص (٧٢٤).
- (٤) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٣).
- (٥) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٢٧).

قوله: (لا يسأل بوجه الله) اختلف في المراد بذلك على رأيين:

ما المراد
بالنهي عن
السؤال
بوجه الله

الرأي الأول: أن المراد: لا تسألوا أحدًا من المخلوقين بوجه الله، فإذا أردت أن تسأل أحدًا من المخلوقين، فلا تسأله بوجه الله، لأنه لا يسأل بوجه الله إلا الجنة والخلق لا يقدر على إعطاء الجنة فإذا لا يسألون بوجه الله مطلقًا.

الرأي الثاني: أنك إذا سألت الله، فإن سألت الجنة وما يستلزم دخولها، فلا حرج أن تسأل بوجه الله، وإن سألت من أمور الدنيا، فلا تسأله بوجه الله؛ لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به لشيء من أمور الدنيا.

فأمور الآخرة تسأل بوجه الله، كقولك مثلًا: أسألك بوجهك أن تنجيني من النار، والنبى ﷺ استعاذ بوجه الله لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قال: أعوذ بوجهك، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال أعوذ بوجهك، ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال: هذه أهون أو أيسر^(١).

ولو قيل: إنه يشمل المعنيين جميعًا، لكان له وجه.

«بوجه الله»: وجه الله جل جلاله صفة ذات من صفاته سبحانه، وهو غير الذات^(٢).

(١) أخرجه البخاري ٤/ ١٦٩٤ رقم (٤٣٥٢) من حديث جابر بن عبد الله.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٢٧).

بَابُ مَا جَاءَ فِيهِ ال (لَوْ)

مقصود الترجمة: بيان ما جاء في قول (لو) - على سبيل التندم والتحسر على ما فات - من الوعيد، والنهي عن ذلك، والذم لمن عارض به عند الأمور المكروهة: كالمصائب إذا جرى بها القدر؛ لما فيه من الإشعار بعدم الصبر، والأسى على ما فات مما لا يمكن استدراكه^(١).

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد: أنَّ قول (لو) على سبيل التحسر والندم على ما فات يناهز كمال الاستسلام للقضاء والقدر الإلهيين، والإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان الستة، وهو جزء من التوحيد. وعدم الإيمان بالقدر يتنافى مع التوحيد ويتنافى مع الإيمان، فمن كفر بالقدر فإنه كافر بالله عز وجل ولا توحيد له ولا دين له، لأنه جحد القدر^(٢).

أقسام
استعمال
لفظة
(لو)

ومناسبة هذا الباب للذي قبله: أن هذا الباب عقد أيضًا للنهي عن الألفاظ التي قد تقع في الربوبية أو الأسماء والصفات، ومن كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر، والعبد مأمور عند المصائب بالصبر والإرجاع والتوبة. وقول (لو) لا يجدي عليه إلا الحزن والتحسر مع ما يخاف على توحيده من نوع المعاندة للقدر^(٣).

واعلم أن استعمال العبد للفظه: (لو) تقع على قسمين: مذموم ومحمود.

(١) ينظر: فتح المجيد ص(٤٦٠)، وقرة عيون الموحدين ص(٢٣٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص(٣٥٢).

(٢) إعانة المستفيد (٢/٢٢٩، ٢٣٠).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص(٥٧٤، ٥٧٥).

فأما المذموم فأن يقع منه أو عليه أمر لا يحبه فيقول: لو أني فعلت كذا لكان كذا، فهذا من عمل الشيطان؛ لأنه يتضمن محذورين: أحدهما: أنها تفتح عليه باب الندم والسخط والحزن الذي ينبغي له إغلاقه، وليس فيه نفع.

الثاني: أن في ذلك سوء أدب مع الله، فإن الأمور كلها والحوادث دقيقتها وجليلها بقضاء الله وقدره، وما وقع من الأمور فلا بد من وقوعه، ولا يمكن رده، فكان في قوله: لو كان كذا أو لو فعلت كذا كان كذا، نوع اعتراض وفيه ضعف بالإيمان بقضاء الله وقدره، ولا ريب أن هذين الأمرين المحذورين لا يتم للعبد إيمان ولا توحيد إلا بتركهما. و(لو) بالمعنى المذموم تأتي على عدة أوجه:

أوجه استعمال (لو) على الوجه المذموم

الوجه الأول: أن تستعمل في الاعتراض على الشرع، وهذا محرم، قال الله تعالى: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] نزلت في غزوة أحد حينما تخلف أثناء الطريق عبد الله بن أبي في نحو ثلث الجيش، فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلاً اعترض المنافقون على تشريع الرسول ﷺ، وقالوا: لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا، وهذا محرم وقد يصل إلى الكفر.

الثاني: أن تستعمل في الاعتراض على القدر، وهذا محرم أيضاً، قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَّا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَاقُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦]، أي: لو أنهم بقوا ما قتلوا، فهم يعترضون على قدر الله.

الثالث: أن تستعمل للندم والتحسر، وهذا محرم أيضًا؛ لأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهبي عنه؛ لأن الندم يكسب النفس حزنًا وانقباضًا، والله يريد منا أن نكون في انشراح وانبساط، قال ﷺ: «اِحْرَضْ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

الرابع: أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعصية، كقول المشركين: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقولهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]، وهذا باطل.

الخامس: أن تستعمل في تمني الشر، وسيأتي دليله.

وأما القسم المحمود من استعمالات (لو)، فيأتي على أوجه كذلك، ومنها:

أوجه
استعمال
(لو) على
الوجه
المحمود

الوجه الأول: أن تستعمل في التمني، وحكمه حسب التمني: إن كان خيرًا فخير، وإن كان شرًا فشر، وفي الحديث عن النبي ﷺ في قصة النفر الأربعة قال أحدهم: «لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ»، فهذا تمنى خيرًا، وقال الثاني: «لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ»، فهذا تمنى شرًا فقال النبي ﷺ في الأول فهو بنيته فأجرهما سواء، وقال في الثاني: «فَهُوَ بِنَيْتِهِ فَوَزُرُهُمَا سَوَاءً»^(٢).

الوجه الثاني: أن تستعمل في الخير المحض، ومنه قوله ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخْلَلْتُ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم ٤/ ٢٠٥٢ رقم (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٢٣١ رقم (١٨٠٦٠)، والترمذي ٤/ ٥٦٢ رقم (٢٣٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٩/٢) رقم (١٦٥١).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ الآية.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحْرَضَ عَلِيٌّ مَا يَنْفَعُكَ،

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ تمام الآية: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وبهذا يتبين وجه إيراد المصنف الآية على الترجمة، لأن قول (لو) في الأمور المقدرة من كلام المنافقين؛ ولهذا رد الله عليهم ذلك بأن هذا قُدْرٌ، فمن كتب عليه شيء فلا بد أن يناله، فماذا يغني عنكم قول (لو) و(ليت) إلا الحسرة والندامة؟! فالواجب عليكم في هذه الحال الإيثار بالله والتعزي بقدره مع ما ترجون من حسن ثوابه، وفي ذلك عين الفلاح لكم في الدنيا والآخرة^(١).

قوله: «فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ...» الحديث في صحيح مسلم^(٢).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٥).

(٢) صحيح مسلم (٢٠٥٢/٤) رقم (٢٦٦٤).

وَاسْتَعْنُ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجَزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

وساقه المصنف هنا مختصراً، ولفظه بتمامه: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعْنُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

«احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ»: أي في دنياك وأخراك. و(احْرَصْ): بفتح الراء وكسرهما، والحرص: هو بذل الجهد واستفراغ الوسع.

متى
يكون
الحرص
محموداً؟

قال ابن القيم رحمته: «سعادة الإنسان في حرصه على ما ينفعه في معاشه ومعاده، والحرص هو بذل الجهد واستفراغ الوسع، فإذا صادف ما ينتفع به الحريص كان حرصه محموداً، وكما له كله في مجموع هذين الأمرين أن يكون حريصاً وأن يكون حرصه على ما ينتفع به»^(١).

«وَاسْتَعْنُ بِاللَّهِ»: الواو تقتضي الجمع؛ فتكون الاستعانة مقرونة بالحرص، والحرص سابق على الفعل؛ فلا بد أن تكون الاستعانة مقارنة للفعل من أوله^(٢). وهذا يعني: أن لا تعتمد على الحرص فقط ولكن مع الحرص استعن بالله سبحانه وتعالى، لأنه لا غنى لك عن الله، ومهما بذلت من الأسباب فإنها لا تنفع إلا بإذن الله سبحانه وتعالى، فلذلك جمع بين الأمرين: فعل السبب مع الاستعانة بالله عز وجل^(٣).

(١) شفاء العليل ص (١٩).

(٢) القول المفيد (٢/٣٦٨).

(٣) إعانة المستفيد (٢/٢٣٣).

وقد كان النبي ﷺ يقول في خطبته ويعلم أصحابه أن يقولوا: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ»^(١).

وأمر معاذ بن جبل أن لا يدع في دبر كل صلاة أن يقول: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(٢).

تعريف
الاستعانة

والاستعانة: طلب العون بلسان المقال؛ كقولك: «اللهم أعني»، أو: «لا حول ولا قوة إلا بالله» عند شروعك بالفعل أو بلسان الحال، وهي أن تشعر بقلبك أنك محتاج إلى ربك عز وجل أن يعينك على هذا الفعل، وأنه إن وكلك إلى نفسك وكلك إلى ضعف وعجز وعورة. أو طلب العون بهما جميعاً، والغالب أن من استعان بلسان المقال؛ فقد استعان بلسان الحال^(٣).

الفرق بين
العجز
والتعجز

«وَلَا تَعْجَزَنَّ»: بالنون، وهي نون التوكيد المخففة^(٤). والموجود في صحيح مسلم (وَلَا تَعْجَزَ) بدون نون التوكيد، والمعنى: لا تفعل فعل العاجز من التكاسل وعدم الحزم والعزيمة، وليس المعنى: لا يصيبك عجز؛ لأن العجز عن الشيء غير التعاجز، فالعجز بغير اختيار الإنسان، ولا طاقة له به، فلا يتوجه عليه نهي.

(١) أخرجه مسلم ٥٩٣/٢ رقم (٨٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود ٤٧٥/١ رقم (١٥٢٢)، والنسائي ٥٣/٣ رقم (١٣٠٣)، وأحمد ٥/٢٤٤ رقم (٢٢١٧٢).

(٣) القول المفيد (٢/٣٦٨، ٣٦٩).

(٤) فتح المجيد ص (٤٦٢)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٤).

قوله: (وإن أصابك شيء... إلخ) العبد إذا فاته ما لم يُقدّر له فله حالتان:
الحال الأولى: حالة عجز وهي مفتاح عمل الشيطان فيلقيه العجز إلى (لو)
ولا فائدة في (لو) ههنا، بل هي مفتاح اللوم والجزع والسخط والحزن، وذلك
كله من عمل الشيطان، فنهاه ﷺ عن افتتاح عمله بهذا المفتاح.

الحال الثانية: النظر إلى القدر وملاحظته، وأنه لو قدر له لم يفته، ولم يغلبه
عليه أحد فلم يبق له ههنا أنفع من شهود القدر، ومشية الرب النافذة،
والتسليم لذلك والرضا به.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته: «قوله: (إن أصابك شيء فلا تقل: لو أني
فعلت كذا لكان كذا وكذا) هذه هي المرتبة الرابعة مما ذكر في هذا الحديث،
فالمراتب أربع:

فالمرتبة الأولى: الحرص على ما ينفع.

والمرتبة الثانية: الاستعانة بالله.

والمرتبة الثالثة: المضي في الأمر والاستمرار فيه وعدم التعاجز.

المرتبة الرابعة: إذا حصل خلاف المقصود، فهذه ليست إليك، وإنما هي
بقدر الله، ولهذا قال: (وإن أصابك)، ففوض الأمر إلى الله تعالى»^(١).

قوله: (وإن أصابك شيء) أي: مما لا تحبه ولا تريده ومما يعوقك عن
الوصول إلى مرامك فيما شرعت فيه من نفع.

فمن خالفه القدر ولم يأت على مطلوبه فيلزم في حقه أمران:

(١) القول المفيد ٣/ ١٦٤، ١٦٣.

الأول: أن يقول: لو لم أفعل ما حصل كذا.

الثاني: أن يقول: لو فعلت كذا لأمر لم يفعله لكان كذا، بل المشروع أن يقول كما أمر النبي ﷺ: «وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ».

قوله: (ولكن قل: قَدَّرَ اللَّهُ) خبر لمبتدأ محذوف، أي: هذا قدر الله.

وقدر بمعنى مقدور؛ لأن قدر الله يطلق على التقدير الذي هو فعل الله.

قال شيخ الإسلام - بعد أن ذكر حديث الباب بتمامه -: «لا تعجز عن مأمور، ولا تجزع من مقدور، ومن الناس من يجمع كلا الشرين، فأمر النبي بالحرص على النافع، والاستعانة بالله... ولهذا قال بعض العقلاء: الأمر أمران أمر فيه حيلة فلا تعجز عنه، وأمر لا حيلة فيه فلا تجزع منه»^(١).

وقال شيخنا ابن باز رحمه الله: «فإذا أصابك شيء فقل: قَدَّرَ اللَّهُ وما شاء فعل، وبعضهم ضبطها بقَدَّرَ اللَّهُ وما شاء فعل، أي: قدر هذا الواقع والمعنى الأول أظهر، أي: أن هذا الواقع هو قدر الله، أي: مقدور الله وما شاء الله فعل»^(٢).

معنى
قوله:
(فإن لو
تفتح
عمل
الشیطان)

«فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحَ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»: وعمل الشيطان: هو ما يلقيه في قلب الإنسان من التأسف على ما فات والتحسر ولوم القدر والندم والحزن، والشيطان يحب ذلك، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّجَوُّى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المجادلة: ١٠]^(٣).


(١) مجموع الفتاوى ١٦/٣٨، ٣٩.

(٢) التعليق المفيد ص (٢٤٥).

(٣) ينظر: فتح المجيد ص (٤٦٣)، والقول المفيد (٢/٣٧٢).

.....

والخلاصة: أن قول (لو) على وجه التحسر والندم على ما فات ينافي
الصبر والرضى والتسليم لأقدار الله، وهذا كله مما ينافي التوحيد.



بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ

مقصود الترجمة: أن سب الريح وشتمها ولعنها منهي عنه في الشرع الإسلامي؛ لأنها تتحرك بأمر الله وقضائه وقدره، ولا تصريف لها بنفسها^(١).

قوله: «بَابُ النَّهْيِ»: أطلق المؤلف رحمته النهي في الباب ولم يفصح: هل المراد به التحريم أو الكراهة^(٢). وحقيقة النهي أنه للتحريم^(٣).

«سَبُّ الرِّيحِ»: قوله: «الريح»: جمع رياح، وهو الهواء الذي يصفه الله عز وجل، وسب الريح يكون بشتمها أو بلعنها^(٤).

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد: أنَّ سب الريح من جنس سب الدهر، وسب الدهر والأيام والليالي والريح والأمطار هو سبُّ الله تعالى؛ لأنه هو الذي خلقها وهو الذي صرفها وحركها بهذا الشكل الذي نراه ونحسه ونشاهده. فسب الريح يؤول إلى سب حكمة الله وقضائه وقدره وقدرته وتدبيره الذي يرجع هو الآخر إلى سب ذات الله تعالى، وهذا بلا شك ينافي التوحيد أيًّا منافاة، ويناقضه أيًّا مناقضه^(٥).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨١)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٦).

(٢) القول المفيد (٢/٣٧٨).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٣٥).

(٤) القول المفيد (٢/٣٧٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٣٥).

(٥) ينظر: فتح المجيد ص (٤٦٦)، والقول السديد ص (١٧٣)، حاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٦)،

والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٢).

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمْرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمْرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

ويظهر أن الباب «من جنس الأبواب السابقة التي فيها النهي عن سب الدهر، والنهي عن قول: (لو) وغير ذلك، والنهي عن التنجيم، وكل ما فيه إضافة الأشياء إلى غير الله عز وجل فإنه منهي عنه»^(١).

الفرق بين
سب الدهر
وسب
الريح

وعلى وجه الخصوص نجد أن هذا الباب «نظير ما سبق في سب الدهر، إلا أن ذلك الباب عام في سب جميع حوادث الدهر، وهذا خاص بالريح»^(٢).
«عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ...» الحديث رواه الترمذي وغيره^(٣)، وقد جاء مرفوعاً وموقوفاً، والوقف أصح.

(١) إعانة المستفيد (٢/٢٣٦).

(٢) القول السديد ص (١٧٣).

(٣) هذا الحديث مداره على حبيب بن أبي ثابت، وقد اختلف فيه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: حبيب بن أبي ثابت، عن ذر بن عبد الله المرهبي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب مرفوعاً.

وأخرجه من هذا الوجه عبد الله ابن أحمد في المسند (٧٥/٣٥) رقم (٢١١٣٩)، وفي السنة (٢/٥١٠) رقم (١١٩٦)، والترمذي في جامعه (٥٢١/٤) رقم (٢٢٥٢) والنسائي في السنن الكبرى (٩/٣٤٢) رقم (١٠٧٠٤)، وعمل اليوم واللييلة ص (٥٢١) رقم (٩٣٤)، (٩٣٦)، وابن أبي الدنيا في المطر والرعد والبرق ص (١٣٣) رقم (١٢٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/٣٨٠) رقم (٩١٨)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/٤٢٤) رقم (١٢٢٤)، و(١٢٢٥) من طريق الأعمش،

وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٨٦) رقم (١٦٧)، والنسائي في السنن الكبرى (٩/٣٤٣) رقم (١٠٧٠٧)، (١٠٧٠٩)، وفي عمل اليوم واللييلة ص (٥٢٢) رقم (٩٣٧)، و(٩٣٨) من طريق شعبة،

وله شاهد مرفوع عن أبي هريرة رضي الله عنه (١).

كلاهما (الأعمش، وشعبة) عن حبيب بن أبي ثابت، به. الوجه الثاني: حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب مرفوعاً.

وأخرجه من هذا الوجه عبد الله بن أحمد في المسند (٧٥/٣٥) رقم (٢١١٣٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٣٤١/٩) رقم (١٠٧٠٣)، وعمل اليوم واللييلة ص (٥٢٠) رقم (٩٣٣) ص (٥٢١) رقم (٩٣٥)، وابن السني في عمل اليوم واللييلة ص (٢٥٨) رقم (٢٩٨)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٤٢٣/٣) رقم (١٢٢٣) من طريق الأعمش، وابن سمعون في أماليه ص (٢٢٢) رقم (٢٢٠) من طريق شعبة، كلاهما (الأعمش، وشعبة) عن حبيب بن أبي ثابت، به.

الوجه الثالث: حبيب بن أبي ثابت عن ذر بن عبد الله المرهبي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب (موقوفاً).

وأخرجه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧/٦) رقم (٢٩٢١٩)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٢٥١) رقم (٧١٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٣٤٢/٩) رقم (١٠٧٠٥)، و (٣٤٣/٩) رقم (١٠٧٠٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٨٠/٢)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٩٨) رقم (٣٠٧٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٩٢/٢) رقم (٩٦٩) من طريق الأعمش، والنسائي في السنن الكبرى (٣٤٣/٩) رقم (١٠٧٠٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٨٠/٢) من طريق شعبة،

والخراطي في مكارم الأخلاق ص (٣٢٧) رقم (١٠٠٠) من طريق يحيى بن سعيد، ثلاثتهم (الأعمش، وشعبة، ويحيى بن سعيد) عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذر بن عبد الله المرهبي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب موقوفاً.

وعند ابن أبي شيبة في المصنف والبخاري في الأدب المفرد لم يذكر ذر بين حبيب وسعيد.

والراجع الوجه الثالث: رواية الوقف كما بين ذلك الإمام النسائي وصحح وقفه.

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٠)، وابن ماجه (٣٧٢٧) وعبدالرزاق (٨٩/١١)، وحسنه النووي في الأذكار ص (١٥٢).

معنى
سبب
الريح

«لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ» أي: لا تشتموها ولا تلعنوها للحق ضرر فيها فإنها مأمورة مقهورة، فلا يجوز سبها، بل تجب التوبة عند الضرر بها وهو تأديب من الله تعالى لعباده، وتأديبه رحمة للعباد^(١).

«فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ» أي: من الريح: إما شدة حرها، أو بردها، أو قوتها^(٢).

«فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح» قالت عائشة: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ. قَالَتْ: وَإِذَا تَحَيَّلَتِ السَّمَاءُ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمَطِرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤]»^(٣).

المشروع
عند الريح
وعندما
تتخيل
السماء

ونستفيد من هذا الحديث مشروعية هذا الدعاء عند الريح، وأن الذي ينبغي عند رؤية الخيال التخوف أن يكون عقوبة وأن الفرح المطلق غير مشروع كما عليه الكثير من الناس عندما تتخيل السماء.
قوله: «وخير ما فيها»، أي: من منافعها كلها؛ لأنها قد تحمل خيراً، كتلقيح الثمار، وقد تحمل رائحة طيبة الشم، وقد تحمل شراً، كإزالة لقاح الثمار والأمراض التي تضر الإنسان والبهائم.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨٢).

(٣) أخرجه مسلم ٦١٦/٢ رقم (٨٩٩)، وأصله في البخاري ٣/١١٧٢ رقم (٣٠٣٤).

قوله: «وخير ما أمرت به» مثل: إثارة السحاب وسوقه، ومن خيرها النصر قال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ»^(١).

قوله: «ونعوذ بك»، أي: نعتصم ونلجأ.

قوله: «من شر هذه الرياح» كقلع الأشجار، ودفن الزروع، وهدم البيوت ونحو ذلك.

قوله: «وشر ما فيها» ما تحمله من الأشياء الضارة.

قوله: «وشر ما أمرت به» كالإهلاك والتدمير، قال تعالى في ريح عاد: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥].

قوله: «ما أمرت به» هذا الأمر حقيقي، أي: يأمرها الله أن تهب ويأمرها أن تتوقف، وكل شيء من المخلوقات فيه إدراك بالنسبة إلى أمر الله، قال الله تعالى للأرض والسماء: ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وقال للقلم: «اكتب، قال: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٢).

وأما حديث: «اللهم اجعلها رياحًا، ولا تجعلها ريحًا»^(٣)، فلا يصح.

(١) أخرجه البخاري ١/ ٣٥٠ رقم (٩٨٨)، ومسلم ٢/ ٦١٧ رقم (٩٠٠).

(٢) أخرجه أبو داود ٤/ ٢٢٥ رقم (٤٧٠٠)، والترمذي ٤/ ٤٥٧ رقم (٢١٥٥)، و٥/ ٤٢٤ رقم (٣٣١٩)، وقال: "حديث غريب من هذا الوجه".

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده ٤/ ٣٤١ رقم (٢٤٥٦)، والطبراني في "الكبير" ١١/ ٢١٣ رقم (١١٥٣٣). في سنده حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك. فلا يصح الحديث.

هل الأمر
حقيقي
في قوله:
(وشر ما
أمرت به؟

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: التحذير من سوء الظن بالله، والتنبيه على وجوب حسن الظن به سبحانه؛ لأن ذلك من واجبات التوحيد، ولذلك ذم الله من أساء الظن به؛ لأن مبنى حسن الظن على العلم برحمة الله وعزته وإحسانه وقدرته وعلمه، وقد ينشأ حسن الظن من مشاهدة بعض هذه الصفات، وبالجملة فمن قام بقلبه حقائق معاني أسماء الله وصفاته، قام به من حسن الظن ما يناسب كل اسم وصفة^(١).

ووجه مناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أنَّ سوء الظن بالله من جانبٍ متعلِّق بتوحيد الربوبية؛ لأنه عدم ثقة بأفعال الله وأخباره وأقواله، ومن جانبٍ آخر يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات، فإن سوء الظن بالله ناتج عن عدم إيمان بأسماء الله وصفاته، قال الله تعالى عن المشركين: ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [فصلت: ٢٢، ٢٣]. فجعل سوء ظنهم بسبب ضعف إيمانهم بعلم الله. ومن جانبٍ ثالث يتعلق بتوحيد الألوهية؛ لأن عبادة غير الله، أو إشراك غيره معه هو سوء ظن به، قال إبراهيم عليه السلام: ﴿أَيْفَاكَ ءِالِهَةٌ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾ فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [الصافات: ٨٦، ٨٧]^(٢).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٨).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٣٧)، وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٤٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٤)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٢٨).

وَقَوْلِهِ: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّءِ﴾ [الآية [الفتح: ٦].

تفسير ظن
السوء
المذكور في
قول الله:
﴿الظَّالِمِينَ
بِاللَّهِ ظَنُّ
السَّوِّءِ﴾

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: فَسَّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.

والآية التي عنون بها المصنف الباب أوردها مختصرة، مقتصرًا على موضع الشاهد، وسأوردها هنا كاملة للفائدة: قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَان لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُل لَّو كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وعلاقة الآية بالباب: أن فيها أن من ظن أن الله لا ينصر حزبه على أعدائه فقد ظن به ظن السوء^(١).

﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّءِ﴾ «أي يتهمون الله تعالى في حكمه ويظنون بالرسول ﷺ وأصحابه ﷺ أن يقتلوا ويذهبوا بالكلية»^(٢).

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/٣٠٥).

وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوِّ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمَشْرُكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرَ مَا يَلِيْقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيْقُ بِحِكْمَتِهِ وَوَعْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ فِيْمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيْمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ. وَلَا يَسْلُمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَوَعْدِهِ، فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنُّ السَّوِّ. وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْتُّتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْبِرٌ، وَفَتَّشْ نَفْسَكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالَكَ نَاجِيًا

هذا النص موجود في كتاب الزاد لابن القيم بتصرف^(١)، وخلاصته ذم

ثلاث طوائف:

الأولى: الذين يظنون أن الله يدل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق؛ فهذا هو ظن المشركين والمنافقين في سورة الفتح، قال تعالى: ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا﴾ [الفتح: ١٢].

حكم من
ظن أن الله
يدل الباطل
على الحق
إدالة مستقرة

قللة السلامة
من التعنت
على القدر

الطوائف
الثلاث
التي
ضلت في
القدر

الثانية: من أنكر أن يكون ما يجري بقضاء الله وقدره؛ لأنه يتضمن أن يكون في ملكه سبحانه ما لا يريد، مع أن كل ما يكون في ملكه فهو بإرادته.

الثالثة: من أنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليه الحمد؛ لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعبا وسفها، ونحن نعلم علم اليقين أن الله لا يقدر شيئا أو يشرعه إلا لحكمة، قد تكون معلومة لنا وقد تقصر عقولنا عن إدراكها، ولهذا يختلف الناس في علل الأحكام الشرعية اختلافا كبيرا بحسب ما عندهم من معرفة حكمة الله سبحانه وتعالى.

ورأي الجهمية والجبورية أن الله يقدر الأشياء لمجرد المشيئة لا لحكمة، قالوا: لأنه لا يسأل عما يفعل، وهذا من أعظم سوء الظن بالله؛ لأن المخلوق إذا تصرف لغير حكمة سمي سفيها؛ فما بالك بالخالق الحكيم؟!^(١).



(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٣٨٩).

بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ
مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ
اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ،
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

مقصود الترجمة: بيان ما جاء من الوعيد الشديد في إنكار القدر^(١)،
والتنبيه على وجوب الإيمان بالقدر؛ لأن هذا مما يتحقق به التوحيد وينتفي
به الكفر؛ إذ أن الإيمان بالقدر من أصول الإيمان، وتوحيد الربوبية لا يتم
إلا بإثبات القدر^(٢).

وعلاقة هذا الباب بما قبله: أن إنكار القدر نوعٌ من أنواع سوء الظن بالله
جل وعلا ويكون هذا الباب كالتفصيل لما اشتمل عليه الباب الذي قبله^(٣).
وأثر ابن عمر في مسلم كما ذكر المصنف، لفظه: «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ
ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ»^(٤).
«وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ»: أقسم عبد الله بن عمر بالله سبحانه وتعالى
لتأكيد الأمر وأهميته^(٥).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٩٥)، وفتح المجيد ص (٤٧٤)، وقرعة عيون الموحدين ص (٢٤٢).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٩٥)، وقرعة عيون الموحدين ص (٢٤٢).

(٣) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٤٦).

(٤) صحيح مسلم (٣٧/١) رقم (٨).

(٥) إغاثة المستفيد (٢/٢٤٨).

«وَتُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»: أي: خير القدر وشره، أي: أنه تعالى قدر الخير والشر، فالخير: ما يلائم العبد، والشر: ما لا يلائمه، إذ المقدورات خير وشر؛ فالطاعات خير والمعاصي شر، والغنى خير والفقر شر، والصحة خير والمرض شر، وهكذا^(١)، والله قد قدر ذلك كله قبل خلق السماوات والأرض، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص. قال: قال رسول الله ﷺ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»^(٢).

تعريف القدر:

تعريف
القدر

القدر: علم الله السابق بالأشياء قبل وقوعها، وكتابته لذلك في اللوح المحفوظ قبل خلقها وإيجادها، ومشيئته النافذة الشاملة، وخالقه عز وجل لكل ما قدر.

وما أجمل جواب الإمام أحمد عندما سئل عن القدر فقال: «القدر قدرة الرحمن».

يقول ابن القيم في قصيدته الكافية الشافية^(٣):

فحقيقة القدر الذي حار الورى في شأنه هو قدرة الرحمن
وأستحسن ابن عقيل ذا من أحمد لما حكاه عن الرضا الرباني

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص(٦٠٠)، والقول المفيد (٢/٤١٤).

(٢) أخرجه مسلم ٤/٢٠٤٤ رقم (٢٦٥٣).

(٣) ص (٣٦).

وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ
الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُحْطِطِكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ ..

مراتب القدر:

للقدر أربع مراتب:

الأولى: الإيمان بعلم الله القديم، وأنه علم أعمال العباد قبل أن يعملوها.

الثانية: كتابة ذلك في اللوح المحفوظ.

الثالثة: مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة.

الرابعة: إيجاد الله لكل المخلوقات، وأنه الخالق وكل ما سواه مخلوق.

«وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ ...» الحديث بهذا اللفظ رواه

أبو داود^(١)، وهو حسن بمجموع طرقه.

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٢٢٦/٤) رقم (٤٧٠٠)، الطبراني في مسند الشاميين (٥٨/١) رقم

(٥٩)، ومن طريق أبي داود البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٤/١٠) رقم (٢٠٨٧٥)،

والاعتقاد ص (١٣٦)، والقضاء والقدر ص (١١٢) رقم (١١)، والضيء المقدسي في

الأحاديث المختارة (٢٧٤/٨) رقم (٣٣٦) من طريق جعفر بن مسافر،

وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٨/٥) من طريق الحسن بن عبد العزيز الجروي،

كلاهما (جعفر والحسن) عن يحيى بن حسن، عن الوليد بن رباح، عن إبراهيم بن أبي عبلة،

عن أبي حفصة حبش الحبشي، قال: قال عبادة بن الصامت لابنه ... الحديث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٤٧١/١) رقم (٥٧٨)، وابن الجعد في مسند ص

(٤٩٤) رقم (٣٤٤٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٩٢/٦)، والترمذي في جامعه

(٤٥٧/٤) رقم (٢١٥٥)، و(٤٢٤/٥) رقم (٣٣١٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩/١)

رقم (١٠٥)، والطبري في تفسيره (٥٢٦/٢٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في (تفسير ابن

كثير) (١٨٧/٨)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٣٤/٣)، و(٥٢/٤)، واللالكائي في شرح

أصول الاعتقاد (٢/٢٤٤)، و(٦٧٩/٤)، والحنائي في فوائده (٧٩٨/١) رقم (١٤٩)، والمزي

في تهذيب الكمال (٤٥٦/١٨) من طريق عبد الواحد بن سليم، =

= وابن أبي عاصم في السنة (٤٨/١) رقم (١٠٤)، والأوائل ص (٦٠) رقم (٢)، والفريابي في القدر ص (٢٣٦)، والآجري في الشريعة (٨٦٤/٢) رقم (٤٣٩) من طريق عبد الله بن السائب، كلاهما (عبد الواحد بن سليم، وعبد الله بن السائب) عن عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عباد بن الصامت، قال: دعاني أبي فقال... الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٤/٧) رقم (٣٥٩٢٢)، والبخاري في مسنده (١٣٧/٧)، والفريابي في القدر ص (٨٠) رقم (٧٢)، والآجري في الشريعة (٥١٤/١)، و(٧٦٧/٢)، و(٧٩٢/٢)، وابن بشران في أماليه (٣٣٨/١) رقم (٧٨٥) من طريق زيد بن الحباب، وأحمد في المسند (٣٧٨/٣٧) رقم (٢٢٧٠٥)، والطبري في تفسيره (٥٢٧/٢٣)، وفي تاريخه (٣٢/١)، وابن الجوزي في المنتظم (١٢٠/١)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٥٢/٨) رقم (٤٣١) من طريق الليث بن سعد، والطبري في تفسيره (٥٢٧/٢٣)، وابن بطة في الإبانة (٥٣/٤)، وابن أبي زمنين في أصول السنة ص (١٢٨) رقم (٥٧) من طريق عبد الله بن وهب، والدولابي في الكنى (٣١٤/١) رقم (٥٥٥) من طريق بشر بن السري، والطبراني في مسند الشاميين (١٣٨/٣) رقم (١٩٤٩)، وابن بطة في الإبانة (٣٣٣/٣)، و(٥٣/٤) من طريق عبد الله بن صالح، خمستهم (زيد، والليث، وابن وهب، وبشر، وابن صالح) عن معاوية بن صالح، قال: حدثني أيوب بن أبي زيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده عبادة بن الصامت، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ... الحديث.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/٣٧) رقم (٢٢٧٠٧)، وابن أبي عاصم في الأوائل ص (٥٩) عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، به. وأخرجه الآجري في الشريعة (٥١٦/١)، و(٧٦٧/٢)، و(٧٦٨/٢) من طريق معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن محمد بن عبادة بن الصامت، به. وكل هذه الطرق لا تخلو من مقال.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». يَابُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي». رواه أبو داود.

اختلاف
السلف في
القلم
والعرش
أيها خلق
أولاً وذكر
الراجح

(إن أول ما خلق الله القلم) قال شيخ الإسلام رحمته: قد ذكرنا أن للسلف في العرش والقلم أيها خلق قبل الآخر قولين كما ذكر الحافظ أبو العلاء الهمداني وغيره.

أحدهما: أن القلم خلق أولاً كما أطلق ذلك غير واحد وذلك هو الذي يفهم في الظاهر في كتب من صنف في الأوائل كالحافظ أبي عروبة بن أبي معشر الحراني وأبي القاسم الطبراني للحديث الذي رواه أبو داود في سننه عن عبادة بن الصامت . وذكر الحديث المشروح.

والثاني: أن العرش خلق أولاً قال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي في مصنفه في الرد على الجهمية: حدثنا محمد بن كثير العبدي، أنبأنا سفيان الثوري، ثنا أبو هاشم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى عَرْشِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَكْتُبَ مَا هُوَ كَائِنٌ، وَأَنْ مَا يَجْرِي عَلَى النَّاسِ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ»^(١).

الجمع بين
أحاديث
خلق
العرش
والقلم

والذي عليه الجمهور أن العرش مخلوق قبل ذلك، كما دل على ذلك الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه.

قالوا: وهذا التقدير هو كتابته بالقلم المقادير، وقد دل الحديث أن ذلك بعد خلق العرش، فثبت تقديم العرش على القلم الذي كتب به المقادير كما ذهب إلى ذلك الجماهير. ويحمل حديث القلم على أنه أول المخلوقات من هذا العالم.

(١) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ص (٢٨٧).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

رواية أحمد في مسنده^(١).

قال شيخنا ابن عثيمين رحمته الله: «القلم بالرفع، وروى بالنصب. فعلى رواية الرفع يكون المعنى: أن أول ما خلق الله هو القلم، لكن ليس من كل المخلوقات.

وأما على رواية النصب، فيكون المعنى: أن الله أمر القلم أن يكتب عند أول خلقه له، يعني: خلقه ثم أمره أن يكتب، وعلى هذا المعنى لا إشكال فيه، لكن على المعنى الأول الذي هو الرفع: هل المراد أن أول المخلوقات كلها هو القلم؟ الجواب: لا، لأننا لو قلنا: إن القلم أول المخلوقات، وإنه أمر بالكتابة عندما خلق، لكننا نعلم ابتداء خلق الله للأشياء، وأن أول بدء خلق الله كان قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة. قال أهل العلم: وتأويله: إن المعنى: أن أول ما خلق الله القلم بالنسبة لما نشأه فقط من المخلوقات، كالسماوات والأرض. فهي أولية نسبية، وقد قال ابن القيم في نونيته:

والناس مختلفون في القلم الذي كتب القضاء به من الديان
هل كان قبل العرش أو هو بعده قولان عن أبي العلاء الهمداني
والحق أن العرش قبل لأنه قبل الكتابة كان ذا أركان^(٢)

(١) هذه الرواية أخرجها أحمد (٣٧/٣٧٨، ٣٧٩) رقم (٢٢٧٠٥)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/١٣٨) رقم (١٩٤٩). وهي ضمن التخريج السابق.

(٢) القول المفيد ٣/٢٣١.

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

رواية ابن وهب «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ...» منقطعة^(١).

وجاءت رواية قريبة من لفظها تغني عنها عن عبادة بن الصامت أنه قال لابنه وهو في الاحتضار: «وَلَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ يُحِطُّكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْقَدْرُ عَلَى هَذَا، مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى النَّارَ»^(٢).

«أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ»: هذا نوع آخر من الوعيد، وهو أن من أنكر القضاء والقدر فإن الله يحرقه بالنار، فدل على أن الإيمان بالقضاء والقدر أمر واجب، وأن إنكاره موجب لدخول النار إما لكفره وإما لبدعته^(٣).

(١) كتاب القدر وما ورد فيه من الآثار ص (١٢١) رقم (٢٦)، وهذه الرواية منقطعة؛ لأن سليمان بن مهران لم يدرك عبادة بن الصامت.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥١/١، ٥٢) رقم (١١١)، والفريابي في كتاب القدر ص (٨١) رقم (٧٥)، والشاشي في مسنده (١٢٥/٣) رقم (١١٩٣)، والآجري في الشريعة (٧٩٢/٢) رقم (٣٧١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٧٤٦/٤) رقم (١٢٣٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/٣٩١)، وغيرهم.

(٣) إعانة المستفيد (٢/٢٥٨).

وَفِي الْمُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحَدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.

هذا الحديث في السنن ومسنند أحمد^(١)، وقد اختلف في رفعه ووقفه.

(١) أخرجه مسدد في مسنده كما في (إتحاف الخيرة المهرة) (١/١٦٥)، وأحمد في مسنده (٣٥/٤٦٥) رقم (٢١٥٨٩)، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (١٠٩) رقم (٢٤٧)، وأبو داود (٤/٢٢٥) رقم (٤٦٩٩) والفريابي في القدر ص (١٣٥، ١٣٦) رقم (١٩٠)، وابن حبان في صحيحه (٢/٥٠٥) رقم (٧٢٧)، وابن بطة في الإبانة (٤/٤٩)، اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/٧٤٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/٣٥٣) رقم (١٧٩) من طريق سفيان الثوري،

وأحمد في مسنده (٣٥/٤٨٦) رقم (٢١٦١١)، وابنه عبد الله في السنة (٢/٣٨٨) رقم (٨٤٣)، وابن ماجه في سننه (١/٢٩) رقم (٧٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/٦٧٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٣٤٣) رقم (٢٠٨٧٤)، والاعتقاد ص (١٤٩)، والقضاء والقدر ص (٣٠٣) رقم (٤٨٢) من طريق إسحاق بن سليمان،

وأحمد في مسنده (٣٥/٥١١) رقم (٢١٦٥٣) من طريق قران بن تمام، ثلاثتهم (الثوري، وإسحاق، وقران) عن أبي سنان سعيد بن سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمى، عن أبي بن كعب، وابن مسعود موقوفاً عليها، وعن زيد بن ثابت مرفوعاً إلى النبي ﷺ، واقتصر بعضهم على المرفوع.

وسعيد بن سنان، صدوق له أوهام.

«فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ»: أي: اضطراب يؤدي إلى شك فيه، أو جحد له^(١).
 و«هكذا طلبه العلم الذين يبحثون عن الحقيقة، ويبحثون عن العلم النافع
 إذا أشكل عليهم شيء، لا يعتمدون على رأيهم، وإنما يرجعون إلى أهل العلم،
 فهذا ابن الديلمي رجع إلى الصحابة لما أشكل عليه أمر القدر»^(٢).

وأخرجه الفريابي في القدر ص (١٣٧) رقم (١٩٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١٤٤/٣) رقم
 (١٩٦٢)، والآجري في الشريعة (٧٩٣/٢)، و(٨٤٩/٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٠/٤)،
 و(١٤٤/٤) والبيهقي في القضاء والقدر ص (٢٥٨) رقم (٣٥٧)، من طريق أبي صالح عبد الله
 بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن الديلمي، عن سعد
 بن أبي وقاص، وأبي بن كعب، وابن مسعود موقوفًا، وعن زيد بن ثابت مرفوعًا، واقتصر الطبراني،
 والآجري في الموضع الأول، وابن بطة في الموضع الأول، على المرفوع فقط.
 وأخرجه الفريابي في القدر ص (١٢٧) رقم (١٥١)، والآجري في الشريعة (٨٤٧/٢)، والبيهقي
 في القضاء والقدر ص (٣٠٤) رقم (٤٨٣) من طريق سعيد بن أبي هلال،
 والطبراني في الكبير (٢٢٣/١٨) رقم (٥٥٦) من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش،
 والطبراني أيضًا في الكبير (٢٣٢/١٠) رقم (١٠٥٦٤)، وابن بطة في الإبانة (٥٠/٤)،
 و(١٤٥/٤) من طريق عمر بن عبد الله مولى غفرة،
 واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٧٤٩/٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب،
 أربعتهم عن أبي الأسود الدؤلي عن عمران بن حصين وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب،
 موقوفًا ومرفوعًا.

فجاء عند الطبراني في الموضوعين عن عمران بن حصين وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب مرفوعًا.
 وعند الفريابي، والآجري، وابن بطة، والبيهقي موقوفًا عليهم.
 وعند اللالكائي موقوفًا على عمران فقط، ورواية الوقف أرجح.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٧).

(٢) إعانة المستفيد (٢/٢٥٩).

«لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ»: هذا تمثيل على سبيل
 الفرض، أي إذ لو فرض إنفاق ملء السموات والأرض كان ذلك^(١).
 (حتى تؤمن بالقدر) أي: بأن جميع الأمور الكائنة خيرها وشرها،
 وحلوها ومرها، ونفعها وضرها، وقليلها وكثيرها، وكبيرها وصغيرها
 بقضائه وقدره وإرادته ومشيتته وأمره، كما ذكر عن علي عليه السلام.
 (ولو مات على غير هذا، لكنت من أهل النار) جزم أبي بن كعب رضي الله عنه بأنه
 إذا مات على غير هذا كان من أهل النار؛ لأن من أنكر القدر فهو كافر،
 والكافر يكون من أهل النار الذين هم أهلها المخلدون فيها.

حكم من
أنكر القدر



(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٨).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

مقصود الترجمة: بيان حكم التصوير والمصورين، وما جاء في ذلك من نصوص الوعيد المنذرة بالعذاب الشديد والعقاب الأليم. وأن التصوير من جملة الكبائر التي تقدح في التوحيد وتعرض فاعلها لغضب الله والنار وتنقص إيمانهم وتضعفه^(١).

و(المصورون): جمع مصور، وهو الذي يقوم بالتصوير، والتصوير معناه: التشكيل، تشكيل الشيء حتى يكون على هيئة صورة لآدمي أو لغير آدمي من حيوان، أو نبات، أو جماد، أو سماء، أو أرض، فكل هذا يقال له: مصور، إذا كان يُشكّل بيده شيئاً على هيئة صورة معروفة^(٢).

قوله: (باب ما جاء في المصورين) أي: من عظيم عقوبة الله لهم وعذابه. وقد ذكر النبي ﷺ العلة، وهي المضاهاة بخلق الله^(٣).

وقول المصنف هنا: «باب ما جاء في التصوير» لا يقصد به الاحتمال أي احتمال التحريم واحتمال الكراهة، بل قصد الجزم بالتحريم على خلاف الأبواب السابقة التي بداها بقوله: «باب ما جاء في كذا»؛ لكون هذا الباب لا يهتمل إلا التحريم في الأصل، ولكن عبر هنا بهذا التعبير ترميناً لطالب العلم لينظر في الأدلة، ويبحث فيها.

حكم
التصوير
لماذا لم
يصرح
المؤلف
بتحريم
التصوير

(١) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٢٦).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٥٤) بتصرف.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٩)، وفتح المجيد ص (٤٨٠).

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: تتضح من وجهين:

الوجه الأول: أنَّ التصوير تنديد من جهة أن المصور جعل فعله ندًا لفعل الله جل وعلا، فالتصوير فيه مضاهاةً لخلق الله؛ لأن فيه خلقًا وإبداعًا يكون به المصور مشاركًا لله في ذلك الخلق والإبداع، وهذا شركٌ في ربوبيته تعالى^(١).

الوجه الثاني: أنَّ التصوير ذريعةٌ إلى الشرك بالله تعالى، ووسيلة من وسائله؛ إذ أن نَصَب هذه الصور مفضي إلى عبادتها، وشركٌ كثيرٌ من المشركين كان من جهة الصور؛ وبالتالي فإنَّ ذلك شركٌ في الألوهية؛ فكان من تحقيق التوحيد ألا تُقر الصور لأجل أن الصورة وسيلة من وسائل المشركين في عباداتهم^(٢).

وعلاقة الباب بالذي قبله: أن هذا الباب «من فروع الباب السابق أنه لا يحل أن يجعل الله ندًا في النيات والأقوال والأفعال، والند المشابه ولو بوجه بعيد. فاتخاذ الصور الحيوانية تشبهٌ بخلق الله، وكذب على الخلقة الإلهية، وتمويه وتزوير؛ فلذلك زجر الشارع عنه»^(٣).

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٤٣٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٧١).

(٢) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٥٧، ٥٥٨)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٦٢).

(٣) القول السديد ص (١٨٠).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أَخْرَجَاهُ.

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين كما أشار المصنف بقوله: أخرجاه^(١).
«وَمَنْ أَظْلَمُ» (من): اسم استفهام استنكاري، والمراد به النفي؛ أي: لا أحد أظلم^(٢).

الجمع بين
حديث أبي
هريرة
والآيات
التي فيها:
(ومن
أظلم)

فإن قيل: كيف يُجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٤]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١] وغير ذلك من النصوص؟

فالجواب من وجهين:

الأول: أن المعنى أنها مشتركة في الأظلمية، أي أنها في مستوى واحد في كونها في قمة الظلم.

الثاني: أن الأظلمية نسبية، أي أنه لا أحد أظلم من هذا في نوع هذا العمل لا في كل شيء، فيقال مثلاً: من أظلم في مشابهة أحد في صنعه ممن ذهب يخلق كخلق الله، ومن أظلم في منع حق ممن منع مساجد الله، ومن أظلم في افتراء الكذب ممن افترى على الله كذباً.

«يَخْلُقُ كَخَلْقِي» يعني بذلك المصور؛ لأن المصور يحاول أن يوجد صورة تشبه الصورة التي خلقها الله سبحانه وتعالى^(٣).

(١) صحيح البخاري (١٦٧/٧) رقم (٥٩٥٣)، وصحيح مسلم (١٦٧١/٣) رقم (٢١١١).

(٢) القول المفيد (٤٣٥/٢).

(٣) إعانة المستفيد (٢٦٣/٢).

«فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً» (اللام) للأمر، والمراد به التحدي والتعجيز، والذرة: مفرد ذر، وهي النمل الصغار^(١).

«أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» (أو) للتنويع؛ أي: انتقل من التحدي بخلق الحيوان ذي الروح إلى خلق الحبة التي هي أصل الزرع من الشعير وغيره وليس لها روح^(٢).

«ويستفاد من هذا الحديث، وهو ما ساقه المؤلف من أجله: تحريم التصوير؛ لأن المصور ذهب يخلق كخلق الله ليكون مضاهياً لله في صنعه والتصوير له أحوال:

الحال الأولى: أن يصور الإنسان ما له ظل مما له روح، أي: ما له جسم على هيكل إنسان أو بعير أو أسد أو ما أشبهها، فهذا أجمع العلماء فيما أعلم على تحريمه، فإن قلت: إذا صور الإنسان لا مضاهاة لخلق الله، ولكن صور عبثاً، يعني: صنع من الطين أو من الخشب أو من الأحجار شيئاً على صورة حيوان وليس قصده أن يضاهي خلق الله، بل قصده العبث أو وضعه لصبي ليهده به، فهل يدخل في الحديث؟

فالجواب: نعم: يدخل في الحديث، لأنه خلق كخلق الله، ولأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد، وهذا هو سر المسألة، فمتى حصلت المضاهاة ثبت حكمها، ولهذا لو أن إنساناً لبس لبساً يختص بالكفار ثم قال: أنا لا أقصد التشبه بهم.

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٧١)، والقول المفيد (٢/٤٣٦).

(٢) القول المفيد (٢/٤٣٧).

نقول: التشبه منك بهم حاصل أردته أم لم ترده، وكذلك، لو أن أحدًا تشبه بامرأة في لباسها أو في شعرها أو ما أشبه ذلك وقال: ما أردت التشبه، قلنا له: قد حصل التشبه، سواء أردته أم لم ترده.

الحال الثانية: أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط، فهذا محرم لعموم الحديث، ويدل عليه حديث النمرقة حيث أقبل النبي ﷺ إلى بيته، فلما أراد أن يدخل رأى نمرقة فيها تصاوير، وعرفت الكراهة في وجهه، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما أذنت يا رسول الله؟ فقال: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»^(١)، فالصور بالتلوين كالصور بالتجسيم، وقوله في صحيح البخاري: «إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ»^(٢)، إن صحت الرواية هذه، فالمراد بالاستثناء ما يحل تصويره من الأشجار ونحوها.

الحال الثالثة: أن تلتقط الصور التقاطاً بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملتقط، فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين، وفيه عدة آراء: الرأي الأول: أنه تصوير، وإذا كان كذلك، فإن حركة هذا الفاعل للآلة يعد تصويرًا، إذ لولا تحريكه إياها ما انطبعت هذه الصورة على هذه الورقة، ونحن متفقون على أن هذه صورة، فحركته تعتبر تصويرًا، فيكون داخلًا في العموم.

(١) أخرجه البخاري ١٩٨٦/٥ رقم (٤٨٨٦).

(٢) أخرجه البخاري ٢٢٢٢/٥ رقم (٥٦١٣)، ومسلم ١٦٦٥/٣ رقم (٢١٠٦).

الرأي الثاني: أنها ليست بتصوير؛ لأن التصوير فعل المصور، وهذا الرجل ما صورها في الحقيقة وإنما التقطها بالآلة، والتصوير من صنع الله، ولعل هذا القول أقرب للصواب.

حكم
تصوير ما
لا روح فيه

الحال الرابعة: أن يكون التصوير لما لا روح فيه، وهذا على نوعين: النوع الأول: أن يكون مما يصنعه الآدمي، فهذا لا بأس به بالاتفاق، مثل أن يصور الإنسان سيارته، فهذا يجوز؛ لأن صنع الأصل جائز، فالصورة التي هي فرع من باب أولى.

أنواع
تصوير ما
لا روح فيه

النوع الثاني: ما لا يصنعه الآدمي وإنما يخلقه الله، فهذا نوعان: نوع نام، ونوع غير نام، فغير النامي، كالجبال، والأودية، والبحار، والأنهار، فهذه لا بأس بتصويرها بالاتفاق، أما النوع الذي ينمو كالأشجار والزرع، فاختلف في ذلك أهل العلم، فجمهور أهل العلم على جواز تصويره.

وذهب بعض أهل العلم من السلف والخلف إلى منع تصويره، واستدل بأن هذا من خلق الله عز وجل، والحديث عام: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»^(١)، ولأن الله عز وجل تحدى هؤلاء بأن يخلقوا حبة أو يخلقوا شعيرة، والحبة أو الشعيرة ليس فيها روح، لكن لا شك أنها نامية، وعلى هذا، فيكون تصويرها حراماً، وقد ذهب إلى هذا مجاهد رحمته الله أعلم التابعين بالتفسير، وقال: إنه يحرم على الإنسان أن يصور الأشجار، لكن جمهور أهل العلم على الجواز^(٢)، وهو ما تدل عليه الأدلة.

(١) أخرجه البخاري ٥/٢٢٢٠ رقم (٥٦٠٩)، ومسلم ٣/١٦٧١ رقم (٢١١١).

(٢) القول المفيد ٢/٤٣٨-٤٤١.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

حديث عائشة في الصحيحين^(١) أشار إليه المصنف بقوله: (وَهُمَا).

هنالك من هم أشد عذاباً من المصورين فكيف الجمع؟

«أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا» فيه إشكال؛ لأن فيهم من هو أشد من المصورين ذنباً، كالمشركين والكفار، وقد أجيب عن ذلك بوجوه:

الأول: أن الحديث على تقدير (من)، أي: من أشد الناس عذاباً بدليل أنه قد جاء ما يؤيده بلفظ: «إِنْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا».

الثاني: أن الأشدية لا تعني أن غيرهم لا يشاركونهم، بل يشاركونهم غيرهم، قال تعالى: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

الثالث: أن الأشدية نسبية، يعني أن الذين يصنعون الأشياء ويبدعونها أشدهم عذاباً الذين يضاهئون بخلق الله، وهذا أقرب.

الرابع: أن هذا من باب الوعيد الذي يطلق لتفسير النفوس عنه.

«الَّذِينَ يُضَاهَتُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»: أي يشابهون بما يصنعه ما يصنعه الله^(٢). وهذا فيه تنبيه على العلة، وهي المضاهاة بخلق الله^(٣).

علة تحريم التصوير

فالحكمة من تحريم التصوير ما فيه من محاكاة ومضاهاة لخلق الله، ومحاولة التشبه بصفة من صفات الله، وهي الخلق، وقد تفرد الله سبحانه بذلك، وهناك حكمة أخرى من تحريم التصوير، وهي: أن التصوير وسيلة إلى تعظيم الأشخاص الذي قد يؤدي إلى الشرك.

(١) صحيح البخاري (١٦٨/٧) رقم (٥٩٥٤)، وصحيح مسلم (١٦٦٧/٣) رقم (٢١٠٧).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٧٢)، وإعانة المستفيد (٢/٢٦٥).

(٣) التمهيد ص (٥٥٩)، وإعانة المستفيد (٢/٢٦٥).

وَلَهُمَا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ». وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

حديث ابن عباس عناه المصنف للبخاري ومسلم وهو بهذا اللفظ في مسلم فقط، ولفظه: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتُعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ»^(١). وأما لفظ البخاري فمختلف وهو: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا»^(٢). «يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ»: أي تعذبه نفس الصورة بأن يجعل فيها روحًا، والباء بمعنى (في)، أو يجعل له بكل صورة شخص يعذب به^(٣).

«وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا» أي: للبخاري ومسلم^(٤) عن ابن عباس مرفوعًا. «كُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» قال الكرمانى: «ظاهره أنه من تكليف ما لا يطاق وليس كذلك وإنما القصد طول تعذيبه وإظهار عجزه عما كان تعاطاه ومبالغة في توبيخه وبيان قبح فعله»^(٥).

(١) صحيح مسلم (٣/١٦٧٠) رقم (٢١١٠).

(٢) صحيح البخاري (٣/٨٢) رقم (٢٢٢٥).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٧٣).

(٤) رواه البخاري (٧/١٦٩) رقم (٥٩٦٣)، ومسلم (٣/١٦٧١) رقم (٢١١٠).

(٥) فتح الباري ١٠/٣٩٤.

وَمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي رِزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا أْبَعْتُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

«وَمُسْلِمٍ» في صحيحه^(١).

«طَمَسْتَهَا»: وطمسها يكون بإتلافها، أو بقطع رأسها، حتى تصبح مجرد شكل بدون رأس، لأن الصورة تتم وتتكامل بالرأس والوجه^(٢).
«مُشْرِفًا»: الإشراف له وجوه:

الأول: أن يكون مشرفًا بكبر الأعلام التي توضع عليه، وتسمى عند الناس (نصائل) أو (نصائب).

الثاني: أن يبنى عليه، وهذا من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ: «لعن المتخذين عليها المساجد والسرج»^(٣).

الثالث: أن تشرف بالتلوين، وذلك بأن يوضع على أعلامها ألوان مزخرفة.
الرابع: أن يرفع تراب القبر عما حوله فيكون بينًا ظاهرًا.
فكل قبر مشرف، أي: ظاهر على غيره متميز عنه يجب أن يسوى بغيره،
لئلا يؤدي ذلك إلى الغلو في القبور والشرك^(٤).

«سَوَّيْتَهُ»: أي سويته أي بالأرض.

(١) أخرجه مسلم (٢/٦٦٦، ٦٦٧) رقم (٩٦٩).

(٢) إعيانة المستفيد (٢/٢٦٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٢/٢٣٨) رقم (٣٢٣٦)، والترمذي (٢/١٣٦) رقم (٣٢٠)، والنسائي (٤/٩٤) رقم (٢٠٤٣)، وابن ماجه (١/٥٠٢) رقم (١٥٧٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر: القول المفيد (٢/٤٤٩، ٤٤٨).

ويؤخذ من حديث علي عليه السلام، وهو قوله: «أن لا تدع صورة إلا طمستها» أنه لا يجوز اقتناء الصور، وهذا محل تفصيل، فإن اقتناء الصور على أقسام: القسم الأول: أن يقتنيها لتعظيم المصور، لكونه ذا سلطان أو جاه أو علم أو عبادة أو أبوة أو نحو ذلك، فهذا حرام بلا شك، ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه هذه الصورة.

أقسام
اقتناء
الصور
وأحكامها

القسم الثاني: اقتناء الصوّر للتمتع بالنظر إليها أو التلذذ بها، فهذا حرام أيضاً، لما فيه من الفتنة المؤدية إلى سفاسف الأخلاق.

القسم الثالث: أن يقتنيها للذكرى حناناً أو تلطفاً، كالذين يصورون صغار أولادهم لتذكرهم حال الكبر، فهذا أيضاً ينبغي تركه لعموم حديث: «أنَّ الملائكةَ لا تدخلُ بيتاً فيه صورةٌ»^(١).

القسم الرابع: أن يقتني الصور لا لرغبة فيها إطلاقاً، ولكنها تأتي تبعاً لغيرها، كالتي تكون في الجوانات والمجلات والصحف ولا يقصدها المقتني، وإنما يقصد ما في المجلات والصحف والجوانات من الأخبار والبحوث العلمية ونحو ذلك، فالظاهر أن هذا لا بأس به؛ لأن الصور فيها غير مقصودة، لكن إن أمكن التخلص منها بلا حرج ولا مشقة، فهو أولى.

(١) أخرجه البخاري ١١٧٨/٣ رقم (٣٠٥٢).

هل يجوز
لبس ما فيه
صورة؟

القسم الخامس: أن يقتني الصور على وجه تكون فيه مهانة ملقاة في الزبل، أو مفترشة، أو موطوءة، فهذا لا بأس به عند جمهور العلماء، وهل يلحق بذلك لباس ما فيه صورة لأن في ذلك امتهاً للصورة ولا سيما إن كانت الملابس داخلية؟

الجواب: نقول لا يلحق بذلك، بل لباس ما فيه صور محرم على الصغار والكبار، ولا يلحق بالمفروش ونحوه، لظهور الفرق بينهما، وقد صرح الفقهاء رحمهم الله بتحريم لباس ما فيه صورة، سواء كان قميصاً أو سراويل أم عمامة أم غيرها.

القسم السادس: أن يلجأ إلى اقتنائها إلقاء، كالصور التي تكون في بطاقة إثبات الشخصية والشهادات والدراهم فلا إثم فيه لعدم إمكان التحرز منه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] ^(١).

العلة
الثانية من
علتي
تحريم
التصوير

وفي هذا الحديث التنبيه على العلة الثانية من علتي تحريم التصوير، وهي أنه وسيلة من وسائل الشرك، ووجه الاستدلال من هذا الحديث: أنه قرن بين الصورة والقبر المشرف في وجوب إزالتها، وبقاء القبر ^(٢).

(١) ينظر: القول المفيد ٣/ ٢٦٦.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٦٠).

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ

مقصود الترجمة: بيان حكم كثرة الحلف بالله تعالى، وما جاء في النهي عنه، والوعيد الشديد لفاعليه، وأن كثرة الحلف نقص في الإيثار، ونقص في التوحيد^(١).

تعريف
الحلف

«الحلف: هو اليمين والقسم، وهو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة بأحد حروف القسم، وهي: الباء، والواو، والتاء»^(٢).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: تنضح من وجهين اثنين:

على ماذا
يدل كثرة
الحلف

الوجه الأول: بما أن أصل اليمين إنما شرعت تأكيداً للأمر المحلوف عليه، وتعظيماً للمحلوف به، فإنه يجب أن يُصان اسم الله، ويُصان الحلف به واليمين به إلا عند الحاجة إليها، وكثرة الحلف بالله تدل على عدم احترام اسمه، والاستهانة والاستخفاف بالحلف به، وهذا نقص في التوحيد، ينافي تعظيم الله ﷻ الذي هو من تمام وكمال التوحيد، فالإكثار من الحلف يدل على أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله^(٣).

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص(٦١٧)، وفتح المجيد ص(٤٨٨)، وقرة عيون الموحدين ص(٢٤٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص(٣٧٦)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص(٢٧٠).

(٢) القول المفيد (٢/٤٥٤).

(٣) ينظر: القول السديد ص(١٨٢)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص(٢٧٠)، والقول المفيد (٢/٤٥٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص(٥٦٤)، وإعانة المستفيد (٢/٢٧٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص(٤٠٤).

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

الوجه الثاني: هو أن المكثّر من الحلف غالباً ما يقع في الحنث؛ لأن الإكثار من الشيء مظنة وقوع الغلط فيه؛ ولذلك فهذا واقع في الإثم لا محالة^(١).

وقول الله تعالى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ قال ابن جرير: معناه لا تتركوها بغير تكفير^(٢).

«وهذا الأمر للوجوب فيجب حفظ اليمين إلا من حاجة لها، فالمؤمن يحفظها ويصونها إلا من حاجة ولمصلحة شرعية أو عند الخصومة والحاجة إليها ونحو ذلك، ولا يكثر منها لما سبق ولأنه يظن به الكذب»^(٣).

«والمصنف أراد من الآية المعنى الذي ذكره ابن عباس؛ فإن القولين متلازمان، فيلزم من كثرة الحلف كثرة الحنث مع ما يدل عليه من الاستخفاف وعدم التعظيم لله، وغير ذلك مما ينافي كمال التوحيد الواجب أو عدمه»^(٤).

وهل يجوز أن يحلف على ما في ظنه؟

الجواب: نعم، ولذلك أدلة كثيرة، منها قول المجمع في نهار رمضان لرسول الله ﷺ: والله، ما بين لا بتيها أهل بيت أفقر مني، فقد حلف على ما يغلب على ظنه أنه لا يوجد في المدينة أفقر منه.

(١) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٠).

(٢) عزاه ابن كثير (٣/ ١٧٧) لابن جرير، ولم أقف عليه في تفسيره.

(٣) شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٠).

(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٦١٧).

هل الأمر في
قوله:
﴿وَأَحْفَظُوا
أَيْمَانَكُمْ﴾
للولجوب؟

حكم
الحلف
على الظن

لكن إن حلفت على أمر مستقبل بناء على غلبة الظن فتبين خلافه فقبل فيه كفارة، وقيل: ليس فيه كفارة، وهو الصحيح، كما لو حلفت على أمر ماض فليس فيه كفارة.

مثاله: لو قلت: والله، ليقدمن زيد غدًا. بناء على ظنك، فلم يقدم، فالصحيح أنه لا كفارة عليك، لأنك حلفت على ما في قلبك وهو حاصل، كأنك تقول: والله، إن هذا هو ظني، والمقصود هل يجوز لك أن تحلف على ما في ظنك؟
الجواب: نعم، يجوز بدليل قصة المجامع زوجته في نهار رمضان.

وقوله تعالى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ جاءت بعد أن ذكر اليمين والكفارة والحنث، فما المراد بحفظ اليمين: هل هو في الابتداء أو في الانتهاء أو الوسط؟ أي: هل المراد: لا تكثروا الحلف بالله؟ (ابتداءً) أو المراد: إذا حلفتم فلا تحتثوا؟ (في الوسط) أو المراد: إذا حلفتم فحتثتم فلا تتركوا الكفارة؟ (انتهاء).

الجواب: المراد كلها، فتشمل أحوال اليمين الثلاثة، ولهذا جاء المؤلف بها في هذا الباب؛ لأن من معنى حفظ اليمين عدم كثرة الحلف، وإليك قاعدة مهمة في هذا: وهي أن النص من القرآن أو السنة إذا كان يحتمل عدة معاني لا ينافي بعضها بعضًا ولا مرجح لأحدها، وجب حمله على المعاني كلها.

والمراد بعدم كثرة الحلف: ما كان معقودًا ومقصودًا، أما ما يجري على اللسان بلا قصد، مثل: لا والله، وبلى والله، في عرض الحديث، فلا مؤاخذه فيه، لقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] (١).

(١) انظر: القول المفيد ٢/ ٤٥٤-٤٥٥.

ما المراد
بحفظ
اليمين

قاعدة في
النص الذي
يحتمل عدة
معاني

حكم لغو
اليمين

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ». أَخْرَجَاهُ.

حديث أبي هريرة في البخاري بلفظ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلْبَرْكَةِ»^(١)، وفي مسلم، ولفظه: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلرِّيحِ»^(٢).
وليس في الصحيحين لفظة: «لِلْكَسْبِ»، وإنما هي من زيادات ابن السرح في غير الصحيحين^(٣).

«الْحَلْفُ»: المراد به الحلف الكاذب؛ كما بينته رواية: «الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ»^(٤)، وأما اليمين الصادقة؛ فليس فيها عقوبة، لكن لا يكثر منها كما سبق.

«مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ»: «أي: ترويح للسلعة، مأخوذ من النفاق وهو مضي الشيء ونفاذه، والحلف على السلعة قد يكون حلفاً على ذاتها أو نوعها أو وصفها أو قيمتها»^(٥).

«مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ»: «أي: متلفة له، والإتلاف يشمل الإتلاف الحسي بأن يسلط الله على ماله شيئاً يتلفه من حريق أو نهب أو مرض يلحق صاحب المال فيتلفه، والإتلاف المعنوي بأن ينزع الله البركة من ماله فلا ينتفع به لا ديناً ولا دنياً»^(٦).

(١) صحيح البخاري (٦٠/٣) رقم (٢٠٨٧).

(٢) صحيح مسلم (١٢٢٨/٣) رقم (١٦٠٦).

(٣) عند أبي داود في سننه (٢٤٥/٣) رقم (٣٣٣٥)، والنسائي في سننه (٢٤٦/٧) رقم (٤٤٦١).

(٤) رواها أحمد في مسنده (١٤٠/١٢، ١٤١) رقم (٧٢٠٧)، وابن حبان في صحيحه (٢٧١/١١).

رقم (٤٩٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٣٥/٥) رقم (١٠٤٠٩)، وغيرهم.

(٥) القول المفيد (٤٥٧/٢).

(٦) القول المفيد (٤٥٨/٢).

هل اليمين
الصادقة
محققة
للبركة؟

إتلاف المال
حسي
ومعنوي

وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمِطُ زَانَ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِبَيْمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِبَيْمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

حديث سلمان أخرجه الطبراني وغيره، وإسناده صحيح^(١)، كما أشار المؤلف.

«ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»: لما عظم ذنبهم عظمت عقوبتهم، فعوقبوا بهذه الثلاث التي هي أعظم العقوبات.

«أَشِيمِطُ زَانَ»: أشيمط تصغير أشمط وهو الشيخ الكبير، وصغر تحقيراً له؛ والزنى قبيح في الكل، ولكن في الشائب أقبح؛ لأن دواعي الشهوة منتفية عنه؛ فدل على أن الحامل له على الزنا محبته المعصية والفجور وعدم خشيته لله. بخلاف الشاب، فإن قوة داعي الشهوة منه قد تغلبه مع خوفه من الله، وقد يرجع على نفسه بالندم، ولومها على المعصية فينتهي ويراجع^(٢).

«وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ»: والاستكبار قبيح في الكل، ولكنه في حالة الفقير أقبح؛ لأن دواعي الاستكبار عنه منتفية؛ إذ ليس له ما يحمله على الكبر، فدل على أنه خُلِقَ له فعظمت العقوبة في حقه لعدم الداعي إلى هذا الخلق الذميمة الذي هو من أكبر المعاصي^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٦/٦) رقم (٦١١١)، والأوسط (٣٦٨/٥) رقم (٥٥٧٧)، والصغير (٨٢/٢) رقم (٨٢١)، البيهقي في شعب الإيثار (٤٨٧/٦) رقم (٤٥١١) من طريق سعيد بن عمرو الأشعبي، عن حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، مرفوعاً.

وسند البيهقي: سعيد بن عمرو، عن حفص بن عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان مرفوعاً.

(٢) ينظر: فتح المجيد ص (٤٩٠)، وقرة عيون الموحدین ص (٢٤٩).

(٣) فتح المجيد ص (٤٩٠)، وقرة عيون الموحدین ص (٢٤٩)، وفتح الله الحميد ص (٤٦٢، ٤٦٣).

«وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ»: بنصب الاسم الشريف، أي الحلف به، جعله بضاعته ملازمته له وغلبته عليه^(١).

محاذير
الحلف
كذبًا

والحالف إن كان كاذبًا فقد جمع بين أربعة أمور محذورة:

١. استهاتته باليمين ومخالفته أمر الله بحفظ اليمين.

٢. كذبه.

٣. أكله المال الباطل.

٤. أن يمينه غموس، وقد ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ؛ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»^(٢).

ومناسبة هذا الحديث لكتاب التوحيد: أن «هذه أعمال تدل على أن صاحبها إن كان موحدًا فتوحيده ضعيف وأعماله ضعيفة، بحسب ما قام بقلبه وظهر على لسانه وعمله من تلك المعاصي العظيمة على قلة الداعي إليها»^(٣).

وقد دل حديث الباب على «أن من جعل الله بضاعته؛ فإن الغالب أنه يكثر الحلف بالله عز وجل»^(٤).

(١) فتح المجيد ص (٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري ٢/ ٨٥١ رقم (٢٢٨٥)، ومسلم ١/ ١٢٢ رقم (١٣٨).

(٣) فتح المجيد ص (٤٩٠).

(٤) ينظر: القول المفيد (٢/ ٤٦٣).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمُّونَ، وَيَنْذَرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

«وَفِي الصَّحِيحِ»: أي: الصحيحين^(١).

«خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي»: لفضيلة أهل ذلك القرن في العلم والإيمان والأعمال الصالحة التي يتنافس فيها المتنافسون، ويتفاضل فيها العاملون، فغلب الخير فيها وكثر أهلها، وقل الشر فيها وأهلها، واعتز فيها الإسلام والإيمان، وكثر فيها العلم والعلماء.

«ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»: يعني التابعين، وهم في المرتبة الثانية في الفضل بعد الصحابة؛ لأنهم تتلمذوا عليهم وأخذوا علمهم^(٢).

«فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»: هذا شك من راوي الحديث عمران بن حصين رضي الله عنه والمشهور في الروايات: أن القرون المفضلة ثلاثة^(٣).

«ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ»: قال ابن حجر رحمه الله: «واستدل بهذا الحديث على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم في الفضل وهذا محمول على الغالب والأكثرية فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة لكن بقله، بخلاف من بعد القرون الثلاثة فإن ذلك كثر فيهم واشتهر»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٣/٥، ٢)، رقم (٣٦٥٠)، وصحيح مسلم (٤/١٩٦٤) رقم (٢٥٣٥).

(٢) إعانة المستفيد (٢/٢٧٧).

(٣) ينظر: فتح المجيد ص (٤٩١).

(٤) فتح الباري ٧/٧.

لماذا خیر
الأمة القرن
الأول ثم
الذي يليه

تعديل أهل
القرون
الثلاثة

«يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ»: (يشهدون): أي الزور (ولا يستشهدون): أي لا تُطَلَّب منهم الشهادة؛ لفسقهم أو لاستخفافهم بأمرها وعدم تحريم الصدق؛ لقلّة دينهم وضعف إيمانهم^(١).

الجمع بين
حديث
الباب
وحديث (ألا
أخبركم
بخير
الشهداء)

قد يقول قائل إن هذا يعارض ما جاء في صحيح مسلم من حديث زيد بن خالد مرفوعاً: «ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها». والجواب: أن للعلماء في التوفيق بينهما أوجه: فجنح ابن عبد البر إلى ترجيح حديث زيد بن خالد لكونه من رواية أهل المدينة. وجنح غيره إلى ترجيح حديث عمران لاتفاق صاحبي الصحيح عليه وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد.

وذهب آخرون إلى الجمع بينهما فأجابوا بأجوبة أصحها: أن المراد بحديث زيد من عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم بها صاحبها فيأتي إليه فيخبره بها أو يموت صاحبها العالم بها ويخلف ورثة فيأتي الشاهد إليهم أو إلى من يتحدث عنهم فيعلمهم بذلك وهذا أحسن الأجوبة وبهذا أجاز يحيى بن سعيد، ومالك بن أنس، وغيرهما.

«وَيُحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ»: أي يخونون أماناتهم وعهودهم، إذا اتّمنوا على شيء من الأشياء، ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة^(٢).

«وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ»: أي لا يوفون ما وجب عليهم بالندر^(٣).

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠)، وإعانة المستفيد (٢/٢٧٩).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠).

وَفِيهِ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

المـرـاد
بالسمن
المذموم في
الحديث

«وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ»: يعني السمن المفرط بسبب التوسع في المآكل والمشارب، رغبة في الدنيا ونيل شهواتها، والتنعيم بها، وغفلة عن الدار الآخرة والعمل لها، وليس المراد مطلق السمن الذي لا اختيار للإنسان فيه؛ فإنه لا يخلو منه زمان، ولا يذم عليه الإنسان^(١).

«وَفِيهِ...»: يعني في الصحيح^(٢).

«ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»: هذا فيه: الجزم بما شك فيه عمران رضي الله عنه، وأن الرسول ﷺ ذكر ثلاثة قرون: قرن الصحابة، ثم قرن التابعين، ثم قرن أتباع التابعين^(٣).

«ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»:

قال شيخنا ابن عثيمين: «يحتمل ذلك وجهين:

الأول: أنه لقلّة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين؛ فتارة تسبق الشهادة، وتارة تسبق اليمين.

الثاني: أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين؛ حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابتان.

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠)، والقول المفيد (٢/٤٦٨)، وإعانة المستفيد (٢/٢٨١).

(٢) رواه البخاري (٣/٥) رقم (٣٦٥١)، ومسلم (٤/١٩٦٣) رقم (٢٥٣٣).

(٣) إعانة المستفيد (٢/٢٨١).

والمعنيان لا يتنافيان؛ فيُحْمَل عليهما الحديث جميعاً^(١).


«وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ»: هو إبراهيم النخعي، من التابعين ومن فقهاءهم^(٢).

«يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ»: أي: يضربوننا عليها إن شهدنا زوراً، أو إذا شهدنا ولم نقم بأدائها، يضربوننا على المبادرة بالشهادة والعهد^(٣).

«وَالْعَهْدُ»: أي: إذا تعاهدوا يضربونهم على الوفاء بالعهد^(٤).

«ثُمَّ يَجِيءُ»: أي يجيء من بعد القرون الثلاثة^(٥).

والخلاصة من هذا الحديث: ذم كثرة الشهادة، وكثرة الحلف واليمين، والتساهل فيها؛ فيكون مطابقاً للترجمة، لأن الرسول ﷺ ساقه مساق الذم، ومناسبته لكتاب التوحيد أن هذه الصفات تنافي كمال التوحيد وتنقصه^(٦).



(١) القول المفيد (٢/٤٦٩).

(٢) القول المفيد (٢/٤٧٠).

(٣) القول المفيد (٢/٤٧٠).

(٤) القول المفيد (٢/٤٧٠).

(٥) القول المفيد (٢/٤٦٩)، وإعانة المستفيد (٢/٢٨١).

(٦) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/٢٨١)، والمُلخَص في شرح كتاب التوحيد

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

مقصود الترجمة: البعد والحذر من التعرض للأحوال التي يخشى منها نقض العهود والإخلال بها، بعدما يجعل للأعداء المعاهدين ذمة الله وذمة رسوله. فإنه متى وقع النقض في هذه الحال كان انتهاكاً من المسلمين لذمة الله وذمة نبيه، وتركاً لتعظيم الله، وارتكاباً لأكبر المفسدتين كما نبه عليه ﷺ. وفي ذلك أيضاً تهوين للدين والإسلام وتزهد للكفار به، فإن الوفاء بالعهود خصوصاً المؤكدة بأغلظ المواثيق من محاسن الإسلام الداعية للأعداء المنصفين إلى تفضيله واتباعه^(١).

«فالواجب على ولاة الأمور ألا يجعلوا للناس ذمة الله وذمة نبيه، وإنما يجعلون لهم ذمة الرئيس والملك وأصحابه. وهذا من باب تعظيم ذمة الله وذمة رسوله، وهو من باب إكمال التوحيد والإيمان وإخفارهما نقص في التوحيد، ووسيلة إلى التلاعب»^(٢).

وجوب
حفظ ذمة
الله وذمة
رسوله

وقوله: (باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه): أي: باب ما جاء من تعظيمهما، والدليل على وجوب حفظها والوفاء بها، والتحذير من إخفارهما، والتحذير أيضاً من جعلها للناس؛ لأن هذا وسيلة إلى إخفارهما^(٣).

(١) القول السديد شرح ص (١٨٤).

(٢) شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٥).

(٣) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٢).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ الآية.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أن نقض العهود نقص في التوحيد، لأنه يدل على عدم احترام عهد الله، ومن لم يحترم عهد الله، فإن هذا يدل على نقص توحيده، ومن وفى بعهد الله وعظم عهد الله فهذا يدل على كمال توحيده^(١). ومناسبة الباب للباب الذي قبله: أن الباب الذي قبله وهو (باب ما جاء في كثرة الحلف) متعلق بتعظيم الله جل وعلا حين التعامل مع الناس، و(باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه) متعلق بالتعامل مع الناس في الحالات العسرة الصعبة، وهي حال الجهاد، فنبه بذلك على أن تعظيم الرب جل وعلا يجب أن يكون في التعامل ولو في أعصب الحالات، وهي الجهاد، فإن العبد يكون موقراً لله تعالى مجلاً له، معظماً لأسمائه وصفاته، ومن ذاك أن يعظم ذمة الله وذمة نبيه^(٢).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ هذا أمر من الله سبحانه وتعالى بالوفاء بالعهود، والوفاء: ضد الغدر والخيانة.

﴿بِعَهْدِ اللَّهِ﴾: المراد به: الميثاق الذي يعقد بين الناس، وأضافه إلى نفسه إضافة تشريف؛ مما يدل على تعظيم العهد؛ لأن الشيء إذا أُضيفَ إلى الله فهذا دليل على تعظيمه، مثل: بيت الله، وناقة الله، وعبد الله، فالإضافة هنا تقتضي تعظيم المضاف، فهي تدل على عظم العهد، ووجوب احترامه^(٣).

(١) إغاثة المستفيد (٢/ ٢٨٥)، وينظر أيضاً: القول المفيد (٢/ ٤٧٧).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٦٩).

(٣) إغاثة المستفيد (٢/ ٢٨٥).

﴿إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾: أي: عاهدتم طرفاً آخر من الناس، وهذا يشمل الذي بين الله وبين خلقه والعهد الذي بين المسلمين وبين الكفار، ويشمل العهد الذي بين ولي أمر المسلمين وبين الرعية، ويشمل العهد الذي بين أفراد الناس بعضهم مع بعض^(١).

﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ﴾: «نقض الشيء هو حل إحكامه، وشبه العهد بالعقدة؛ لأنه عقد بين المتعاهدين»^(٢).

﴿بَعْدَ تَوَكُّيدِهَا﴾: «توكيد الشيء بمعنى تثبيته، والتوكيد مصدر وَكَّدَ، يقال: وَكَّدَ الأمر وأكَّده تأكيداً وتوكيداً، والواو أفصح من الهمزة»^(٣).

و«مناسبة الآية للباب: أنها تدل على وجوب الوفاء بالعهود، ومنها ما يجري بين الناس من إعطاء الذمة؛ فإنها يجب الوفاء بها؛ لأنها فردٌ من أفراد معنى الآية»^(٤).

أما علاقة الآية بالتوحيد: فقد دلت على تحريم نقض العهد؛ لأن نقض العهد دليل على عدم تعظيم الله، وذلك مناف للتوحيد قاذح به.

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٨٥).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٧٦).

(٣) القول المفيد (٢/ ٤٧٦).

(٤) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤١٣)، وأصله مأخوذ من حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٢).

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. فَقَالَ: «اغزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. اغزُوا، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَعْدُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا.

حديث بريدة عند مسلم^(١)، وبريدة هو ابن الحصيبي الأسلمي، الصحابي الجليل رضي الله تعالى عنه.

الفرق بين
الجيش
والسرية

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ»: الجيش هو: العسكر العظيم الكثير، وأما السرية فهي القطعة من الجيش، تنطلق من الجيش وترجع إليه^(٢).

«اغزُوا بِاسْمِ اللَّهِ»: أي اشرعوا في الغزو مستعينين بالله مخلصين له^(٣).

«قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ»: (من) من أَلْفَاظِ الْعُمُومِ، وهذا العموم يشمل أهل الكفر المحاربين للمسلمين في الغزو من أهل الكتاب وغيرهم، واستثنى منهم النساء، والأطفال، والرهبان في صوامعهم، ونحوهم، فلا يقتلون.

المراد
بالغلول
وحكمه

«وَلَا تَغْلُوا»: الغلول: الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها، وهو من كبائر الذنوب، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١]، أي معذباً به، فهو يعذب بما غل يوم القيامة ويعزر في الدنيا، قال أهل العلم: يعزر الغال بإحراق رحله كله، إلا المصحف لحرمة، والسلاح لفائدته، وما فيه روح؛ لأنه لا يجوز تعذيبه بالنار.

(١) صحيح مسلم (٣/١٣٥٧) رقم (١٧٣١).

(٢) إغاثة المستفيد (٢/٢٨٧).

(٣) قرة عيون الموحدين ص (٢٥٣).

وقد امتنع الرسول ﷺ من الصلاة على الغال كما في حديث زيد بن خالد الجهني: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، تُوفِّيَ يَوْمَ حَيْبَرَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبِكُمْ غَلٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَفَتَشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ»^(١).

(ولا تغدروا) الغدر: الخيانة، وهذا هو الشاهد من الحديث، وهذا إذا عاهدنا، فإنه يجرم الغدر، أما الغدر بلا عهد، فلنا ذلك لأن الحرب خدعة، وقد ذكر أن علي بن أبي طالب ﷺ خرج إليه رجل من المشركين ليبارزه، فلما أقبل الرجل على علي صاح به علي: ما خرجت لأبارز رجلين، فالتفت المشرك يظن أنه جاء أحد من أصحابه ليساعده، فقتله علي ﷺ.

وليعلم أن لنا مع المشركين في الحرب ثلاثة أحوال.

للمسلمين
مع المشركين
في القتال
والسلم
ثلاثة أحوال

الحال الأول: أن لا يكون بيننا وبينهم عهد، وهم محاربون، فيجب قتالهم بعد دعوتهم إلى الإسلام وإبائهم عنه وعن بذل الجزية، بشرط قدرتنا على ذلك، فإن لم نقدر على ذلك وكان في المسلمين ضعف فهم معذرون لقول الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

(١) أخرجه أبو داود ٢/٧٥ رقم (٢٧١٠)، والنسائي (٤/٦٤) رقم (١٩٥٩)، وابن ماجه ٢/٩٥٠ رقم (٢٨٤٨) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد، وأبو عمرة مولى زيد بن خالد قال عنه ابن حجر: «مقبول». تقريب التهذيب ص (٦٦١).

وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ: خِلَالٍ)،
فَإَيُّنَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ
أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ.

الحال الثانية: أن يكون بيننا وبينهم عهد محفوظ يستقيمون فيه، فهنا يجب
الوفاء لهم بعهدهم، لقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ۷]، وقوله: ﴿فَاتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ [الأَنْفَال: ۵۸].

الحال الثالثة: أن يكون بيننا وبينهم عهد نخاف خيانتهم فيه، فهنا يجب
أن ننبذ إليهم العهد ونخبرهم أنه لا عهد بيننا، لقوله تعالى: ﴿وَأِمَّا تَخَافُ
مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأَنْفَال: ۵۸].

«وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»: أي: لا تقتلوا صغيراً؛ لأنه لا يقاتل، ولأنه ربما يسلم^(١).

(وإذا لقيت عدوك)، أي: قابلته أو وجدته.

(من المشركين) يدخل فيه كل الكفار، حتى اليهود والنصارى.

(ثم ادعهم إلى الإسلام) فيه وجوب تقديم دعاء الكفار إلى الإسلام قبل

المقاتلة، وهنا مسألة كبيرة وهي:

هل الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم السلم أم الحرب؟

اختلف العلماء في علاقة المسلمين بما لا عهد له من غير المسلمين على رأيين:

الرأي الأول: أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو الحرب، وبهذا قال

كثير من علماء المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة^(١)، ومن أبرز أدلتهم:

هل
الأصل
في علاقة
المسلمين
بغيرهم
السلم أم
الحرب؟

(١) القول المفيد (٢/ ٤٨٢).

قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَفِفْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، وقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وقوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وغيرها من الآيات التي تأمر بقتال الكفار مطلقاً.

الرأي الثاني: أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو السلم، وبهذا قال سفيان الثوري وسحنون من المالكية، ونسب لابن عمر رضي الله عنهما، وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم.

واستدل أصحاب هذا القول بعدد من الأدلة من أبرزها:

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، وقوله: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا عَنْكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْبَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨].

والذي يظهر - والله أعلم - أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو دعوتهم إلى دين الإسلام كمرحلة أولى لا يسبقها غيرها، بل هي البوابة لتحديد نوع العلاقة؛ لأن الأمة مخاطبة بنشر دينها وعقيدها، فإذا ما قامت بهذا الحمل الدعوي الكبير، ودعت أمم الكفر لدين الإسلام^(١).

(١) ينظر: كشف القناع (٣/٢٨، ٣٢-٣٦)، فتح القدير لابن الهمام (٤/٢٧٧-٢٨٢)، البدائع للكاساني (٧/١٠٠)، مغني المحتاج للشربيني (٤/٢١٩)، اللباب في شرح الكتاب للميداني (٤/١١٥)، معاملة غير المسلمين في الإسلام (١/٢٤٩).

(٢) وقد توسعت في بحث هذه المسألة في كتابي (التعامل مع غير المسلمين في السنة) فارجع إليه إن رغبت المزيد.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ. وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ» فيه ترغيب الكفار بعد إجابتهم وإسلامهم إلى الهجرة إلى ديار المسلمين؛ لأن الوقوف بالبادية ربما كان سبباً لعدم معرفة الشريعة لقلّة من فيها من أهل العلم.

«فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ»: أي لهم ما لهم من الفَيْء والغنيمة ونحو ذلك، وعليهم ما عليهم من الجهاد وغيره^(١).

هل تؤخذ
الجزية من
أهل
الكتاب
والمجوس
فقط أم
من كل
كافر؟

(فإن هم أبوا فسلهم الجزية... إلخ) قال النووي رحمته: «هذا مما يستدل به مالك والأوزاعي وموافقهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عربياً كان أو عجمياً كتابياً أو مجوسياً أو غيرهما.

وقال الشافعي: «لا يقبل إلا من أهل الكتاب والمجوس عرباً كانوا أو عجماً، ويحتج بمفهوم آية الجزية، وبحديث: «سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(٢)»^(٣).

(١) حاشية كتاب التوحید ص (٣٨٥).

(٢) أخرجه مالك في "الموطأ" ١/٢٧٨ رقم (٦١٦).

(٣) شرح مسلم ٦/٢٨٢.

وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ.

وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتَنْصِبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قال شيخنا ابن باز رحمته الله: «أي: أبوا الدخول في الإسلام والهجرة فاسألهم الجزية واقبل منهم وهذا في اليهود والنصارى والمجوس كما قال تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].»

فالسنة أطلقت من يؤخذ منهم الجزية، والقرآن قيد بأهل الكتاب وألحقت السنة بأهل الكتاب المجوس في أخذ الجزية لا في حل الطعام والنساء وغيره»^(١).

«وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ»: الحصن كل مكان محمي محرز، لا يوصل إلى جوفه، أو لا يقدر عليه لارتفاعه^(٢).

«أَنْ تُخْفِرُوا»: بضم التاء وكسر الفاء: من أخفر الرباعي؛ أي: غدر، وأما خفر يخفر الثلاثي فهي بمعنى أجار والمتعين الأول^(٣).

معنى
الحصن

(١) التعليق المفيد ص (٢٧٢).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٦).

(٣) القول المفيد (٢/٤٨٨).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

متى يكون
الإقسام
على الله
ممنوعاً
ومتى
يكون
مشروعاً

مقصود الترجمة: بيان ما جاء من الأدلة على تحريم الإقسام على الله، والمراد به الحلف على الله الذي يكون على جهة الحجر على الله، والتألي عليه، وذلك بالقطع بحصول المقسم على حصوله. وهذا يختلف عن الإقسام على الله إذا كان على جهة حسن الظن بالله تعالى، فهذا جائز لا شيء فيه، ومنه حديث: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»^(١) (٢).

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أَنَّ الإقسام على الله إذا كان على وجه الحجر على الله، والتألي عليه: فهو من سوء الأدب مع الله تعالى، وسوء الظن به، والتنقص لحقه تعالى، والتحجير لفضله، وهذا كله منافٍ لكمال التوحيد، وربما ينافي أصل التوحيد^(٣).

ووجه ارتباط الباب بما قبله: أنها كلها تتكلم عن تعظيم الحلف بالله تعالى، وتعظيم جناب الله تعالى في هذا الشأن.
والإقسام: مصدر أقسم يقسم إذا حلف.

تعريف
الإقسام
وأسماء
الحلف

والحلف له عدة أسماء، هي: يمين، وألية، وحلف، وقسم، وكلها بمعنى واحد، قال تعالى: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ الْجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، وقال: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، أي: يخلفون، وقال: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، وقال تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ﴾ [التوبة: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [النور: ٥٣].

(١) رواه البخاري (١٩/٤)، (برقم: ٢٨٠٦)، ومسلم (٣/١٣٠٢)، (برقم: ١٦٧٥).

(٢) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٨)، والقول المفيد (٢/٤٩٧ - ٤٩٩).

(٣) القول المفيد (٢/٤٩٩)، والمخلص في شرح كتاب التوحيد ص (٤١٩ - ٤٢٠).

والقسم على الله يأتي على أنواع:

أنواع
القسم
على الله
سبحانه

الأول: أن يقسم على ما أخبر الله به ورسوله من نفي أو إثبات، فهذا لا بأس به، وهذا دليل على يقينه بما أخبر الله به ورسوله، مثل: والله، لِيُشْفِعَنَّ اللهُ نبيه في الخلق يوم القيامة، ومثل: والله، لا يغفر الله لمن أشرك به.

الثاني: أن يقسم على ربه لقوة رجائه وحسن الظن بربه، فهذا جائز لإقرار النبي ﷺ ذلك في قصة الرُّبَيْعِ بنت النضر عمه أنس بن مالك ﷺ «حينما كسرت ثنية جارية من الأنصار، فاحتكموا إلى النبي ﷺ، فأمر النبي ﷺ بالقصاص، فعرضوا عليهم الصلح، فأبوا، فقام أنس بن النضر، فقال: أتكسر ثنية الربيع؟ والله يا رسول الله لا تكسر ثنية الربيع. وهو لا يريد به رد الحكم الشرعي، فقال الرسول ﷺ: يا أنس! كتاب الله القصاص»^(١)، يعني: السن بالسن. قال: «والله، لا تكسر ثنية الرُّبَيْعِ»، وغرضه بذلك أنه لقوة ما عنده من التصميم على أن لا تكسر ولو بذل كل غال ورخيص أقسم على ذلك، فلما سمع القوم ذلك، رضوا وعفوا، فقال رسول الله ﷺ: إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره.

القسم الثالث: أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس، وتحجّر فضل الله ﷻ وسوء الظن به تعالى، فهذا محرم وهو وشيك بأن يخطئ الله عمل هذا المقسم، وهذا القسم هو الذي ساق المؤلف الحديث من أجله^(٢).

(١) أخرجه البخاري ٩٦١/٢ رقم (٢٥٥٦)، ومسلم ١٣٠٢/٣ رقم (١٦٧٥).

(٢) انظر: القول المفيد ٤٩٨/٢، بتصرف.

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

حديث جندب رواه مسلم^(١) كما أشار المؤلف، وجندب: بفتح الدال، ويجوز الضم. والمراد به: جندب بن عبد الله البجلي، صحابي جليل، رضي الله عنه^(٢).

«قَالَ رَجُلٌ»: يعني: ممن كان قبلنا من الأمم^(٣).

«يَتَأَلَّى»: التألي من الألية-بتشديد الياء-: اليمين، يقال: آلى، يؤلي، إيلاء، وتألى يتألى بالياء، والاسم الألية، والاستفهام هنا استفهام إستنكار^(٤).

وعلاقة الحديث بكتاب التوحيد أنه دل على تحريم الإقسام على الله على وجه الحجر على الله والإعجاب بالنفس؛ لأن في ذلك هضمًا لحقوق الربوبية والإلهية وذلك مناف للتوحيد.

(١) صحيح مسلم (٤/٢٠٢٣) رقم (٢٦٢١).

(٢) إعانة المستفيد (٢/٣٠١).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٨).

(٤) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٨).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

حديث أبي هريرة عند أبي داود وأحمد وغيرهما^(١)، وإسناده حسن.
«قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ»: يعني في الحديث الذي أشار إليه المؤلف رحمه الله^(٢).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣١٤/١) رقم (٩٠٠) والمسند ص (٢٠) رقم (٣٦)، ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٣٨٤/١٤)،

وأحمد في مسنده (٤٦/١٤) رقم (٨٢٩٢) من طريق أبي عامر العقدي،

وأحمد أيضًا في مسنده (٣٦١/١٤) رقم (٨٧٤٩) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث،

وأبو داود في سننه (٢٧٦/٤) رقم (٤٩٠١) من طريق علي بن ثابت،

وابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله ص (٥٤) رقم (٤٥) من طريق غسان بن عبيد،

وابن حبان في صحيحه (٢١/١٣) رقم (٥٧١٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٢/٩) رقم

(٦٢٦٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي،

والمزي في تهذيب الكمال (٣٢٦/١٣) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود،

سبعتهم (ابن المبارك، وأبو عامر، وعبد الصمد، وعلي بن ثابت، وغسان، وأبو الوليد

الطيالسي، وأبو حذيفة) عن عكرمة بن عمار، عن ضمضم بن جوس، عن أبي هريرة، سمعت

رسول الله ﷺ يقول: «كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين، فكان أحدهما يذنب، والآخر

مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: أقصر، فوجهه يومًا على

ذنب فقال له: أقصر، فقال: خلني وربي أبعثت علي رقيبًا؟ فقال: والله لا يغفر الله لك، أو لا

يدخلك الله الجنة، فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد: أكنت بي

عالما، أو كنت على ما في يدي قادرا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر:

اذهبوا به إلى النار»، قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرتة.

وكلمة (والذي نفسي بيده... إلخ)، أوقفها ابن المبارك، وأبو داود والبغوي، والبيهقي على أبي

هريرة، والباقية رفعوها إلى النبي ﷺ.

(٢) القول المفيد (٥٠٣/٢).


«تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ»: یعنی قوله: والله؛ لا يغفر الله لك.
«أَوْبَقْتُ»: أي: أهلكت.

«دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ»: لأن من حبط عمله؛ فقد خسر الدنيا والآخرة^(١).

وفي الأثر من الفوائد:

فوائد أثر
أبي هريرة

١. تحريم التألي على الله.
٢. وجوب التأدب مع الله في الأقوال والأحوال.
٣. بيان سعة فضل الله ورحمته.
٤. قد يجبط العمل من أجل كلمة.
٥. تحريم تمجير فضل الله ورحمته.
٦. ذم الإعجاب بالنفس واستكثار العمل.



بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

مقصود الترجمة: بيان النهي عن الاستشفاع بالله على خلقه، ومعنى الاستشفاع بالله على خلقه: أن يجعل الله واسطة يتوسط بها العبد على أحد من الخلق عند طلب شيء منه؛ وذلك أمرٌ محرّمٌ يجعل الله في مرتبةٍ أدنى من مرتبة المشفوع إليه، وهذا تنقُصٌ لحق الربوبية^(١).

وقوله: (بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ) أي أن ذلك حرام، وهضم للربوبية، وقدح في توحيد العبد، فالله سبحانه هو الكبير المتعال، والاستشفاع طلب الشفاعة، وهي لا تطلب إلا من العلي الأعلى جل وعلا، فلا يجوز للعبد أن يطلب من الله الشفاعة إلى أحد من خلقه.

معنى
الشفاعة

واستشفع بالشيء؛ أي: جعله شافعاً له، والشفاعة في الأصل: جعل الفرد شفيعاً، وهي التوسط للغير بجلب منفعة له أو دفع مضرة عنه^(٢). وعلاقة الباب بما قبله: أن الإقسام على الله على جهة التأيي والاستشفاع بالله على أحدٍ من خلقه من بابٍ واحدٍ وهو سوء الأدب مع الله، وسوء الظن به، والاستنفاص لمقام الربوبية.

قال السعدي: «(باب الإقسام على الله)، و(باب لا يستشفع بالله على خلقه) وهذان الأمران من سوء الأدب في حق الله، وهو مناف للتوحيد. أما الإقسام على الله فهو في الغالب من باب العجب بالنفس والإدلال على الله، وسوء الأدب معه، ولا يتم الإيمان حتى يسلم من ذلك كله.

(١) ينظر: فتح الله الحميد ص(٤٧٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص(٣٩٠).

(٢) القول المفيد (٢/٥٠٦).

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَهَكَتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وأما الاستشفاع بالله على خلقه فهو تعالى أعظم شأنًا من أن يتوسل به إلى خلقه؛ لأن رتبة المتوسل به غالبًا دون رتبة المتوسل إليه، وذلك من سوء الأدب مع الله، فيتعين تركه، فإن الشفعاء لا يشفعون عنده إلا بإذنه، وكلهم يخافونه، فكيف يعكس الأمر فيجعل هو الشافع، وهو الكبير العظيم الذي خضعت له الرقاب، وذلت له الكائنات بأسرها^(١).

«عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...» الحديث عند أبي داود وغيره^(٢)، وإسناده ضعيف.

(١) القول السديد ص (١٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/٢٢٤) من طريق عبد الله بن محمد،

وأبو داود في سننه (٤/٢٣٢) رقم (٤٧٢٦)، من طريق أحمد بن سعيد الرباطي،

والبخاري في الموضوع نفسه، وأبو داود في الموضوع السابق، والدارمي في الرد على الجهمية ص

(٤٩)، والرد على لي المريسي (١/٤٦٨)، و(١/٥١٨)، وابن خزيمة في التوحيد (١/٢٣٩)،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/٢٥١٥) من طريق محمد بن بشار،

والبخاري في الموضوع السابق، والطبراني في الموضوع السابق، والدارقطني في الموضوع السابق،

والمزي في تهذيب الكمال (٤/٥٠٥) من طريق علي بن المديني،

وابن أبي خيثمة في تاريخه (٢/٦٨٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٢/١٢٨) رقم (١٥٤٧)،
والدارقطني في الصفات ص (٣١) رقم (٣٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٧/١٤١)، والمزي
في تهذيب الكمال (٤/٥٠٥) من طريق يحيى بن معين،

وأبو داود في الموضع السابق، وابن أبي عاصم في السنة (١/٢٥٢) رقم (٥٧٥)، ومحمد ابن
أبي شيبه في العرش ص (٣٢٧) والطبراني في الموضع السابق، والمزي في الموضع السابق، من
طريق عبد الأعلى بن حماد،

وأبو داود في الموضع السابق، وابن أبي عاصم في السنة الموضع السابق، وأبو الشيخ في العظمة
(٢/٥٥٤) من طريق محمد بن المثني،

والبزار في مسنده (٨/٣٥٤) رقم (٣٤٣٢) من طريق سلمة بن شبيب، ومحمد بن علي بن الوضاح،
وأبو عوانة في مستخرجه (٢/١٢٠) رقم (٢٥١٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد
(٣/٤٣٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٣١٧) رقم (٨٨٣)، والخطيب البغدادي في
تاريخ بغداد (٥/٦٦)، والبغوي في شرح السنة (١/١٧٥)، والذهبي في العلو ص (٤٣) من
طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر،

والدارقطني في الصفات ص (٣١) رقم (٣٨)، والذهبي في العلو ص (٤٤) من طريق محمد
بن يزيد الواسطي،

كلهم عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن جبير ابن
محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده، به، مطولاً ومختصراً.

إلا أن عبد الأعلى وابن المثني، وابن بشار، قالوا: عن يعقوب بن عتبة، وجبير بن محمد بن
جبير، عن أبيه، عن جده.

والإسناد الأول صححه أبو داود، والدارقطني في العلل (١٣/٤٢٤)، وقال في الصفات ص (٣١):
«ومن قال فيه عن يعقوب بن عتبة، وجبير بن محمد فقد وهم، والصواب عن جبير بن محمد».

وتابع وهب بن جرير: حفص بن عبد الرحمن، أخرجه الآجري في الشريعة (٣/١٠٩١)، من
طريق سلمة بن شبيب عن حفص بن عبد الرحمن، عن محمد بن إسحاق، به.

والحديث ضعيف؛ لأن في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث، وقد
تفرد وهو ممن لا يَحتمل تفرده في هذه الحال، وفي إسناده أيضاً جبير بن محمد، وهو مقبول.

«جَاءَ أَعْرَابِيٌّ»: (أعرابي): واحد الأعراب، وهم سكان البادية، والغالب على الأعراب الجفاء؛ لأنهم أحرى أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله^(١).
«مُهَكَتِ الْأَنْفُسُ»: (نُهَكَت) بضم النون أي جهدت، كما في بعض الألفاظ^(٢).

وفي رواية البخاري عن أنس: «هَلَكْتُ الْمَوَاشِي وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ»^(٣) وفي لفظ له: «هَلَكَ الْكُرَاعُ»^(٤) أي: الخيل، وله أيضًا: «هَلَكْتُ الْمَاشِيَةَ هَلَكَ الْعِيَالُ هَلَكَ النَّاسُ»^(٥).

«فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ»: أي: اطلب من الله أن يسقينا، وهذا لا بأس به؛ لأن طلب الدعاء ممن ترجى إجابته من وسائل إجابة الدعاء.
«فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ»: أي: نجعله واسطة بيننا وبينك لتدعو الله لنا، وهذا يقتضي أنه جعل مرتبة الله في مرتبة أدنى من مرتبة الرسول ﷺ^(٦).
«وَبِكَ عَلَى اللَّهِ»: أي: نطلب منك أن تكون شافعًا لنا عند الله، فتدعو الله لنا، وهذا صحيح^(٧).

(١) القول المفيد (٢/٥٠٦).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٠).

(٣) أخرجه البخاري ١/٣٤٣ رقم (٩٦٧).

(٤) أخرجه البخاري ١/٣١٥ رقم (٨٩٠).

(٥) أخرجه البخاري ١/٣٤٨ رقم (٩٨٣).

(٦) القول المفيد (٢/٥٠٧).

(٧) القول المفيد (٢/٥٠٧).

«سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ!»: يعني: تنزيهاً، وتعظيماً لله، وإبعاداً لله عن كل وصف سوء أو سائبة نقص، وعن كل ظن سوء به - جل وعلا^(١).

«ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ!»: (ويحك): كلمة تقال للزجر^(٢).

«أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟»: هذا استنكار من النبي ﷺ، وفيه إشارة إلى جهل هذا الأعرابي وقلة علمه بعظمة الله وجلاله^(٣).

«إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ»: أي: لا يطلب منه أن يكون شفيعاً إلى أحد، وذلك لكمال عظمته وكبريائه^(٤).

والخلاصة: تحريم الاستشفاع بالله على خلقه؛ لأنه تنقص لمقام الربوبية.



(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص(٥٧٩).

(٢) قرة عيون الموحدين ص(٢٥٧).

(٣) قرة عيون الموحدين ص(٢٥٧)، وإعانة المستفيد (٢/٣٠٦).

(٤) القول المفيد (٢/٥٠٩).

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طَرُقَ الشَّرِكِ

مقصود الترجمة: بيان مدى حماية النبي ﷺ لحِمَى التوحيد عمّا يشوبه من الأقوال والأعمال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص، وسده لذرائع الشرك المفضية إليه^(١).

ومناسبة الباب للأبواب قبله:

أنه قد سبق بابٌ مشابهٌ لهذا الباب وهو (باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد، وسده كل طريق يوصل إلى الشرك)، فما الفرق بين البابين؟.

الفرق بين البابين يتضح من وجهين:

الوجه الأول: أنّ الباب السابق المتقدم يتعلق بحماية التوحيد من جهة الأفعال، وهذا من جهة الأقوال^(٢).

الوجه الثاني: أنّ المؤلف عبّر في الباب السالف بـ(جناب التوحيد)، وهنا بـ(حمى التوحيد) وفرقٌ بين الجناب والحمى؛ لأن الجناب بعض الشيء، والحمى حول الشيء، ففي الباب الآنف أراد المصنف بيان حماية النبي ﷺ للتوحيد نفسه من أن يقع فيه شركٌ.

وهنا أراد بيان حماية النبي ﷺ لحِمَى التوحيد: أي الأشياء التي هي حول التوحيد، وذلك بعد حمايته للتوحيد^(٣).

الفرق بين
حمى
التوحيد
وجناب
التوحيد

(١) فتح المجيد ص(٥٠٤، ٥٠٥).

(٢) ينظر: القول السديد ص(١٨٩).

(٣) ينظر: إعانة المستفيد (٢/٣٠٨).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

حديث عبد الله بن الشخير عند أبي داود كما قال المصنف وعند غيره^(١)، وإسناده صحيح.

- (١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٨٣) رقم (٢١١)، وأبو داود (٤/٢٥٤) رقم (٤٨٠٦)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣/١٥٣) رقم (١٤٨٤)، والنسائي في السنن الكبرى (٩/١٠٣) رقم (١٠٠٠٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/٦٨) رقم (٣٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/٧١) من طريق أبي نضرة المنذر بن مالك، وأحمد في مسنده (٢٦/٢٣٤) رقم (١٦٣٠٧)، و(٢٦/٢٤١) رقم (١٦٣١٦)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣/١٥٣) رقم (١٤٨٣)، والنسائي في السنن الكبرى (٩/١٠٢) رقم (١٠٠٠٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٦٣)، وابن منده في التوحيد (٢/١٣٢) رقم (٢٧٧)، وقوام السنة في الحجّة (١/١٦٨) رقم (٤٨)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٩/٤٦٦) رقم (٤٤٤) من طريق قتادة بن دعامة، وأحمد أيضًا في مسنده (٢٦/٢٣٧) رقم (١٦٣١١)، وابن أبي الدنيا في الصمت ص (٧٨) رقم (٧٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣/١٥٣) رقم (١٤٨٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٩/١٠٢) رقم (١٠٠٠٤)، وعمل اليوم والليلة ص (٢٤٩) رقم (٢٤٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٦٨٤)، والبيهقي في الآداب ص (١٢٨) رقم (٣١٠)، والبيهقي في المدخل إلى السنن ص (٣٣٣) رقم (٥٣٧)، وابن الأثير في أسد الغابة (٣/١٧١)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٩/٤٦٧) رقم (٤٤٦) من طريق غيلان بن جرير، ثلاثتهم (أبو نضرة، وقتادة، وغيلان) عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه، مرفوعًا.

«السيدُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى»: أي: السيادة الكاملة لله تعالى، وأن الخلق جميعهم عبيد له، والسيد إذا أُطْلِقَ على الله تعالى فهو بمعنى المالك والمولى والرب، وقد سبق الكلام فيما يتعلق في ذلك في قوله: (لا يقول: عبدي وأمتي).

هل يصح
قول:
(تبارك
فلان؟)

قوله: (تبارك) قال العلماء: معنى تبارك، أي: كثرت بركاته وخيراته، ولهذا يقولون: إن هذا الفعل لا يوصف به إلا الله، فلا يقال: تبارك فلان؛ لأن هذا الوصف خاص بالله.

والبركة يصح إضافتها إلى الإنسان إذا كان أهلاً لذلك، قال أسيد بن حضير حين نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة الذي ضاع منها: «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»^(١)، وهو دليل على جواز قول: (هذه من بركاتك)، و(لأجلك كانت البركة)، وما سوى ذلك مما هو دارج على السنة الناس، وقد أخبر النبي ﷺ أن المسلم مبارك كما جاء في صحيح البخاري^(٢): «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ».

معنى
يستجربنكم

«وَلَا يَسْتَجْرِبِنَكُمُ الشَّيْطَانُ»: استجراه بمعنى: جذبته وجعله يجري معه؛ أي: لا يستميلنكم الشيطان ويجذبكم إلى أن تقولوا قولاً منكراً؛ فأرشدكم ﷺ إلى ما ينبغي أن يفعل، ونهاهم عن الأمر الذي لا ينبغي أن يفعل؛ حماية للتوحيد من النقص أو النقض. وقال في النهاية: «لا يستجربنكم الشيطان»؛ أي: لا يستغلبنكم فيتخذكم جرباً؛ أي: رسولا ووكيلاً^(٣).

(١) أخرجه البخاري ١٢٧/١ رقم (٣٢٧).

(٢) (٨٠/٧) رقم (٥٤٤٤) من حديث ابن عمر ؓ.

(٣) القول المفيد (٥١٦/٢).

هل
يتعارض
النهي عن
قولهم أنت
سيدنا مع
قوله ﷺ:
(أنا سيد
ولد آدم؟)

وهل يتعارض النهي عن قولهم: (سيدنا) مع قوله ﷺ: (أنا سيد ولد آدم)؟
قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «جرى شراح هذا الحديث على أن النبي ﷺ نهاهم عن قول سيدنا: فحاولوا الجمع بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ: «أنا سيّد وُلْدِ آدَمَ»^(١)، وقوله: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»^(٢)، وقوله في الرقيق: «وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ» بواحد من ثلاثة أوجه:

الأول: أن النهي على سبيل الكراهة والأدب، والإباحة على سبيل الجواز.
الثاني: أن النهي حيث يخشى منه المفسدة، وهي التدرج إلى الغلو والإباحة إذا لم يكن هناك محذور.

الثالث: أن النهي في الخطاب، أي: أن تخاطب الغير بقولك: أنت سيدي أو سيدنا، بخلاف الغائب؛ لأن المخاطب ربما يكون في نفسه عجب وغلو وترفع، ثم إن فيه شيئاً آخر، وهو خضوع هذا المتسيد له وإذلال نفسه له بخلاف ما إذا جاء من الغير، مثل: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، أو على سبيل الغيبة، كقول العبد: قال سيدي ونحو ذلك، لكن هذا يرد عليه إباحته ﷺ للرقيق أن يقول لمالكه: سيدي.

هل يجوز
أن نقول:
سيدنا فلان

والذي يظهر لي أن لا تعارض أصلاً؛ لأن النبي ﷺ أذن لهم أن يقولوا بقولهم، لكن نهاهم أن يستجريهم الشيطان بالغلو مثل (السيد)؛ لأن السيد المطلق هو الله تعالى، وعلى هذا فيجوز أن يقال: سيدنا وسيد بني فلان ونحوه.

(١) أخرجه مسلم ٤/ ١٧٨٢ رقم (٢٢٧٨).

(٢) أخرجه البخاري ٣/ ١١٠٧ رقم (٢٨٧٨)، ومسلم ٣/ ١٣٨٨ رقم (١٧٦٨).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا،
وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمْ
الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي
أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

ولكن بشرط أن يكون الموجه إليه السيادة أهلاً لذلك، أما إذا لم يكن أهلاً
كما لو كان فاسقاً أو زنديقاً، فلا يقال له ذلك حتى ولو فرض أنه أعلى منه
مرتبة أو جاهاً، وقد جاء في الحديث: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدًا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ
سَيِّدًا فَقَدْ أَسْحَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ»^(١)، فإذا كان أهلاً لذلك وليس هناك
محدور، فلا بأس به، وأما إن خشي المحذور أو كان غير أهل، فلا يجوز^(٢).
«وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا...» الحديث عند النسائي وغيره^(٣)،
وإسناده صحيح.

(١) أخرجه أبو داود ٧١٣/٢ رقم (٤٩٧٧)، وأحمد ٣٤٦/٥ رقم (٢٢٩٨٩) وصححه النووي في
رياض الصالحين ص (٤٨٠).

(٢) القول المفيد ٣/٣٥١.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده كما في (إتحاف الخيرة) (٧٧/٧)، وأحمد في مسنده (٢٣/٢٠) رقم
(١٢٥٥١)، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٣٩٧) رقم (١٣٣٧)، والبخاري في
التاريخ الأوسط (١/١١) من طريق حسن بن موسى،
وأحمد أيضاً في مسنده (١٦٧/٢١) رقم (١٣٥٣٠)، و(٢١٦/٢١) رقم (١٣٥٩٦)،
والبيهقي في المدخل إلى السنن ص (٣٣٢) رقم (٥٣٦) من طريق عفان بن مسلم،
وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٣٩٠) رقم (١٣٠٩)، وأبو نعيم في الحلية (٦/٢٥٢)،
والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٥/٢٥) رقم (١٦٢٦) من طريق حجاج بن منهال،
والنسائي في السنن الكبرى (٩/١٠٣) رقم (١٠٠٠٦)، وعمل اليوم واللييلة ص (٢٤٩) رقم
(٢٤٨) من طريق العلاء بن عبد الجبار،

«وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ»: أي يستهيمنكم، أو يستميلنكم أو يذهب بعقولكم، أو يزين لكم هواكم، وتتبعوا طرقه حتى تبلغوا الغلو^(١).
 و(يستهوونكم): إما أن تكون من الهوى: بمعنى يوقعكم في الهوى الذي يضل عن سبيل الله، أو (يستهوونكم): من الهوى وهو: الوقوع في الهلاك، أي: لا يوقعكم الشيطان في الضلال^(٢).
 «أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»: أرشدهم أن يصفوه بصفتين هما أعلى مراتب العبودية، وقد وصفه الله بهما في مواضع من كتابه^(٣).

والنسائي في السنن الكبرى أيضًا (١٠٣/٩) رقم (١٠٠٠٧)، وعمل اليوم والليلة ص (٢٥٠) رقم (٢٤٩)، وابن منده في التوحيد (١٣٣/٢) رقم (٢٧٨) من طريق بهز بن أسد، وابن حبان في صحيحه (١٣٣/١٤) رقم (٦٢٤٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٤٧٨/٨) رقم (٢٦٧٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٠/٤) والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٦/٥) رقم (١٦٢٩) من طريق هدية بن خالد، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٩٨/٥) من طريق آدم بن أبي إياس، سبعتهم (حسن بن موسى، وعفان، وحجاج، والعلاء، وبهز، وهديبة، وأدم) عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، مرفوعًا.
 وقد قرن البخاري والنسائي في الموضع الأول من الكبرى وعمل اليوم والليلة بثابت حميد بن أبي حميد الطويل، واقتصر البخاري على المرفوع دون القصة.
 وأخرجه أحمد في مسنده (١٦٦/٢١) رقم (١٣٥٢٩)، والبيهقي في شعب الإيثار (٥٠٢/٦) رقم (٤٥٢٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، مرفوعًا.
 (١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٥)، والقول المفيد (٥١٩/٢).
 (٢) ينظر: إعانة المستفيد (٣١١/٢).
 (٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٥).

معنى قوله:
 (يستهوونكم)

وهذان الوصفان أحسن وأبلغ وصف يتصف به الرسول ﷺ، ولذلك وصفه الله تعالى بالعبودية في أعظم المقامات، فوصفه بها في مقام إنزال القرآن عليه، قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]،

ووصفه بها في مقام الإسراء، قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]، ووصفه بها في مقام المعراج، قال تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]، ووصفه في مقام الدفاع عنه والتحدي، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣].

وكذلك بالنسبة للأنبياء، قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الأنبياء: ٣]، وهذه العبودية خاصة، وهي أعلى أنواع العبودية الخاصة.

«وقد تطرف في الرسول ﷺ طائفتان:

طوائف
تطرفت
في رسول
الله ﷺ

- طائفة غلت فيه حتى عبدته، وأعدته للسراء والضراء، وصارت تعبده وتدعوه من دون الله، وهم غلاة الرافضة، والمتصوفة.

- وطائفة كذبتة، وزعمت أنه كذاب، ساحر، شاعر، مجنون، كاهن، ونحو ذلك، وهم المشركون، والمنافقون.

وفي قوله: (عبد الله ورسوله) رد على الطائفتين^(١).

(١) القول المفيد (٢/٥٢١).

«مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»: هذا بيان الحكمة في منعه ﷺ؛ أنه خشي عليهم في مدحهم له أن يرفعوه فوق منزلته التي أنزله الله وهي العبودية والرسالة، لئلا يعتقدوا فيه جانب الربوبية، كما حصل للنصارى في حق عيسى - عليه الصلاة والسلام -^(١).

قال الشيخ ابن باز رحمته: «والمقصود من هذا سد الذرائع التي يأتي بها الناس الآن من الغلو فقد يجرحهم إلى أن يعبدوه من دون الله ويدعوه ويستغيثوا به ويزعموا أنه يعلم الغيب وغير ذلك»^(٢).

والخلاصة: «أنه ﷺ نهي أن يُمدح بغير ما وصفه الله به؛ صيانةً للتوحيد، وسدًا لباب الغلو المفضي إلى الشرك»^(٣).



(١) إغاثة المستفيد (٢/٣١١).

(٢) التعليق المفيد ص (٢٨٠).

(٣) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤٢٦، ٤٢٧).

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: بيان أن الناس من ظلمهم وجهلهم ما قدروا الله حق قدره الذي هو أهله ويستحقه بل إنهم فعلوا به تعالى نقيض ما هو لازم عليهم، عقلاً، ونقلًا، وأصلاً، وفرعاً^(١).

وقد «ختم المصنف رحمته تعالى كتابه بهذه الترجمة، وذكر النصوص الدالة على عظمة الرب العظيم وكبريائه، ومجده وجلاله وخضوع المخلوقات بأسرها لعزه؛ لأن هذه النعوت العظيمة والأوصاف الكاملة أكبر الأدلة والبراهين على أنه المعبود وحده، المحمود وحده، الذي يجب أن يذل له غاية الذل والتعظيم وغاية الحب والتأله، وأنه الحق وما سواه باطل، وهذه حقيقة التوحيد ولبه وروحه، وسر الإخلاص»^(٢).

و«من علم حقيقة ما اشتمل عليه هذا الباب من وصف الله جل وعلا وعظمة الله جل وعلا فإنه لا يملك إلا أن يذل ذلاً حقيقياً، ويخضع خضوعاً عظيماً للرب جل جلاله»^(٣).

ومناسبة الباب للأبواب قبله: أن «هذا الباب ختم به المؤلف رحمه الله أبواب (كتاب التوحيد)، لأنه يشتمل على الأسماء والصفات، لأن (كتاب التوحيد) كله يدور على توحيد الألوهية، ومكملاته ومنقصاته ومناقضاته.

(١) فتح الله الحميد ص (٤٨٧).

(٢) القول السديد ص (١٩٤).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٨٤، ٥٨٩).

وفي هذا الباب ذكر الأسماء والصفات من أجل أن يتكامل هذا الكتاب فيحتوي على جميع أنواع التوحيد، لأن توحيد الألوهية يتضمن توحيد الربوبية، ومن جملة توحيد الربوبية: الإيثار بالأسماء والصفات، ولكن فصلت الأسماء والصفات بقسم خاص لوجود المخالفين فيها؛ من فرق الجهمية والمعتزلة والأشاعرة ومن أخذ بمذهبهم...؛ ولذلك عقد المصنف رحمه الله هذا الباب في آخر (كتاب التوحيد) من أجل تكامل الكلام على التوحيد^(١).

معنى
قدروا

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾: الضمير يعود على المشركين، و(قدروا): عظموا؛ أي: ما عظموا الله حق تعظيمه حيث أشركوا به ما كان من مخلوقاته^(٢).
وقد جاءت أحاديث كثيرة فيها بيان عظمة الجبار سبحانه منها:
- عن عبيد الله بن مقسم، أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «يَأْخُذُ الْجَبَّارُ سَمَوَاتِهِ وَأَرْضَهُ بِيَدَيْهِ»
وقبض رسول الله ﷺ يديه، وجعل يقبضهما ويبسطهما، قال: ثُمَّ يَقُولُ:

(١) إغاثة المستفيد (٢/٣١٥).

(٢) القول المفيد (٢/٥٢٣)، وينظر: تفسير ابن كثير (٧/١١٣).

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ...

«أنا الرَّحْمَنُ أنا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ، أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ» وتمايل رسول الله ﷺ عن يمينه، وعن شماله، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه، حتى إني لأقول: أساقط هو برسول الله ﷺ^(١).

- وعن أبي هريرة أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «يَقْبُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟»^(٢).

وهذا يشمل كل من تنقص الله تعالى فإنه ما قدره حق قدره، فيدخل في ذلك الجاحدون المعطلون الذين ينفون وجود الله تعالى.

«عَمَّا يُشْرِكُونَ»^(٣): أي: عن كل شرك يشركونه به، سواء جعلوا الخالق كالمخلوق أو العكس^(٤).

حديث ابن مسعود أخرجه البخاري ومسلم^(٥) كما أشار المؤلف.

«جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ»: والخبر: -بفتح الحاء وكسرها- واحد أحبار اليهود، هو العالم بتجبير الكلام وتحسينه، وسمي حبراً؛ لما يبقى من أثر علومه في قلوب الناس، وآثار أفعاله الحسنة المقتدى بها^(٥).

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣٢٧/٢١.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣٢٧/٢١.

(٣) ينظر: إعانة المستفيد (٣١٦/٢)، القول المفيد (٥٢٤/٢).

(٤) صحيح البخاري (١٢٦/٦) رقم (٤٨١١)، ومسلم (٢١٤٧/٤) رقم (٢٧٨٦).

(٥) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٧).

فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بِيَضْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية.

اللغات في
(أصبع)

قوله: (أصبع) واحدة الأصابع، وهي مثلثة الأول والثالث، ففيها تسع لغات، والعاشر أصبوع، وفي هذا يقول الناظم:

وهمز أنملة ثلث وثالثة التسع في أصبع واختم بأصبوع

قوله: (فيقول: أنا الملك) فملك الله تعالى متضمن لكمال السلطان والتدبير والملك، بخلاف غيره، فإن من ملوك الدنيا من يكون ملكاً لا يملك التصرف، ومنهم المالك وليس بملك.

معنى
النواجذ

قوله: (حتى بدت نواجذه) أي: ظهرت، ونواجذ: جمع ناجذ، وهو أقصى الأضراس.

وَفِي رِوَايَةٍ مُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُؤُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ».

وهذا الضحك من النبي ﷺ تقرير لقول الخبر، ولهذا قال ابن مسعود: «تصديقاً لقول الخبر».

ومن فوائد الحديث: إثبات الأصابع لله عز وجل لإقراره ﷺ هذا الخبر على ما قال. والإصبع إصبع حقيقي يليق بالله ﷻ، من غير تشبيه أو تمثيل، وغير تأويل أو تعطيل.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ.
وَمُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ،»

وقوله: (على إصبع) فيه إثبات صفة الأصابع لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته، من غير تمثيل ولا تحريف ولا تعطيل.
قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ...»^(١): فيه زيادة على الحديث الأصل: وهي زيادة وضع الجبال مع الشجر.
«يَهْرُؤُهُنَّ»: يحركهن سبحانه وتعالى.

«وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى...»^(٢):
فيه مخالفة لحديث الباب الأصل، الذي فيه: «وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ»، بينما هنا: الماء والثرى على إصبع واحد.
والجواب: يُقال: المراد بالماء والثرى: الأرض، والمراد بالإصبع هنا الجنس، أو يقال: إن الماء والثرى على إصبع، وسكت عن الباقي الذي في الحديث السابق.

«ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ»: يقول ذلك ثناء على نفسه سبحانه، وتنبئها على عظمته الكاملة وعلى ملكه الكامل، وهو السلطان، فهو مالك ذو سلطان... أي: أنا الذي لي الملكية المطلقة والسلطان التام لا ينازعني فيها أحد^(٣).

(١) صحيح مسلم (٤/٢١٤٧) رقم (٢٧٨٦).

(٢) صحيح البخاري (٦/١٢٦) رقم (٤٨١١).

(٣) القول المفيد (٢/٥٣٣).

أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

«أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟»: الاستفهام للتحدي، فيقول: أين الملوك الذين كانوا في الدنيا لهم السلطة والتجبر والتكبر على عباد الله؟^(١).

الجمع بين
ألفاظ
حديث:
بطوي الله
الأرضين

«ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ»: قال النووي رحمه الله: «قال القاضي: وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ: يقبض، ويطوي، ويأخذ، كله بمعنى الجمع؛ لأن السموات مبسوطة، والأرضين مدحوة ومدودة»^(٢).

وقد أشار الله في القرآن إلى أن الأرضين سبع، ولم يرد العدد صريحا في القرآن، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]، والمماثلة هنا لا تصح إلا في العدد، لأن الكيفية تتعذر المماثلة فيها، وأما السنة، فقد صرحت بعدة أحاديث بأنها سبع^(٣).

هل الله
شمال
وكيف
الجمع مع
حديث
وكلتا يديه
يمين؟

«ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ»: أجمع العلماء على إثبات اليمين لله تعالى، ولكنهم اختلفوا في إثبات الشمال له سبحانه: فمنهم من قال: ليس لله يد شمال، بل كلتا يديه يمين، واستدل بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»^(٤)، وحكم على رواية الباب بالشذوذ، وعضد ذلك بأن الشمال في المخلوق أضعف من اليمين ويد الله تنزهه عن النقص.

(١) القول المفيد (٢/٥٣٣).

(٢) شرح مسلم ١٤٦/٩.

(٣) القول المفيد (٢/٥٣٣).

(٤) رواه مسلم في صحيحه (٣/١٤٥٨) رقم (٥٣٧٩).

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ
السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

وقال آخرون من أهل التحقيق: بل لله تعالى يدٌ شمالٌ، وقد صح الحديث بذلك فيجب المصير إليه، ولا ينبغي تضعيف رواية الثقات الأثبات، وجمعوا بين حديث الشمال ورواية: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» بأن اليد اليمنى والشمال لله تعالى على درجة واحدة من القوة ولا ضعف في الشمال كما هو عند المخلوقين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. وهذا هو الأقرب والله أعلم^(١).

«أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟»: الجبارون: جمع جبار، وهو المتعالي على الناس بالقهر والغلبة والظلم والبطش بغير حق. أما الجبار من أسائه سبحانه، فمعناه: المتعالي بحق.

«أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»: جمع متكبر، والمتكبر من الخلق هو: المتعالي، الذي يتعالى على الناس بالظلم والبطش، وكذلك يتعالى على الحق فلا يقبله. والمتكبر من أسماء الله الحسنى الكاملة يدل على العظمة والجلال والتزهر عن النقائص^(٢).

«وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ...» الأثر عند عبد الله بن أحمد في السنة^(٣)، وهو موقوف على ابن عباس، وإسناده ضعيف^(٤).

(١) القول المفيد (٢/٥٣٤).

(٢) إغاثة المستفيد (٢/٣٢٣).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٢/٤٧٦) رقم (١٠٩٠) عن أبيه،

والطبري في تفسيره (٢١/٣٢٤) عن محمد بن بشار،

كلاهما (أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار) عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن عمرو بن مالك،

عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، موقوفاً عليه.

(٤) لأن في إسناده عمرو بن مالك، وهو صدوق له أوهام، قال ابن حبان في الثقات (٨/٤٨٧):

«يغرب ويخطيء».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْقِيَتُ فِي تُرْسٍ».

«إِلَّا كَحَرْدَلَةٍ»: هي حبة نبات صغيرة جدًا، يضرب بها المثل في الصغر والقلة، وهذا يدل على عظمته سبحانه، وأنه سبحانه لا يحيط به شيء، والأمر أعظم من هذا التمثيل التقريبي، لأنه تعالى لا تدركه الأبصار، ولا تحيط به الأفهام^(١).

«وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ...» الحديث رواه ابن جرير في تفسيره^(٢)، وإسناده ضعيف جدًا^(٣).

«سَبْعَةُ أَلْقِيَتُ فِي تُرْسٍ»: (تُرْس) -بضم التاء- القاع المستدير المتسع الأطلس^(٤)، أو شيء من جلد أو خشب أو فولاذ يحمل عند القتال يتقى به السيف والرمح ونحوهما^(٥).

(١) القول المفيد (٢/٥٣٥).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/٣٩٩) عن يونس بن عبد الأعلى، عن عبد الله ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، مرفوعًا. وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (٢/٥٨٧) من طريق أصبغ بن الفرج عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، مرفوعًا.

(٣) لأن فيه علتين:

العلة الأولى: مدار الحديث على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف جدًا.

العلة الثانية: الإرسال، فزيد بن أسلم من التابعين، وكان معروفًا بالإرسال.

(٤) ذكره عبد الرحمن بن قاسم في حاشية كتاب التوحيد ص (٤٠٠).

(٥) ذكره ابن عثيمين في القول المفيد (٢/٥٣٦).

معنى
الخردل وما
مدلول
التمثيل بها

معنى
الترس

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ».
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ،

«قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» حديث أبي ذر رواه ابن جرير في تفسيره^(١)، وإسناده ضعيف جداً^(٢).

«بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ»: الفلاة الصحراء الواسعة، أو المفازة لا ماء فيها، أو القفر^(٣).

«وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ...» الأثر موقوف على ابن مسعود، وقد رواه عدد من الأئمة^(٤)، وإسناده حسن، وهو في حكم المرفوع؛ لأنه مما لا يقال بالرأي.

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٩٩/٥) من طريق عبد الله بن وهب، وأبو الشيخ في العظمة (٥٨٧/٢) من طريق أصبغ بن الفرج، كلاهما عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي ذر، مرفوعاً.
(٢) لأن فيه علتين:

الأولى: الإنقطاع فعبد الرحمن بن زيد من أتباع التابعين ولم يسمع أباً ذر.
الثانية: عبد الرحمن هذا ضعيف.

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٤٠٠).

(٤) أخرجه الدارمي الرد على الجهمية ص (٥٥) رقم (٨١)، والرد على لي المريسي (٤٢٢/١)، و(٤٧١/١)، و(٥١٩/١) عن موسى بن إسماعيل،

ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢٤٢/١) من طريق يزيد بن هارون، ابن خزيمة أيضاً في كتاب التوحيد (٢٤٤/١)، وابن أبي زمنين في أصول السنة ص (١٠٤) من طريق أسد بن موسى،

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٢/٩) رقم (٨٩٨٦)، و(٨٩٨٧) من طريق هدبة بن خالد،

وَيَبِينُ كُلَّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَيَبِينُ السَّمَاءَ السَّابِعَةَ وَالْكَرْسِيَّ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَيَبِينُ الْكَرْسِيَّ وَالْمَاءَ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ،

«والله فوق العرش»: فيه إثبات علو الله تعالى على خلقه واستواءه على عرشه. وعلو الله ينقسم إلى قسمين:

أقسام علو
الله تعالى

أ) علو الصفة، وهذا لا ينكره أحد ينتسب للإسلام، والمراد به كمال صفات الله، كما قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [النحل: ٦٠].

وأبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٤٠٦/٦) رقم (٢٨٣٠)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٦٨٨/٢) من طريق حجاج بن منهل، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٩٠/٢) رقم (٨٥١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ستهتم (موسى، ويزيد، وأسد، وهدي، وحجاج، وابن مهدي) عن حماد بن سلمة، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٨٨٥/٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٥٦٥/٢)، و(١٠٤٧/٣)، وابن بطه في الإبانة (١٧١/٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٩١/٢) رقم (٨٥٢) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤٣٨/٣) وابن قدامة في إثبات صفة العلو ص (١٥١)، (١٥٢) رقم (٦٠) من طريق الحسن بن أبي جعفر، ثلاثتهم (حماد بن سلمة، والمسعودي، والحسن بن أبي جعفر) عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، موقوفاً عليه. وقرن أبو الشيخ في الموضوع الأخير بزر بن حبيش أبا وائل، ورواية الطبراني في الموضوع الأول مختصرة. وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٨/٢) من طريق أبي عمر حفص بن سليمان، عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود. وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢٤٣/١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٢/٩) رقم (٨٩٨٦) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن وائل ابن ربيعة، عن عبد الله بن مسعود، قال: «بين كل سماء مسيرة خمسمائة عام». والحديث حسن؛ لأن مداره على عاصم بن بهدلة، وهو صدوق له أوهام.

لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ الْمُسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ الْخَافِضُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ.

(ب) علو الذات، وهذا أنكره بعض المنتسبين للإسلام، فيقولون: كل العلو الوارد المضاف إلى الله المراد به علو الصفة، فيقولون في قوله ﷺ: «وَأَلَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ»، أي: في القوة والسيطرة والسلطان، وليس فوقه بذاته. ولا شك أن هذا تحريف في النصوص وتعطيل في الصفات.

والذين أنكروا علو الله بذاته انقسموا إلى قسمين:

(أ) من قال: إن الله بذاته في كل مكان، وهذا لا شك ضلال مقتض للكفر.

(ب) من قال: إنه لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا متصل بالخلق ولا منفصل عن الخلق، وهذا إنكار محض لوجود الله والعياذ بالله، ولهذا قال بعض العلماء: لو قيل لنا: صفوا العدم، ما وجدنا أبلغ من هذا الوصف. ففروا من شيء دلت عليه النصوص والعقول والفطر إلى شيء تنكره النصوص والعقول والفطر.

«لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» يشمل أعمال القلوب وأعمال الجوارح المرئي منها والمسموع، وذلك لعموم علمه وسعته، وإنما أتى بذلك بعد ذكر علوه ليبين أن علوه لا يمنع علمه بأعمالنا، وهو إشارة واضحة إلى علو ذاته تبارك وتعالى^(١).

(١) القول المفيد (٢/ ٥٤٠).

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَكَثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةٌ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

حديث العباس عند أبي داود وغيره^(١).

(١) أخرجه إبراهيم بن طهمان في مشيخته ص (٧٠) رقم (١٨) ومن طريقه أبو داود في سننه (٢٣٢/٤) رقم (٤٧٢٥)، والآجري في الشريعة (١٠٨٩/٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣١٦/٢) رقم (٨٨٢)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (٢٠٩/١)، وأحمد في مسنده (٢٩٢/٣) رقم (١٧٧٠)، ومحمد ابن أبي شيبة في العرش ص (٣٢٥)، (٣٢٦)، وأبو يعلى في مسنده (٧٦/١٢) رقم (٦٧١٣)، وابن عدي في الكامل (٢٧/٩)، والحاكم في المستدرک (٣١٦/٢) رقم (٣١٣٧)، و(٤١٠/٢) رقم (٣٤٢٨)، و(٤٤٧/٢) رقم (٣٥٤٧)، و(٥٤٣/٢) رقم (٣٨٤٩)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨/١)، والذهبي في العلو ص (٥٨) من طريق شعيب بن خالد، وأبو داود في سننه (٢٣١/٤) رقم (٤٧٢٣)، وابن ماجه في سننه (٦٩/١) رقم (١٩٣)، والدارمي في الرد على الجهمية ص (٥٠)، والرد على المريسي (٤٧٣/١)، وابن أبي الدنيا في المطر والرعد والبرق ص (٥٠) رقم (٢)، والبزار في مسنده (١٣٥/٤) رقم (١٣١٠)، ومحمد ابن أبي شيبة في العرش ص (٣١٩)، والعقيلي في الضعفاء (٢٨٤/٢) من طريق الوليد بن أبي ثور، وأبو داود في سننه (٢٣١/٤) رقم (٤٧٢٤)، والترمذي في جامعه (٤٢٥/٥) رقم (٣٣٢٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٧٧/٣) وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٣/١) رقم (٥٧٧)، البزار في مسنده (١٣٤/٤) رقم (١٣٠٩)، والرويان في مسنده (٣٤٨/٢) رقم (١٣٢٩) وابن خزيمة

وإسناده ضعيف جداً^(١).

في كتاب التوحيد (١/٢٣٤)، وابن منده التوحيد (١/١١٤)، و(١/١٦٣)، اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/٤٣٢) من طريق عمرو بن أبي قيس، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٤٢٦) من طريق عمرو بن ثابت، خمستهم (ابن طهان، وشعيب بن خالد، والوليد، وعمرو بن أبي قيس، وعمرو بن ثابت) عن سمالك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، مرفوعاً. وسقط الأحنف بن قيس في طريق شعيب بن خالد إلا عند الحاكم في الموضع الأخير (٢/٥٤٣) رقم (٣٨٤٩) فقد أثبت فيه.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٥٤٣) رقم (٣٨٤٨) من طريق شريك بن عبد الله عن سمالك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، موقوفاً عليه.

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٢/٥٦٩) من طريق يزيد أبي خالد الدالاني، عن سمالك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن النبي ﷺ.

(١) لأن فيه علل كثيرة:

العلة الأولى: أن مداره على سمالك بن حرب وهو صدوق، وقد تفرد به، واختلف عليه في سنده، كما في التخریج.

العلة الثانية: الاختلاف في رفعه ووقفه كما سبق بيانه.

العلة الثالثة: أن الذين رووا عن سمالك لم يكونوا ممن سمع منه قديماً مثل شعبة وسفيان.

العلة الرابعة: جهالة عبد الله بن عميرة، وعدم سماعه الأحنف، قال الذهبي في ديوان الضعفاء ص (٢٢٤): «مجهول»، وقال في المغني (١/٣٥٠): «لا يعرف»، وقال البخاري في التاريخ الكبير (٥/١٥٩): «لا نعلم له سماعاً من الأحنف».

و خلاصة دلالات الأحاديث السابقة:

- ١ . أن بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام.
- ٢ . أن ما بين كل سماء إلى سماء خمسمائة عام.
- ٣ . أن كثف (سمك) كل سماء خمسمائة عام.
- ٤ . أن بين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام.
- ٥ . أن بين الكرسي والماء خمسمائة عام.
- ٦ . أن البحر الذي فوق السموات بين أسلفه وأعلاه خمسمائة عام.
- ٧ . أن العرش فوق الماء.
- ٨ . أن الله تعالى فوق العرش، وأنه تعالى مطلع على عباده، يعلم ما هم عاملون ولا يخفى عليه شيء من ذلك.
- ٩ . وقال الشيخ ابن باز رحمته الله: «فيه الدلالة على ارتفاع هذه المخلوقات وسعة ما بينها من المسافات العظيمة، وربك الخلاق جلا وعلا فهو أعظم منها وأكبر سبحانه وتعالى»^(١).

(١) التعليق المفيد ص (٢٨٥).

والله سبحانه وتعالى أعلم.
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ
 أَجْمَعِينَ.

وإلى هنا انتهى شرح كتاب التوحيد، شرحته شرحاً موجزاً مقتضباً؛ لأن ذلك أجدر في سلم التأصيل العلمي المنهج، الذي ينتظم أمهات المسائل وأصولها، ويدع الحواشي وفروعها، سائلاً واهب النعم، عظيم العطاء؛ أن ينفع بهذا الشرح قائله وقارئه وسامعه، وكاتبه، وأن يهبنا من لدنه علماً وفقهاً، وأن يورثنا جنات النعيم.

وصلى الله وسلم على النبي الأمي الكريم

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٩	ترجمة الإمام محمد بن عبد الوهاب.....
١١	ظهور دعوته.....
١٢	الافتراءات والشبهات حول دعوته.....
١٨	مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.....
٢٢	نبذة تعريفية بكتاب التوحيد.....
٢٣	ثناء العلماء على الكتاب.....
٢٦	منهج المؤلف في كتابه.....
٢٧	عناية العلماء بالكتاب.....
٣٤	كتاب التوحيد
٣٥	أقسام التوحيد.....
٣٧	العلاقة بين أقسام التوحيد.....
٣٨	تعريف العبادة.....
٣٩	الحكمة من إرسال الرسل.....
٤١	أقسام القضاء والفرق بينها.....
٤٧	باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب
٥٠	هل يكفى التلفظ بالشهادتين.....
٥١	معنى كون عيسى كلمة الله.....
٥٤	شروط لا إله إلا الله.....
٥٦	معيار تفاضل الأعمال.....

الموضوع	الصفحة
باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب	٥٨
معنى تحقيق التوحيد	٥٩
الفرق بين الأمة والإمام	٦٠
تعريف العين	٦٣
طرق علاج العين	٦٤
إشكال في قوله ﷺ (فظننت أنهم أمتي)	٦٦
الاسترقاء والكي ليسا بمذمومين مطلقاً	٦٩
باب الخوف من الشرك	٧٢
هل الشرك الأصغر تحت المشيئة	٧٣
أقسام الرياء باعتبار إبطاله للعبادة	٧٦
باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله	٧٩
صفات الداعي إلى الله	٨٠
حكم الدعوة إلى الله	٨٢
أحوال المدعوين	٨٧
باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله	٨٩
الطاعة في التحليل والتحريم عبادة	٩٠
باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه	٩٣
أحكام الأسباب	٩٣
حكم لبس الحلقة والخيط ونحوهما	٩٤
تعريف التميمة	١٠١
حكم تعليق التميمة	١٠٢

الموضوع	الصفحة
تغییر المنکر بالید.....	١٠٤
باب ما جاء في الرقى والتائم	١٠٥
تعریف الرقى.....	١٠٥
الفرق بین الرقى والتائم.....	١٠٥
حكم تعليق التائم.....	١٠٦
أقسام الرقى.....	١٠٦
تعریف التولة.....	١١١
حكم تعليق التائم من القرآن.....	١١٣
سبب النهی عن الاستنجاء برجیع الدابة والعظم.....	١٢١
باب من تبرک بشجرة أو حجر ونحوهما	١٢٥
حكم التبرک بشجر أو حجر ونحوهما.....	١٢٥
أقسام التبرک.....	١٢٦
باب ما جاء في الذبح لغير الله	١٣٤
الذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين.....	١٣٤
المراد بالصلاة والنحر في آية الكوثر.....	١٣٦
حكم لعن الفاسق المعین.....	١٣٩
التفصیل في المکره على الکفر.....	١٤٣
باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله	١٤٥
حكم الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله.....	١٤٨
النذر فيما لا يملك يحتمل معنيين.....	١٤٩
باب من الشرك النذر لغير الله	١٥٠

الموضوع	الصفحة
تعريف النذر وحكمه.....	١٥٠
هل ينعد نذر المعصية.....	١٥٢
باب من الشرك الاستعاذة بغير الله	١٥٣
تعريف الاستعاذة.....	١٥٣
حكم الاستعاذة بالمخلوق.....	١٥٣
الفرق بين العياذ واللياذ.....	١٥٤
المخلوقات من حديث الخير والشر فيها ثلاثة أقسام.....	١٥٦
باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره	١٥٨
تعريف الاستغاثة وأنواعها.....	١٥٨
أنواع الدعاء.....	١٥٩
الفرق بين الدعاء والاستغاثة.....	١٦٠
باب قول الله تعالى: ﴿ أَيَشْرِكُونَ مَا لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا وَهُمْ يُخَلِّقُونَ ﴾ الآية	١٦٦
حُجَّتَانِ عَلَى بَطْلَانِ الشَّرْكِ.....	١٦٧
السِّرُّ فِي الْأَمْرِ بِإِنذَارِ الْأَقْرَبِينَ أَوْلَى.....	١٧٢
قاعدة في التوحيد.....	١٧٣
باب قول الله تعالى: ﴿ حَقَّ إِذَا فَرَعْنَا عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾	١٧٤
أنواع العلو.....	١٧٦
باب الشفاعة	١٨١
تعريف الشفاعة.....	١٨١
أقسام الناس في الشفاعة.....	١٨١
الشفاعة الواردة في القرآن والسنة من حيث الإثبات والنفي نوعان	١٨٢

الموضوع	الصفحة
شروط صحة الشفاعة	١٨٢
القسم الأول: الشفاعة الخاصة	١٨٣
القسم الثاني: الشفاعة العامة وهي أنواع	١٨٦
باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ الآية	١٩٣
أقسام الهداية	١٩٣
باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين	١٩٧
الناس في معاملة الصالحين ثلاثة أقسام	١٩٧
تعريف الغلو	٢٠٤
باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح	٢٠٧
اتخاذ القبور مساجد يشمل ثلاثة معان	٢١١
شبهة وجود قبر النبي ﷺ في مسجده	٢١٢
العمل بالمساجد المبنية على قبور الصالحين	٢١٧
باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله	٢٢١
اتخاذ القبور مساجد وسيلة للشرك	٢٢٣
حكم زيارة النساء للقبور	٢٢٦
علة النهي عن إسراج القبور	٢٢٩
باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد	٢٣١
حكم شد الرحال إلى قبر النبي ﷺ	٢٣٥
باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان	٢٣٨
الفرق بين الوثن والصنم	٢٣٨
تعريف الجبت	٢٣٩

الموضوع	الصفحة
تعريف الطاغوت.....	٢٤٠
المقصود بالأئمة المضلين.....	٢٤٨
الجمع بين حديث: (لا نبى بعدي) ونزول عيسى.....	٢٥١
الراجح في المراد بالطائفة المنصورة.....	٢٥٢
باب ما جاء في السحر	٢٥٤
تعريف السحر لغة واصطلاحًا.....	٢٥٤
أنواع السحر.....	٢٥٤
هل السحر حقيقة.....	٢٥٥
حكم تعلم السحر.....	٢٥٦
تعريف الكاهن.....	٢٥٩
هل يقتل الساحر حدًا أم ردة؟.....	٢٦٥
باب بيان شيء من أنواع السحر	٢٦٧
وجه كون العيافة من السحر.....	٢٦٩
إشكال كان نبى يخط.....	٢٧١
حكم تعلم النجوم.....	٢٧٣
وجه مشابهة النميمة للسحر.....	٢٧٧
باب ما جاء في الكهان ونحوهم	٢٧٩
سؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام.....	٢٨١
كتابة أبي جاد على قسمين.....	٢٩١
باب ما جاء في النشرة	٢٩٤
حل السحر بالسحر.....	٢٩٩

الموضوع	الصفحة
باب ما جاء في التطير.....	٣٠٠
الجمع بين حديث: (لا عدوى)، وحديث: (فر من المجذوم).....	٣٠٢
إشكال في حديث الشؤم في ثلاثة.....	٣٠٤
الفرق بين الطيرة والفأل.....	٣٠٦
ضابط الطيرة الشركية.....	٣١١
باب ما جاء في التنجيم.....	٣١٤
أنواع علم التنجيم وتعريفها.....	٣١٤
باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء.....	٣٢٣
أقسام الاستسقاء بالأنواء.....	٣٢٤
نسبة المطر إلى النوء على ثلاثة أقسام.....	٣٢٥
باب قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ الآية.....	٣٣٢
أقسام المحبة.....	٣٣٢
بواعث حب الله تعالى.....	٣٣٣
أسباب حصول محبة الله للعبد ونصرته.....	٣٤١
باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذِكْمُ الشَّيْطَانِ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي﴾.....	٣٤٣
الخوف من غير الله أربعة أقسام.....	٣٤٤
الفرق بين الخشية والخوف.....	٣٤٦
باب قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.....	٣٥٢
تعريف التوكل.....	٣٥٢
أقسام التوكل.....	٣٥٣
باب قوله الله تعالى: ﴿أَنَا وَمَا مَعِيَ﴾.....	٣٥٧

الموضوع	الصفحة
أسباب القنوط.....	٣٥٨
القنوط واليأس والفرق بينها.....	٣٦١
باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله.....	٣٦٣
الصبر ثلاثة أنواع.....	٣٦٤
باب ما جاء في الرياء.....	٣٧٢
حكم العبادة إذا خالطها الرياء.....	٣٧٣
الشرك الخفى.....	٣٧٦
باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا.....	٣٧٨
باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله.....	٣٨٢
حكم من حلل الحرام أو حرم الحلال.....	٣٨٨
باب قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ﴾.....	٣٨٩
ضابط نفى الإيذان عن المتاحكم إلى غير الله.....	٣٩٠
تعريف الطاغوت.....	٣٩٠
باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات.....	٣٩٧
حكم من جحد شيئاً من الأسماء والصفات.....	٣٩٨
باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾.....	٤٠٣
الكفر بنعم الله قسماً.....	٤٠٣
حكم قول القائل: لو لا فلان لم يكن كذا.....	٤٠٦
باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.....	٤٠٩
الحلف بصفات الله.....	٤١٣
باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله.....	٤١٧

الموضوع	الصفحة
حكم الرضى بالحلف	٤١٩.....
باب قول ما شاء الله وشئت	٤٢٠.....
حكم قول ما شاء الله وشئت	٤٢١.....
باب من سب الدهر فقد آذى الله	٤٢٧.....
المراد بالأذى في قوله: (فقد آذى الله)	٤٢٧.....
باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه	٤٣٠.....
التسمي بقاضي القضاة ونحوه شرك من جانبيين	٤٣٠.....
باب احترام أسماء الله وتغيير الاسم لأجل ذلك	٤٣٣.....
حكم التسمي بأسماء الله إذا لوحظ فيها معنى الصفة	٤٣٧.....
باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول	٤٣٨.....
حكم المستهزئ بشيء فيه ذكر الله أو الرسول	٤٣٨.....
هل لساب الله ورسوله توبة	٤٤١.....
باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَيْنَ آذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَتْهُ﴾	٤٤٢.....
تشكل الملائكة بغير صورهم	٤٤٤.....
هل دعاء الملائكة مستجاب مطلقاً	٤٤٦.....
باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَتْهُمَا صَلْحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾	٤٤٧.....
حكم تعبيد الأسماء لغير الله	٤٤٧.....
الجمع بين تحريم التعبيد في الأسماء لغير الله، وقوله: (أنا ابن عبد المطلب)	٤٥٠.....
بطلان قصة حمل حوى وتهديد الشيطان من سبعة أوجه	٤٥٢.....
باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾	٤٥٦.....
تعريف الإلحاد وأنواعه	٤٥٧.....

الموضوع	الصفحة
باب لا يقال السلام على الله	٤٦١
حكم قول السلام على الله	٤٦٢
معنى اسم السلام	٤٦٣
باب قول اللهم اغفر لي إن شئت	٤٦٤
المحظور في تعليق الدعاء بالمشيئة من ثلاثة أوجه	٤٦٥
باب لا يقول عبدي وأمتي	٤٦٧
حكم قول السيد عبدي وأمتي	٤٦٧
باب لا يرد من سأل بالله	٤٧٠
هل يعاذ المستعيز مطلقاً	٤٧٢
فوائد مكافأة المحسن	٤٧٣
باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة	٤٧٤
المراد بالنهي عن السؤال بوجه الله	٤٧٦
باب ما جاء في اللو	٤٧٧
استعمال العبد لفظة (لو) على قسمين	٤٧٨
الفرق بين العجز والتعجز	٤٨٢
باب النهي عن سب الريح	٤٨٦
الفرق بين سب الدهر وسب الريح	٤٨٧
معنى سب الريح	٤٨٩
باب قول الله تعالى: ﴿يَطْنُونَ بِإِلَهِ غَيْرِ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾	٤٩١
الطوائف التي ضلت في القدر	٤٩٣
باب ما جاء في منكري القدر	٤٩٥

الصفحة

الموضوع

- ٤٩٦..... تعريف القدر
- ٤٩٧..... مراتب القدر
- ٤٩٩..... اختلاف السلف في القلم والعرش أيهما خلق أولاً
- ٥٠٤..... حكم منكر القدر
- ٥٠٥..... **باب ما جاء في المصورين**
- ٥٠٨..... أحوال التصوير وحكمه
- ٥١١..... علة تحريم التصوير
- ٥١٤..... اقتناء الصور على أقسام
- ٥١٦..... **باب ما جاء في كثرة الحلف**
- ٥١٧..... حكم الحلف على الظن
- ٥١٨..... قاعدة في النص الذي يحتمل معنيين
- ٥٢١..... محاذير الحلف كاذباً
- ٥٢٦..... **باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه**
- ٥٢٦..... وجوب حفظ ذمة الله وذمة رسوله
- ٥٣٠..... للمسلمين مع المشركين في الحرب ثلاثة أحوال
- ٥٣١..... هل الأصل في العلاقة مع الكفار السلم أم الحرب؟
- ٥٣٥..... **باب ما جاء في الإقسام على الله**
- ٥٣٥..... تعريف الإقسام وأسماء الحلف
- ٥٣٦..... أنواع القسم على الله
- ٥٤٠..... **باب لا يستشفع بالله على خلقه**
- ٥٤٤..... تحريم الاستشفاع بالله على خلقه

الموضوع	الصفحة
باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد، وسده طرق الشرك	٥٤٥
الفرق بين حمى التوحيد وجناب التوحيد	٥٤٥
طوائف تطرفت في رسول الله ﷺ	٥٥١
باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ يَوْمَ الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾	٥٥٣
اللغات في إصبع	٥٥٦
الجمع بين ألفاظ حديث: (يطوي الله الأراضين)	٥٥٨
الجمع بين حديث: (ثم يأخذهن بشماله)، وحديث: (وكلتا يديه يمين)	٥٥٨
المنكرون لعلو الله قسمان	٥٦٣
فهرس الموضوعات	٥٦٨

